

سيرة ابن الجوزي

الامام الحافظ المصنف المتقن أبي داود سليمان
ابن الاشعث السجستاني الازدي

٢٠٢ - ٢٧٥ هـ

مراجعة وضبط وتعليق

محمد مجي الدين عبد الحميد

الجزء الثاني

دار الفكر

للطباعة والنشر والتوزيع

« كتاب السنن لأبي داود كتاب شريف »

« لم يُصنَّف في علم الدين كتاب مثله »

أبو سليمان الخطابي

« أَلَيْنَ لأبي داود الحديثُ ، كما أَلَيْنَ لدواد الحديد »

أبراهيم بن إسحاق الحارثي

« أبو داود أحد أئمة الدنيا : فقهًا ، وعلمًا »

« وحفظًا ، ونسكًا ، وورعًا ، وإتقانًا »

أبو مبراهيم

« كتاب السنن لأبي داود سليمان بن الأشعث »

« السجستاني ، رحمه الله ، من الاسلام بالموضع »

« الذي خصه الله به ، بحيث صار حَكَمًا بين »

« أهل الإسلام ، وفَصْلًا في موارد النزاع »

« والخصام ؛ فإليه يتحاكم المنصفون ، وبحكمه »

« يرضى المحقون ؛ فإنه جَمَعَ شَمَلَ أحاديث »

« الأحكام ، وَرَتَّبَهَا أحسن ترتيب وَنَظَّمَهَا أحسن »

« نظام ، مع انتِقَائِهَا أحسن انتقاء ، واطَّرَاحَ منها »

« أحاديث المجروحين والضعفاء »

أبو فعيم الجوزية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تفريع أبواب صلاة السفر

باب صلاة المسافر

١١٩٨ ^{١٥١٣} حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن صالح بن كيسان ، عن عروة ابن الزبير ، عن عائشة رضى الله عنها قالت : **فُرِضَتِ الصلاة ركعتين ركعتين في الحضر والسفر ؛ فَأَقَرَّتْ صلاة السفر ، وزيد في صلاة الحضر**

١١٩٩ ^{١٥١٤} حدثنا أحمد بن حنبل ومسدود ، قال : ثنا يحيى ، عن ابن جريج ، ح وثنا خُشَيْش - يعني ابن أصرم - ثنا عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، قال : حدثني عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمار ، عن عبد الله بن بابه ، عن يعلى بن أمية ، قال : قلت لعمر بن الخطاب : **أرأيت إقصار الناس الصلاة وإنما قال تعالى (إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا) فقد ذهب ذلك اليوم ، فقال : عجبت مما عجبت منه فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال «صدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته»**

١٢٠٠ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ومحمد بن بكر ، قال : أخبرنا ابن جريج ، سمعت عبد الله بن أبي عمار يحدث ، فذكره [نحوه] ، قال أبو داود : **رواه أبو عاصم وحماد بن مسعدة كما رواه ابن بكر**

باب متى يقصر المسافر ؟

١٢٠١ ^{١٥١٥} حدثنا محمد بن بشار ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن يحيى ابن يزيد الهنائي ، قال : سألت أنس بن مالك عن قصر الصلاة فقال أنس : **كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خرج مسيرة ثلاثة أميال أو ثلاثة فراسخ ، شعبة شك ، يُصَلِّي ركعتين**

١٢٠٢ ^{١٥٤٦} حدثنا زهير بن حرب ، ثنا ابن عينة ، عن محمد بن المنكدر - مكر ما يتبد -
 وإبراهيم بن ميسرة ، سمعا أنس بن مالك يقول : صليت مع رسول الله صلى الله
 عليه وسلم الظهر بالمدينة أربعا ، والعصر بذي الحليفة ركعتين
 باب الأذان في السفر

١٢٠٣ ^{١٥١٦} حدثنا هارون بن معروف ، ثنا ابن وهب ، عن عمرو بن الحارث ، أن أبا عُسَابةَ المَعافِرِيَّ حَدَّثَهُ عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « يَعْجَبُ رَبُّكُمْ مِنْ رَاعِي غَنَمٍ فِي رَأْسِ شَطِئَةٍ ^(١) يَجَلُّ يُوْذُنُ بِالصَّلَاةِ وَيُصَلِّي ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : انْظُرُوا إِلَى عَبْدِي هَذَا يُوْذُنُ وَيُقِيمُ الصَّلَاةَ يَخَافُ مِنِّي ، فَقَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي وَأَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ »

١٢٠٤ ^{هـ} حدثنا مسدد، ثنا أبو معاوية، عن المسحاج بن موسى، قال: قلت لأنس بن مالك: حدثنا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: كنا إذا كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر فقلنا زالت الشمس أو لم تزل صلى الظهر ثم ارتحل

١٢٠٥ ١٥١٩ حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن شعبة ، حدثني حمزة العائذى رجل من بنى ضبة ، قال : سمعت أنس بن مالك يقول : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نزل منزلا لم يرتحل حتى يصلى الظهر ، فقال له رجل : وإن كان بنصف النهار ؟ قال : وإن كان بنصف النهار

باب الجمع بين الصلاتين

١٢٠٦ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن أبي الزبير المكي ، عن أبي الطفيل عامر بن واثلة ، أن معاذ بن جبل أخبرهم أنهم خرجوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الجبل فمكروا فكسر فتشديد الياء - قطعة من رأس الجبل ، وقيل : هي الصخرة العظيمة الخارجة من الجبل كأنها أنف الجبل . - الخليفة الراشد هشام بن عبد الملك سنة ٩٨ هـ

الله عليه وسلم في غزوة تبوك فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء، فأخّر الصلاة يوماً ثم خرج فصلى الظهر والعصر جميعاً، ثم دخل، ثم خرج فصلى المغرب والعشاء جميعاً

١٢٠٧ هـ حدثنا سليمان بن داود العتكي ، ثنا حماد ، ثنا أيوب ، عن
نافع ، أن ابن عمر استُصْرِخَ على صفية^(١) وهو بمكة ، فسار حتى غربت الشمس
وَبَدَّتِ النجوم فقال : إن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا عَجَلَ به أمر في سفرٍ
جمع بين هاتين الصلاتين ، فسار حتى غاب الشفق فنزل فجمع بينهما

[illegible]

١٢٠٩ * ١٥٤١
حدثنا قتيبة ، ثنا عبد الله بن نافع ، عن أبي مودود ، عن
سليمان بن أبي يحيى ، عن ابن عمر ، قال : ما جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
بين المغرب والعشاء قط في السفر إلا مرة ، قال أبو داود : وهذا يروى عن
أيوب عن نافع عن ابن عمر موقوفا على ابن عمر أنه لم ير ابن عمر جمع بينهما
قط إلا تلك الليلة ، يعني ليلة استصرخ على صفية ، وروى من حديث مكحول
عن نافع أنه رأى ابن عمر فعل ذلك مرة أو مرتين

(١) الاستصراخ هو طلب الاغاثة، والمراد هنا أنه أخبر بموت صفية بنت ابي عبد

بسم الله الرحمن الرحيم

١٢١٠ ^{١٥٤٧} حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن أبى الزبير المكي ، عن سعيد ^{في رواية ٥١٠}
ابن جبير ، عن عبد الله بن عباس ، قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ^{١١٧١} في صلاة ^{١١٧٢} ^{١١٧٣} ^{١١٧٤} ^{١١٧٥} ^{١١٧٦} ^{١١٧٧} ^{١١٧٨} ^{١١٧٩} ^{١١٨٠} ^{١١٨١} ^{١١٨٢} ^{١١٨٣} ^{١١٨٤} ^{١١٨٥} ^{١١٨٦} ^{١١٨٧} ^{١١٨٨} ^{١١٨٩} ^{١١٩٠} ^{١١٩١} ^{١١٩٢} ^{١١٩٣} ^{١١٩٤} ^{١١٩٥} ^{١١٩٦} ^{١١٩٧} ^{١١٩٨} ^{١١٩٩} ^{١٢٠٠} ^{١٢٠١} ^{١٢٠٢} ^{١٢٠٣} ^{١٢٠٤} ^{١٢٠٥} ^{١٢٠٦} ^{١٢٠٧} ^{١٢٠٨} ^{١٢٠٩} ^{١٢١٠} ^{١٢١١} ^{١٢١٢} ^{١٢١٣} ^{١٢١٤} ^{١٢١٥} ^{١٢١٦} ^{١٢١٧} ^{١٢١٨} ^{١٢١٩} ^{١٢٢٠} ^{١٢٢١} ^{١٢٢٢} ^{١٢٢٣} ^{١٢٢٤} ^{١٢٢٥} ^{١٢٢٦} ^{١٢٢٧} ^{١٢٢٨} ^{١٢٢٩} ^{١٢٣٠} ^{١٢٣١} ^{١٢٣٢} ^{١٢٣٣} ^{١٢٣٤} ^{١٢٣٥} ^{١٢٣٦} ^{١٢٣٧} ^{١٢٣٨} ^{١٢٣٩} ^{١٢٤٠} ^{١٢٤١} ^{١٢٤٢} ^{١٢٤٣} ^{١٢٤٤} ^{١٢٤٥} ^{١٢٤٦} ^{١٢٤٧} ^{١٢٤٨} ^{١٢٤٩} ^{١٢٥٠} ^{١٢٥١} ^{١٢٥٢} ^{١٢٥٣} ^{١٢٥٤} ^{١٢٥٥} ^{١٢٥٦} ^{١٢٥٧} ^{١٢٥٨} ^{١٢٥٩} ^{١٢٦٠} ^{١٢٦١} ^{١٢٦٢} ^{١٢٦٣} ^{١٢٦٤} ^{١٢٦٥} ^{١٢٦٦} ^{١٢٦٧} ^{١٢٦٨} ^{١٢٦٩} ^{١٢٧٠} ^{١٢٧١} ^{١٢٧٢} ^{١٢٧٣} ^{١٢٧٤} ^{١٢٧٥} ^{١٢٧٦} ^{١٢٧٧} ^{١٢٧٨} ^{١٢٧٩} ^{١٢٨٠} ^{١٢٨١} ^{١٢٨٢} ^{١٢٨٣} ^{١٢٨٤} ^{١٢٨٥} ^{١٢٨٦} ^{١٢٨٧} ^{١٢٨٨} ^{١٢٨٩} ^{١٢٩٠} ^{١٢٩١} ^{١٢٩٢} ^{١٢٩٣} ^{١٢٩٤} ^{١٢٩٥} ^{١٢٩٦} ^{١٢٩٧} ^{١٢٩٨} ^{١٢٩٩} ^{١٣٠٠} ^{١٣٠١} ^{١٣٠٢} ^{١٣٠٣} ^{١٣٠٤} ^{١٣٠٥} ^{١٣٠٦} ^{١٣٠٧} ^{١٣٠٨} ^{١٣٠٩} ^{١٣١٠} ^{١٣١١} ^{١٣١٢} ^{١٣١٣} ^{١٣١٤} ^{١٣١٥} ^{١٣١٦} ^{١٣١٧} ^{١٣١٨} ^{١٣١٩} ^{١٣٢٠} ^{١٣٢١} ^{١٣٢٢} ^{١٣٢٣} ^{١٣٢٤} ^{١٣٢٥} ^{١٣٢٦} ^{١٣٢٧} ^{١٣٢٨} ^{١٣٢٩} ^{١٣٣٠} ^{١٣٣١} ^{١٣٣٢} ^{١٣٣٣} ^{١٣٣٤} ^{١٣٣٥} ^{١٣٣٦} ^{١٣٣٧} ^{١٣٣٨} ^{١٣٣٩} ^{١٣٤٠} ^{١٣٤١} ^{١٣٤٢} ^{١٣٤٣} ^{١٣٤٤} ^{١٣٤٥} ^{١٣٤٦} ^{١٣٤٧} ^{١٣٤٨} ^{١٣٤٩} ^{١٣٥٠} ^{١٣٥١} ^{١٣٥٢} ^{١٣٥٣} ^{١٣٥٤} ^{١٣٥٥} ^{١٣٥٦} ^{١٣٥٧} ^{١٣٥٨} ^{١٣٥٩} ^{١٣٦٠} ^{١٣٦١} ^{١٣٦٢} ^{١٣٦٣} ^{١٣٦٤} ^{١٣٦٥} ^{١٣٦٦} ^{١٣٦٧} ^{١٣٦٨} ^{١٣٦٩} ^{١٣٧٠} ^{١٣٧١} ^{١٣٧٢} ^{١٣٧٣} ^{١٣٧٤} ^{١٣٧٥} ^{١٣٧٦} ^{١٣٧٧} ^{١٣٧٨} ^{١٣٧٩} ^{١٣٨٠} ^{١٣٨١} ^{١٣٨٢} ^{١٣٨٣} ^{١٣٨٤} ^{١٣٨٥} ^{١٣٨٦} ^{١٣٨٧} ^{١٣٨٨} ^{١٣٨٩} ^{١٣٩٠} ^{١٣٩١} ^{١٣٩٢} ^{١٣٩٣} ^{١٣٩٤} ^{١٣٩٥} ^{١٣٩٦} ^{١٣٩٧} ^{١٣٩٨} ^{١٣٩٩} ^{١٤٠٠} ^{١٤٠١} ^{١٤٠٢} ^{١٤٠٣} ^{١٤٠٤} ^{١٤٠٥} ^{١٤٠٦} ^{١٤٠٧} ^{١٤٠٨} ^{١٤٠٩} ^{١٤١٠} ^{١٤١١} ^{١٤١٢} ^{١٤١٣} ^{١٤١٤} ^{١٤١٥} ^{١٤١٦} ^{١٤١٧} ^{١٤١٨} ^{١٤١٩} ^{١٤٢٠} ^{١٤٢١} ^{١٤٢٢} ^{١٤٢٣} ^{١٤٢٤} ^{١٤٢٥} ^{١٤٢٦} ^{١٤٢٧} ^{١٤٢٨} ^{١٤٢٩} ^{١٤٣٠} ^{١٤٣١} ^{١٤٣٢} ^{١٤٣٣} ^{١٤٣٤} ^{١٤٣٥} ^{١٤٣٦} ^{١٤٣٧} ^{١٤٣٨} ^{١٤٣٩} ^{١٤٤٠} ^{١٤٤١} ^{١٤٤٢} ^{١٤٤٣} ^{١٤٤٤} ^{١٤٤٥} ^{١٤٤٦} ^{١٤٤٧} ^{١٤٤٨} ^{١٤٤٩} ^{١٤٥٠} ^{١٤٥١} ^{١٤٥٢} ^{١٤٥٣} ^{١٤٥٤} ^{١٤٥٥} ^{١٤٥٦} ^{١٤٥}

١٢١١ (كس) حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا أبو معاوية ، ثنا الأعمش ، عن
حبيب [بن أبي ثابت] ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : جمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالمدينة من غير خوف
ولا مطر ، فقيل لابن عباس : ما أراد إلى ذلك ؟ قال : أراد أن لا يخرج أمته

١٢١٢ ^{١٥٤٦} حدثنا محمد بن عبيد الحاربي ، ثنا محمد بن فضيل ، عن أبيه ،
عن نافع وعبد الله بن واقد ، أن مؤذن ابن عمر قال : الصلاة ، قال : سِرْ [سِرْ] ،
حَتَّى إِذَا كَانَ قَبْلَ غَيْبِ الشَّفَقِ نَزَلَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ، ثُمَّ انتظر حتى غاب الشفق
وصلى العشاء ثم قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا عجل به أمر صنع
مثل الذي صنعت ، فسار في ذلك اليوم والليلة مسيرة ثلاث ، قال أبو داود :
رواه ابن جابر عن نافع نحو هذا بإسناده

١٢١٣ - حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، أخبرنا عيسى ، عن ابن جابر ؛ بهذا المعنى ، قال أبو داود : ورواه عبد الله بن العلاء عن **نافع** قال : حتى إذا كان عند ذهاب الشفق نزل فجمع بينهما

١٢١٤ ^{٢٢٧} حدثنا سليمان بن حرب ومسدّد ، قالوا : ثنا حماد بن زيد ،
 ح وثنا عمرو بن عون ، أخبرنا حماد بن زيد ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن
 زيد ، عن ابن عباس ، قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة ثمانيا
 وسبعين : الظهر والعصر ، والمغرب والعشاء ، ولم يقل سليمان ومسدّد « بنا » قال
 أبو داود : ورواه صالح مولى التوأمة عن ابن عباس قال : في غير مطر

مرحوم الامام احمد ٢٤٦/١ رحمة الله عليه في كتابه في فضائله

ابن محمد ، عن مالك ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غابت له الشمس بمكة فجمع بينهما بسرف

١٢١٧ ١٥٢٩ حدثنا عبد الملك بن شعيب ، ثنا ابن وهب ، عن الليث ، قال : ١٥٢١ مكر
قال : ربيعة - يعني كتب إليه - حدثني عمدا الله بن دينار قال : غابت الشمس وأنا ١٥٠٥

١٢١٨^{٣٥} حدثنا قتيبة وابن موهب ، المعنى ، قالوا : ثنا المنفصل ، عن ابن أبي عمير

١٢١٩ — حدثنا سلمان بن داود المهری ، ثنا ابن وهب ، أخبرني جابر بن عبد الله

بينها وبين العشاء حين يغيب الشفق
١٢٢٠ ١٥٤٥ هـ حدثنا قتيبة بن سعيد ، أخبرنا الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ،
عن أبي الطفيل عامر بن واثلة ، عن معاذ بن جبل ، أن النبي صلى الله عليه وسلم

عن أبي الطفيل عامر بن واثلة ، عن معاذ بن جبل ، أن النبي صلى الله عليه وسلم

[illegible]

باب التطوع على الراحلة والوتر

١٢٢٤ حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، عن سالم ، عن أبيه ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسبح

على الراحلة أي وجه تَوَجَّهَ وبوتر عليها ، غير أنه لا يصلي المكتوبة عليها

١٢٢٥ حدثنا مسدد ، ثنا ربعي بن عبد الله بن الجارود ، حدثني عمرو بن أبي الحجاج ، حدثني الجارود بن أبي سبرة ، حدثني أنس بن مالك أن رسول

الله صلى الله عليه وسلم كان إذا سافر فأراد أن يتطوع استقبل بناقته القبلة فكبر

ثم صلى حيث وجهه ركابه

١٢٢٦ حدثنا القعني ، عن مالك ، عن عمرو بن يحيى المازني ، عن أبي الجباب سعيد بن يسار ، عن عبد الله بن عمر ، أنه قال : رأيت رسول الله

صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي على حمارٍ وهو متوجه إلى خيبر

١٢٢٧ حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن أبي حمزة

الزبير ، عن جابر ، قال : بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حاجة ، قال :

فجئت وهو يصلي على راحلته نحو المشرق ، والسجود أخفص من الركوع

باب الفريضة على الراحلة من عذر

١٢٢٨ حدثنا محمود بن خالد ، ثنا محمد بن شعيب ، عن الثعالب بن المنذر ، عن عطاء بن أبي رباح ، أنه سأل عائشة رضي الله عنها : هل رخص للنساء

أن يصلين على الدواب ؟ قالت : لم يرخص لهن في ذلك في شدة ولا رخاء ، قال

محمد : هذا في المكتوبة

باب متى يتم المسافر ؟

١٢٢٩ حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ح وثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا ابن علية ، وهذا لفظه ، أخبرنا علي بن زيد ، عن أبي نصره ، عن عمران

ابن حصين ، قال : غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهدت معه الفتح

رماه البهي ١٥٨/٢ راجع الرأيا - (خمس عشر)

استاده ضيف

ضممت

تمت

لها

فأقام بمكة ثمانى عشرة ليلة لا يصلى إلا ركعتين ، ويقول : « يا أهل البلد ، صلوا أربعاً فإننا [قومٌ] سفرٌ »

١٢٣٠ سنن صحيح ١٥٤٢ حدثنا محمد بن العلاء وعثمان بن أبي شيبة ، المعنى واحد ، - في الجمعة ١٠١٨
قالا : ثنا حفص ، عن عاصم ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقام سبع عشرة بمكة يقصر الصلاة ، قال ابن عباس : ومن أقام سبع عشرة قصر ، ومن أقام أكثر أتم ، قال أبو داود : قال عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس قال : أقام تسع عشرة [تحته الكتاب ١٥٠/٢] قط ٢٨٧

١٢٣١ سنن صحيح ١٥٤٣ حدثنا النفيلي ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحق ، عن الزهرى ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس قال : أقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة عام الفتح خمس عشرة يقصر الصلاة ، قال أبو داود : روى هذا الحديث عبدة بن سليمان وأحمد بن خالد الوهبي وسلمة بن الفضل عن ابن إسحق لم يذكر وافي به ابن عباس

١٢٣٢ سنن صحيح ١٥٤٤ حدثنا نصر بن علي ، أخبرني أبي ، ثنا شريك ، عن ابن الأصبهاني ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقام بمكة سبع عشرة يصلى ركعتين

١٢٣٣ سنن صحيح ١٥٤٥ حدثنا موسى بن إسماعيل ومسلم بن إبراهيم ، المعنى ، قالا : - في الجمعة ١٠١٩
ثنا وهيب ، حدثني يحيى بن أبي إسحق ، عن أنس بن مالك ، قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة إلى مكة فكان يصلى ركعتين حتى رجعنا إلى المدينة ، فقلنا : هل أقم بها شيئاً ؟ قال : أقمنا عشرة

١٢٣٤ سنن صحيح ١٥٤٦ حدثنا عثمان بن أبي شيبة وابن المثنى [وهذا لفظ ابن المثنى] - في الجمعة ١٠٤٢
قالا : ثنا أبو أسامة ، قال ابن المثنى : قال : أخبرني عبد الله بن محمد بن عمر بن - في الجمعة ١١٤٥
علي بن أبي طالب ، عن أبيه ، عن جده ، أن علياً رضى الله عنه كان إذا سافر سار بعد ما تغرب الشمس حتى تسكاد أن تظلم ، ثم ينزل فيصلى المغرب ، ثم يدعو

والمشركون أمامه فصفاً خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم صف ، وصف بعد ذلك الصف صف آخر ، فركع رسول الله صلى الله عليه وسلم وركعوا جميعاً ، ثم سجد وسجد الصف الذين يلونه ، وقام الآخرون يحرسونهم ، فلما صلى هؤلاء السجدين وقاموا سجد الآخرون الذين كانوا خلفهم ، ثم تأخر الصف الذي يليه إلى مقام الآخرين ، وتقدم الصف الأخير إلى مقام الصف الأول ، ثم ركع رسول الله صلى الله عليه وسلم وركعوا جميعاً ، ثم سجد وسجد الصف الذي يليه ، وقام الآخرون يحرسونهم ، فلما جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم والصف الذي يليه سجد الآخرون ، ثم جلسوا جميعاً ، فسلم عليهم جميعاً ، فصلوها بمسحان وصلوها يوم بنى سليمان ، قال أبو داود : روى أيوب وهشام عن أبي الزبير عن جابر هذا المعنى عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وكذلك رواه داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس ، وكذلك عبد الملك عن عطاء عن جابر ، وكذلك قتادة عن الحسن عن حطان عن أبي موسى فعليه ، وكذلك عكرمة بن خالد عن مجاهد عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وكذلك هشام بن عروة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو قول الثوري

باب من قال يقوم صف مع الامام وصف ووجه العدو ،
 فيصلي بالذين يلونه ركعة ، ثم يقوم قائماً حتى يصلي الذين
 معه ركعة أخرى ، ثم ينصرفون فيصفون^(١) وجاه العدو ،
 وتجيء الطائفة الأخرى فيصلي بهم ركعة ، ويثبت جالساً ،
 فيتمون لأنفسهم ركعة أخرى ، ثم يسلم بهم جميعاً

اسماء
✓ الشهاب ١٢٩٩
الوطا ١٢٩
الزينة ٥٦٥
مع ٨٤١ ✓
السناء ١٧٠
د. ١٢٩ / ١٢٩

باب من قال يكبرون جميعا ، وإن كانوا مستدبري القبلة ، ثم يصلي بمن معه ركعة ، ثم يأتون مصاف أصحابهم ويحجى الآخرون فيركعون لأنفسهم ركعة ، ثم يصلي بهم ركعة ، ثم تقبل الطائفة التي كانت مقابل العدو فيصلون لأنفسهم ركعة ، والامام قاعد ، ثم يسلم بهم كلهم [جميعاً]

١٢٤٠ / حدثنا الحسن بن علي ، ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ، ثنا حيوة

ن من صفة الخوف ١٥٥٥

وابن لهيعة ، قالا : أخبرنا أبو الأسود ، أنه سمع عروة بن الزبير يحدث عن مروان ابن الحكم ، أنه سأل أبا هريرة : هل صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف ؟ قال أبو هريرة : نعم ، قال مروان : متى ؟ فقال أبو هريرة : عام غزوة نجد قام رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى صلاة العصر فقامت معه طائفة ، وطائفة أخرى مقابل العدو ظهورهم إلى القبلة ، فكبر رسول الله صلى الله عليه وسلم

والتين جميعا الذين معه والذين مقابلى العدو ، ثم ركع رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعة واحدة ، وركعت الطائفة التي معه ، ثم سجد فسجدت الطائفة التي

تاليه ، والآخرون قيام مقابلى العدو ، ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقامت الطائفة التي معه فذهبوا إلى العدو فقابلوهم ، وأقبلت الطائفة التي كانت مقابلى العدو فركعوا وسجدوا ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم كما هو ، ثم قاموا فركع رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعة أخرى وركعوا معه ، وسجد وسجدوا معه ، ثم أقبلت الطائفة التي كانت مقابلى العدو فركعوا وسجدوا ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم قاعد ومن معه ، ثم كان السلام فسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم وسلوا جميعا ، فكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتان ولكل رجل من الطائفتين ركعة ركعة

١٢٤١ - حدثنا محمد بن عمرو الرازى ، ثنا سلمة ، حدثني محمد بن إسحق ، عن محمد بن جعفر بن الزبير ومحمد بن الأسود ، عن عروة بن الزبير ، عن أبي

هريرة قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى نجد حتى إذا كنا بذات الرقاع من نحر ابي جهم غطفان ، فذكر معناه ، ولفظه على غير لفظ حيوة ، وقال فيه : حين ركب بمن معه وسجد ، قال : فلما قاموا مشوا القهقري إلى مصاف أصحابهم ، ولم يذكر استدبار القبلة

١٢٤٢ ١٥٥٢ قال أبو داود : وأما عميد الله بن سعد فحدثنا قال : اسناد حسن

حدثني عمي ، ثنا أبي ، عن ابن إسحاق ، حدثني محمد بن جعفر بن الزبير ،
أن عروة بن الزبير حدثه أن عائشة حدثته بهذه القصة ، قالت : كبر رسول الله
صلى الله عليه وسلم وكبرت الطائفة الذين صفوا معه ، ثم ركع فركعوا ، ثم
سجد فسجدوا ، ثم رفع فرفعوا ، ثم مكث رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا
ثم سجدوا هم لأنفسهم الثانية ، ثم قاموا فنكصوا على أعقابهم يمشون القهقري ،
حتى قاموا من ورائهم ، وجاءت الطائفة الأخرى فقاموا فكبروا ، ثم ركعوا لأنفسهم
ثم سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسجدوا معه . ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم
وسجدوا لأنفسهم الثانية . ثم قامت الطائفتان جميعا فصلا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فركع فركعوا ، ثم سجد فسجدوا جميعا ، ثم عاد فسجد الثانية وسجدوا معه سريعا
كأن سرع الإسراع جاهدا لا يألون سراعاً ، ثم سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم
وسلموا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد شاركه الناس في الصلاة كلها

باب من قال يصلي بكل طائفة ركعة

ثم يسلم فيقوم كل صف فيصلون لأنفسهم ركعة

انفسر ۲۵۴۵

البناء / ٢٥٧

985 11

AY9

125/1

$$\frac{121}{11}$$

1/10 2174

بسم الله الرحمن الرحيم

خ الجمة ١٩٠، ١٩١
للجنة ٢٨١٩

٢٠٠٠
١٧١
٢٠٠٠

٥١٧ - تاريخ المجيء
١٥٢٠، ١٥٢١ - لاصحة الخوف

188A 2000-
7.19 4/24/19

الموطأ للبخاري ٢٩٦
في الصلاة ١٤٨

100

ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وكذلك قول مسروق ويوسف بن مهران
عن ابن عباس ، وكذلك روى يونس عن الحسن عن أبي موسى أنه فعله

باب من قال يصلي بكل طائفة ركعة ثم يسلم فيقوم الذين خلفه
فيصلون ركعة ثم يجيء الآخرون إلى مقام هؤلاء فيصلون ركعة

١٢٤٤ ^{سننه صحيح} حدثنا عمران بن ميسرة ، ثنا ابن فضيل ، ثنا خصيف ، عن
أبي عبيدة ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : صلى [بنا] رسول الله صلى الله عليه وسلم
صلاة الخوف فقاموا صفا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وصف مستقبل العدو ،
فصلى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعة ، ثم جاء الآخرون فقاموا مقامهم ،
واستقبل هؤلاء العدو ، فصلى بهم النبي صلى الله عليه وسلم ركعة ، ثم سلم ، فقام
هؤلاء فصلوا لأنفسهم ركعة ثم سادوا ثم ذهبوا ، فقاموا مقام أولئك مستقبلي العدو
ورجع أولئك إلى مقامهم فصلوا لأنفسهم ركعة ثم سادوا

١٢٤٥ — حدثنا تميم بن المنتصر ، أخبرنا إسحاق — يعني ابن يوسف —
عن شريك ، عن خصيف ، بأسناده ومعناه ، قال : فكبر النبي صلى الله عليه وسلم
وكبر الصفان جميعاً ، قال أبو داود : رواه الثوري بهذا المعنى عن خصيف ، وصلى
عبد الرحمن بن سمرة هكذا ، إلا أن الطائفة التي صلى بهم ركعة ثم سلم مضوا إلى
مقام أصحابهم ، وجاء هؤلاء فصلوا لأنفسهم ركعة ثم رجعوا إلى مقام أولئك
فصلوا لأنفسهم ركعة [قال أبو داود] : حدثنا بذلك مسلم بن إبراهيم ، ثنا عبد الصمد
ابن حبيب ، قال : أخبرني أبي أنهم غزوا مع عبد الرحمن بن سمرة كابل فصلى
بنا صلاة الخوف

باب من قال يصلي بكل طائفة ركعة ولا يقضون

١٢٤٦ ^{سننه صحيح} حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، حدثني الأشعث بن
سليم ، عن الأسود بن هلال ، عن ثعلبة بن زهدم ، قال : كنا مع سعيد بن العاص

طبرستان فقام فقال: أيكم صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف؟
 فقال حذيفة: أنا، فصلى بهؤلاء ركعة وبهؤلاء ركعة ولم يقضوا، قال أبو داود:
 وكذا رواه عبيد الله بن عبد الله ومجاهد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
 وعبد الله بن شقيق عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم، ويزيد الفقير
 وأبو موسى [قال أبو داود: رجل من التابعين ليس بالاشعري] جميعا عن جابر عن
 النبي صلى الله عليه وسلم، وقد قال بعضهم في حديث يزيد الفقير: إنهم قضوا
 ركعة أخرى، وكذلك رواه سماك الحنفي عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم،
 وكذلك رواه زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: فكانت للقوم
 ركعة [ركعة] وللنبي صلى الله عليه وسلم ركعتين

١٢٤٧ حدثنا مسدد وسعيد بن منصور، قالا: ثنا أبو عوانة، عن بكير
 ابن الأختس، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: فرض الله تعالى الصلاة على لسان
 نبيكم صلى الله عليه وسلم في الحضر أربعا، وفي السفر ركعتين، وفي الخوف ركعة
 باب من قال يصلي بكل طائفة ركعتين

١٢٤٨ حدثنا عبيد الله بن معاذ، ثنا أبي، ثنا الأشعث، عن الحسن،
 عن أبي بكرة، قال: صلى النبي صلى الله عليه وسلم في خوف الظهر فصف بعضهم
 خلفه وبعضهم بازاء العدو، فصلى [بهم] ركعتين ثم سلم فانطلق الذين صلوا معه
 فوقفوا موقف أصحابهم، ثم جاء أولئك فصلوا خلفه فصلى بهم ركعتين ثم سلم،
 فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم أربعا، ولأصحابه ركعتين ركعتين، وبذلك
 كان يفتي الحسن، قال أبو داود: وكذلك في المغرب: يكون للامام ست ركعات
 وللقوم ثلاث ثلاث، قال أبو داود: وكذلك رواه يحيى بن أبي كثير، عن أبي
 سلمة، عن جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، وكذلك قال سليمان الشكري عن
 جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم

٢٢ - ج ثاني) غرض وقد انقضت الزمة على قوله رواه ابن عمر
 في ذلك الحديث في ذلك المكان من السنة

رواه البيهقي في السنن
 رتبة أخرى ١٠٠/١
 طبر ٢٤٧٦ في أبي هريرة
 مشهور في (١٤٠/٢) وهو
 مشهور في (١٤٠/٢) وهو

١٠٧٧ م ٤٠٠/٢

السنن ١١٧/٢
 الم ١٤٤٧
 المشاهير في أمانة الصلاة ١٢٩٦
 ١٢٩٦ م ١٤٤٧، ١٢٩٧، ١٢٩٨

إسناده حسن شاهده
 فيه غلطة الحنايف
 رده حسن شاهده
 دافع في ذلك أبو القلان بن أبي
 سلمة بعد رده معرفة الحنايف
 ورواه في ذلك أبو القلان بن أبي
 سلمة

تحفة المحتاج ١٩ (٢٠) رده
 ابن حبان
 ن ١٧٩، ١٧٨/٢
 م ١٢٩٩، ١٢٩٨/٢
 طائفة ١٥١/٢
 ج ٢٨٨

١١٠٩ م ١٤٠٠
 ١٢٩٦ م ١٤٠٠
 ١٢٩٦ م ١٤٠٠

ابن القيم في معرفة
 إسناده حسن شاهده
 فيه غلطة الحنايف
 رده حسن شاهده

دافع في ذلك أبو القلان بن أبي
 سلمة بعد رده معرفة الحنايف
 ورواه في ذلك أبو القلان بن أبي
 سلمة

تحفة المحتاج ١٩ (٢٠) رده
 ابن حبان
 ن ١٧٩، ١٧٨/٢
 م ١٢٩٩، ١٢٩٨/٢
 طائفة ١٥١/٢
 ج ٢٨٨

باب صلاة الطالب

١٢٤٩ ^{١٥٤٨} حدثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو ، ثنا عبد الوارث ، ثنا محمد ابن إسحاق ، عن محمد بن جعفر ، عن ابن عبد الله بن أنيس ، عن أبيه ، قال : بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى خالد بن سفيان الهذلي ، وكان نحو عُرْنَةٍ وَعَرَفَات ، فقال : اذهب فاقتله ، قال : فرأيتُه وحضرت صلاة العصر ، فقلت : إني لأخاف أن يكون بيني وبينه ما إن أؤخر الصلاة ، فانطلقت أمشي وأنا أصلي أوميء إيماء نحوه ، فلما دنوت منه قال لي : من أنت ؟ قلت : رجل من العرب بلغني أنك تجمع لهذا الرجل فجئتك في ذاك ، قال : إني لفي ذاك ، فمشيت معه ساعة حتى إذا أمكنني علوته بسيفي حتى برد

عن محمد بن إسحاق
في مركز صرح
بالعددية نزالت
سيرة النبوية
- من هذا المجلد ١٥٤٦٩

باب تفريع أبواب التطوع وركعات السنة

١٢٥٠ ^{١٥٤٩} حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا ابن علية ، ثنا داود بن أبي هند ، ثنا داود بن أبي هند ، ثنا محمد بن سالم ، عن عمرو بن أوس ، عن غنيسة بن أبي سفيان ، عن أم حبيبة قالت : قال النبي صلى الله عليه وسلم « مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ ثَلَاثِينَ رَكْعَةً تَطَوُّعًا بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ »

استاد صحيح
مسلم ٤٢٨ صلاة التطوع
الترمذي ٤١٥
السنن ٢٦٧
تحفة المحتاج ٤٦٤
راية جامع غنائمة الصلاة ٢٦١

١٢٥١ ^{١٥٥٠} حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا هشيم ، أخبرنا خالد ، ح وثنا مسدد ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا خالد ، المعنى ، عن عبد الله بن شقيق ، قال : سألت عائشة عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم من التطوع ، فقالت : كان يصلي قبل الظهر أربعاً في بيتي ، ثم يخرج فيصلّي بالناس ، ثم يرجع إلى بيتي فيصلي ركعتين ، وكان يصلي بالناس المغرب ، ثم يرجع إلى بيتي فيصلي ركعتين ، وكان يصلي بهم العشاء ، ثم يدخل بيتي فيصلي ركعتين ، وكان يصلي من الليل تسع ركعات فيهن الوتر ، وكان يصلي ليلاً طويلاً قائماً ، وليلاً طويلاً جالساً ، فإذا قرأ وهو قائم ركع وسجد وهو قائم ، وإذا قرأ وهو قاعد ركع وسجد وهو قاعد

استاد صحيح
(١٢٥١)
رواه مسلم (٧٢٠)
الترمذي ٤٢٦

١١٩٨ - من صلاة التطوع
٢٨٠ - من صلاة التطوع
١٧٧٢ - من صلاة التطوع
١١٢١ - من صلاة التطوع
٢٦١٢ - من صلاة التطوع
١٤٠٢ - من صلاة التطوع

٥٩٠ - من صلاة التطوع
١٠٨٩ - من صلاة التطوع
١٠٨٩ - من صلاة التطوع
١١٨٧ - من صلاة التطوع
١٢١٥ - من صلاة التطوع
١٢٨٢ - من صلاة التطوع

٢٧٨ - من صلاة التطوع
١٢٩٨ - من صلاة التطوع
١٢٩٨ - من صلاة التطوع
١٢٩٨ - من صلاة التطوع
١٢٩٨ - من صلاة التطوع
١٢٩٨ - من صلاة التطوع

١٢٩٨ - من صلاة التطوع
١٢٩٨ - من صلاة التطوع
١٢٩٨ - من صلاة التطوع
١٢٩٨ - من صلاة التطوع
١٢٩٨ - من صلاة التطوع
١٢٩٨ - من صلاة التطوع

اللہ علیہ وسلم

١٠٩٩، ١١٨٥
 ١٢٠٠، ١٣٤٦
 ١٣٦١، ١٤٧٩
 ١٥٧٩، ١٦٧٩
 ١٧٨٩، ١٨٩٩
 ١٩٨٩، ٢٠٩٩

1944-1945

باب ركعتي الفجر

6
- ۲۲/۱۱ تا ۲۲/۱۱
۲۲/۱۱
۲۲/۱۱ تا ۲۲/۱۱

١١٩٠
٩٤٦

2. CCVAD 7

باب الاضطجاع بعدها

٢٨٥

1189 261 20

ثنا عبد الواحد ، ثنا الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم « إذا صلى أحدكم الركعتين قبل الصبح فليضطجع على

يَمِينِهِ » فَقَالَ لَهُ مَرُوانُ بْنُ الحَكَمِ : أَمَا يَجْزِيُّ أَحَدَنَا مَمْشَاهُ إِلَى المَسْجِدِ حَتَّى

يَضْطَجِعُ عَلَى يَمِينِهِ؟ قَالَ عُمَيْدُ اللَّهِ فِي حَدِيثِهِ : قَالَ : لَا، قَالَ : فَبَلَغَ ذَلِكَ ابْنَ عُمَرَ ،

فقال: أكثر أبو هريرة على نفسه، قال: فقيل لابن عمر: هل تنكر شيئاً مما

يقول؟ قال: لا ولكنه اجتراً وجَبْنَا، قال: فبلغ ذلك أبا هريرة، قال: فما

ذَنِّهِ اِنْ كُنْتُ حَفِظْتُ وَاَسْمَا

[illegible]

١١١١ حدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَلِيمٍ، ثنا بِسْرُ بْنُ حَمْرٍ، ثنا مَالِكُ بْنُ أَسَدٍ،

عن سالم أبي النصر، عن أبي سامه بن عبد الرحمن، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أتته امرأة من بني النضير فقلت: يا رسول الله! إن فلانة قد أتتني فقال: ما لك يا أمي؟ قلت: أتتك فلانة فقالت: كذا وكذا فقال: لا بأس بك يا أمي.

الله صلى الله عليه وسلم إذا قضى صلاته من آخر الليل نظر: فان لم يمسك فله

حدثني ، وإن كنت نائمة أيقظني ، وصلى الركعتين ، ثم اصطحب حتى يأتيني

المؤذن فيؤدنه بصلاة الصبح ، فيصلى رعتين حقيقتين ، ثم يخرج إلى الصلاة

۱۲۶۳ / ۵۷۲ هـ حدثنا مسدد ، ثنا سفیان ، عن زیاد بن سعد ، عن حماد

ابن أبي عتاب أو غيره ، عن أبي سلمة قال : قالت عائشة : كان النبي صلى الله

عليه وسلم إذا صلى ركعتي الفجر فإن كنت نائمة اضطجع ، وإن كنت مستيقظة

حدثی

□ ۱۲۶۴ ^{۱۵۲۳} حدثنا عباس العنبري وزیاد بن یحیی ، قالوا : ثنا سهل بن

حماد، عن أبي مكين، ثنا أبو الفضل رجل من الأنصار، عن مسلم بن أبي بكرة،

عن أبيه ، قال : خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم لصلاة الصبح فكان لا يمر

برجل إلا ناداه بالصلاة أو حرّكه برجله ، قال زياد : قال : ثنا أبو الفضيل

ربيد علم ان النبي صلا الله عليه وسلم لان طرف علي ونام بالليل (خ ١١٤٧)

دور د اکتیو عملیات (۱۹۵۰-۱۹۸۰) (۱۴۰۰) (۱۴۰۰) (۱۴۰۰)

باب الأربع قبل الظهر وبعدها

١٢٦٩ ^{١٥١١} حدثنا مؤمل بن الفضل ، ثنا محمد بن شعيب ، عن النعمان ، عن اساره محم
 مكحول ، عن عنبسة بن أبي سفيان ، قال : قالت أم حبيبة زوج النبي صلى الله
 عليه وسلم : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ حَافَظَ عَلَى أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ
 الظَّهْرِ وَأَرْبَعٍ بَعْدَهَا حَرَّمَ عَلَى النَّارِ » قَالَ أَبُو دَاوُدَ : رَوَاهُ الْعَلَاءُ بْنُ الْحَرْثِ وَسَلِيمَانُ
 ابْنُ مُوسَى عَنْ مَكْحُولٍ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ

١٢٧. حدثنا ابن المشي، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبه، قال: سمعت ابا عبد الله

عبيدة يحدث عن إبراهيم ، عن ابن منجاب ، عن قرْنَع عن أبي أيوب ، عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال : « أَرْبَعٌ قَبْلَ الظُّهْرِ لَيْسَ فِيهِنَّ تَسْلِيمٌ تَفْتَحُ لَهُنَّ أَبْوَابُ
السَّمَاءِ » قال أبو داود : بلغني عن يحيى بن سعيد القطان قال : لو حدثت عن عبيدة
بشيء لحدثت عنه بهذا الحديث ، قال أبو داود : عبيدة ضعيف ، قال أبو داود :
ابن منجاب هو سهم

باب الصلاة قبل العصر

١٢٧١ هـ / ١٨٥٦ م. حدثنا أحمد بن إبراهيم ، ثنا أبو داود ، ثنا محمد بن مهران الساجي

القرشي، حدثني جدي أبو المنى، عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم « رَحِمَ اللهُ امراً صَلَّى قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعاً »

١٢٧٣ (٥٨٠) حدثنا حفص بن عمر، ثنا شعبه، عن أبي إسحاق، عن عاصم

ابن ضمرة ، عن علي عليه السلام أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي قبل

بالعصر ركعتين

باب الصلاة بعد العصر

١٢٧٣ (٥٨١) حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني عمرو (استدعى) الباقى ٨٦/٨

عن بكر بن الأشج، عن كريب مولى ابن عباس، أن عبد الله بن

عباس وعبد الرحمن بن أزهر والمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ أرسلوه إلى عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا : اقرأ عليها السلام منا جميعاً وسلمها عن الركعتين بعد العصر وقل : إِنَّا أُخْبِرْنَا أَنَّكَ تَصْلِيْنَهُمَا ، وقد بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنهما ، فدخلت عليها فبلغتها ما أرسلوني به ، فقالت : سَلْ أُمَّ سَلَمَةَ ، فخرجت إليهم فأخبرتهم بقولها ، فردوني إلى أُمِّ سَلَمَةَ بِمِثْلِ مَا أُرْسَلُونِي بِهِ إِلَى عَائِشَةَ ، فقالت أُمُّ سَلَمَةَ : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عنهما ثم رأيته يصليهما ، أما حين صلاتها فإنه صلى العصر ثم دخل وعندي نسوة من بني حرام من الأنصار فصلاهما ، فأرسلت إليه الجارية فقلت : قومي بجنبه فقول لي : تقول أُمُّ سَلَمَةَ : يا رسول الله ، أسمعك تنهى عن هاتين الركعتين وأراك تصليهما ، فإن أشار بيده فاستأخرى عنه ، قالت : ففعلت الجارية فأشار بيده فاستأخرت عنه ، فلما انصرف قال : يَا بِنْتُ أَبِي أُمِيَّةَ ، سألت عن الركعتين بعد العصر ، إنه أثنى ناس من عبد القيس بالإسلام من قومهم فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر فهما هاتان

باب من رخص فيهما إذا كانت الشمس مرتفعة

١٢٧٤ حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا شعبة ، عن منصور ، عن هلال بن

يساف ، عن وهب بن الأجدع ، عن علي بن أبي حمزة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة

بعد العصر إلا والشمس مرتفعة

١٢٧٥ حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن أبي إسحق ، عن حماد بن عمار ، عن

عاصم بن ضمرة ، عن علي قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في إثر كل صلاة مكتوبة ركعتين إلا الفجر والعصر

١٢٧٦ حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا أبان ، ثنا قتادة ، عن أبي العالية ، عن

عن ابن عباس قال : شهد عندي رجال مريضون فيهم عمر بن الخطاب ، وأرضاهم

عندي عمر ، أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال « لَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ [صَلَاةِ] الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ »

١٢٧٧ حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا أبان ، ثنا قتادة ، عن أبي العالية ، عن

عن ابن عباس قال : شهد عندي رجال مريضون فيهم عمر بن الخطاب ، وأرضاهم

عندي عمر ، أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال « لَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ [صَلَاةِ] الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ »

١٢٧٨ حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا أبان ، ثنا قتادة ، عن أبي العالية ، عن

عن ابن عباس قال : شهد عندي رجال مريضون فيهم عمر بن الخطاب ، وأرضاهم

عندي عمر ، أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال « لَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ [صَلَاةِ] الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ »

ت الدوا - ٢٥.٢

١٢٧٧ حدثنا الربيع بن نافع ، ثنا محمد بن المهاجر ، عن العباس بن

سالم ، عن أبي سلام ، عن أبي أمامة ، عن عمرو بن عبسة السلمي أنه قال : قلت :

يا رسول الله ، أي الليل أسمع ؟ قال « جَوْفُ الليل الآخر ، فصل ما شئت فإن

الصلاة مشهودة مكتوبة حتى تصلي الصبح ، ثم أقصر حتى تطلع الشمس فترتفع

قيس زُمج أو رحبن فإنها تطلع بين قرني شيطان وتُصلي لها الكفار ، ثم صل

ما شئت فإن الصلاة مشهودة مكتوبة حتى يعدل الريح ظله ، ثم أقصر فإن جهنم

تسجر وتفتح أبوابها ، فإذا زاغت الشمس فصل ما شئت فإن الصلاة مشهودة

حتى تصلي العصر ، ثم أقصر حتى تغرب الشمس فإنها تغرب بين قرني شيطان

ويصلي لها الكفار » وقص حديثاً طويلاً ، قال العباس : هكذا حدثني أبو سلام

عن أبي أمامة إلا أن أخطى ، شيئاً لا أريده فاستغفر الله وأتوب إليه

١٢٧٨ حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا وهيب ، ثنا قدامة بن موسى ،

عن أيوب بن حصين ، عن أبي علقمة ، عن يسار مولى ابن عمر ، قال : رأي

رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد طلوع الفجر ، فقال : يا يسار ، إن رسول الله صلى الله عليه

وسلم خرج علينا ونحن نصلي هذه الصلاة فقال « لِمُصَلِّ شَاهِدُكُمْ غَائِبُكُمْ ، لَا تُصَلُّوا

بعد الفجر إلا سجدتين » حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن أبي إسحق ، عن أسامة بن زيد ،

عن أسامة بن زيد ، عن أسامة بن زيد ، عن أسامة بن زيد ، عن أسامة بن زيد ،

عن أسامة بن زيد ، عن أسامة بن زيد ، عن أسامة بن زيد ، عن أسامة بن زيد ،

عن أسامة بن زيد ، عن أسامة بن زيد ، عن أسامة بن زيد ، عن أسامة بن زيد ،

عن أسامة بن زيد ، عن أسامة بن زيد ، عن أسامة بن زيد ، عن أسامة بن زيد ،

عن أسامة بن زيد ، عن أسامة بن زيد ، عن أسامة بن زيد ، عن أسامة بن زيد ،

عن أسامة بن زيد ، عن أسامة بن زيد ، عن أسامة بن زيد ، عن أسامة بن زيد ،

عن أسامة بن زيد ، عن أسامة بن زيد ، عن أسامة بن زيد ، عن أسامة بن زيد ،

عن أسامة بن زيد ، عن أسامة بن زيد ، عن أسامة بن زيد ، عن أسامة بن زيد ،

عن أسامة بن زيد ، عن أسامة بن زيد ، عن أسامة بن زيد ، عن أسامة بن زيد ،

عن أسامة بن زيد ، عن أسامة بن زيد ، عن أسامة بن زيد ، عن أسامة بن زيد ،

باب الصلاة قبل المغرب

[illegible]

١٢٨٢ هـ حدثنا محمد بن عبد الرحيم البزاز ، أخبرنا سعيد بن سليمان ،
ثنا منصور بن أبي الأسود ، عن المختار بن قلفل ، عن أنس بن مالك قال :
صَلَّيْتُ الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرَبِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : قُلْتَ
لَأَنْسَ : أَرَأَيْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : نَعَمْ رَأَانَا فَلَمْ يَأْمُرْنَا
وَلَمْ يَنْهَنَا

عن عبد الله بن بريدة ، عن عبد الله بن مغفل ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ ، بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ »

١٢٨٤ ^{١٥٩٤} حدثنا ابن بشار، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن أبي
شعيب، عن طاوس، قال: سئل ابن عمر عن الركعتين قبل المغرب، فقال:
ما رأيت أحداً على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يُصَلِّيهِمَا، ورخص في
الركعتين بعد العصر، قال أبو داود: سمعت يحيى بن معين يقول: هو شعيب
— يعني وهم شعبة في اسمه —

١٥ باب صلاة الضحى

١٢٨٥ ^{١٢٨٥} حدثنا أحمد بن منيع ، عن عباد بن عباد ، ح وثنا مسدد ، ثنا
حماد بن زيد ، المغنى ، عن واصل ، عن يحيى بن عقال ، عن يحيى بن يعمر ، عن
أبي ذر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلَامَى مِنْ ابْنِ آدَمَ
(خُفَّةُ الْإِثْمِ) ٤٦١ (م) »

صَدَقَهُ: تَسَامِيَهُ عَلَى مَنْ لَقِيَ صَدَقَةً، وَأَمْرَهُ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةً، وَنَهْيَهُ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةً، وَإِمَاطَتُهُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةً، وَبُضْعَةُ أَهْلِهِ صَدَقَةً، وَيَجْزِي. مِنْ ذَلِكَ كُلُّهُ رَكْعَتَانِ مِنَ الضَّحَى « قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَحَدِيثُ عِبَادِ أَتَمَّ، وَلَمْ يَذْكُرْ مُسَدِّدُ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، زَادَ فِي حَدِيثِهِ وَقَالَ: كَذَا وَكَذَا، وَزَادَ ابْنُ مَنِيعٍ فِي حَدِيثِهِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحَدُنَا يَقْضِي شَهْوَتَهُ وَتَكُونُ لَهُ صَدَقَةٌ؟ قَالَ « أَرَأَيْتَ لَوْ وَضَعَهَا فِي غَيْرِ حُلِّهَا أَلَمْ يَكُنْ يَأْتِمُّ؟ »

١٢٨٦ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةٍ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ إِسْلَامٍ، عَنْ ابْنِ عَقِيلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدَّنَلِيِّ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سَلَامٍ مِنْ أَحَدِكُمْ فِي كُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ، فَلَهُ بِكُلِّ صَلَاةٍ صَدَقَةٌ، وَصِيَامٍ صَدَقَةٌ، وَحُجٍّ صَدَقَةٌ، وَتَسْبِيحٍ صَدَقَةٌ، وَتَكْبِيرٍ صَدَقَةٌ، وَتَحْمِيدٍ صَدَقَةٌ، فَعَدَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ هَذِهِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ، ثُمَّ قَالَ « يَجْزِي أَحَدَكُمْ مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَا الضَّحَى »

١٢٨٧ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمَرَادِيُّ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ زَبَانَ بْنِ فَاوِدَ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ بْنِ أَنَسِ الْجَهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ قَعَدَ فِي مَصَلَاةٍ حِينَ يَنْصَرِفُ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى يُسَبِّحَ رَكْعَتِي الضَّحَى لَا يَقُولُ إِلَّا خَيْرًا غُفِرَ لَهُ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ زَبَدِ الْبَحْرِ

١٢٨٨ حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، ثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ حَمِيدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَرِثِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « صَلَاةٌ فِي أَثَرِ صَلَاةٍ لَا تَغُفَرُ بَيْنَهُمَا كِتَابٌ فِي عِلِّيَّينَ »

١٢٨٩ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رَشِيدٍ، ثَنَا الْوَلِيدُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مَرَّةٍ [أَبَى شَجَرَةَ]، عَنْ نَعِيمِ بْنِ هَمَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ

استاد ضيف
عن الكتاب ٢٦٤
ابن عيسى بن علي بن داود
الخط من ابن عيسى بن علي بن داود
في زمان ابراهيم بن صالح الحديث
ضمه المفسر في مختصر السنن ١٢/٢
الابن في ميفيها الجامع ٥٢٦

استاد صدر

استاد صدر

ابن عيسى بن علي بن داود
الخط من ابن عيسى بن علي بن داود
في زمان ابراهيم بن صالح الحديث
ضمه المفسر في مختصر السنن ١٢/٢
الابن في ميفيها الجامع ٥٢٦

الله صلى الله عليه وسلم يقول : « يقول الله عز وجل : يا ابن آدم ، لا تعجزني من نهرس
أربع ركعات في أول نهارك أكفك آخره »

١٢٩٠ حدثنا أحمد بن صالح وأحمد بن عمرو بن السرح ، قالوا : ثنا ابن

وهب ، حدثني عياض بن عبد الله ، عن عبد الله ، عن مخزومة بن سليمان ، عن

كريب مولى ابن عباس ، عن أم هانئ بنت أبي طالب أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم يوم الفتح صلى سبعة الضحى ثمان ركعات يسلم من كل ركعتين ، قال

أحمد بن صالح : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح صلى سبعة الضحى ،

فذكر مثله ، قال ابن السرح : إن أم هانئ قالت : دخل على رسول الله صلى الله

عليه وسلم ولم يذكر سبعة الضحى ، بمعناه

١٢٩١ حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبه ، عن عمرو بن مرة ، عن ابن

قال : ما أخبرنا أحد أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم صلى الضحى غير

أم هانئ ، فأنها ذكرت أن النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة اغتسل في بيتها

وصلى ثمان ركعات ، فلم يره أحد صلاهن بعد

١٢٩٢ حدثنا مسدد ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا الجريري ، عن عبد الله بن

ابن شقيق قال : سألت عائشة : هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي

الضحى ؟ فقالت : لا ، إلا أن يحج . من مغيبه ، قلت : هل كان رسول الله صلى

الله عليه وسلم يقرن بين السورتين ؟ قالت : من المفصل

١٢٩٣ حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن

الزبير ، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت : ما سبَّح رسول الله

صلى الله عليه وسلم سبعة الضحى قط ، وإني لأسبِّحها وإن كان رسول الله

صلى الله عليه وسلم ليدع العمل وهو يحب أن يعمل به خشية أن يعمل به الناس

فيفرض عليهم

عن عائشة رضي الله عنها قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم بيته فصلوا الضحى ثمان ركعات . رواه ابن حبان في صحيحه ٦٧٠ .

قوله الضحى ٦٨٨ . المطبوع بن عبد الله بن هاشم قال إبراهيم بن عيسى قال أبو زرعة عن عطاء بن رباح عن عبد الله بن مسعود عن

رواه في الصحيحين ٢٠٥٤ . حدثنا بكر بن محمد بن عمرو بن أوس قال قال الهذلي في نظر دليمة فيروى وثقه ابن المديني وأبو حنيفة

١٢٩٤ **ك** حدثنا ابن نفيل وأحمد بن يونس ، قال : ثنا زهير ، ثنا سماك ، قال : قلت لجابر بن سمرة : أكنت تجالس رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم كثيرا ، فكان لا يقوم من مُصَلَّاهُ الذي صلى فيه الغداة حتى تطلع الشمس ، فإذا طلعت قام صلى الله عليه وسلم

باب [في] صلاة النهار

١٢٩٥ **ك** حدثنا عمرو بن مرزوق ، أخبرنا شعبة ، عن يعلى بن عطاء ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم قال « صلاة الليل والنهار مثنى مثنى » **ك** حدثنا ابن أبي شيبة ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « صلاة الليل والنهار مثنى مثنى » **ك** حدثنا ابن أبي شيبة ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « صلاة الليل والنهار مثنى مثنى » **ك** حدثنا ابن أبي شيبة ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « صلاة الليل والنهار مثنى مثنى »

ابن سعيد ، عن أنس بن أبي أنس ، عن عبد الله بن نافع ، عن عبد الله بن الحارث ، عن عبد المطلب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الصلاة مثنى مثنى ، أن تشهد في كل ركعتين ، وأن تبأس وتمسك وتقع بيدك وتقول : اللهم اللهم ، فمن لم يفعل ذلك فهي خداج » سئل أبو داود عن صلاة الليل مثنى ، قال : إن شئت مثنى وإن شئت أربعا

باب صلاة التسبيح

١٢٩٧ **ك** حدثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم النيسابوري ، ثنا موسى ابن عبد العزيز ، ثنا الحكم بن أبان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للعباس بن عبد المطلب : « يا عَبَّاسُ يا عَمَّاهُ ألا أعطيك ألا أمنحك ألا أحبوك ألا أفعل بك عشر خصال إذا أنت فعلت ذلك غفر الله لك ذنبك أوله وآخره قديمه وحديثه خطاه وعمده صغيره وكبيره سره وعلايته ، عشر خصال : أن تصلي أربع ركعات تقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة ، فإذا فرغت من القراءة في أول ركعة وأنت قائم قلت : سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ، خمس عشرة مرة ، ثم تركعت فتقولها وأنت راكع عشر ، ثم ترفع

انظر الميزان ٤/٢٠٢ ترجمه ٨٨٩٢ لموسى بن عبد العزيز قال الكوفي حديثه في التكرار

رأسك من الركوع فتقولها عشرا ، ثم تهوى ساجدا فتقولها وأنت ساجد عشرا ،
ثم ترفع رأسك من السجود فتقولها عشرا ، ثم تسجد فتقولها عشرا ، ثم ترفع رأسك
فتقولها عشرا ، فذلك خمس وسبعون في كل ركعة ، تفعل ذلك في أربع ركعات ،
إن استطعت أن تصلها في كل يوم مرة فافعل ، فإن لم تفعل ففي كل جمعة مرة ،
فإن لم تفعل ففي كل شهر مرة ، فإن لم تفعل ففي كل سنة مرة ، فإن لم تفعل ففي
عمرك مرة »

١٢٩٨ — حدثنا محمد بن سفيان الأيلي ، ثنا حبان بن هلال أبو حبيب ،
ثنا مهدي بن ميمون ، ثنا عمرو بن مالك ، عن أبي الجوزاء ، قال : حدثني رجل
كانت له حبة يرون أنه عبد الله بن عمرو قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم
« ائْتِنِي غَدًا أَحْبَبُكَ وَأُثْبِتُكَ وَأُعْطِيكَ » حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ يَعْطِي عَطِيَّةً ، قَالَ « إِذَا
زَالَ النَّهَارُ فَقُمْ فَصَلِّ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ » فَذَكَرَ نَحْوَهُ ، قَالَ « تَرْفَعُ رَأْسَكَ — يَعْنِي
مِنَ السَّجْدَةِ الثَّانِيَةِ — فَامْسُو جَالِسًا وَلَا تَقُمْ حَتَّى تَسْبِحَ عَشْرًا وَتَحْمَدَ عَشْرًا وَتَكْبِرَ
عَشْرًا وَتَهْلِلَ عَشْرًا ، ثُمَّ تَصْنَعُ ذَلِكَ فِي الْأَرْبَعِ الرَكَعَاتِ » قَالَ « فَأَنْتَ لَوْ كُنْتَ
أَعْظَمَ أَهْلَ الْأَرْضِ ذَنْبًا غُفِرَ لَكَ بِذَلِكَ » قُلْتُ : فَإِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ أَصْلِيهَا تِلْكَ
السَّاعَةَ ؟ قَالَ « صَلِّهَا مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ » قَالَ أَبُو دَاوُدَ : حَبَانُ بْنُ هَلَالٍ خَلَّ هَلَالُ
الرَّأْيِ ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ : رَوَاهُ الْمُسْتَمِرُّ بْنُ الرِّيَّانِ عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو
مَوْقُوفًا . وَرَوَاهُ زَوْحُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَجَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَالِكِ الشُّكْرِيِّ
عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَوْلُهُ ، وَقَالَ فِي حَدِيثٍ رُوِيَ فَقَالَ حَدِيثُ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . (مَرْسُوعٌ) حُفَّةٌ ٨٦٠

١٢٩٩ — حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع ، ثنا محمد بن مهاجر ، عن عروة
ابن رويم ، حدثني الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لجعفر ، بهذا
الحديث ، فَذَكَرَ نَحْوَهُمْ ، قَالَ فِي السَّجْدَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الرُّكْعَةِ الْأُولَى كَمَا قَالَ فِي حَدِيثِ
مهدي بن ميمون

باب ركعتي المغرب أين تصليان

١٣٠٠ ^{١١٤٦} حدثنا أبو بكر بن أبي الأسود ، حدثني أبو مطرف محمد بن أبي

الوزير ، ثنا محمد بن موسى الفطري ، عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة ،
عن أبيه ، عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى مسجد بني عبد الأشهل فصلى
فيه المغرب فلما قَضَوْا صَلَاتَهُمْ رَأَوْهُ يُسَبِّحُونَ بعدها . فقال : « هَذِهِ صَلَاةُ الْيُتُومِ »

١٣٠١ ^{١١٤٢} حدثنا حسين بن عبد الرحمن الجرجاني ، ثنا طلق بن غنام ،

ثنا يعقوب بن عبد الله ، عن جعفر بن أبي المغيرة ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن
عباس قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُطِيلُ الْقِرَاءَةَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ
الْمَغْرِبِ حَتَّى يَتَفَرَّقَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ ، قال أبو داود : رواه نصر المجدد عن يعقوب
القُمِّي وأسنده مثله ، قال أبو داود : حدثنا محمد بن عيسى بن الطباع ثنا نصر المجدد

عن يعقوب مثله

١٣٠٢ ^{١١٤٢} — حدثنا أحمد بن يونس وسليمان بن داود العتكي ، قالوا : ثنا

يعقوب ، عن جعفر ، عن سعيد بن جبير ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه
مرسل ، قال أبو داود : سمعت محمد بن حميد يقول : سمعت يعقوب يقول : كل
شيء حدثكم عن جعفر عن سعيد بن جبير عن النبي صلى الله عليه وسلم فهو
مُسْنَدٌ عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب الصلاة بعد العشاء

١٣٠٣ ^{١١٤٦} حدثنا محمد بن رافع ، ثنا زيد بن الحباب العكلى ، حدثني

مالك بن مِفْعُوك ، حدثني مقاتل بن بشير العجلي ، عن شريح بن هانئ ، عن
عائشة رضي الله عنها قال : سألتها عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
فقلت : ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء قطُّ فدخل على إلا صلى
أربع ركعات ، أو ست ركعات ، ولقد مُطِرْنَا مرة بالليل فطرحنا له لُطْعاً
فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى ثَقْبٍ فِيهِ يَنْبَعُ الْمَاءُ مِنْهُ وَمَا رَأَيْتُهُ مَتَقِيًا الْأَرْضَ بِشَيْءٍ مِنْ ثِيَابِهِ قَطُّ

سنة الجمعة ٥٤٩
ن أيام العشر ١٥٨٢

انظر

١١٤٦
١١٤٧
١١٤٨
١١٤٩
١١٥٠
١١٥١
١١٥٢
١١٥٣
١١٥٤
١١٥٥
١١٥٦
١١٥٧
١١٥٨
١١٥٩
١١٦٠
١١٦١
١١٦٢
١١٦٣
١١٦٤
١١٦٥
١١٦٦
١١٦٧
١١٦٨
١١٦٩
١١٧٠
١١٧١
١١٧٢
١١٧٣
١١٧٤
١١٧٥
١١٧٦
١١٧٧
١١٧٨
١١٧٩
١١٨٠
١١٨١
١١٨٢
١١٨٣
١١٨٤
١١٨٥
١١٨٦
١١٨٧
١١٨٨
١١٨٩
١١٩٠
١١٩١
١١٩٢
١١٩٣
١١٩٤
١١٩٥
١١٩٦
١١٩٧
١١٩٨
١١٩٩
١٢٠٠

٢٧٧٧
٢٧٧٨
٢٧٧٩
٢٧٨٠
٢٧٨١
٢٧٨٢
٢٧٨٣
٢٧٨٤
٢٧٨٥
٢٧٨٦
٢٧٨٧
٢٧٨٨
٢٧٨٩
٢٧٩٠
٢٧٩١
٢٧٩٢
٢٧٩٣
٢٧٩٤
٢٧٩٥
٢٧٩٦
٢٧٩٧
٢٧٩٨
٢٧٩٩
٢٨٠٠

سنة الجمعة ٥٤٩
ن أيام العشر ١٥٨٢
١١٤٦
١١٤٧
١١٤٨
١١٤٩
١١٥٠
١١٥١
١١٥٢
١١٥٣
١١٥٤
١١٥٥
١١٥٦
١١٥٧
١١٥٨
١١٥٩
١١٦٠
١١٦١
١١٦٢
١١٦٣
١١٦٤
١١٦٥
١١٦٦
١١٦٧
١١٦٨
١١٦٩
١١٧٠
١١٧١
١١٧٢
١١٧٣
١١٧٤
١١٧٥
١١٧٦
١١٧٧
١١٧٨
١١٧٩
١١٨٠
١١٨١
١١٨٢
١١٨٣
١١٨٤
١١٨٥
١١٨٦
١١٨٧
١١٨٨
١١٨٩
١١٩٠
١١٩١
١١٩٢
١١٩٣
١١٩٤
١١٩٥
١١٩٦
١١٩٧
١١٩٨
١١٩٩
١٢٠٠

سنة الجمعة ٥٤٩
ن أيام العشر ١٥٨٢

سنة الجمعة ٥٤٩
ن أيام العشر ١٥٨٢

سنة الجمعة ٥٤٩
ن أيام العشر ١٥٨٢

أبواب قيام الليل

باب نسخ قيام الليل [والتيسير فيه]

استاده حر ١٣٠٤ ^{١١٥٤} حدثنا أحمد بن محمد المروزي ابن شبويه ، حدثني علي بن - انزاد به
 حسين ، عن أبيه ، عن يزيد النحوي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : في
 المزمّل (قم الليل إلا قليلا نصفه) نَسَخَتْهَا الآية التي فيها (عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصَوْه
 فتاب عليكم فاقروا ما تيسر من القرآن) و « ناشئة الليل » أوله ، وكانت صلاتهم
 لأول الليل ، يقول : هو أجدر أن تحصوا ما فرض الله عليكم من قيام الليل وذلك
 أن الانسان إذا نام لم يدر متى يستيقظ ، وقوله (أقوم قليلا) هو أجدر أن يفقه
 في القرآن ، وقوله (إن لك في النهار سبحا طويلا) يقول فراغا طويلا

استاده حر ١٣٠٥ ^{١١٥٥} حدثنا أحمد بن محمد - يعني المروزي - ثنا وكيع ، عن مسعر ، - انزاد به
 عن سماك الحنفي ، عن ابن عباس قال : لما نزلت أول المزمّل كانوا يقومون
 نحوا من قيامهم في شهر رمضان ، حتى نزل آخرها ، وكان بين أولها وآخرها سنة
 باب قيام الليل

استاده صحيح ١٣٠٦ ^{١١٥٦} حدثنا عبد الله بن مسامة ، عن مالك ، عن أبي الزناد ، عن - الخجمة ١٠٧٤
 الأعرج ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « يَعْقُدُ الشَّيْطَانُ عَلَى - مائة ٢٠٢٩
 قافية رأس أحدكم إذا هو نام ثلاث عُقَدٍ يضرب مكان كل عقدة : عَلَيْكَ كَيْلٌ - مائة ١٠٨٨
 طويل فارقُدْ ، فان استيقظ فذكر الله انحلت عقدة ، فان توضأ انحلت عقدة ، فان - مائة ١٠٨٩
 صلى انحلت عقدة ، فأصبح نشيطا طيب النفس ، وإلا أصبح خبيث النفس كسلان

استاده صحيح ١٣٠٧ ^{١١٥٧} حدثنا محمد بن بشار ، قال : ثنا أبو داود ، قال : ثنا شعبة ، - مائة ٢٢٩٩
 عن يزيد بن خير قال : سمعت عبد الله بن أبي قيس يقول : قالت عائشة رضي
 الله عنها : لَا تَدْعُ قِيَامَ اللَّيْلِ فَان رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَدْعُهُ ،
 وكان إذا مرض أو كسل صلى قاعداً

١٢٥٠ م

سنة ١٢٥٠ م
١٢٥٠ م
١٢٥٠ م
١٢٥٠ م
١٢٥٠ م

١٣٠٨ حدثنا ابن بشار ، ثنا يحيى ، ثنا ابن عجلان ، عن القعقاع ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « رَحِمَ الله رجلاً قام من الليل فصلى وأيقظ امرأته ، فإن أبت نَضَحَ في وجهها الماء ، رَحِمَ الله امرأة قامت من الليل فصلت وأيقظت زوجها ، فإن أبي نَضَحَتْ في وجهه الماء »

١٥٩٢ م
١٢٥٠ م
١٢٥٠ م

١٣٠٩ حدثنا ابن كثير ، ثنا سفيان ، عن مسعر ، عن علي بن الأقر ،

١٢٥٠ م

ح وحدثنا محمد بن حاتم بن بزيع ، ثنا عبيد الله بن موسى ، عن شيخان ، عن الأعمش ، عن علي بن الأقر ، المعنى ، عن الأغر ، عن أبي سعيد وأبي هريرة قالا : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا أيقظ الرجل أهله من الليل فصلياً أو صلى ركعتين جميعاً كُتِبَ في الذَّكَرِ والذَّكَرَاتِ » ولم يرفعه ابن كثير ولا ذكر أبا هريرة ، جملة كلام أبي سعيد ، قال أبو داود : رواه ابن مهدي عن سفيان ، قال : وأراه ذكر أبا هريرة ، قال أبو داود : وحديث سفيان موقوف

باب النعاس في الصلاة

٧٨٦ م
١٢٥٠ م
١٢٥٠ م
١٢٥٠ م
١٢٥٠ م

١٣١٠ حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا نَفَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ ؛ فَإِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعَسَ لَعَلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسْبُ نَفْسَهُ »

١٢٥٠ م
١٢٥٠ م
١٢٥٠ م
١٢٥٠ م
١٢٥٠ م

١٣١١ حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن همام ابن منبه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَاسْتَعَجَمَ الْقُرْآنَ عَلَى لِسَانِهِ فَلَمْ يَدْرِ مَا يَقُولُ فَايْضَطْجِعْ »

١٢٥٠ م
١٢٥٠ م
١٢٥٠ م
١٢٥٠ م
١٢٥٠ م

١٣١٢ حدثنا زياد بن أيوب وهرون بن عباد الأزدي ، أن إسماعيل ابن إبراهيم حدثهم ، ثنا عبد العزيز ، عن أنس ، قال : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم

١٢٥٠ م
١٢٥٠ م
١٢٥٠ م
١٢٥٠ م
١٢٥٠ م

عليه وسلم المسجد وحبل ممدود بين ساريتين فقال « مَا هَذَا الْجَبَلُ ؟ فَقِيلَ يَارَسُولَ اللَّهِ ، هَذِهِ حِمَّةٌ بِنْتُ جَحْشٍ تَصَلِّيْ فَاذَا أُعِيَتْ تَعَلَّقَتْ بِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَتُصَلَّ مَا أَطَاقَتْ ؛ فَاذَا أُعِيَتْ فَلْتَجْلِسْ » قَالَ زِيَادُ : فَقَالَ « مَا هَذَا ؟ » فَقَالُوا : لَزَيْنِبُ تَصَلِّي فَاذَا كَسَلَتْ أَوْ فَتَرَتْ أَمْسَكَتْ بِهِ ، فَقَالَ « حَلَوُهُ » فَقَالَ « لِيُصَلَّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ فَاذَا كَسَلَ أَوْ فَتَرَ فَلْيَقْعُدْ »

باب من نام عن حزبه

١٣١٣ حدثنا قتيبة بن سعيد، ثنا أبو صفوان عبد الله بن سعيد بن عبد الملك

ابن مروان ، ح وثنا سليمان بن داود ومحمد بن سلمة المرادي ، قالا : ثنا ابن وهب . عن ابن عمر ، عن عبد الرحمن بن عبد القاري قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَقَرَأَهُ مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ »

باب من نوى القيام فنام

١٣١٤ حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن محمد بن المنكدر ، عن سفيان

ابن جبير ، عن رجل عنده رضى أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَا مِنْ أَمْرٍ تَكُونُ لَهُ صَلَاةٌ بَلِيلٌ يَغْلِبُهُ عَلَيْهَا نَوْمٌ إِلَّا كُتِبَ لَهُ أَجْرُ صَلَاتِهِ وَكَانَ نَوْمُهُ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ »

باب أى الليل أفضل

١٣١٥ حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن

عبد الرحمن ، وعن أبي عبد الله الأغر ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « يَنْزِلُ رَبَّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ » فَيَقُولُ : مَنْ يَدْعُونِي فَاسْتَجِبْ لَهُ ؟ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأَعْطِيهِ ؟ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ ؟

١٣١٦ حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي عبد الله الأغر ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « يَنْزِلُ رَبَّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ » فَيَقُولُ : مَنْ يَدْعُونِي فَاسْتَجِبْ لَهُ ؟ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأَعْطِيهِ ؟ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ ؟

باب وقت قيام النبي صلى الله عليه وسلم من الليل

انترد ؟

١٣١٦ ^{١١٢٤} حدثنا حسين بن يزيد السكوفي ، ثنا حفص ، عن هشام بن اسارة عن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليوقظه الله عز وجل بالليل فما يحيى السَّحَرُ حتى يَفْرُغَ من حِزْبِهِ

خ - الجمة ١.٦٤
٥٩٨٨

١٢٩٨٨
١٠٩٨

٢٧٦٥٠٢٢
٢٧٦٥٠٢٢

٢٧٦٥٠٢٢
٢٧٦٥٠٢٢

٢٧٦٥٠٢٢
٢٧٦٥٠٢٢

٢٧٦٥٠٢٢
٢٧٦٥٠٢٢

٢٧٦٥٠٢٢
٢٧٦٥٠٢٢

٢٧٦٥٠٢٢
٢٧٦٥٠٢٢

٢٧٦٥٠٢٢
٢٧٦٥٠٢٢

٢٧٦٥٠٢٢
٢٧٦٥٠٢٢

٢٧٦٥٠٢٢
٢٧٦٥٠٢٢

٢٧٦٥٠٢٢
٢٧٦٥٠٢٢

٢٧٦٥٠٢٢
٢٧٦٥٠٢٢

٢٧٦٥٠٢٢
٢٧٦٥٠٢٢

٢٧٦٥٠٢٢
٢٧٦٥٠٢٢

٢٧٦٥٠٢٢
٢٧٦٥٠٢٢

٢٧٦٥٠٢٢
٢٧٦٥٠٢٢

٢٧٦٥٠٢٢
٢٧٦٥٠٢٢

٢٧٦٥٠٢٢
٢٧٦٥٠٢٢

٢٧٦٥٠٢٢
٢٧٦٥٠٢٢

٢٧٦٥٠٢٢
٢٧٦٥٠٢٢

٢٧٦٥٠٢٢
٢٧٦٥٠٢٢

١٣١٧ ^{١١٢٤} حدثنا إبراهيم بن موسى ، ثنا أبو الأحوص ، ح وثنا هناد ، عن هشام بن اسارة عن أبي الأحوص ، وهذا حديث إبراهيم ، عن أشعث ، عن أبيه ، عن مسروق قال : سألت عائشة رضى الله عنها عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لها : أى حين كان يصلى ؟ قالت : كان إذا سمع الصراخ قام فصلى

١٣١٨ ^{١١٢٤} حدثنا أبو توبة ، عن إبراهيم بن سعد ، عن أبيه ، عن أبي سلمة ، عن عائشة قالت : ما ألقاه السحر عندي إلا نائمًا ، تعنى النبي صلى الله عليه وسلم ١٣١٩ ^{١١٢٤} حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا يحيى بن زكريا ، عن عكرمة بن عمار ، عن محمد بن عبد الله الدؤلى ، عن عبد العزيز بن أخى حذيفة ، عن حذيفة قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا حزبه أمر صلى

١٣٢٠ ^{١١٢٤} حدثنا هشام بن عمار ، ثنا الهقل بن زياد السكسكى ، ثنا الأوزاعى ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، قال : سمعت ربيعة بن كعب الأسلمى يقول : كنت أبيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم آتية بوضوئه وبخاجته ، فقال : « سلى » فقلت : مرافقتك فى الجنة ، قال « أو غير ذلك » قلت : هو ذاك ، قال « فأعنى على نفسك بكثرة السجود »

١٣٢١ ^{١١٢٤} حدثنا أبو كامل ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا سعيد ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك فى هذه الآية (تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفًا وطمعًا ومما رزقناهم ينفقون) قال : كانوا يَتَقَيَّظُونَ ما بين المغرب والعشاء يصلون ، وكان الحسن يقول : قيام الليل

١٣٢٢ ^{١١٢٤} حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا يحيى بن سعيد وابن أبي عدى ، عن اسادة بن

ممر ما يه

سعيد ، عن قتادة ، عن أنس في قوله جل وعز (كانوا قليلا من الليل ما يهجعون) قال : كانوا يصلون فيما بين المغرب والعشاء ، زاد في حديث يحيى : وكذلك (تتجافى جنوبهم)

باب افتتاح صلاة الليل بركعتين

١٣٢٣ ^{أصح} حدثنا الربيع بن نافع أبو توبة ، ثنا سليمان بن حيان ، عن هشام - ^{١٢٨٧} ابن حسان ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا قام أحدكم من الليل فليُصلِّ ركعتين خفيفتين » ^{٧٦٢} ^{٢٨١}

١٣٢٤ ^{أصح} - حدثنا مخلد بن خالد ، ثنا إبراهيم - يعني ابن خالد - عن رباح [بن زيد] عن معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة قال « إذا » بمعناه ، زاد : ثم لِيُطَوَّلَ بَعْدُ ما شاء ، قال أبو داود : روى هذا الحديث حماد بن سلمة وزهير بن معاوية وجماعة عن هشام [عن محمد] ، أوقفوه على أبي هريرة ، وكذلك رواه أيوب وابن عون ، أوقفوه على أبي هريرة ، ورواه ابن عون عن محمد قال فيهما تجوز

١٣٢٥ ^{أصح} - حدثنا ابن حنبل - يعني أحمد - ثنا حجاج ، قال : قال ابن جريح : أخبرني عثمان بن أبي سليمان ، عن علي الأزدي ، عن عبيد بن عمير ، عن عبد الله ابن حبشي الخثعمي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل : أيُّ الأعمال أفضل ؟ - ^{١٢٨٨} قال « طول القيام » ^{٥٨/٥}

باب صلاة الليل مثنى مثنى

١٣٢٦ ^{أصح} - حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن نافع وعبد الله بن دينار ، عن - ^{١١٥٣} عبد الله بن عمر أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة الليل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى ، فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى » ^{٧٤٩} ^{١٢٩} ^{١٢٩} ^{١٢٩}

باب [في] رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل

١٣٢٧ ^{١٣٢٧} حدثنا محمد بن جعفر الوركاني ، ثنا ابن أبي الزناد ، عن عمرو ^{استاده حسن}

ابن أبي عمرو مولى المطلب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : كانت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم على قدر ما يسمعه من في الحجرة وهو في البيت

١٣٢٨ ^{١٣٢٨} حدثنا محمد بن بكار بن الريان ، ثنا عبد الله بن المبارك ، عن ^{استاده حسن}

عمران بن زائدة ، عن أبيه ، عن أبي خالد الوالي ، عن أبي هريرة أنه قال : كانت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل يرفع طَوْرًا ويخفض طورًا ، قال أبو داود : أبو خالد الوالي اسمه هرمز

١٣٢٩ ^{١٣٢٩} حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن ثابت البناني ، عن

النبي صلى الله عليه وسلم ، ح وثنا الحسن بن الصباح ، ثنا يحيى بن إسحق ، أخبرنا حماد بن سلمة ، عن ثابت البناني ، عن عبد الله بن أبي رباح ، عن أبي قتادة أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج ليلة فإذا هو بأبي بكر رضى الله عنه يصلي يخفض من صوته ، قال : ومَرَّ بعمر بن الخطاب وهو يصلي رافعاً صوته ، قال : فلما اجتمعا عند النبي صلى الله عليه وسلم قال النبي صلى الله عليه وسلم « يا أبا بكر مررت بك وأنت تصلي تخفض صوتك » قال : قد أسمعُ من نَجِيتُ يا رسول الله ، قال : وقال لعمر « مررت بك وأنت تصلي رافعاً صوتك » قال : فقال : يا رسول الله أوقظ الوسنان وأطرد الشيطان ، زاد الحسن في حديثه : فقال النبي صلى الله عليه وسلم « يا أبا بكر ارفع من صوتك شيئاً » وقال لعمر « اخفض من صوتك شيئاً »

١٣٣٠ — حدثنا أبو حصين بن يحيى الرازي ، ثنا أسباط بن محمد ، عن

محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بهذه القصة ، لم يذكر « فقال لأبي بكر ارفع من صوتك شيئاً » وعمر اخفض شيئاً » زاد : وقد سمعتك يا بلال وأنت تقرأ من هذه السورة ومن هذه السورة ،

استاده حسن لم يرد
الترتيب (٤٤٧) رقم
و المحرر المأثور عنه
الرجح
أحمد ١٩٠٠ من مبي

علاء ٢٧
علاء ٢٧ و ثناء الصحيح في راجع
أبو رباح في الخبر

قال : كلام طيب يجمع الله تعالى بعضه إلى بعض فقال النبي صلى الله عليه وسلم « كلِّكم قد أصاب »

١٣٣١ حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن هشام بن عروة ،

عن عروة ، عن عائشة رضي الله عنها أن رجلاً قام من الليل فقرأ فرفع صوته بالقرآن ، فلما أصبح قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يَرْحَمُ الله فلاناً ، كأنِّي

من آية أذْكَرَ نِهَا اللَّيْلَةَ كُنتَ قد أسقطتها » [قال أبو داود : رواه هرون النحوي عن حماد بن سلمة في سورة آل عمران في الحروف (وكأني من نبي)]

١٣٣٢ حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن إسماعيل بن أمية ، عن أبي سلمة ، عن أبي سعيد ، قال : اعتكف رسول الله

صلى الله عليه وسلم في المسجد فسمعهم يمجرون بالقراءة ، فكشف السَّترَ وقال : « أَلَا إِنَّ كُذِّبَكُمْ مُنَاجِ رَبِّهِ فَلَا يُؤْذِنُ بَعْضُكُمْ بَعْضاً وَلَا يَرْفَعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الْقِرَاءَةِ » أو قال « في الصلاة »

١٣٣٣ حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا إسماعيل بن عياش ، عن بحير بن عثمان ، عن ابن سعيد ، عن خالد بن معدان ، عن كثير بن مرة الحضرمي ، عن عقبة بن

عامر الجهني ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الْجَاهِرُ بِالْقُرْآنِ كَالْجَاهِرِ بِالصَّدَقَةِ ، وَالْمُسِرُّ بِالْقُرْآنِ كَالْمُسِرِّ بِالصَّدَقَةِ »

باب في صلاة الليل

١٣٣٤ حدثنا ابن المثنى ، ثنا ابن أبي عدي ، عن حنظلة ، عن القاسم

ابن محمد ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل عشر ركعات ، ويوتر بسجدة ، ويسجد سجدة الفجر ، فذلك ثلاث عشرة ركعة

١٣٣٥ حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن

الزبير ، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي من الليل إحدى عشرة ركعة يوتر منها بواحدة ، فإذا فرغ منها اضطجع

على شقه الأيمن

(ثم اضطجع على شقه الأيمن في باب الوتر وفيه) (ثم اضطجع على شقه الأيمن فقام فطهر ركعتين)

واضطجع على شقه الأيمن فجلس فقرأ سورة الفجر فركعتين ثم اضطجع على شقه الأيمن فقام فطهر ركعتين

كره ما فيه

١٣٣٦ حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم ونصر بن عاصم ، وهذا لفظه ، ^١ اسناده صحيح

قالا : ثنا الوليد ، ثنا الأوزاعي ، وقال نصر : عن ابن أبي ذئب والأوزاعي ، عن ^٢ الزهري ، عن عروة ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله

عليه وسلم يصلي فيما بين أن يفرغ من صلاة العشاء إلى أن ينصدع الفجر إحدى عشرة ركعة يسلم من كل ثنتين ويوتر بواحدة ، ويمكث في سجوده قدر ما يقرأ ^٣ أحدكم خمسين آية قبل أن يرفع رأسه ، فإذا سكت المؤذن بالأولى من صلاة الفجر قام فركع ركعتين خفيفتين ثم اضطجع على شقه الأيمن حتى يأتيه المؤذن

١٣٣٧ — حدثنا سليمان بن داود المهري ، ثنا ابن وهب ، أخبرني ابن اسناده صحيح

أبي ذئب وعمر بن الحرث ويونس بن يزيد ، أن ابن شهاب أخبرهم ، باسناده ومعناه ، قال : ويوتر بواحدة ويسجد سجدة قدر ما يقرأ أحدكم خمسين آية قبل أن يرفع رأسه ، فإذا سكت المؤذن من صلاة الفجر وتبين له الفجر ، وساق معناه ، قال : وبعضهم يزيد على بعض

كره ما فيه

١٣٣٨ حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، ثنا هشام بن عروة ،

عن أبيه ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة يوتر منها بمس لا يجلس في شيء من الخمس حتى يجلس في

الآخرة فيسلم ، قال أبو داود : رواه ابن خزيمة عن هشام ، نحوه ^٤ حديثنا القعني ، عن مالك ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، اسناده صحيح

١٣٣٩ حدثنا القعني ، عن مالك ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، اسناده صحيح

عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالليل ثلاث عشرة ركعة ثم يصلي إذا سمع النداء بالصبح ركعتين خفيفتين

١٣٤٠ حدثنا موسى بن إسماعيل ومسلم بن إبراهيم ، قالوا : ثنا أبان ، اسناده صحيح

عن يحيى ، عن أبي سلمة ، عن عائشة أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة ، وكان يصلي ثمان ركعات ، ويوتر بركعة ، ثم يصلي ، قال مسلم :

في صلاة ثلاث ركعات

بعد الوتر [ثم اتفقا] ركعتين وهو قاعد ، فإذا أراد أن يركع قام فركع ، ويطي
بين أذان الفجر والاقامة ركعتين

١٣٤١ ^{١١٤٣} حدثنا القعني ، عن مالك ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ،
عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، أنه أخبره ، أنه سأل عائشة زوج النبي صلى الله عليه
وسلم : كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان ؟ فقالت :
ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى
عشرة ركعة : يصلي أربعاً فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ، ثم يصلي أربعاً فلا
تسأل عن حسنهن وطولهن ، ثم يصلي ثلاثاً ، قالت عائشة رضي الله عنها : فقلت
يا رسول الله ، أأنام قبل أن توتر ؟ قل : « يا عائشة إن عيني تنامان ولا
ينام قلبي »

١٣٤٢ ^{١١٤٤} حدثنا حفص بن عمر ، ثنا همام ، ثنا قتادة ، عن زرارة بن
أوفى ، عن سعد بن هشام ، قال : طلقت امرأتى فأتيت المدينة لأبيع عقاراً كان
لي بها فأشترى به السلاح وأغزو ، فلقيت نفرأ من أصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم فقالوا : قد أراد نفر من أمتنا أن يفعلوا ذلك فهاهم النبي صلى الله عليه وسلم وقال :
[لقد كان] لكم في رسول الله أسوة حسنة ، فأتيت ابن عباس فسألته عن وتر
النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : أدلك على أعلم الناس بوتر رسول الله صلى
الله عليه وسلم فأتت عائشة رضي الله عنها ، فأتيتها فاستتبت حكيم بن أفلح
فأبى فناشدته فانطلق معي ، فاستأذناً على عائشة ، فقالت : من هذا ؟ قال : حكيم
ابن أفلح ، قالت : ومن معك ؟ قال : سعد بن هشام ، قالت : هشام بن عامر الذي
قتل يوم أحد ؟ قال : قلت : نعم ، قالت : نعم المرء كان عامر ، قال : قلت : يا أم المؤمنين
حدثيني عن خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قالت : أأستقرأ القرآن ؟ فإن
— خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم كان القرآن ، قال : قلت : حدثيني عن قيام
الليل ، قالت : أأستقرأ (يا أيها المزمّل) ؟ قال : قلت : بلى ، قالت : فإن

أول هذه السورة نزلت فقام أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انتفخت أقدامهم وجلس خاتمها في السماء اثني عشر شهرا ، ثم نزل آخرها فصار قيام الليل تطوعا بعد فريضة ، قال : قلت : حدثني عن وتر النبي صلى الله عليه وسلم ، قالت : كان يوتر ثمان ركعات لا يجلس إلا في الثامنة ، ثم يقوم فيصلي ركعة أخرى ، لا يجلس إلا في الثامنة والتاسعة ولا يسلم إلا في التاسعة ، ثم يصلي ركعتين وهو جالس فتلك إحدى عشرة ركعة يابني ، فلما أسن وأخذ اللحم أوتر بسبع ركعات لم يجلس إلا في السادسة والسابعة ولم يسلم إلا في السابعة ، ثم يصلي ركعتين وهو جالس فتلك هي تسع ركعات يابني ، ولم يرق رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة يتمها إلى الصباح ، ولم يقرأ القرآن في ليلة قط ، ولم يصم شهرا يتعمه غير رمضان ، وكان إذا صلى صلاة داوم عليها ، وكان إذا غلبته عيناه من الليل بنوم صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة ، قال : فأتيت ابن عباس فحدثته ، فقال : هذا والله هو الحديث ، ولو كنت أكلها لأتيتها حتى أشافها به مشافهة ، قال : قلت : لو علمت أنك لا تكلمها ما حدثتك

الترمذي ٢٥٠٠ / ٢٥٠٠ الحديث فقه أهل العلم كان أن سورة الليل ثمان ركعات (انتهى من فتح ١٩٧ / ١٩٧)

١٣٤٣ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن سعيد ، عن أنس بن مالك ، عن قتادة ، بإسناد نحوه ، قال : يصلي ثمان ركعات لا يجلس فيهن إلا عند الثامنة فيجلس فيذكر الله عز وجل ، ثم يدعو ، ثم يسلم تسليما يسمعا ، ثم يصلي ركعتين وهو جالس بعد ما يسلم ، ثم يصلي ركعة ، فتلك إحدى عشرة ركعة يابني ، فلما أسن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخذ اللحم أوتر بسبع وصلى ركعتين وهو جالس بعد ما يسلم ، بمعناه إلى مشافهة

١٣٤٤ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا محمد بن بشر ، ثنا سعيد ، بهذا الإسناد صحيح الحديث ، قال : يسلم تسليما يسمعا ، كما قال يحيى بن سعيد

١٣٤٥ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا ابن أبي عدي ، عن سعيد ، بهذا الإسناد صحيح الحديث ، قال ابن بشار بنحو حديث يحيى بن سعيد إلا أنه قال : ويسلم تسليمة يسمعا

مكرر ما قبل

١٣٤٦ ^{١٧٧} حدثنا علي بن حسين الدرهمي ، ثنا ابن أبي عدي ، عن بهز ابن حكيم ، ثنا زرارة بن أوفى ، أن عائشة رضى الله عنها سئلت عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في جوف الليل ، فقالت : كان يصلي صلاة العشاء في جماعة ثم يرجع إلى أهله فيركع أربع ركعات ، ثم يأوى إلى فراشه وينام وطموره مغطى عند رأسه وسواكه موضوع حتى يبعثه الله ساعته التي يبعثه من الليل فيتسوك ويُسبغ الوضوء ، ثم يقوم إلى مصلاه فيصلي ثمان ركعات يقرأ فيهن بأم الكتاب وسورة من القرآن وما شاء الله ، ولا يقعد في شيء منها حتى يقعد في الثامنة ، ولا يسلم ، ويقرأ في التاسعة ثم يقعد فيدعو بما شاء الله أن يدعو ويسأله ويرغب إليه ويسلم تسليمة واحدة شديدة يكاد يوقظ أهل البيت من شدة تسليمه ، ثم يقرأ وهو قاعد بأم الكتاب ، ويركع وهو قاعد ، ثم يقرأ الثانية فيركع ويسجد وهو قاعد ، ثم يدعو ماشاء الله أن يدعو ، ثم يسلم وينصرف ، فلم تزل تلك صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدن فنقص من التسع ثنتين فجعلها إلى الست والسبع وركعتيه وهو قاعد حتى قبض على ذلك ، صلى الله عليه وسلم

خالف راجع إلى نسخة
داود ١٢٤٩ كما أراد
أن يركع تمام ركعة

١٣٤٧ — حدثنا هرون بن عبد الله ، ثنا يزيد بن هرون ، أخبرنا بهز ابن حكيم ، فذكر هذا الحديث بأسناده ، قال : يصلي العشاء ثم يأوى إلى فراشه ، لم يذكر الأربع ركعات ^(١) ، وساق الحديث قال فيه : فيصلي ثمان ركعات يسوي بينهن في القراءة والركوع والسجود ، ولا يجلس في شيء منهن إلا في الثامنة فإنه كان يجلس ثم يقوم ولا يسلم فيصلي ركعة يوتر بها ، ثم يسلم تسليمة يرفع بها صوته حتى يوقظنا ، ثم ساق معناه

١٣٤٨ — حدثنا عمر بن عثمان ، ثنا مروان — يعني ابن معاوية — عن بهز ، ثنا زرارة بن أوفى ، عن عائشة أم المؤمنين أنها سئلت عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : كان يصلي بالناس العشاء ، ثم يرجع إلى أهله فيصلي

(١) هذه العبارة غير صحيحة عند أحد من النحاة بصريحهم وكوفهم

أربعاً ، ثم يأوي إلى فراشه ، ثم ساق الحديث بطوله لم يذكر « يسوي بينهما في القراءة والركوع والسجود » ولم يذكر في التسليم « حتى يوقظنا »

١٣٤٩ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد - يعني ابن سلمة - ^{أسنده صحيح}

عن بهز بن حكيم ، عن زرارة بن أوفى ، عن سعد بن هشام ، عن عائشة رضي الله عنها ، بهذا الحديث وليس في تمام حديثهم

١٣٥٠ ^{كرر ما قبله} ٤٧٦ - حدثنا موسى - يعني ابن إسماعيل - ثنا حماد - يعني ^{أسنده صحيح}

ابن سلمة - عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة يوتر بسبع ، أو كما قالت ، ويصلي ركعتين وهو جالس ، وركعتي الفجر بين الأذان والإقامة

١٣٥١ ^{كرر ما قبله} ١١٢٢ - حدثنا موسى ابن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن محمد بن عمرو ، ^{أسنده صحيح}

عن محمد بن إبراهيم ، عن علقمة بن وقاص ، عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر بتسع ركعات ، ثم أوتر بسبع ركعات ، وركعتين وهو جالس بعد الوتر يقرأ فيهما ، فإذا أراد أن يركع قام فركع ثم سجد ، قال أبو داود : روى الحديثين خالد بن عبد الله الواسطي [عن محمد بن عمرو] مثله قال فيه : قال علقمة بن وقاص : يَا أُمَّتَاهُ ، كيف كان يصلي الركعتين ؟ فذكر معناه

١٣٥٢ - حدثنا وهب بن بقية ، عن خالد ، ح وثنا ابن المشي ، ثنا ^{أسنده صحيح}

عبد الأعلى ، ثنا هشام ، عن الحسن ، عن سعد بن هشام ، قال : قدمت المدينة فدخلت على عائشة فقلت : أخبريني عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قالت : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي بالناس صلاة العشاء ، ثم يأوي إلى فراشه فينام ، فإذا كان جوف الليل قام إلى حاجته وإلى طهوره فتوضأ ثم دخل المسجد فصلى ثمان ركعات يُخَيِّلُ إِلَى أَنَّهُ يُسَوِّي بَيْنَهُنَّ فِي الْقِرَاءَةِ وَالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ ، ثم يوتر بركعة ، ثم يصلي ركعتين وهو جالس ، ثم يضع جنبه ، وربما

جاء بلال فأذنه بالصلاة ، ثم يُعْفَى ، وربما شككت أغفى أولاً ، حتى يُؤذنه بالصلاة ، فكانت تلك صلاته حتى أَسَنَّ وَلَحَمَ ، فذكرت من لحمه ما شاء الله ،

وساق الحديث

١٣٥٣ ^{١٣٥٣} حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا هشيم ، أخبرنا حصين ، عن حبيب بن أبي ثابت ، ح وثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا محمد بن فضيل ، عن حصين ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس ، عن أبيه ، عن ابن عباس أنه رقد عند النبي صلى الله عليه وسلم فرآه استيقظ فتسوك وتوضأ وهو يقول : (إن في خلق السموات والأرض) حتى ختم السورة ، ثم قام فصلى ركعتين أطل فيهما القيام والركوع والسجود ، ثم إنه انصرف فنام حتى نفخ ، ثم فعل ذلك ثلاث مرات بست ركعات ، كل ذلك يستاك ثم يتوضأ ويقرأ هؤلاء الآيات ، ثم أوتر ، قال عثمان : بثلاث ركعات ، فأناه المؤذن فخرج إلى الصلاة ، وقال ابن عيسى : ثم أوتر فأناه بلال فأذنه بالصلاة حين طلع الفجر ، فصلى ركعتي الفجر ثم خرج إلى الصلاة ، ثم اتفقا : وهو يقول « اللهم اجعل في قلبي نوراً ، واجعل في لساني نوراً ، واجعل في سمعي نوراً ، واجعل في بصري نوراً ، واجعل خلقي نوراً ، وأمامي نوراً ، واجعل من فوق نوراً ، ومن تحتي نوراً ، اللهم وأعظم لي نوراً »

١٣٥٤ — حدثنا وهب بن بقية ، عن خالد ، عن حصين ، نحوه ، قال : « وأعظم لي نوراً » قال : أبو داود : وكذلك قال أبو خالد الدالاني عن حبيب في هذا ، وكذلك قال في هذا الحديث ، وقال سلمة بن كهيل ، عن أبي رشدين ،

عن ابن عباس

١٣٥٥ ^{١٣٥٥} حدثنا محمد بن بشار ، ثنا أبو عاصم ، ثنا زهير بن محمد ، عن أنس بن مالك ، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر ، عن كريب ، عن الفضل بن عباس ، قال : بث ليلة عند النبي صلى الله عليه وسلم لأنظر كيف يصلي ، فقام فتوضأ ثم صلى ركعتين

قيامه مثل ركوعه وركوعه مثل سجوده ، ثم نام ، ثم استيقظ فتوضأ واستنَّ ثم قرأ بخمس آيات من آل عمران (إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار) فلم يزل يفعل هذا حتى صلى عشر ركعات ، ثم قام فصلى سجدة واحدة فأوتر بها ، ونادى المنادى عند ذلك فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما سكَّت المؤذن فصلى سجدتين خفيفتين ، ثم جالس حتى صلى الصبح ، قال أبو داود : خفي على من ابن بشار بعضه

١٣٥٦ ^{١٤٥} حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، ثنا محمد بن قيس الأسدي ، ^{١٤٦} عن الحكم بن عتيبة ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : بتُّ عند خالتي ميمونة فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما أمسى فقال : « أَصَلَّى الغلام » ؟ قالوا : نعم ، فاضطجع حتى إذا مضى من الليل ما شاء الله قام فتوضأ ثم صلى سبعا أو خمسا أو ترَّ بهنَّ لم يسلم إلا في آخرهن

١٣٥٧ ^{١٤٧} حدثنا ابن المثنى ، ثنا ابن أبي عدي ، عن شعبة ، عن الحكم ، ^{١٤٨} عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : بتُّ في بيت خالتي ميمونة بنت الحارث فصلى النبي صلى الله عليه وسلم العشاء ، ثم جاء فصلى أربعاً ، ثم نام ، ثم قام يصلى فقمْتُ عن يساره فأدارني فأقامني عن يمينه فصلى خمسا ثم نام حتى سمعت غطيطة ، أو خطيطة ، ثم قام فصلى ركعتين ، ثم خرج فصلى الغداة

١٣٥٨ — حدثنا قتيبة ، ثنا عبد العزيز بن محمد ، عن عبد المجيد ، عن يحيى بن عباد ، عن سعيد بن جبير ، أن ابن عباس حدَّثه في هذه القصة قال : ^{١٤٩} فقام فصلى ركعتين ركعتين ، حتى صلى ثمانى ركعات ، ثم أوتر بخمسة لم يجلس بينهما ^{١٥٠} حدثنا عبد العزيز بن يحيى الحراني ، حدثني محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحق ، عن محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُصلى ثلاث عشرة ركعة بركعتيه قبل الصبح : يصلى ستاً مثنى مثنى ، وبوتر بخمس لا يقعد بينهما إلا في آخرهن ^{١٥١} ^{١٥٢} ^{١٥٣} ^{١٥٤} ^{١٥٥} ^{١٥٦} ^{١٥٧} ^{١٥٨} ^{١٥٩} ^{١٦٠} ^{١٦١} ^{١٦٢} ^{١٦٣} ^{١٦٤} ^{١٦٥} ^{١٦٦} ^{١٦٧} ^{١٦٨} ^{١٦٩} ^{١٧٠} ^{١٧١} ^{١٧٢} ^{١٧٣} ^{١٧٤} ^{١٧٥} ^{١٧٦} ^{١٧٧} ^{١٧٨} ^{١٧٩} ^{١٨٠} ^{١٨١} ^{١٨٢} ^{١٨٣} ^{١٨٤} ^{١٨٥} ^{١٨٦} ^{١٨٧} ^{١٨٨} ^{١٨٩} ^{١٩٠} ^{١٩١} ^{١٩٢} ^{١٩٣} ^{١٩٤} ^{١٩٥} ^{١٩٦} ^{١٩٧} ^{١٩٨} ^{١٩٩} ^{٢٠٠} ^{٢٠١} ^{٢٠٢} ^{٢٠٣} ^{٢٠٤} ^{٢٠٥} ^{٢٠٦} ^{٢٠٧} ^{٢٠٨} ^{٢٠٩} ^{٢١٠} ^{٢١١} ^{٢١٢} ^{٢١٣} ^{٢١٤} ^{٢١٥} ^{٢١٦} ^{٢١٧} ^{٢١٨} ^{٢١٩} ^{٢٢٠} ^{٢٢١} ^{٢٢٢} ^{٢٢٣} ^{٢٢٤} ^{٢٢٥} ^{٢٢٦} ^{٢٢٧} ^{٢٢٨} ^{٢٢٩} ^{٢٣٠} ^{٢٣١} ^{٢٣٢} ^{٢٣٣} ^{٢٣٤} ^{٢٣٥} ^{٢٣٦} ^{٢٣٧} ^{٢٣٨} ^{٢٣٩} ^{٢٤٠} ^{٢٤١} ^{٢٤٢} ^{٢٤٣} ^{٢٤٤} ^{٢٤٥} ^{٢٤٦} ^{٢٤٧} ^{٢٤٨} ^{٢٤٩} ^{٢٥٠} ^{٢٥١} ^{٢٥٢} ^{٢٥٣} ^{٢٥٤} ^{٢٥٥} ^{٢٥٦} ^{٢٥٧} ^{٢٥٨} ^{٢٥٩} ^{٢٦٠} ^{٢٦١} ^{٢٦٢} ^{٢٦٣} ^{٢٦٤} ^{٢٦٥} ^{٢٦٦} ^{٢٦٧} ^{٢٦٨} ^{٢٦٩} ^{٢٧٠} ^{٢٧١} ^{٢٧٢} ^{٢٧٣} ^{٢٧٤} ^{٢٧٥} ^{٢٧٦} ^{٢٧٧} ^{٢٧٨} ^{٢٧٩} ^{٢٨٠} ^{٢٨١} ^{٢٨٢} ^{٢٨٣} ^{٢٨٤} ^{٢٨٥} ^{٢٨٦} ^{٢٨٧} ^{٢٨٨} ^{٢٨٩} ^{٢٩٠} ^{٢٩١} ^{٢٩٢} ^{٢٩٣} ^{٢٩٤} ^{٢٩٥} ^{٢٩٦} ^{٢٩٧} ^{٢٩٨} ^{٢٩٩} ^{٣٠٠} ^{٣٠١} ^{٣٠٢} ^{٣٠٣} ^{٣٠٤} ^{٣٠٥} ^{٣٠٦} ^{٣٠٧} ^{٣٠٨} ^{٣٠٩} ^{٣١٠} ^{٣١١} ^{٣١٢} ^{٣١٣} ^{٣١٤} ^{٣١٥} ^{٣١٦} ^{٣١٧} ^{٣١٨} ^{٣١٩} ^{٣٢٠} ^{٣٢١} ^{٣٢٢} ^{٣٢٣} ^{٣٢٤} ^{٣٢٥} ^{٣٢٦} ^{٣٢٧} ^{٣٢٨} ^{٣٢٩} ^{٣٣٠} ^{٣٣١} ^{٣٣٢} ^{٣٣٣} ^{٣٣٤} ^{٣٣٥} ^{٣٣٦} ^{٣٣٧} ^{٣٣٨} ^{٣٣٩} ^{٣٤٠} ^{٣٤١} ^{٣٤٢} ^{٣٤٣} ^{٣٤٤} ^{٣٤٥} ^{٣٤٦} ^{٣٤٧} ^{٣٤٨} ^{٣٤٩} ^{٣٥٠} ^{٣٥١} ^{٣٥٢} ^{٣٥٣} ^{٣٥٤} ^{٣٥٥} ^{٣٥٦} ^{٣٥٧} ^{٣٥٨} ^{٣٥٩} ^{٣٦٠} ^{٣٦١} ^{٣٦٢} ^{٣٦٣} ^{٣٦٤} ^{٣٦٥} ^{٣٦٦} ^{٣٦٧} ^{٣٦٨} ^{٣٦٩} ^{٣٧٠} ^{٣٧١} ^{٣٧٢} ^{٣٧٣} ^{٣٧٤} ^{٣٧٥} ^{٣٧٦} ^{٣٧٧} ^{٣٧٨} ^{٣٧٩} ^{٣٨٠} ^{٣٨١} ^{٣٨٢} ^{٣٨٣} ^{٣٨٤} ^{٣٨٥} ^{٣٨٦} ^{٣٨٧} ^{٣٨٨} ^{٣٨٩} ^{٣٩٠} ^{٣٩١} ^{٣٩٢} ^{٣٩٣} ^{٣٩٤} ^{٣٩٥} ^{٣٩٦} ^{٣٩٧} ^{٣٩٨} ^{٣٩٩} ^{٤٠٠} ^{٤٠١} ^{٤٠٢} ^{٤٠٣} ^{٤٠٤} ^{٤٠٥} ^{٤٠٦} ^{٤٠٧} ^{٤٠٨} ^{٤٠٩} ^{٤١٠} ^{٤١١} ^{٤١٢} ^{٤١٣} ^{٤١٤} ^{٤١٥} ^{٤١٦} ^{٤١٧} ^{٤١٨} ^{٤١٩} ^{٤٢٠} ^{٤٢١} ^{٤٢٢} ^{٤٢٣} ^{٤٢٤} ^{٤٢٥} ^{٤٢٦} ^{٤٢٧} ^{٤٢٨} ^{٤٢٩} ^{٤٣٠} ^{٤٣١} ^{٤٣٢} ^{٤٣٣} ^{٤٣٤} ^{٤٣٥} ^{٤٣٦} ^{٤٣٧} ^{٤٣٨} ^{٤٣٩} ^{٤٤٠} ^{٤٤١} ^{٤٤٢} ^{٤٤٣} ^{٤٤٤} ^{٤٤٥} ^{٤٤٦} ^{٤٤٧} ^{٤٤٨} ^{٤٤٩} ^{٤٥٠} ^{٤٥١} ^{٤٥٢} ^{٤٥٣} ^{٤٥٤} ^{٤٥٥} ^{٤٥٦} ^{٤٥٧} ^{٤٥٨} ^{٤٥٩} ^{٤٦٠} ^{٤٦١} ^{٤٦٢} ^{٤٦٣} ^{٤٦٤} ^{٤٦٥} ^{٤٦٦} ^{٤٦٧} ^{٤٦٨} ^{٤٦٩} ^{٤٧٠} ^{٤٧١} ^{٤٧٢} ^{٤٧٣} ^{٤٧٤} ^{٤٧٥} ^{٤٧٦} ^{٤٧٧} ^{٤٧٨} ^{٤٧٩} ^{٤٨٠} ^{٤٨١} ^{٤٨٢} ^{٤٨٣} ^{٤٨٤} ^{٤٨٥} ^{٤٨٦} ^{٤٨٧} ^{٤٨٨} ^{٤٨٩} ^{٤٩٠} ^{٤٩١} ^{٤٩٢} ^{٤٩٣} ^{٤٩٤} ^{٤٩٥} ^{٤٩٦} ^{٤٩٧} ^{٤٩٨} ^{٤٩٩} ^{٥٠٠} ^{٥٠١} ^{٥٠٢} ^{٥٠٣} ^{٥٠٤} ^{٥٠٥} ^{٥٠٦} ^{٥٠٧} ^{٥٠٨} ^{٥٠٩} ^{٥١٠} ^{٥١١} ^{٥١٢} ^{٥١٣} ^{٥١٤} ^{٥١٥} ^{٥١٦} ^{٥١٧} ^{٥١٨} ^{٥١٩} ^{٥٢٠} ^{٥٢١} ^{٥٢٢} ^{٥٢٣} ^{٥٢٤} ^{٥٢٥} ^{٥٢٦} ^{٥٢٧} ^{٥٢٨} ^{٥٢٩} ^{٥٣٠} ^{٥٣١} ^{٥٣٢} ^{٥٣٣} ^{٥٣٤} ^{٥٣٥} ^{٥٣٦} ^{٥٣٧} ^{٥٣٨} ^{٥٣٩} ^{٥٤٠} ^{٥٤١} ^{٥٤٢} ^{٥٤٣} ^{٥٤٤} ^{٥٤٥} ^{٥٤٦} ^{٥٤٧} ^{٥٤٨} ^{٥٤٩} ^{٥٥٠} ^{٥٥١} ^{٥٥٢} ^{٥٥٣} ^{٥٥٤} ^{٥٥٥} ^{٥٥٦} ^{٥٥٧} ^{٥٥٨} ^{٥٥٩} ^{٥٦٠} ^{٥٦١} ^{٥٦٢} ^{٥٦٣} ^{٥٦٤} ^{٥٦٥} ^{٥٦٦} ^{٥٦٧} ^{٥٦٨} ^{٥٦٩} ^{٥٧٠} ^{٥٧١} ^{٥٧٢} ^{٥٧٣} ^{٥٧٤} ^{٥٧٥} ^{٥٧٦} ^{٥٧٧} ^{٥٧٨} ^{٥٧٩} ^{٥٨٠} ^{٥٨١} ^{٥٨٢} ^{٥٨٣} ^{٥٨٤} ^{٥٨٥} ^{٥٨٦} ^{٥٨٧} ^{٥٨٨} ^{٥٨٩} ^{٥٩٠} ^{٥٩١} ^{٥٩٢} ^{٥٩٣} ^{٥٩٤} ^{٥٩٥} ^{٥٩٦} ^{٥٩٧} ^{٥٩٨} ^{٥٩٩} ^{٦٠٠} ^{٦٠١} ^{٦٠٢} ^{٦٠٣} ^{٦٠٤} ^{٦٠٥} ^{٦٠٦} ^{٦٠٧} ^{٦٠٨} ^{٦٠٩} ^{٦١٠} ^{٦١١} ^{٦١٢} ^{٦١٣} ^{٦١٤} ^{٦١٥} ^{٦١٦} ^{٦١٧} ^{٦١٨} ^{٦١٩} ^{٦٢٠} ^{٦٢١} ^{٦٢٢} ^{٦٢٣} ^{٦٢٤} ^{٦٢٥} ^{٦٢٦} ^{٦٢٧} ^{٦٢٨} ^{٦٢٩} ^{٦٣٠} ^{٦٣١} ^{٦٣٢} ^{٦٣٣} ^{٦٣٤} ^{٦٣٥} ^{٦٣٦} ^{٦٣٧} ^{٦٣٨} ^{٦٣٩} ^{٦٤٠} ^{٦٤١} ^{٦٤٢} ^{٦٤٣} ^{٦٤٤} ^{٦٤٥} ^{٦٤٦} ^{٦٤٧} ^{٦٤٨} ^{٦٤٩} ^{٦٥٠} ^{٦٥١} ^{٦٥٢} ^{٦٥٣} ^{٦٥٤} ^{٦٥٥} ^{٦٥٦} ^{٦٥٧} ^{٦٥٨} ^{٦٥٩} ^{٦٦٠} ^{٦٦١} ^{٦٦٢} ^{٦٦٣} ^{٦٦٤} ^{٦٦٥} ^{٦٦٦} ^{٦٦٧} ^{٦٦٨} ^{٦٦٩} ^{٦٧٠} ^{٦٧١} ^{٦٧٢} ^{٦٧٣} ^{٦٧٤} ^{٦٧٥} ^{٦٧٦} ^{٦٧٧} ^{٦٧٨} ^{٦٧٩} ^{٦٨٠} ^{٦٨١} ^{٦٨٢} ^{٦٨٣} ^{٦٨٤} ^{٦٨٥} ^{٦٨٦} ^{٦٨٧} ^{٦٨٨} ^{٦٨٩} ^{٦٩٠} ^{٦٩١} ^{٦٩٢} ^{٦٩٣} ^{٦٩٤} ^{٦٩٥} ^{٦٩٦} ^{٦٩٧} ^{٦٩٨} ^{٦٩٩} ^{٧٠٠} ^{٧٠١} ^{٧٠٢} ^{٧٠٣} ^{٧٠٤} ^{٧٠٥} ^{٧٠٦} ^{٧٠٧} ^{٧٠٨} ^{٧٠٩} ^{٧١٠} ^{٧١١} ^{٧١٢} ^{٧١٣} ^{٧١٤} ^{٧١٥} ^{٧١٦} ^{٧١٧} ^{٧١٨} ^{٧١٩} ^{٧٢٠} ^{٧٢١} ^{٧٢٢} ^{٧٢٣} ^{٧٢٤} ^{٧٢٥} ^{٧٢٦} ^{٧٢٧} ^{٧٢٨} ^{٧٢٩} ^{٧٣٠} ^{٧٣١} ^{٧٣٢} ^{٧٣٣} ^{٧٣٤} ^{٧٣٥} ^{٧٣٦} ^{٧٣٧} ^{٧٣٨} ^{٧٣٩} ^{٧٤٠} ^{٧٤١} ^{٧٤٢} ^{٧٤٣} ^{٧٤٤} ^{٧٤٥} ^{٧٤٦} ^{٧٤٧} ^{٧٤٨} ^{٧٤٩} ^{٧٥٠} ^{٧٥١} ^{٧٥٢} ^{٧٥٣} ^{٧٥٤} ^{٧٥٥} ^{٧٥٦} ^{٧٥٧} ^{٧٥٨} ^{٧٥٩} ^{٧٦٠} ^{٧٦١} ^{٧٦٢} ^{٧٦٣} ^{٧٦٤} ^{٧٦٥} ^{٧٦٦} ^{٧٦٧} ^{٧٦٨} ^{٧٦٩} ^{٧٧٠} ^{٧٧١} ^{٧٧٢} ^{٧٧٣} ^{٧٧٤} ^{٧٧٥} ^{٧٧٦} ^{٧٧٧} ^{٧٧٨} ^{٧٧٩} ^{٧٨٠} ^{٧٨١} ^{٧٨٢} ^{٧٨٣} ^{٧٨٤} ^{٧٨٥} ^{٧٨٦} ^{٧٨٧} ^{٧٨٨} ^{٧٨٩} ^{٧٩٠} ^{٧٩١} ^{٧٩٢} ^{٧٩٣} ^{٧٩٤} ^{٧٩٥} ^{٧٩٦} ^{٧٩٧} ^{٧٩٨} ^{٧٩٩} ^{٨٠٠} ^{٨٠١} ^{٨٠٢} ^{٨٠٣} ^{٨٠٤} ^{٨٠٥} ^{٨٠٦} ^{٨٠٧} ^{٨٠٨} ^{٨٠٩} ^{٨١٠} ^{٨١١} ^{٨١٢} ^{٨١٣} ^{٨١٤} ^{٨١٥} ^{٨١٦} ^{٨١٧} ^{٨١٨} ^{٨١٩} ^{٨٢٠} ^{٨٢١} ^{٨٢٢} ^{٨٢٣} ^{٨٢٤} ^{٨٢٥} ^{٨٢٦} ^{٨٢٧} ^{٨٢٨} ^{٨٢٩} ^{٨٣٠} ^{٨٣١} ^{٨٣٢} ^{٨٣٣} ^{٨٣٤} ^{٨٣٥} ^{٨٣٦} ^{٨٣٧} ^{٨٣٨} ^{٨٣٩} ^{٨٤٠} ^{٨٤١} ^{٨٤٢} ^{٨٤٣} ^{٨٤٤} ^{٨٤٥} ^{٨٤٦} ^{٨٤٧} ^{٨٤٨} ^{٨٤٩} ^{٨٥٠} ^{٨٥١} ^{٨٥٢} ^{٨٥٣} ^{٨٥٤} ^{٨٥٥} ^{٨٥٦} ^{٨٥٧} ^{٨٥٨} ^{٨٥٩} ^{٨٦٠} ^{٨٦١} ^{٨٦٢} ^{٨٦٣} ^{٨٦٤} ^{٨٦٥} ^{٨٦٦} ^{٨٦٧} ^{٨٦٨} ^{٨٦٩} ^{٨٧٠} ^{٨٧١} ^{٨٧٢} ^{٨٧٣} ^{٨٧٤} ^{٨٧٥} ^{٨٧٦} ^{٨٧٧} ^{٨٧٨} ^{٨٧٩} ^{٨٨٠} ^{٨٨١} ^{٨٨٢} ^{٨٨٣} ^{٨٨٤} ^{٨٨٥} ^{٨٨٦} ^{٨٨٧} ^{٨٨٨} ^{٨٨٩} ^{٨٩٠} ^{٨٩١} ^{٨٩٢} ^{٨٩٣} ^{٨٩٤} ^{٨٩٥} ^{٨٩٦} ^{٨٩٧} ^{٨٩٨} ^{٨٩٩} ^{٩٠٠} ^{٩٠١} ^{٩٠٢} ^{٩٠٣} ^{٩٠٤} ^{٩٠٥} ^{٩٠٦} ^{٩٠٧} ^{٩٠٨} ^{٩٠٩} ^{٩١٠} ^{٩١١} ^{٩١٢} ^{٩١٣} ^{٩١٤} ^{٩١٥} ^{٩١٦} ^{٩١٧} ^{٩١٨} ^{٩١٩} ^{٩٢٠} ^{٩٢١} ^{٩٢٢} ^{٩٢٣} ^{٩٢٤} ^{٩٢٥} ^{٩٢٦} ^{٩٢٧} ^{٩٢٨} ^{٩٢٩} ^{٩٣٠} ^{٩٣١} ^{٩٣٢} ^{٩٣٣} ^{٩٣٤} ^{٩٣٥} ^{٩٣٦} ^{٩٣٧} ^{٩٣٨} ^{٩٣٩} ^{٩٤٠} ^{٩٤١} ^{٩٤٢} ^{٩٤٣} ^{٩٤٤} ^{٩٤٥} ^{٩٤٦} ^{٩٤٧} ^{٩٤٨} ^{٩٤٩} ^{٩٥٠} ^{٩٥١} ^{٩٥٢} ^{٩٥٣} ^{٩٥٤} ^{٩٥٥} ^{٩٥٦} ^{٩٥٧} ^{٩٥٨} ^{٩٥٩} ^{٩٦٠} ^{٩٦١} ^{٩٦٢} ^{٩٦٣} ^{٩٦٤} ^{٩٦٥} ^{٩٦٦} ^{٩٦٧} ^{٩٦٨} ^{٩٦٩} ^{٩٧٠} ^{٩٧١} ^{٩٧٢} ^{٩٧٣} ^{٩٧٤} ^{٩٧٥} ^{٩٧٦} ^{٩٧٧} ^{٩٧٨} ^{٩٧٩} ^{٩٨٠} ^{٩٨١} ^{٩٨٢} ^{٩٨٣} ^{٩٨٤} ^{٩٨٥} ^{٩٨٦} ^{٩٨٧} ^{٩٨٨} ^{٩٨٩} ^{٩٩٠} ^{٩٩١} ^{٩٩٢} ^{٩٩٣} ^{٩٩٤} ^{٩٩٥} ^{٩٩٦} ^{٩٩٧} ^{٩٩٨} ^{٩٩٩} ^{١٠٠٠} ^{١٠٠١} ^{١٠٠٢} ^{١٠٠٣} ^{١٠٠٤} ^{١٠٠٥} ^{١٠٠٦} ^{١٠٠٧} ^{١٠٠٨} ^{١٠٠٩} ^{١٠١٠} ^{١٠١١} ^{١٠١٢} ^{١٠١٣} ^{١٠١٤} ^{١٠١٥} ^{١٠١٦} ^{١٠١٧} ^{١٠١٨} ^{١٠١٩} ^{١٠٢٠} ^{١٠٢١} ^{١٠٢٢} ^{١٠٢٣} ^{١٠٢٤} ^{١٠٢٥} ^{١٠٢٦} ^{١٠٢٧} ^{١٠٢٨} ^{١٠٢٩} ^{١٠٣٠} ^{١٠٣١} ^{١٠٣٢} ^{١٠٣٣} ^{١٠٣٤} ^{١٠٣٥} ^{١٠٣٦} ^{١٠٣٧} ^{١٠٣٨} ^{١٠٣٩} ^{١٠٤٠} ^{١٠٤١} ^{١٠٤٢} ^{١٠٤٣} ^{١٠٤٤} ^{١٠٤٥} ^{١٠٤٦} ^{١٠٤٧} ^{١٠٤٨} ^{١٠٤٩} ^{١٠٥٠} ^{١٠٥١} ^{١٠٥٢} ^{١٠٥٣} ^{١٠٥٤} ^{١٠٥٥} ^{١٠٥٦} ^{١٠٥٧} ^{١٠٥٨} ^{١٠٥٩} ^{١٠٦٠} ^{١٠٦١} ^{١٠٦٢} ^{١٠٦٣} ^{١٠٦٤} ^{١٠٦٥} ^{١٠٦٦} ^{١٠٦٧} ^{١٠٦٨} ^{١٠٦٩} ^{١٠٧٠} ^{١٠٧١} ^{١٠٧٢} ^{١٠٧٣} ^{١٠٧٤} ^{١٠٧٥} ^{١٠٧٦} ^{١٠٧٧} ^{١٠٧٨} ^{١٠٧٩} ^{١٠٨٠} ^{١٠٨١} ^{١٠٨٢} ^{١٠٨٣} ^{١٠٨٤} ^{١٠٨٥} ^{١٠٨٦} ^{١٠٨٧} ^{١٠٨٨} ^{١٠٨٩} ^{١٠٩٠} ^{١٠٩١} ^{١٠٩٢} ^{١٠٩٣} ^{١٠٩٤} ^{١٠٩٥} ^{١٠٩٦}

١٣٦١ ^١ حدثنا نصر بن علي وجعفر بن مسافر ، أن عبد الله بن يزيد ^{مكر} مكر مابده
المقريء أخبرهما عن سعيد بن أبي أيوب ، عن جعفر بن ربيعة ، عن عراك بن
مالك ، عن أبي سلمة ، عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى العشاء ،
ثم صلى ثمان ركعات قائما ، وركعتين بين الأذانين ولم يكن يدعهما ، قال جعفر بن
مسافر في حديثه : وركعتين جالسا بين الأذانين ، زاد « جالسا » ^١

١٣٦٣ **ك** حدثنا مؤمل بن هشام ، ثنا إسماعيل بن إبراهيم ، عن منصور **ك** ما قبله
ابن عبد الرحمن ، عن أبي إسحق الهمداني ، عن الأسود بن يزيد أنه دخل على
عائشة فسأها عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل ، فقالت : كان يصلي
ثلاث عشرة ركعة من الليل ، ثم إنه صلى إحدى عشرة ركعة ، وترك ركعتين ،
ثم قبض صلى الله عليه وسلم حين قبض وهو يصلي من الليل تسع ركعات
[وكان] آخر صلاته من الليل الوتر

١٣٦٤ حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث، حدثني أبي، عن ^{١٢/٢٤} ^{١١٩٨} ^{١١٩٨} جدى، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن مخزومة بن سلمان،

أن كريبا مولى ابن عباس أخبره أنه قال: سألت ابن عباس: كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل؟ قال: بت عنده ليلة وهو عند ميمونة فنام حتى [إذا] ذهب ثلث الليل أو نصفه استيقظ فقام إلى شئ فيه ماء فتوضأ وتوضأت معه، ثم قام فقامت إلى جنبه على يساره فجعلني على يمينه، ثم وضع يده على رأسي كأنه يمس أذني كأنه يوقظني، فصلى ركعتين خفيفتين قد قرأ فيهما بأم القرآن في كل ركعة، ثم سلم، ثم صلى حتى صلى إحدى عشرة ركعة بالوتر، ثم نام، فاتاه بلال فقال: الصلاة يا رسول الله، فقام فركع ركعتين، ثم صلى للناس

١٣٦٥ حدثنا نوح بن حبيب ويحيى بن موسى، قالا: ثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن ابن طاوس، عن عكرمة بن خالد، عن ابن عباس قال: بت عند خالتي ميمونة فقام النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل فصلى ثلاث عشرة ركعة منها ركعتا الفجر، حررت قيامه في كل ركعة بقدر (يا أيها المزمل) لم يقل نوح «منها ركعتا الفجر»

١٣٦٦ حدثنا القعنبي، عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، أن عبد الله بن قيس بن مخزومة أخبره عن زيد بن خالد الجهني أنه قال: لأرْمَقَنَّ صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم الليلة، قال: فتوسدت عتبتة أو فسْطَاطَه، فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين خفيفتين، ثم صلى ركعتين طويلتين طويلتين، ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما، ثم صلى ركعتين دون اللتين قبلهما، ثم صلى ركعتين دون اللتين قبلهما، ثم صلى ركعتين دون اللتين قبلهما، ثم أوتر، فذلك ثلاث عشرة ركعة

١٣٦٧ حدثنا القعنبي، عن مالك، عن مخزومة بن سليمان، عن كريب مولى ابن عباس، أن عبد الله بن عباس أخبره أنه بات عند ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهي خالته، قال: فاضطجعت في عرض الوسادة واضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأهله في طولها، فنام رسول الله صلى الله عليه

باب تفريع أبواب شهر رمضان

باب في قيام شهر رمضان

١٣٧١ ^{٢٦٧٨} حدثنا الحسن بن علي ومحمد بن المتوكل ، قالوا : ثنا عبدالرزاق ، أخبرنا معمر ، قال الحسن في حديثه : ومالك بن أنس ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُرَغَّبُ في قيام رمضان من غير أن يأمرهم بعزيمة ، ثم يقول : « مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والأمر على ذلك ، ثم كان الأمر على ذلك في خلافة أبي بكر رضي الله عنه وصدرًا من خلافة عمر رضي الله عنه ، قال أبو داود : وكذا رواه عقيل ويونس وأبو أويس « مَنْ قَامَ رَمَضَانَ » وروى عقيل « مَنْ صَامَ رمضان وقامه »

١٣٧٢ ^{٢٦٧٩} حدثنا مخلد بن خالد وابن أبي خلف [المعنى] قالوا : ثنا سفیان ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم ، « مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » ومن قام ليلة القدر إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه : قال أبو داود : وكذا رواه يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة ومحمد بن عمرو عن أبي سلمة

١٣٧٣ ^{٢٦٨٠} حدثنا القعنبي ، عن مالك [بن أنس] ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في المسجد فصلى بصلاته ناس ، ثم صلى من القابلة فكثر الناس ، ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة ، فلم يخرج إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما أصبح قال : « قَدْ رَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ فَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ يَفْرُضَ عَلَيْكُمْ » وذلك في رمضان

(م ٤ - ج ثاني)

٢٨٠/٤

٢٥٩

١١٢/١

٢٨٠/٨

١٥٥/٤

٢٦/٤

فصل في الزكاة ٨٠ : سارح
بجانب (ص ٢٨٠) يد القدر إيمانًا واحتسابًا

سارح

٢٨٠/٤

٢٨٠/٨

١١٢/١

٢٨٠/٨

١٣٧٤ — حدثنا هناد [بن السرى] ، ثنا عبدة ، عن محمد بن عمرو ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أنى سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة قالت : كان الناس يُصلُّون فى المسجد فى رمضان أَوْزَاعًا فأمرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فَصَرَبْتُ له حصيرا فصلى عليه ، بهذه القصة ، قالت فيه : قل — تعنى النبى صلى الله عليه وسلم — « أنها الناس » ، أما والله ما بت ليلتى هذه بحمد الله غافلا ، ولا خفى على مكانكم »

استاده جمع

أحمد ٢٦٧/٦

١٣٧٥ — حدثنا مسدد ، ثنا يزيد بن زريع ، أخبرنا داود بن أبي هند ، عن الوليد بن عبد الرحمن ، عن جبير بن نفير ، عن أبي ذر ، قال : صُمِبَ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رمضان ، فلم يَقم بنا شيئا من الشهر حتى بقى سبعٌ من الشهر ، فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل ، فلما كانت السادسة لم يَقم بنا ، فلما كانت الخامسة قام بنا حتى ذهب شطر الليل ، فقلت : يا رسول الله ، لو نفلتنا قيام هذه الليلة ، قال : فقال « إن الرجل إذا صلى مع الإمام حتى ينصرف حسب له قيام ليلة » قال : فلما كانت الرابعة لم يَقم ، فلما كانت الثالثة جمع أهله ونساءه والناس فقام بنا حتى خشينا أن يفوتنا الفلاح ؛ قال : قلت : ما الفلاح ؟ قال : السحور ، ثم لم يَقم بنا بقية الشهر

استاده جمع

الترمذى ٨٦٦

السائى ٢٢٧/٢

١٣٧٦ — حدثنا نصر بن على وداود بن أمية ، أن سفيان أخبرهم عن أبي يعفور ، وقال داود : عن ابن عبيد بن نسطاس ، عن أبي الضحى ، عن مسروق ، عن عائشة أن النبى صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل العشرُ أحيا الليل وشد المئزرَ (١) وأيقظ أهله ، قال أبو داود : وأبو يعفور اسمه عبد الرحمن بن عبيد بن نسطاس

استاده جمع

التهامى ٢٧٢/٤

مسلم ١١٧٤

الترمذى ٧٩٦

السائى ٢١٧/٢

أحمد ١١٧٤

مسلم ١١٧٤

١٣٧٧ — حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني

استاده ضيف

مسلم بن خالد ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال :

عن خالد بن أنس

عن الزبير

(١) شد المئزر ، كناية عن القصد والتوجه إلى فعل شاق

خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا أناس في رمضان يُصَلُّون في ناحية المسجد فقال « ماهؤلاء » ؟ فقيل : هؤلاء ناس ليس معهم قرآن ، وأبى بن كعب يصلي وهم يصلون بصلاته ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « أصابوا ونعم ما صنعوا » قال أبو داود : ليس هذا الحديث بالقوى ، مسلم بن خالد ضعيف

نقلنا في الإسنادات ٢٢٩/٤ من طريق مسلم بن الحجاج
ابن أبي حاتم روى عنه ١٢٧ من طريق
٢٩٥/٢ من طريق
رواه في الإسنادات ٢٢٩/٤ من طريق مسلم بن الحجاج
ابن أبي حاتم روى عنه ١٢٧ من طريق
٢٩٥/٢ من طريق

باب في ليلة القدر

١٣٧٨ حدثنا سليمان بن حرب ومسدد ، المعنى ، قالوا : ثنا حماد [ابن زيد] عن عاصم ، عن زر ، قال : قلت لأبى بن كعب : أخبرني عن ليلة القدر يا أبا المنذر فان صاحبنا سئل عنها فقال : من يَقُمِ الحَوْلَ يُصِيبَهَا ، فقال : رحم الله أبا عبد الرحمن ، والله لقد علم أنها في رمضان ، زاد مسدد : ولكن كره أن يَتَّسَكَلُوا ، أو أَحَبَّ أَنْ لَا يَتَّسَكَلُوا ، ثم اتفقا : والله إنها في رمضان ليلة سبع وعشرين ، لا يستثنى ، قلت : يا أبا المنذر أتى علمت ذلك ؟ قال : بالآية التي أخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قلت لزر : ما الآية ؟ قال : تصبح الشمس صبيحة تلك الليلة مثل الطستِ ليس لها شعاع حتى ترتفع

١٣٧٩ حدثنا أحمد بن حفص [بن عبد الله السلمي] ثنا أبي ، ثنا إبراهيم بن طهمان ، عن عباد بن إسحق ، عن محمد بن مسلم الزهري ، عن صمرة بن عبد الله بن أنيس ، عن أبيه ، قال : كنت في مجلس بني سلمة وأنا أصغرهم فقالوا : من يسأل لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ليلة القدر ؟ وذلك صبيحة إحدى وعشرين من رمضان ، فخرجت فوافيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة المغرب ، ثم قمت بباب بيته ، فمررت به فقال : « ادْخُلْ » فدخلت فأتى بعشائه فرآني أَكُفُّ عَنْهُ مِنْ قَلْبِهِ ، فلما فرغ قال « ناولني نعلِي » فقام وقت معه ، فقال « كَأَنَّ لَكَ حَاجَةٌ » قلت : أجل ، أرساني إليك رَهْطٌ مِنْ بَنِي سلمة يسألونك عن ليلة القدر ، فقال : « كم الليلة » ؟ فقلت : اثنتان وعشرين قال « هي الليلة » ثم رجع فقال « أو القابلة » يريد ليلة ثلاث وعشرين

نقلنا في الإسنادات ٢٢٩/٤ من طريق مسلم بن الحجاج
ابن أبي حاتم روى عنه ١٢٧ من طريق
٢٩٥/٢ من طريق
رواه في الإسنادات ٢٢٩/٤ من طريق مسلم بن الحجاج
ابن أبي حاتم روى عنه ١٢٧ من طريق
٢٩٥/٢ من طريق

١٣٨٠ حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، أخبرنا محمد بن إسحاق ،

ثنا محمد بن إبراهيم ، عن ابن عبد الله بن أنيس الجهني ، عن أبيه ، قال : قلت :
يا رسول الله ، إن لي بادية أكون فيها وأنا أصلي فيها بحمد الله فمرني بليلة أنزلها
إلى هذا المسجد ، فقال « انزل ليلة ثلاث وعشرين » فقلت لابنه : كيف كان
أبوك يصنع ؟ قال : كان يدخل المسجد إذا صلى العصر فلا يخرج منه لحاجة حتى
يصلی الصبح ، فإذا صلى الصبح وَجَدَ دَابَّتَهُ على باب المسجد فجلس عليها
فلحق بباديته

١٣٨١ حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، أخبرنا أيوب ، عن - في نسخة الإبراهيم -
عكرمة ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « التمسوها في العشر
الأواخر من رمضان : في تاسعة تبقى ، وفي سابعة تبقى ، وفي خامسة تبقى »

باب فيمن قال ليلة إحدى وعشرين

١٣٨٢ حدثنا القعني ، عن مالك ، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد ، عن - في نسخة -
عن محمد بن إبراهيم بن الحرث التيمي ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي
سعيد الخدري قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر
الأوسط من رمضان فاعتكف عاما حتى إذا كانت ليلة إحدى وعشرين وهي
الليلة التي يخرج فيها من اعتكافه قال : « من كان اعتكف معي فليعتكف
العشر الأواخر ، وقد رأيت هذه الليلة ثم أنسيتها ، وقد رأيتني أسجد [من] صبيحتها
في ماء وطين ، فالتمسوها في العشر الأواخر ، والتمسوها في كل وتر » قال أبو سعيد :
فطرت السماء [من] تلك الليلة ، وكان المسجد على عريش فوكف المسجد ، فقال
أبو سعيد : فأبصرت عيناى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى جبهته وأنفه
أثر الماء والطين من صبيحة إحدى وعشرين

١٣٨٣ حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا عبد الأعلى ، أخبرنا سعيد ، عن - في نسخة الإبراهيم -
أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - في نسخة -
- في نسخة -

« التمسوها في القُشْرِ الأَواخر من رمضان ، و التمسوها في التاسعة ، والسابعة ،
والخامسة » قال : قلت : يا أبا سعيد إنكم أعلم بالعدد منا ، قال : أجل ، قلت :
ما التاسعة والسابعة والخامسة ؟ قال : إذا مضت واحدة وعشرون فالتى تليها التاسعة ،
وإذا مضى ثلاث وعشرون فالتى تليها السابعة ، وإذا مضى خمس وعشرون
فالتى تليها الخامسة ، قال أبو داود : لا أدري أخفى عَلَىَّ منه شيء أم لا .

باب من روى أنها ليلة سبع عشرة

١٣٨٤ ^{١١٦٦} حدثنا حكيم بن سيف الرقي ، أخبرنا عبيد الله - يعني ابن عمرو - عن زيد - يعني ابن أبي أنيسة - عن أبي إسحق ، عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبيه ، عن ابن مسعود قال : قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم « اطلبوها ليلة سَبْعَ عَشْرَةَ من رمضان ، وليلة إحدى وعشرين ، وليلة ثلاث وعشرين » ثم سكت

باب من روى في السبع الأواخر

١٣٨٥ ^{١١٦٦} حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « تَحَرَّوْا ليلة القدر في السبع الأواخر » ^{اسناده صحيح}

باب من قال سبع وعشرون

١٣٨٦ ^{١١٦٨} حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، أخبرنا شعبة ، عن قتادة ، أنه سمع مُطَرِّفًا ، عن معاوية بن أبي سفيان ، عن النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة القدر قال « [ليلة القدر] ليلة سبع وعشرين »

باب من قال هي في كل رمضان

١٣٨٧ ^{١١٦٩} حدثنا حميد بن زنجويه النسائي ، أخبرنا سعيد بن أبي مريم ، حدثنا محمد بن جعفر بن أبي كثير ، أخبرنا موسى بن عقبة ، عن أبي إسحق ،

١٣٩١ ^{١١٨٣} حدثنا محمد بن حفص أبو عبد الرحمن القطان خال عيسى بن ^{اسناده حسن} شاذان ، أخبرنا أبو داود ، أخبرنا الحريش بن سليم ، عن طلحة بن مصرف ، عن خيشمة ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم « اقرأ القرآن في شهر » قال : إن بي قوة ، قال « اقرأه في ثلاث » قال أبو علي : سمعت أبا داود يقول : سمعت أحمد — يعني ابن حنبل — يقول : عيسى بن شاذان كَيِّسٌ

باب تحزيب القرآن

١٣٩٢ ^{١١٩٧} حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، أخبرنا ابن أبي مريم ، أخبرنا ^{اسناده صحيح ورجاه شاذ} يحيى بن أيوب ، عن ابن الهاد ، قال : سألني نافع بن جبير بن مطعم فقال [لي] : في كم تقرأ القرآن ؟ فقلت : ما أحزبه ، فقال لي نافع : لا تقل ما أحزبه فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « قرأت جزءاً من القرآن » قال : حسبت أنه ذكره عن المغيرة بن شعبة

١٣٩٣ ^{١١٩٨} حدثنا مسدد ، أخبرنا قرآن بن تمام ، ح وحدثنا عبد الله بن ^{اسناده حسن} سعيد ، أخبرنا أبو خالد ، وهذا لفظه ، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى ، عن عثمان بن عبد الله بن أوس ، عن جده ، قال عبد الله بن سعيد في حديثه : أوس بن حذيفة ، قال : قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم في وفد ثقيف ، قال : فنزلت الأحلاف على المغيرة بن شعبة ، وأنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بني مالك في قبة له ، قال مسدد : وكان في الوفد الذين قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من ثقيف ، قال : كان كل ليلة يأتينا بعد العشاء يحدثنا ، قال أبو سعيد : قائما على رجله حتى يراوح بين رجله من طول القيام ، وأكثر ما يحدثنا ما لقي من قومه من قریش ، ثم يقول : لا سواهم كُنَّا مستضعفين مستذلين قال مسدد : بمكة ، فلما خرجنا إلى المدينة كانت سجال الحرب بيننا وبينهم : ندال عليهم و يدالون علينا ، فلما كانت ليلة أبطأ عن الوقت الذي كان يأتينا فيه ، قلنا :

عن عبد الرحمن بن يزيد ، قال : سألت أبا مسعود وهو يطوف بالبيت فقال :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في
ليلة كَفَتَاه » اساره صح در راه انبار

١٣٩٨ ٩٥ حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرنا عمرو ، أن أبا
سوية حدثه أنه سمع ابن حُجيرة يُخبر عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ قام بعشر آيات لم يُكْتَبْ من الغافلين ،
ومن قام بمائة آية كتب من القانتين ، ومن قام بألف آية كتب من المقنطرين »
قال أبو داود : ابن حُجيرة الأصغر عبد الله بن عبد الرحمن بن حُجيرة

١٣٩٩ ١١٩٢ حدثنا يحيى بن موسى البلخي وهرون بن عبد الله ، قالا :
أخبرنا عبد الله بن يزيد ، أخبرنا سعيد بن أبي أيوب ، حدثني عِيَّاشُ بن عباس
القتباني ، عن عيسى بن هلال الصديقي ، عن عبد الله بن عمرو قال : أتى رجل
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « أَقْرِئْنِي يَارَسُولَ اللَّهِ ، فقال « اقرأ ثلاثاً من
ذوات (الكر) » فقال : كبرت سني واشتدَّ قلبي وغلظ لساني ، قال : « فاقرا ثلاثاً من
ذوات حاميم » فقال مثل مقالته [فقال اقرأ ثلاثاً من المسبجات ، فقال مثل مقالته]
فقال الرجل : يارسول الله ، أقرئني سورة جامعة ، فأقرأه النبي صلى الله عليه وسلم
(إذا زلزلت الأرض) حتى فرغ منها ، فقال الرجل : والذي بعثك بالحق لا أزيد
عليها أبداً ، ثم أدبر الرجل فقال النبي صلى الله عليه وسلم « أفلح الرومُجِلُّ » مرتين

باب في عدد الآي

١٤٠٠ ١١٩٢ حدثنا عمرو بن مرزوق ، أخبرنا شعبة ، أخبرنا قتادة ، عن
عباس الجُشمي ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « سُورَةُ مِنْ
الْقُرْآنِ ثَلَاثُونَ آيَةً تَشْفَعُ لَصَاحِبِهَا حَتَّى يَغْفَرَ لَهُ (تبارك الذي بيده الملك) »

باب تفريع أبواب السجود ، وكم سجدة في القرآن

تحفة ١٤٧/١ واليه ذهب أحمد والبيهقي وأبو داود والترمذي وابن أبي شيبة (١٥٠) سمعوا

١٤٠١ حدثنا محمد بن عبد الرحيم بن البرقي ، ثنا ابن أبي مريم ،

أخبرنا نافع بن يزيد ، عن الحرث بن سعيد العتقي ، عن عبد الله بن منين من بني

عبد كلال ، عن عمرو بن العاص ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرأه خمس

عشرة سجدة في القرآن : منها ثلاث في المفصل ، وفي سورة الحج سجدتان ،

قال أبو داود : روى عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم إحدى عشرة

سجدة ، وإسناده واه

١٤٠٢ حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني

ابن لهيعة ، أن مشرَح بن هاعان أبا المصعب حدثه أن عقبة بن عامر حدثه قال :

قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم : أفي سورة الحج سجدتان ؟ قال « نعم ، ومن

لم يسجدها فلا يقرأها »

باب من لم ير السجود في المفصل

١٤٠٣ حدثنا محمد بن رافع ، ثنا أزهر بن القاسم ، قال محمد : رأيته

عكة ، ثنا أبو قدامة ، عن مطر الوراق ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسجد في شيء من المفصل منذ تحول إلى المدينة

١٤٠٤ حدثنا هناد بن السري ، ثنا وكيع ، عن ابن أبي ذئب ، عن

يزيد بن عبد الله بن قسيط ، عن عطاء بن يسار ، عن زيد بن ثابت ، قال ،

قرأت علي رسول الله صلى الله عليه وسلم النجم فلم يسجد فيها

١٤٠٥ — حدثنا ابن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، ثنا أبو صخر ، عن ابن

قسيط ، عن خارجة بن زيد بن ثابت ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ،

بمعناه ، قال أبو داود : كان زيد الامام فلم يسجد [فيها]

باب من رأى فيها السجود

٤٠٦ (١٩٦) حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبه ، عن أبي إسحق ، عن
 الأسود ، عن عبد الله ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ سورة النجم فسجد
 فيها ، وما بقي أحد من القوم إلا سجد ، فأخذ رجل من القوم كفاً من حصي
 أو تراب فرفعه إلى وجهه ، وقال : يكفيني هذا ، قال عبد الله : فلقد رأيته بعد
 ذلك قتل كافراً

باب السجود في (إذا السماء انشقت) و (اقرأ)

[illegible]

باب السجود في (ص)

١٤٠٩ هـ حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، ثنا أيوب ، عن عكرمة ،
عن ابن عباس ، قال : ليس ص من عزائم السجود ، وقد رأيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يسجد فيها [تحفة المتابعين ٢١٠ دراهم]

١٤١٠ / ٢٥٦ حديثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني عمرو - يعني
ابن الحارث - عن ابن أبي هلال ، عن عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح ،
عن أنس بن سعيد الخدري أنه قال : قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر
، فلما بلغ السجدة نزل فسجد وسجد الناس معه ، فلما كان يوم آخر قرأها

في نسخة بخطي في
ص ٢٥٦ / ٢٥٧ من القلب
من هذا الموضع
لأن بعض أصحابنا قد
دخل بين أبي بكر
وبين عياض سجدة لم يذكر
لأن أبي هريرة

خط ٢٥٦ / ٢٥٧ صف ٢١٨ / ٢١٩ وفيه حرم في الحديث ٢٧٥
في نسخة المطور على شرط المطابع كتاب في نسخة المطبع ١٨١ / ٢

— اساره هو

تحفة المحتاج ٤١١

حب ٣٨٩ طرادر

ك ٤٢١ / ٤٢٢ ص ٢٨٤

ابن خزيمة ٢٥٦ / ٢٥٧

ص ١ / ٢٤٤

قوله المحتاج (١٧) ثم غفر الله له ان الله ما اعلم ولم خسر ساجداً حين جاءه كتاب على رضى الله عنه من النبي صلى الله عليه وسلم
 رواه البيهقي في المعرفة (٢٦٧/٢) وقال هذا السناد صحيح قد اخرج النجاشي صدره ولم ينفه بتمامه وسجدوا في
 جماعة جمع على شرفه وذكره شواهد اخرى في ايراد القليل ٢٢٧/٢ يصح بحسبنا الحديث
 ١١٨ حديثنا بن مالك رضي الله عنه في حديثه تعجبوا ان لا يلقوه البشارة خروا سجداً ٦١
 حديثنا بن مالك رضي الله عنه في حديثه تعجبوا ان لا يلقوه البشارة خروا سجداً ٦١
 ١٢٧/٢ ١٢٧/٢

باب فيمن يقرأ السجدة بعد الصبح

١٤١٥ ١٢٥٦ حدثنا عبد الله بن الصباح العطار، ثنا أبو بجر، ثنا ثابت بن
 عمارة، ثنا أبو تيممة الهجيمي، قال: لما بعثنا الركب، قال أبو داود: يعني إلى
 المدينة، قال: كنت أقصُّ بعد صلاة الصبح فأسجد، فنهاني ابن عمر فلم أته
 ثلاث مرار، ثم عاد، فقال: إني صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع
 أبي بكر وعمر وعثمان رضى الله عنهم فلم يسجدوا حتى تطلع الشمس

باب تفريع أبواب الوتر

باب استحباب الوتر

١٤١٦ ١٢٥٦ حدثنا إبراهيم بن موسى، أخبرنا عيسى، عن زكريا، عن
 أبي إسحاق، عن عاصم، عن علي رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم: «يا أهل القرآن أوتروا؛ فإن الله وتر يحب الوتر»

١٤١٧ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا أبو حفص الأبار، عن الأعمش،
 عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة، عن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم،
 بمعناه، زاد: فقال أعرابي: ما تقول؟ فقال: «ليس لك ولا لأصحابك»

١٤١٨ ١٢٥٨ حدثنا أبو الوليد الطيالسي وقتيبة بن سعيد، المعنى، قال: ثنا
 عن يزيد بن أبي حبيب، عن عبد الله بن راشد الزوفي، عن عبد الله
 ابن أبي مرة الزوفي، عن خارجة بن حذافة، قال أبو الوليد: العدوى، قال: خرج
 علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «إن الله عز وجل قد أمدَّكم بصلاة
 وهي خير لكم من حُبِّ النعم، وهي الوتر، فعملها لكم فيما بين العشاء إلى
 طلوع الفجر»

استاد ضيف
 أبو بجر صيد
 قال ابن أبي في نسخة ١٢٧/٢
 بالسناد فيه نظر

استاد حسن الزيادة (١٥٤)
 (١٥٤) دانسان ٢٢٧/٢
 م ١٢٧/٢ ١٢٧/٢ ١٢٧/٢
 ١٢٧/٢ ١٢٧/٢ ١٢٧/٢

استاد حسن الزيادة (١٥٤)
 (١٥٤) دانسان ٢٢٧/٢
 م ١٢٧/٢ ١٢٧/٢ ١٢٧/٢
 ١٢٧/٢ ١٢٧/٢ ١٢٧/٢

استاد حسن الزيادة (١٥٤)
 (١٥٤) دانسان ٢٢٧/٢
 م ١٢٧/٢ ١٢٧/٢ ١٢٧/٢
 ١٢٧/٢ ١٢٧/٢ ١٢٧/٢

استاد حسن الزيادة (١٥٤)
 (١٥٤) دانسان ٢٢٧/٢
 م ١٢٧/٢ ١٢٧/٢ ١٢٧/٢
 ١٢٧/٢ ١٢٧/٢ ١٢٧/٢

١٢٧/٢ ١٢٧/٢ ١٢٧/٢
 ١٢٧/٢ ١٢٧/٢ ١٢٧/٢
 ١٢٧/٢ ١٢٧/٢ ١٢٧/٢

باب ما يقرأ في الوتر

١٤٢٣ ^{١٢١٣} حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا أبو حفص الأبار ، ح وثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا محمد بن أنس ، وهذا لفظه ، عن الأعشى ، عن طلحة وزيد عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبيزي ، عن أبيه ، عن أبي بن كعب قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بـ (سبح اسم ربك الأعلى) و (قل للذين كفروا) والله الواحد الصمد

١٤٢٤ - حدثنا أحمد بن أبي شعيب ، ثنا محمد بن سلمة ، ثنا خفيف ، اسناده حسن يورده عنه عن عبد العزيز بن جريح ، قال : سألت عائشة أم المؤمنين : بأى شيء كان يوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فذكر معناه ، قال : وفي الثالثة بـ (قل هو الله أحد) والمعوذتين

باب القنوت في الوتر

١٤٢٥ ^{١٢١٤} حدثنا قتيبة بن سعيد وأحمد بن جواس الحنفى ، قالا : ثنا أبو الأحوص ، عن أبي إسحق ، عن بريد بن أبي مريم ، عن أبي الحوراء قال : قال الحسن بن علي رضي الله عنهما : علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمات أقولهن في الوتر ، قال ابن جواس : في قنوت الوتر « اللهم اهدني فيمن هديت . وعافني فيمن عافيت ، وتولني فيمن توليت ، وبارك لي فيما أعطيت ، وقني شر ما قضيت ، إنك تقضي ولا يقضى عليك ، وإنه لا يذل من واليت ، تسبحه ولا يعجز عن عافيتك » تباركت ربنا وتعاليت

١٤٢٦ - حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا زهير ، ثنا أبو إسحق اسناده حسن باسناده ومعناه ، قال في آخره قال : هذا يقول في الوتر في القنوت ، ولم يذكر « أقولهن في الوتر » أبو الحوراء ربيعة بن شيان

١٤٢٨ ^{١٢١٦} حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ، ثنا محمد بن بكر ، أخبرنا هشام ، عن محمد ، عن بعض أصحابه أن أبي بن كعب أمهم - يعني في رمضان - وكان يقنت في النصف الآخر من رمضان

١٤٢٩ ^{١٢١٧} حدثنا شجاع بن مخلد ، ثنا هشيم ، أخبرنا يونس بن عبيد ، عن الحسن ، أن عمر بن الخطاب جمع الناس على أبي بن كعب فكان يصلي لهم عشرين ليلة ولا يقنت بهم إلا في النصف الباقي ، فإذا كانت العشر الأواخر تخلف فصلى في بيته فكانوا يقولون : أبق أبي ، قال أبو داود : وهذا يدل على أن الذي ذكر في القنوت ليس بشيء ، وهذان الحديثان يدلان على ضعف حديث أبي أن النبي صلى الله عليه وسلم قنت في الوتر

باب في الدعاء بعد الوتر

١٤٣٠ ^{١٢١٨} حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا محمد بن أبي عبيدة ، ثنا أبي ، عن الأعمش ، عن طلحة الأيحي ، عن زر ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أنزي ، عن أبيه ، عن أبي بن كعب ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سلم في الوتر قال : « سبحان الملك القدوس » ^{استاده صحيح تمام الوتر}

١٤٣١ ^{١٢١٩} حدثنا محمد بن عوف ، ثنا عثمان بن سعيد ، عن أبي غسان محمد بن مطرف المدني ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ نَامَ عَنْ وَتْرِهِ أَوْ نَسِيَ فَلْيُصَلِّهِ إِذَا ذَكَرَهُ »

باب [في] الوتر قبل النوم

١٤٣٢ ^{١٢٢٥} حدثنا ابن المثنى ، ثنا أبو داود ، ثنا أبان بن يزيد ، عن قتادة ، عن أي سعيده من أردشنة ، عن أبي هريرة قال : أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم (٥ م - ج ثاني)

علل ٢٩٧ م ٦٨٨٢ ، ٧١٤٧ ، ٧١٩٩ (روه امره)
في الصلاة ١٤١٨

وسلم بثلاث لا أدعهنَّ في سفرٍ ولا حضر: ركعتي الضحى ، وصوم ثلاثة أيام من الشهر ، و [أن] لا أنام إلا على وتر

١٤٣٣ ^(١٢٦) - حدثنا عبد الوهاب بن نجدة، ثنا أبو اليمان، عن صفوان بن

عن أبي إدريس السَّكُونِي، عن جبير بن نفير، عن أبي الدرداء، قال:

أَصَادَ خَلِيًّا صَا اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَا ثَلَاثَ لَا أَدْعُ الشَّيْءَ وَأَصَادَ بِصَامِ ثَلَاثَ

کاش لا انا الا ان

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبُطْهِ وَالسُّبْحَةِ الصَّحَى فِي الْخَصْرِ وَالسُّفْرِ - م

۱۲۳۶ = حدثنا محمد بن احمد بن ابی خاف ، ثنا ابو زکریا [یحیی بن

اسحق [السيدي] ، أنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن عبد الله بن رباح ، عن

أبي قتادة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأبي بكر «متى توتر»؟ قال: أوتر

من أول الليل ، وقال لعمر « متى توتر » ؟ قال : آخر الليل ، فقال لأبي بكر « أخذ

هذا ^(١) بالحزم « وقال لعمر » أخذ هذا بالقوة »

باب [في] وقت الت

بسم الله الرحمن الرحيم

١٢٣٥ ^{١٢٢٣} حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا أبو بكر بن عياش ، عن الأعمش ،

عن مسلم ، عن مسروق ، قال : قلت لعائشة : متى كان يوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟

عليه وسلم؟ قالت: كل ذلك قد فعل، أوترأول الليل، ووسطه، وآخره،

ولكن انتهى وتره حين مات إلى السحر ١٢٢/٦٤, ١٥٢, ١٦٧ ن في عد البر

١٤٣٦ ^{١٤٣٤} حدثنا هرون بن معروف ، ثنا ابن أبي زائدة ، قال : حدثني

عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ،

« بَادِرُوا (۲) الصُّبْحَ بِالْوُتْرِ »

[illegible]

عن أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: من أحببنا فقد أحببنا الله، ومن أحببنا الله فقد أحببناه.

(١) في نسخة يا حذر ،

(٢) اى : اسرعوا بأداء الوتر قبل الصبح

صالح ، عن عبد الله بن أبي قيس [قال] : سألت عائشة عن وتر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قالت : ربما أوتر أوّل الليل ، وربما أوتر من آخره ، قلت : كيف كانت قراءته : أكان يُسرُّ بالقراءة أم يجهر ؟ قالت : كلٌّ ذلك كان يفعل ، ربما أسر وربما جهر ، وربما اغتسل فنام ، وربما توضأ فنام ، قال أبو داود : وقال غير قتبية : تعنى في الجبابة - سم المصحف ٤٦٥ -
- سم سنن أبي داود ٢٤٧٩ -

١٤٣٨ - مكرر في المتن - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى ، عن عبيد الله ، حدثني نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « اجعلوا آخرَ صلاتكم بالليل وترًا » - سم المصحف ٤٦٥ -
- سم سنن أبي داود ٢٤٧٩ -

باب في نقص الوتر ٤٨٥

١٤٣٩ - مكرر في المتن - حدثنا مُسَدَّد ، ثنا ملازم بن عمرو ، ثنا عبد الله بن بدر ، عن قيس بن طلق ، قال : زارنا طلق بن علي في يوم من رمضان وأمسى عندنا وأفطر ، ثم قام بنا تلك الليلة وأوتر بنا ، ثم انحدر إلى مسجده فصلى بأصحابه ، حتى إذا بقي الوتر قدّم رجلاً فقال : أوتر بأصحابك ، فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لا وتران في ليلة » - سم المصحف ٤٦٥ -
- سم سنن أبي داود ٢٤٧٩ -

باب القنوت في الصلوات ٤٨٦

١٤٤٠ - مكرر في المتن - حدثنا داود بن أمية ، ثنا معاذ - يعني ابن هشام - حدثني أبي ، عن يحيى بن أبي كثير [قال] : حدثني أبوسلمة بن عبد الرحمن ، ثنا أبو هريرة قال : والله لأقرن بكم ^(١) صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فكان أبو هريرة يقنت في الركعة الآخرة من صلاة الظهر ، وصلاة العشاء الآخرة ، وصلاة الصبح ، فيدعو المؤمنين ويلعن الكافرين - سم المصحف ٤٦٥ -
- سم سنن أبي داود ٢٤٧٩ -

١٤٤١ - مكرر في المتن - حدثنا أبو الوليد ومسلم بن إبراهيم وحفص بن عمر ، ح وثنا ابن معاذ ، حدثني أبي ، قالوا كلهم : ثنا شعبه ، عن عمرو بن مرة ، عن ابن أبي (١) في نسخة ، لا قربن لكم ، ومعناها : لأصلين بكم صلاة قريبة من صلاة صلى الله عليه وسلم - سم المصحف ٤٦٥ -
- سم سنن أبي داود ٢٤٧٩ -

ليلى ، عن البراء أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقف في صلاة الصبح ، زاد
ابن معاذ : وصلاة المغرب

١٤٤٢ ^{١٢٣٠} حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم ، ثنا الوليد ، ثنا الأوزاعي ،
حدثني يحيى بن أبي كثير ، حدثني أبو سلمة [بن عبد الرحمن] عن أبي هريرة
قال : قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة العتمة شهراً يقول في قنوته :
« اللهم نج الوليد بن الوليد ، اللهم نج سلمة بن هشام ، اللهم نج المستضعفين من
المؤمنين ، اللهم اشدّد وطأتك على مُضَرَّ ، اللهم اجعلها عليهم سنين كسني يوسف »
قال أبو هريرة : وأصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فلم يدع لهم ،
فذكرت ذلك له فقال : « وما تراهم قد قدموا » ؟

السنن ١٧٠/٨
مسلم ٦٧٥
السنن ٢٠٠
في الصلاة ٧٦٤
في الصلاة ١٠٨٢
في الصلاة ١٠٦٢
في الصلاة ١٢٩٢
في الصلاة ٩٦٩٢
في الصلاة ٧١٥٢
في الصلاة ١٥٩٧

١٤٤٣ ^{١٢٣١} حدثنا عبد الله بن معاوية الجمحي ، ثنا ثابت بن يزيد ، عن
هلال بن خباب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : قنت رسول الله صلى الله
عليه وسلم شهراً متتابعاً في الظهر والعصر والمغرب والعشاء وصلاة الصبح ، في دبر
كل صلاة إذا قال « سمع الله لمن حمده » من الركعة الآخرة ، يدعو على أحياء

السنن ٢٧٢
في الصلاة ٢٧٢
في الصلاة ٢٧٢
في الصلاة ٢٧٢
في الصلاة ٢٧٢
في الصلاة ٢٧٢
في الصلاة ٢٧٢
في الصلاة ٢٧٢

١٤٤٤ ^{١٢٣٢} حدثنا سليمان بن حرب ومسدد ، قالوا : ثنا حماد ، عن أيوب ،
عن محمد ، عن أنس بن مالك أنه سئل : هل قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
في صلاة الصبح ؟ فقال : نعم ، ف قيل له : قبل الركوع أو بعد الركوع ؟ قال : -
بعد الركوع ، قال مسدد : يسير (أي أيسر) (في يسير)

السنن ٢٧٢
مسلم ٦٧٧
السنن ٢٠٠

١٤٤٥ ^{١٢٣٣} حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا حماد بن سلمة ، عن أنس بن
سيرين ، عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قنت شهراً ثم تركه

١٤٤٦ ^{١٢٣٤} حدثنا مسدد ، ثنا بشر بن مفضل ، ثنا يونس بن عبيد ، عن محمد
ابن سيرين [قال] : حدثني من صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الغداة
فلما رفع رأسه من الركعة الثانية قام هنيئاً

في التلخيص ١٠٦٤

در سنن أبي داود
في الصلاة ١٢٧
في الصلاة ١٢٧

في الصلاة ١٢٧
في الصلاة ١٢٧
في الصلاة ١٢٧
في الصلاة ١٢٧
في الصلاة ١٢٧
في الصلاة ١٢٧
في الصلاة ١٢٧
في الصلاة ١٢٧

في الصلاة ١٢٧

باب في فضل التطوع في البيت

١٤٤٧ هـ / حدثنا هرون بن عبد الله البزار ، ثنا مكي بن إبراهيم ، ثنا اسد بن محمد

عبد الله - يعني ابن سعيد بن أبي هند - عن أبي النضر ، عن بسر بن سعيد ،
عن زيد بن ثابت أنه قال : اختَجَر رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد
حُجْرَةً ، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج من الليل فيصلّي فيها ، قال :
فصلوا معه بصلاته - يعني رجالا - وكانوا يأتونه كل ليلة ، حتى إذا كان ليلة
من الليالي لم يخرج إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنحنحوا ورفعوا أصواتهم ،
وحَصَبُوا^(١) بابه . قال : فخرج إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم مُغَضِبًا فقال :
« [يا] أيها الناس ، مازال بكم صنيعكم حتى ظننت أن ستكتب عليكم ، فعليكم
بالصلاة في بيوتكم ، فإن خير صلاة المرء في بيته إلا الصلاة المكتوبة »

البيهقي (٧٨١) ص ١٨٧/٥ م
البيهقي (٧٨١) ص ١٨٧/٥ م

١٤٤٨ هـ / حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن عبيد الله ، أخبرنا نافع ، عن ابن

عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ولا
تتخذوها قبوراً »

البيهقي (٧٨١) ص ١٨٧/٥ م
البيهقي (٧٨١) ص ١٨٧/٥ م

- خ (البرق) ١١١٩
- م (موسم) ١٢٩٦
- ن (البرق) ١٢٩٦
- هـ (البرق) ١٢٩٦
- م (البرق) ١٢٩٦

باب [طرد القيام] نسخة

١٤٤٩ هـ / حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا حجاج ، قال : قال ابن جريج : اسد بن محمد

حدثني عثمان بن أبي سليمان ، عن علي الأزدي ، عن عبيد بن عمير ، عن عبد الله
ابن حبشي الخثعمي ، أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل : أي الأعمال أفضل ؟
قال : « طول القيام » قيل : فأى الصدقة أفضل ؟ قال : « جهد المقل » قيل :
فأى الهجرة أفضل ؟ قال : « من هجر ما حرم الله عليه » قيل : فأى الجهاد أفضل ؟
قال : « من جاهد المشركين بماله ونفسه » قيل : فأى القتل أشرف ؟ قال : « من
أهريق دمه وعقر جواده »

ن ٥٨/٥

١٢ باب الحث على قيام الليل

١٤٥٠ ^{١٢٨٨} حدثنا محمد بن بشار ، ثنا يحيى ، عن ابن عجلان ، ثنا القعقاع ابن حكيم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « رحم الله رجلا قام من الليل فصلى وأيقظ امرأته فصلت ، فإن أبت نضح في وجهها الماء ، رحم الله امرأة قامت من الليل فصلت وأيقظت زوجها ، فإن أبي نضحت في وجهه الماء »

١٤٥١ ^{١٢٨٩} حدثنا محمد بن حاتم بن زريع ، ثنا عبيد الله بن موسى ، عن شيبان ، عن الأعمش ، عن علي بن الأقمر ، عن الأغر أبي مسلم ، عن أبي سعيد [الخدرى] وأبي هريرة قالا : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من استيقظ من الليل وأيقظ امرأته فصليا ركعتين جميعا كتبنا من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات »

١٣ باب في ثواب قراءة القرآن

١٤٥٢ ^{١٢٩٠} حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبه ، عن علقمة بن مرثد ، عن سعد بن عبيدة ، عن أبي عبد الرحمن ، عن عثمان ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « خيركم من تعلم القرآن وعلمه »

١٤٥٣ ^{١٢٩١} حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني يحيى بن أيوب ، عن زبّان بن فائد ، عن سهل بن معاذ الجهني ، عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من قرأ القرآن وعمل بما فيه ألبس والداه تاجا يوم القيامة ضوءه أحسن من ضوء الشمس في بيوت الدنيا لو كانت فيكم ، فإظنكم بالذي عمل بهذا ؟ »

١٤٥٤ ^{١٢٩٢} حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام وهام ، عن قتادة ، عن زرارة بن أوفى ، عن سعد بن هشام ، عن عائشة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال « الذي يقرأ القرآن وهو ماهر به مع السفرة الكرام البررة ، والذي يقرأه وهو يشهد عليه فله أجران »

١٤٥٥ حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله تعالى يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة ، وغشيتهم الرحمة ، وحفّتهم الملائكة ، وذكرهم الله فيمن عنده »

١٤٥٦ حدثنا سليمان بن داود المهري ، ثنا ابن وهب ، ثنا موسى بن عمار ، عن علي بن رباح ، عن أبيه ، عن عقبة بن عامر الجهني قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في الصفة فقال : « أيكم يحب أن يفتدوا إلى بطحان أو العقيق فيأخذ ناقتين كوماوين ^(١) زهرأوين بغير إثم بالله عز وجل ولا قطع رحم » ؟ قالوا : كلنا يا رسول الله ، قال « فلأن يفتدوا أحدكم كل يوم إلى المسجد فيتعلم آيتين من كتاب الله عز وجل خير له من ناقتين ، وإن ثلاث فثلاث مثل أعدادهن من الابل »

باب فاتحة الكتاب

١٤٥٧ حدثنا أحمد بن أبي شعيب الحراني ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا ابن أبي ذئب ، عن المقبري ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « (الحمد لله رب العالمين) أم القرآن ، وأم الكتاب ، والسبع المثاني »

١٤٥٨ حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا خالد ، ثنا شعبة ، عن خبيب بن عبد الرحمن ، قال : سمعت حفص بن عاصم يحدث عن أبي سعيد بن المولى أن النبي صلى الله عليه وسلم مرّ به وهو يصلي فدعاه ، قال : فصليت ثم أتيتك ، قال : فقال « مامنعك أن تحببني » ؟ قال : كنت أصلي ، قال « ألم يقل الله عز وجل (يا أيها الذين آمنوا استجبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحبيكم) ؟ لأعلمنكم »

(١) تنية كوما ، وهي الناقة العظيمة السنام

أعظم سورة من القرآن ، أو في القرآن « شك خالد » قبل أن أخرج من المسجد »
قال : قلت : يا رسول الله قولك ، قال « (الحمد لله رب العالمين) [و] هي السبع
المثاني التي أوتيتُ والقرآن العظيم »

١٦ باب من قال هي من الطول

١٤٥٩ حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن الأعمش ، عن مسلم
البطين ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : أوتي رسول الله صلى الله عليه
وسلم سبعة من المثاني الطول ، وأوتي موسى عليه السلام ستا ، فلما ألقى الألواح
رفعت ثنتان وبقي أربع

١٧ باب ما جاء في آية الكرسي

١٤٦٠ حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا عبد الأعلى ، ثنا سعيد بن إياس ،
عن أبي السليل ، عن عبد الله بن رباح الأنصاري ، عن أبي بن كعب قال : قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم « أبا المنذر ، أى آية معك من كتاب الله أعظم » ؟
قال : قلت : الله ورسوله أعلم ، قال « أبا المنذر ، أى آية معك من كتاب الله
أعظم » ؟ قال : قلت : (لا إله إلا هو الحى القيوم) قال : فضرب في صدرى
وقال « ليهن لك (يا) أبا المنذر العلم »

١٨ باب في سورة الصمد

١٤٦١ حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن
عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي سعيد الخدري أن رجلا سمع رجلا يقرأ (قل هو
الله أحد) يرددّها ، فلما أصبح جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك -
له وكان الرجل يَتَمَلَّهَا فقال النبي صلى الله عليه وسلم « والذي نفسى بيده إنها
لتعدل ثلث القرآن »

باب في المعوذتين ١٩

١٤٦٢ ^ك حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني معاوية ، عن العلاء بن الحرث ، عن القاسم مولى معاوية ، عن عقبة بن عامر . قال : كنت أقود برسول الله صلى الله عليه وسلم ناقته في السفر ، فقال لي « يا عقبة ، ألا أعلمك خير سورتين قرئتا » فعلمني (قل أعوذ برب الفلق) و (قل أعوذ برب الناس) قال : فلم يرني سررت بهما جذاً ، فلما نزل لصلاة الصبح صلى بهما صلاة الصبح للناس ، فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصلاة التفت إلي فقال « يا عقبة كيف رأيت » ؟

١٤٦٣ ^ك حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد ابن إسحاق ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبيه ، عن عقبة بن عامر قال : بينا أنا أسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الجحفة والأبواء إذ غشيتنا ريحٌ وظلمة شديدة ، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذُ بـ (أعوذ برب الفلق) و (أعوذ برب الناس) ويقول « يا عقبة ، تعوذُ بهما فما تعوذ متعوذ بهما » قال : وسمعتُه يؤمّننا بهما في الصلاة

باب استحباب الترتيل في القراءة

١٤٦٤ ^ك حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، حدثني عاصم بن بهدلة ، عن زر ، عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يقال لصاحب القرآن . اقرأ وارتق ورتل كما كنت ترتل في الدنيا ؛ فإن منزلك عند آخر آية تقرؤها »

١٤٦٥ ^ك حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا جرير ، عن قتادة ، قال : سألت أنسًا عن قراءة النبي صلى الله عليه وسلم فقال : كان يمدّ مدًّا

١٤٦٦ ^ك حدثنا يزيد بن خالد بن موهب الرملي ، ثنا الليث ، عن ابن

١٤٦٢
١٤٦٣
١٤٦٤
١٤٦٥
١٤٦٦
١٤٦٧
١٤٦٨
١٤٦٩
١٤٧٠
١٤٧١
١٤٧٢
١٤٧٣
١٤٧٤
١٤٧٥
١٤٧٦
١٤٧٧
١٤٧٨
١٤٧٩
١٤٨٠
١٤٨١
١٤٨٢
١٤٨٣
١٤٨٤
١٤٨٥
١٤٨٦
١٤٨٧
١٤٨٨
١٤٨٩
١٤٩٠
١٤٩١
١٤٩٢
١٤٩٣
١٤٩٤
١٤٩٥
١٤٩٦
١٤٩٧
١٤٩٨
١٤٩٩
١٥٠٠
١٥٠١
١٥٠٢
١٥٠٣
١٥٠٤
١٥٠٥
١٥٠٦
١٥٠٧
١٥٠٨
١٥٠٩
١٥١٠
١٥١١
١٥١٢
١٥١٣
١٥١٤
١٥١٥
١٥١٦
١٥١٧
١٥١٨
١٥١٩
١٥٢٠
١٥٢١
١٥٢٢
١٥٢٣
١٥٢٤
١٥٢٥
١٥٢٦
١٥٢٧
١٥٢٨
١٥٢٩
١٥٣٠
١٥٣١
١٥٣٢
١٥٣٣
١٥٣٤
١٥٣٥
١٥٣٦
١٥٣٧
١٥٣٨
١٥٣٩
١٥٤٠
١٥٤١
١٥٤٢
١٥٤٣
١٥٤٤
١٥٤٥
١٥٤٦
١٥٤٧
١٥٤٨
١٥٤٩
١٥٥٠
١٥٥١
١٥٥٢
١٥٥٣
١٥٥٤
١٥٥٥
١٥٥٦
١٥٥٧
١٥٥٨
١٥٥٩
١٥٦٠
١٥٦١
١٥٦٢
١٥٦٣
١٥٦٤
١٥٦٥
١٥٦٦
١٥٦٧
١٥٦٨
١٥٦٩
١٥٧٠
١٥٧١
١٥٧٢
١٥٧٣
١٥٧٤
١٥٧٥
١٥٧٦
١٥٧٧
١٥٧٨
١٥٧٩
١٥٨٠
١٥٨١
١٥٨٢
١٥٨٣
١٥٨٤
١٥٨٥
١٥٨٦
١٥٨٧
١٥٨٨
١٥٨٩
١٥٩٠
١٥٩١
١٥٩٢
١٥٩٣
١٥٩٤
١٥٩٥
١٥٩٦
١٥٩٧
١٥٩٨
١٥٩٩
١٦٠٠
١٦٠١
١٦٠٢
١٦٠٣
١٦٠٤
١٦٠٥
١٦٠٦
١٦٠٧
١٦٠٨
١٦٠٩
١٦١٠
١٦١١
١٦١٢
١٦١٣
١٦١٤
١٦١٥
١٦١٦
١٦١٧
١٦١٨
١٦١٩
١٦٢٠
١٦٢١
١٦٢٢
١٦٢٣
١٦٢٤
١٦٢٥
١٦٢٦
١٦٢٧
١٦٢٨
١٦٢٩
١٦٣٠
١٦٣١
١٦٣٢
١٦٣٣
١٦٣٤
١٦٣٥
١٦٣٦
١٦٣٧
١٦٣٨
١٦٣٩
١٦٤٠
١٦٤١
١٦٤٢
١٦٤٣
١٦٤٤
١٦٤٥
١٦٤٦
١٦٤٧
١٦٤٨
١٦٤٩
١٦٥٠
١٦٥١
١٦٥٢
١٦٥٣
١٦٥٤
١٦٥٥
١٦٥٦
١٦٥٧
١٦٥٨
١٦٥٩
١٦٦٠
١٦٦١
١٦٦٢
١٦٦٣
١٦٦٤
١٦٦٥
١٦٦٦
١٦٦٧
١٦٦٨
١٦٦٩
١٦٧٠
١٦٧١
١٦٧٢
١٦٧٣
١٦٧٤
١٦٧٥
١٦٧٦
١٦٧٧
١٦٧٨
١٦٧٩
١٦٨٠
١٦٨١
١٦٨٢
١٦٨٣
١٦٨٤
١٦٨٥
١٦٨٦
١٦٨٧
١٦٨٨
١٦٨٩
١٦٩٠
١٦٩١
١٦٩٢
١٦٩٣
١٦٩٤
١٦٩٥
١٦٩٦
١٦٩٧
١٦٩٨
١٦٩٩
١٧٠٠
١٧٠١
١٧٠٢
١٧٠٣
١٧٠٤
١٧٠٥
١٧٠٦
١٧٠٧
١٧٠٨
١٧٠٩
١٧١٠
١٧١١
١٧١٢
١٧١٣
١٧١٤
١٧١٥
١٧١٦
١٧١٧
١٧١٨
١٧١٩
١٧٢٠
١٧٢١
١٧٢٢
١٧٢٣
١٧٢٤
١٧٢٥
١٧٢٦
١٧٢٧
١٧٢٨
١٧٢٩
١٧٣٠
١٧٣١
١٧٣٢
١٧٣٣
١٧٣٤
١٧٣٥
١٧٣٦
١٧٣٧
١٧٣٨
١٧٣٩
١٧٤٠
١٧٤١
١٧٤٢
١٧٤٣
١٧٤٤
١٧٤٥
١٧٤٦
١٧٤٧
١٧٤٨
١٧٤٩
١٧٥٠
١٧٥١
١٧٥٢
١٧٥٣
١٧٥٤
١٧٥٥
١٧٥٦
١٧٥٧
١٧٥٨
١٧٥٩
١٧٦٠
١٧٦١
١٧٦٢
١٧٦٣
١٧٦٤
١٧٦٥
١٧٦٦
١٧٦٧
١٧٦٨
١٧٦٩
١٧٧٠
١٧٧١
١٧٧٢
١٧٧٣
١٧٧٤
١٧٧٥
١٧٧٦
١٧٧٧
١٧٧٨
١٧٧٩
١٧٨٠
١٧٨١
١٧٨٢
١٧٨٣
١٧٨٤
١٧٨٥
١٧٨٦
١٧٨٧
١٧٨٨
١٧٨٩
١٧٩٠
١٧٩١
١٧٩٢
١٧٩٣
١٧٩٤
١٧٩٥
١٧٩٦
١٧٩٧
١٧٩٨
١٧٩٩
١٨٠٠
١٨٠١
١٨٠٢
١٨٠٣
١٨٠٤
١٨٠٥
١٨٠٦
١٨٠٧
١٨٠٨
١٨٠٩
١٨١٠
١٨١١
١٨١٢
١٨١٣
١٨١٤
١٨١٥
١٨١٦
١٨١٧
١٨١٨
١٨١٩
١٨٢٠
١٨٢١
١٨٢٢
١٨٢٣
١٨٢٤
١٨٢٥
١٨٢٦
١٨٢٧
١٨٢٨
١٨٢٩
١٨٣٠
١٨٣١
١٨٣٢
١٨٣٣
١٨٣٤
١٨٣٥
١٨٣٦
١٨٣٧
١٨٣٨
١٨٣٩
١٨٤٠
١٨٤١
١٨٤٢
١٨٤٣
١٨٤٤
١٨٤٥
١٨٤٦
١٨٤٧
١٨٤٨
١٨٤٩
١٨٥٠
١٨٥١
١٨٥٢
١٨٥٣
١٨٥٤
١٨٥٥
١٨٥٦
١٨٥٧
١٨٥٨
١٨٥٩
١٨٦٠
١٨٦١
١٨٦٢
١٨٦٣
١٨٦٤
١٨٦٥
١٨٦٦
١٨٦٧
١٨٦٨
١٨٦٩
١٨٧٠
١٨٧١
١٨٧٢
١٨٧٣
١٨٧٤
١٨٧٥
١٨٧٦
١٨٧٧
١٨٧٨
١٨٧٩
١٨٨٠
١٨٨١
١٨٨٢
١٨٨٣
١٨٨٤
١٨٨٥
١٨٨٦
١٨٨٧
١٨٨٨
١٨٨٩
١٨٩٠
١٨٩١
١٨٩٢
١٨٩٣
١٨٩٤
١٨٩٥
١٨٩٦
١٨٩٧
١٨٩٨
١٨٩٩
١٩٠٠
١٩٠١
١٩٠٢
١٩٠٣
١٩٠٤
١٩٠٥
١٩٠٦
١٩٠٧
١٩٠٨
١٩٠٩
١٩١٠
١٩١١
١٩١٢
١٩١٣
١٩١٤
١٩١٥
١٩١٦
١٩١٧
١٩١٨
١٩١٩
١٩٢٠
١٩٢١
١٩٢٢
١٩٢٣
١٩٢٤
١٩٢٥
١٩٢٦
١٩٢٧
١٩٢٨
١٩٢٩
١٩٣٠
١٩٣١
١٩٣٢
١٩٣٣
١٩٣٤
١٩٣٥
١٩٣٦
١٩٣٧
١٩٣٨
١٩٣٩
١٩٤٠
١٩٤١
١٩٤٢
١٩٤٣
١٩٤٤
١٩٤٥
١٩٤٦
١٩٤٧
١٩٤٨
١٩٤٩
١٩٥٠
١٩٥١
١٩٥٢
١٩٥٣
١٩٥٤
١٩٥٥
١٩٥٦
١٩٥٧
١٩٥٨
١٩٥٩
١٩٦٠
١٩٦١
١٩٦٢
١٩٦٣
١٩٦٤
١٩٦٥
١٩٦٦
١٩٦٧
١٩٦٨
١٩٦٩
١٩٧٠
١٩٧١
١٩٧٢
١٩٧٣
١٩٧٤
١٩٧٥
١٩٧٦
١٩٧٧
١٩٧٨
١٩٧٩
١٩٨٠
١٩٨١
١٩٨٢
١٩٨٣
١٩٨٤
١٩٨٥
١٩٨٦
١٩٨٧
١٩٨٨
١٩٨٩
١٩٩٠
١٩٩١
١٩٩٢
١٩٩٣
١٩٩٤
١٩٩٥
١٩٩٦
١٩٩٧
١٩٩٨
١٩٩٩
٢٠٠٠
٢٠٠١
٢٠٠٢
٢٠٠٣
٢٠٠٤
٢٠٠٥
٢٠٠٦
٢٠٠٧
٢٠٠٨
٢٠٠٩
٢٠١٠
٢٠١١
٢٠١٢
٢٠١٣
٢٠١٤
٢٠١٥
٢٠١٦
٢٠١٧
٢٠١٨
٢٠١٩
٢٠٢٠
٢٠٢١
٢٠٢٢
٢٠٢٣
٢٠٢٤
٢٠٢٥
٢٠٢٦
٢٠٢٧
٢٠٢٨
٢٠٢٩
٢٠٣٠
٢٠٣١
٢٠٣٢
٢٠٣٣
٢٠٣٤
٢٠٣٥
٢٠٣٦
٢٠٣٧
٢٠٣٨
٢٠٣٩
٢٠٤٠
٢٠٤١
٢٠٤٢
٢٠٤٣
٢٠٤٤
٢٠٤٥
٢٠٤٦
٢٠٤٧
٢٠٤٨
٢٠٤٩
٢٠٥٠
٢٠٥١
٢٠٥٢
٢٠٥٣
٢٠٥٤
٢٠٥٥
٢٠٥٦
٢٠٥٧
٢٠٥٨
٢٠٥٩
٢٠٦٠
٢٠٦١
٢٠٦٢
٢٠٦٣
٢٠٦٤
٢٠٦٥
٢٠٦٦
٢٠٦٧
٢٠٦٨
٢٠٦٩
٢٠٧٠
٢٠٧١
٢٠٧٢
٢٠٧٣
٢٠٧٤
٢٠٧٥
٢٠٧٦
٢٠٧٧
٢٠٧٨
٢٠٧٩
٢٠٨٠
٢٠٨١
٢٠٨٢
٢٠٨٣
٢٠٨٤
٢٠٨٥
٢٠٨٦
٢٠٨٧
٢٠٨٨
٢٠٨٩
٢٠٩٠
٢٠٩١
٢٠٩٢
٢٠٩٣
٢٠٩٤
٢٠٩٥
٢٠٩٦
٢٠٩٧
٢٠٩٨
٢٠٩٩
٢١٠٠
٢١٠١
٢١٠٢
٢١٠٣
٢١٠٤
٢١٠٥
٢١٠٦
٢١٠٧
٢١٠٨
٢١٠٩
٢١١٠
٢١١١
٢١١٢
٢١١٣
٢١١٤
٢١١٥
٢١١٦
٢١١٧
٢١١٨
٢١١٩
٢١٢٠
٢١٢١
٢١٢٢
٢١٢٣
٢١٢٤
٢١٢٥
٢١٢٦
٢١٢٧
٢١٢٨
٢١٢٩
٢١٣٠
٢١٣١
٢١٣٢
٢١٣٣
٢١٣٤
٢١٣٥
٢١٣٦
٢١٣٧
٢١٣٨
٢١٣٩
٢١٤٠
٢١٤١
٢١٤٢
٢١٤٣
٢١٤٤
٢١٤٥
٢١٤٦
٢١٤٧
٢١٤٨
٢١٤٩
٢١٥٠
٢١٥١
٢١٥٢
٢١٥٣
٢١٥٤
٢١٥٥
٢١٥٦
٢١٥٧
٢١٥٨
٢١٥٩
٢١٦٠
٢١٦١
٢١٦٢
٢١٦٣
٢١٦٤
٢١٦٥
٢١٦٦
٢١٦٧
٢١٦٨
٢١٦٩
٢١٧٠
٢١٧١
٢١٧٢
٢١٧٣
٢١٧٤
٢١٧٥
٢١٧٦
٢١٧٧
٢١٧٨
٢١٧٩
٢١٨٠
٢١٨١
٢١٨٢
٢١٨٣
٢١٨٤
٢١٨٥
٢١٨٦
٢١٨٧
٢١٨٨
٢١٨٩
٢١٩٠
٢١٩١
٢١٩٢
٢١٩٣
٢١٩٤
٢١٩٥
٢١٩٦
٢١٩٧
٢١٩٨
٢١٩٩
٢٢٠٠
٢٢٠١
٢٢٠٢
٢٢٠٣
٢٢٠٤
٢٢٠٥
٢٢٠٦
٢٢٠٧
٢٢٠٨
٢٢٠٩
٢٢١٠
٢٢١١
٢٢١٢
٢٢١٣
٢٢١٤
٢٢١٥
٢٢١٦
٢٢١٧
٢٢١٨
٢٢١٩
٢٢٢٠
٢٢٢١
٢٢٢٢
٢٢٢٣
٢٢٢٤
٢٢٢٥
٢٢٢٦
٢٢٢٧
٢٢٢٨
٢٢٢٩
٢٢٣٠
٢٢٣١
٢٢٣٢
٢٢٣٣
٢٢٣٤
٢٢٣٥
٢٢٣٦
٢٢٣٧
٢٢٣٨
٢٢٣٩
٢٢٤٠
٢٢٤١
٢٢٤٢
٢٢٤٣
٢٢٤٤
٢٢٤٥
٢٢٤٦
٢٢٤٧
٢٢٤٨
٢٢٤٩
٢٢٥٠
٢٢٥١
٢٢٥٢
٢٢٥٣
٢٢٥٤
٢٢٥٥
٢٢٥٦
٢٢٥٧
٢٢٥٨
٢٢٥٩
٢٢٦٠
٢٢٦١
٢٢٦٢
٢٢٦٣
٢٢٦٤
٢٢٦٥
٢٢٦٦
٢٢٦٧
٢٢٦٨
٢٢٦٩
٢٢٧٠
٢٢٧١
٢٢٧٢
٢٢٧٣
٢٢٧٤
٢٢٧٥
٢٢٧٦
٢٢٧٧
٢٢٧٨
٢٢٧٩
٢٢٨٠
٢٢٨١
٢٢٨٢
٢٢٨٣
٢٢٨٤
٢٢٨٥
٢٢٨٦
٢٢٨٧
٢٢٨٨
٢٢٨٩
٢٢٩٠
٢٢٩١
٢٢٩٢
٢٢٩٣
٢٢٩٤
٢٢٩٥
٢٢٩٦
٢٢٩٧
٢٢٩٨
٢٢٩٩
٢٣٠٠
٢٣٠١
٢٣٠٢
٢٣٠٣
٢٣٠٤
٢٣٠٥
٢٣٠٦
٢٣٠٧
٢٣٠٨
٢٣٠٩
٢٣١٠
٢٣١١
٢٣١٢
٢٣١٣
٢٣١٤
٢٣١٥
٢٣١٦
٢٣١٧
٢٣١٨
٢٣١٩
٢٣٢٠
٢٣٢١
٢٣٢٢
٢٣٢٣
٢٣٢٤
٢٣٢٥
٢٣٢٦
٢٣٢٧
٢٣٢٨
٢٣٢٩
٢٣٣٠
٢٣٣١
٢٣٣٢
٢٣٣٣
٢٣٣٤
٢٣٣٥
٢٣٣٦
٢٣٣٧
٢٣٣٨
٢٣٣٩
٢٣٤٠
٢٣٤١
٢٣٤٢
٢٣٤٣
٢٣٤٤
٢٣٤٥
٢٣٤٦
٢٣٤٧
٢٣٤٨
٢٣٤٩
٢٣٥٠
٢٣٥١
٢٣٥٢
٢٣٥٣
٢٣٥٤
٢٣٥٥
٢٣٥٦
٢٣٥٧
٢٣٥٨
٢٣٥٩
٢٣٦٠
٢٣٦١
٢٣٦٢
٢٣٦٣
٢٣٦٤
٢٣٦٥
٢٣٦٦
٢٣٦٧
٢٣٦٨
٢٣٦٩
٢٣٧٠
٢٣٧١
٢٣٧٢
٢٣٧٣
٢٣٧٤
٢٣٧٥
٢٣٧٦
٢٣٧٧
٢٣٧٨
٢٣٧٩
٢٣٨٠
٢٣٨١
٢٣٨٢
٢٣٨٣
٢٣٨٤
٢٣٨٥
٢٣٨٦
٢٣٨٧
٢٣٨٨
٢٣٨٩
٢٣٩٠
٢٣٩١
٢٣٩٢
٢٣٩٣
٢٣٩٤
٢٣٩٥
٢٣٩٦
٢٣٩٧
٢٣٩٨
٢٣٩٩
٢٤٠٠
٢٤٠١
٢٤٠٢
٢٤٠٣
٢٤٠٤
٢٤٠٥
٢٤٠٦
٢٤٠٧
٢٤٠٨
٢٤٠٩
٢٤١٠
٢٤١١
٢٤١٢
٢٤١٣
٢٤١٤
٢٤١٥
٢٤١٦
٢٤١٧
٢٤١٨
٢٤١٩
٢٤٢٠
٢٤٢١
٢٤٢٢
٢٤٢٣
٢٤٢٤
٢٤٢٥
٢٤٢٦
٢٤٢٧
٢٤٢٨
٢٤٢٩
٢٤٣٠
٢٤٣١
٢٤٣٢
٢٤٣٣
٢٤٣٤
٢٤٣٥
٢٤٣٦
٢٤٣٧
٢٤٣٨
٢٤٣٩
٢٤٤٠
٢٤٤١
٢٤٤٢
٢٤٤٣
٢٤٤٤
٢٤٤٥
٢٤٤٦
٢٤٤٧
٢٤٤٨
٢٤٤٩
٢٤٥٠
٢٤٥١
٢٤٥٢
٢٤٥٣
٢٤٥٤
٢٤٥٥
٢٤٥٦
٢٤٥٧
٢٤٥٨
٢٤٥٩
٢٤٦٠
٢٤٦١
٢٤٦٢
٢٤٦٣
٢٤٦٤
٢٤٦٥
٢٤٦٦
٢٤٦٧
٢٤٦٨
٢٤٦٩
٢٤٧٠
٢٤٧١
٢٤٧٢
٢٤٧٣
٢٤٧٤
٢٤٧٥
٢٤٧٦
٢٤٧٧
٢٤٧٨
٢٤٧٩
٢٤٨٠
٢٤٨١
٢٤٨٢
٢٤٨٣
٢٤٨٤
٢٤٨٥
٢٤٨٦
٢٤٨٧
٢٤٨٨
٢٤٨٩
٢٤٩٠
٢٤٩١
٢٤٩٢
٢٤٩٣
٢٤٩٤
٢٤٩٥
٢٤٩٦
٢٤٩٧
٢٤٩٨
٢٤٩٩
٢٥٠٠
٢٥٠١
٢٥٠٢
٢٥٠٣
٢٥٠٤
٢٥٠٥
٢٥٠٦
٢٥٠٧
٢٥٠٨
٢٥٠٩
٢٥١٠
٢٥١١
٢٥١٢
٢٥١٣
٢٥١٤
٢٥١٥
٢٥١٦
٢٥١٧
٢٥١٨
٢٥١٩
٢٥٢٠
٢٥٢١
٢٥٢٢
٢٥٢٣
٢٥٢٤
٢٥٢٥
٢٥٢٦
٢٥٢٧
٢٥٢٨
٢٥٢٩
٢٥٣٠
٢٥٣١
٢٥٣٢
٢٥٣٣
٢٥٣٤
٢٥٣٥
٢٥٣٦
٢٥٣٧
٢٥٣٨
٢٥٣٩
٢٥٤٠
٢٥٤١
٢٥٤٢
٢٥٤٣
٢٥٤٤
٢٥٤٥
٢٥٤٦
٢٥٤٧
٢٥٤٨
٢٥٤٩
٢٥٥٠
٢٥٥١
٢٥٥٢
٢٥٥٣
٢٥٥٤
٢٥٥٥
٢٥٥٦
٢٥٥٧
٢٥٥٨
٢٥٥٩
٢٥٦٠
٢٥٦١
٢٥٦٢
٢٥٦٣
٢٥٦٤
٢٥٦٥
٢٥٦٦
٢٥٦٧
٢٥٦٨
٢٥٦٩
٢٥٧٠
٢٥٧١
٢٥٧٢
٢٥٧٣
٢٥٧٤
٢٥٧٥
٢٥٧٦
٢٥٧٧
٢٥٧٨
٢٥٧٩
٢٥٨٠
٢٥٨١
٢٥٨٢
٢٥٨٣
٢٥٨٤
٢٥٨٥
٢٥٨٦
٢٥٨٧
٢٥٨٨
٢٥٨٩
٢٥٩٠
٢٥٩١
٢٥٩٢
٢٥٩٣
٢٥٩٤
٢٥٩٥
٢٥٩٦
٢٥٩٧
٢٥٩٨
٢٥٩٩
٢٦٠٠
٢٦٠١
٢٦٠٢
٢٦٠٣
٢٦٠٤
٢٦٠٥
٢٦٠٦
٢٦٠٧
٢٦٠٨
٢٦٠٩
٢٦١٠
٢٦١١

أنزلت » ثم قال « إنَّ هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فأقرؤا ما تيسر منه »

١٤٧٦ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ،

قال : قال الزهري : إنما هذه الأحرف في الأمر الواحد ليس يختلف في حلال

ولا حرام

١٤٧٧ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا همام بن يحيى ، عن قتادة ، عن

يحيى بن يعمر ، عن سليمان بن صرد الخزاعي ، عن أبي بن كعب ، قال : قال

النبي صلى الله عليه وسلم « يا أباي ، إني أقرئت القرآن فقبل لي : على حرف

أو حرفين ، فقال الملك الذي معي : قل على حرفين ، قلت : على حرفين ،

فقبل لي : على حرفين أو ثلاثة ، فقال الملك الذي معي : قل على ثلاثة ، قلت :

على ثلاثة ، حتى بلغ سبعة أحرف ، ثم قال : ليس منها إلا شاف كاف إن قلت

سميماً عليماً عزيزاً حكماً ما لم تحتم آية عذاب برحمة أو آية رحمة بعذاب »

١٤٧٨ — حدثنا ابن المثنى ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن الحكم ،

عن مجاهد . عن ابن أبي ليلى . عن أبي بن كعب أن النبي صلى الله عليه وسلم

كان عند أضامة ^(١) بنى غفار ، فأتاه جبريل صلى الله عليه وسلم فقال : إن الله

عز وجل يأمرك أن تقرئ أمتك على حرف ، قال : « أسأل الله معافاته ومغفرته

إن أمتي لا تطيق ذلك » ثم أتاه ثانية فذكر نحو هذا ، حتى بلغ سبعة أحرف ،

قال : إن الله يأمرك أن تقرئ أمتك على سبعة أحرف . فأبى حرف قرأوا عليه

فقد أصابوا

باب الدعاء

١٤٧٩ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن منصور ، عن زر ، عن

يسيع الحضرمي ^(٢) ، عن النعمان بن بشير ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «

(١) الأضامة - بفتح الهمزة وتخفيف الضاد ، بوزن حصة - هو الغدير

(٢) يسيع - بضم الياء المثناة وفتح السين المهملة - هو ابن معدان الكوفي ،

إسناده صحيح
رواه مسلم (٨٠٠) (٥٦)
الترمذي (٩٨٥)
السائي ١٥٤
م ١٤٩/٥

إسناده صحيح
سلم ٢٠٤/٥ صورة المازنية
ن ١٥٢/٥
م ١٤٨/٥

إسناده صحيح
ابن ماجه ٢٨٤٨
الترمذي (٢٨٧٧)
ن ٢٤٤

إسناده صحيح
البيهقي (٢٢٩٦)
٩٧١/٥

إسناده صحيح
ن ١٨٢/٥
م ٢٠٤/٥

إسناده صحيح
م ١٧٦٠/٥
١٧٧٠/٥

١٤٨٥ حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا عبد الملك بن محمد بن أيمن ،
عن عبد الله بن يعقوب بن إسحق ، عن حدثه ، عن محمد بن كعب القرظي ،
حدثني عبد الله بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لَا تَسْتُرُوا
الْجُدْرَ ، مَنْ نَظَرَ فِي كِتَابِ أَخِيهِ بغيرِ إِذْنِهِ فَأَنَّمَا يَنْظُرُ فِي النَّارِ ، يَلُوكِ اللَّهُ بِلُطُونِ
الْجُدْرِ ، وَلَا تَسْأَلُوهُ بظهورها ، فَإِذَا فَرَعْتُمْ فامسحوا بها وجوهكم » قال أبو داود :
روى هذا الحديث من غير وجه عن محمد بن كعب كلها واهية ، وهذا الطريق
أمثالها ، وهو ضعيف أيضاً .

١٤٨٧ ٤٧٢ حدثنا عقبه بن مكرم ، ثنا سلم بن قتيبة ، عن عمر بن نيهان ،
 عن أنس بن مالك قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو
 هكذا بيأطن كفيه وظاهرهما
 (نفاة بيها توكيد)

١٤٨٨ (٢٢٣) حدثنا مؤمل بن الفضل الحراني ، ثنا عيسى — يعني ابن — البراءة — ٢٧٩
 دعيه الزندي (٢٥٥١) يونس — ثنا جعفر — يعني ابن ميمون صاحب الأنطاط — حدثني أبو عثمان ، عن — ٢٨٥
 سليمان قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن ربكم تبارك وتعالى حيي
 كريم يستحي من عبده إذا رفع يديه إليه أن يردهما صفراً »

انزاد

٥٨٦٥
٤٩١٢
٢٧-٩
٢٨٤٢
٨٧
٤٩٦
١١٧١

١٤٨٩ ^{٢٤٧} حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب — يعني ابن خالد —
حدثني العباس بن عبد الله بن معبد بن العباس بن عبد المطلب ، عن عكرمة ،
عن ابن عباس قال : **المَسْأَلَةُ** أَنْ تَرْفَعَ يَدَيْكَ حَذْوَ مَنْكَبَيْكَ ، أَوْ نَحْوَهُمَا ،
وَالِاسْتِغْفَارُ أَنْ تُشِيرَ بِأَصْبَعٍ وَاحِدَةٍ ، وَالِابْتِهَالُ أَنْ تَمُدَّ يَدَيْكَ جَمِيعًا ^{عبد الله بن عباس}
١٤٩٠ ^{٢٤٧} حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا سفيان ، حدثني عباس بن عبد الله
ابن معبد بن عباس ، بهذا الحديث ، قال فيه : **وَالِابْتِهَالُ** هَكَذَا ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ
وَجَعَلَ ظَهْرَهُمَا مِمَّا يَلِي وَجْهَهُ

١٤٩١ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا إبراهيم بن حمزة ، ثنا
عبد العزيز بن محمد ، عن العباس بن عبد الله بن معبد بن عباس ، عن أخيه
إبراهيم بن عبد الله ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ،
فَذَكَرْ نَحْوَهُ

١٤٩٢ ^{٢٢٦} حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا ابن لهيعة ، عن حفص بن هاشم ^{قمر}
ابن عتبة بن أبي وقاص ، عن السائب بن يزيد ، عن أبيه أن النبي صلى الله
عليه وسلم كان إذا دعا فرفع يديه مَسَحَ وجهه بيديه ^(٤١٧) ^{وَالِابْتِهَالُ} ^(٢٤٧)
١٤٩٣ ^{٢٢٦} حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن مالك بن مغول ، ثنا عبد الله ^{قمر}
ابن بريدة ، عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع رجلاً يقول : اللهم إني
أَسْأَلُكَ أَنْيَ أَشْهَدُ أَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْوَاحِدُ الصَّمَدُ الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ
وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ، فَقَالَ : لَقَدْ سَأَلْتَ اللَّهَ بِالْأَسْمِ الَّذِي إِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ
وَإِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ ^{صحيح}

د نسخة ساد

١٤٩٤ ^{٢٢٦} حدثنا عبد الرحمن بن خالد الرقي ، ثنا زيد بن حباب ، ثنا
مالك بن مغول ، بهذا الحديث قال فيه : لَقَدْ سَأَلْتَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بِأَسْمِهِ الْأَعْظَمِ
١٤٩٥ ^{٢٢٦} حدثنا عبد الرحمن بن عبيد الله الحلبي ، ثنا خلف بن خليفة ، ^{قمر}
عن حفص — يعني ابن أخي أنس — عن أنس أنه كان مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم

٢٤٩٧
٢٨٤٩
١٢٧٦
١٢٧٧
١٢٧٨
١٢٧٩
١٢٨٠
١٢٨١
١٢٨٢
١٢٨٣
١٢٨٤
١٢٨٥
١٢٨٦
١٢٨٧
١٢٨٨
١٢٨٩
١٢٩٠
١٢٩١
١٢٩٢
١٢٩٣
١٢٩٤
١٢٩٥
١٢٩٦
١٢٩٧
١٢٩٨
١٢٩٩
١٣٠٠
١٣٠١
١٣٠٢
١٣٠٣
١٣٠٤
١٣٠٥
١٣٠٦
١٣٠٧
١٣٠٨
١٣٠٩
١٣١٠
١٣١١
١٣١٢
١٣١٣
١٣١٤
١٣١٥
١٣١٦
١٣١٧
١٣١٨
١٣١٩
١٣٢٠
١٣٢١
١٣٢٢
١٣٢٣
١٣٢٤
١٣٢٥
١٣٢٦
١٣٢٧
١٣٢٨
١٣٢٩
١٣٣٠
١٣٣١
١٣٣٢
١٣٣٣
١٣٣٤
١٣٣٥
١٣٣٦
١٣٣٧
١٣٣٨
١٣٣٩
١٣٤٠
١٣٤١
١٣٤٢
١٣٤٣
١٣٤٤
١٣٤٥
١٣٤٦
١٣٤٧
١٣٤٨
١٣٤٩
١٣٥٠
١٣٥١
١٣٥٢
١٣٥٣
١٣٥٤
١٣٥٥
١٣٥٦
١٣٥٧
١٣٥٨
١٣٥٩
١٣٦٠
١٣٦١
١٣٦٢
١٣٦٣
١٣٦٤
١٣٦٥
١٣٦٦
١٣٦٧
١٣٦٨
١٣٦٩
١٣٧٠
١٣٧١
١٣٧٢
١٣٧٣
١٣٧٤
١٣٧٥
١٣٧٦
١٣٧٧
١٣٧٨
١٣٧٩
١٣٨٠
١٣٨١
١٣٨٢
١٣٨٣
١٣٨٤
١٣٨٥
١٣٨٦
١٣٨٧
١٣٨٨
١٣٨٩
١٣٩٠
١٣٩١
١٣٩٢
١٣٩٣
١٣٩٤
١٣٩٥
١٣٩٦
١٣٩٧
١٣٩٨
١٣٩٩
١٤٠٠
١٤٠١
١٤٠٢
١٤٠٣
١٤٠٤
١٤٠٥
١٤٠٦
١٤٠٧
١٤٠٨
١٤٠٩
١٤١٠
١٤١١
١٤١٢
١٤١٣
١٤١٤
١٤١٥
١٤١٦
١٤١٧
١٤١٨
١٤١٩
١٤٢٠
١٤٢١
١٤٢٢
١٤٢٣
١٤٢٤
١٤٢٥
١٤٢٦
١٤٢٧
١٤٢٨
١٤٢٩
١٤٣٠
١٤٣١
١٤٣٢
١٤٣٣
١٤٣٤
١٤٣٥
١٤٣٦
١٤٣٧
١٤٣٨
١٤٣٩
١٤٤٠
١٤٤١
١٤٤٢
١٤٤٣
١٤٤٤
١٤٤٥
١٤٤٦
١٤٤٧
١٤٤٨
١٤٤٩
١٤٥٠
١٤٥١
١٤٥٢
١٤٥٣
١٤٥٤
١٤٥٥
١٤٥٦
١٤٥٧
١٤٥٨
١٤٥٩
١٤٦٠
١٤٦١
١٤٦٢
١٤٦٣
١٤٦٤
١٤٦٥
١٤٦٦
١٤٦٧
١٤٦٨
١٤٦٩
١٤٧٠
١٤٧١
١٤٧٢
١٤٧٣
١٤٧٤
١٤٧٥
١٤٧٦
١٤٧٧
١٤٧٨
١٤٧٩
١٤٨٠
١٤٨١
١٤٨٢
١٤٨٣
١٤٨٤
١٤٨٥
١٤٨٦
١٤٨٧
١٤٨٨
١٤٨٩
١٤٩٠
١٤٩١
١٤٩٢
١٤٩٣
١٤٩٤
١٤٩٥
١٤٩٦
١٤٩٧
١٤٩٨
١٤٩٩
١٥٠٠
١٥٠١
١٥٠٢
١٥٠٣
١٥٠٤
١٥٠٥
١٥٠٦
١٥٠٧
١٥٠٨
١٥٠٩
١٥١٠
١٥١١
١٥١٢
١٥١٣
١٥١٤
١٥١٥
١٥١٦
١٥١٧
١٥١٨
١٥١٩
١٥٢٠
١٥٢١
١٥٢٢
١٥٢٣
١٥٢٤
١٥٢٥
١٥٢٦
١٥٢٧
١٥٢٨
١٥٢٩
١٥٣٠
١٥٣١
١٥٣٢
١٥٣٣
١٥٣٤
١٥٣٥
١٥٣٦
١٥٣٧
١٥٣٨
١٥٣٩
١٥٤٠
١٥٤١
١٥٤٢
١٥٤٣
١٥٤٤
١٥٤٥
١٥٤٦
١٥٤٧
١٥٤٨
١٥٤٩
١٥٥٠
١٥٥١
١٥٥٢
١٥٥٣
١٥٥٤
١٥٥٥
١٥٥٦
١٥٥٧
١٥٥٨
١٥٥٩
١٥٦٠
١٥٦١
١٥٦٢
١٥٦٣
١٥٦٤
١٥٦٥
١٥٦٦
١٥٦٧
١٥٦٨
١٥٦٩
١٥٧٠
١٥٧١
١٥٧٢
١٥٧٣
١٥٧٤
١٥٧٥
١٥٧٦
١٥٧٧
١٥٧٨
١٥٧٩
١٥٨٠
١٥٨١
١٥٨٢
١٥٨٣
١٥٨٤
١٥٨٥
١٥٨٦
١٥٨٧
١٥٨٨
١٥٨٩
١٥٩٠
١٥٩١
١٥٩٢
١٥٩٣
١٥٩٤
١٥٩٥
١٥٩٦
١٥٩٧
١٥٩٨
١٥٩٩
١٦٠٠
١٦٠١
١٦٠٢
١٦٠٣
١٦٠٤
١٦٠٥
١٦٠٦
١٦٠٧
١٦٠٨
١٦٠٩
١٦١٠
١٦١١
١٦١٢
١٦١٣
١٦١٤
١٦١٥
١٦١٦
١٦١٧
١٦١٨
١٦١٩
١٦٢٠
١٦٢١
١٦٢٢
١٦٢٣
١٦٢٤
١٦٢٥
١٦٢٦
١٦٢٧
١٦٢٨
١٦٢٩
١٦٣٠
١٦٣١
١٦٣٢
١٦٣٣
١٦٣٤
١٦٣٥
١٦٣٦
١٦٣٧
١٦٣٨
١٦٣٩
١٦٤٠
١٦٤١
١٦٤٢
١٦٤٣
١٦٤٤
١٦٤٥
١٦٤٦
١٦٤٧
١٦٤٨
١٦٤٩
١٦٥٠
١٦٥١
١٦٥٢
١٦٥٣
١٦٥٤
١٦٥٥
١٦٥٦
١٦٥٧
١٦٥٨
١٦٥٩
١٦٦٠
١٦٦١
١٦٦٢
١٦٦٣
١٦٦٤
١٦٦٥
١٦٦٦
١٦٦٧
١٦٦٨
١٦٦٩
١٦٧٠
١٦٧١
١٦٧٢
١٦٧٣
١٦٧٤
١٦٧٥
١٦٧٦
١٦٧٧
١٦٧٨
١٦٧٩
١٦٨٠
١٦٨١
١٦٨٢
١٦٨٣
١٦٨٤
١٦٨٥
١٦٨٦
١٦٨٧
١٦٨٨
١٦٨٩
١٦٩٠
١٦٩١
١٦٩٢
١٦٩٣
١٦٩٤
١٦٩٥
١٦٩٦
١٦٩٧
١٦٩٨
١٦٩٩
١٧٠٠
١٧٠١
١٧٠٢
١٧٠٣
١٧٠٤
١٧٠٥
١٧٠٦
١٧٠٧
١٧٠٨
١٧٠٩
١٧١٠
١٧١١
١٧١٢
١٧١٣
١٧١٤
١٧١٥
١٧١٦
١٧١٧
١٧١٨
١٧١٩
١٧٢٠
١٧٢١
١٧٢٢
١٧٢٣
١٧٢٤
١٧٢٥
١٧٢٦
١٧٢٧
١٧٢٨
١٧٢٩
١٧٣٠
١٧٣١
١٧٣٢
١٧٣٣
١٧٣٤
١٧٣٥
١٧٣٦
١٧٣٧
١٧٣٨
١٧٣٩
١٧٤٠
١٧٤١
١٧٤٢
١٧٤٣
١٧٤٤
١٧٤٥
١٧٤٦
١٧٤٧
١٧٤٨
١٧٤٩
١٧٥٠
١٧٥١
١٧٥٢
١٧٥٣
١٧٥٤
١٧٥٥
١٧٥٦
١٧٥٧
١٧٥٨
١٧٥٩
١٧٦٠
١٧٦١
١٧٦٢
١٧٦٣
١٧٦٤
١٧٦٥
١٧٦٦
١٧٦٧
١٧٦٨
١٧٦٩
١٧٧٠
١٧٧١
١٧٧٢
١٧٧٣
١٧٧٤
١٧٧٥
١٧٧٦
١٧٧٧
١٧٧٨
١٧٧٩
١٧٨٠
١٧٨١
١٧٨٢
١٧٨٣
١٧٨٤
١٧٨٥
١٧٨٦
١٧٨٧
١٧٨٨
١٧٨٩
١٧٩٠
١٧٩١
١٧٩٢
١٧٩٣
١٧٩٤
١٧٩٥
١٧٩٦
١٧٩٧
١٧٩٨
١٧٩٩
١٨٠٠
١٨٠١
١٨٠٢
١٨٠٣
١٨٠٤
١٨٠٥
١٨٠٦
١٨٠٧
١٨٠٨
١٨٠٩
١٨١٠
١٨١١
١٨١٢
١٨١٣
١٨١٤
١٨١٥
١٨١٦
١٨١٧
١٨١٨
١٨١٩
١٨٢٠
١٨٢١
١٨٢٢
١٨٢٣
١٨٢٤
١٨٢٥
١٨٢٦
١٨٢٧
١٨٢٨
١٨٢٩
١٨٣٠
١٨٣١
١٨٣٢
١٨٣٣
١٨٣٤
١٨٣٥
١٨٣٦
١٨٣٧
١٨٣٨
١٨٣٩
١٨٤٠
١٨٤١
١٨٤٢
١٨٤٣
١٨٤٤
١٨٤٥
١٨٤٦
١٨٤٧
١٨٤٨
١٨٤٩
١٨٥٠
١٨٥١
١٨٥٢
١٨٥٣
١٨٥٤
١٨٥٥
١٨٥٦
١٨٥٧
١٨٥٨
١٨٥٩
١٨٦٠
١٨٦١
١٨٦٢
١٨٦٣
١٨٦٤
١٨٦٥
١٨٦٦
١٨٦٧
١٨٦٨
١٨٦٩
١٨٧٠
١٨٧١
١٨٧٢
١٨٧٣
١٨٧٤
١٨٧٥
١٨٧٦
١٨٧٧
١٨٧٨
١٨٧٩
١٨٨٠
١٨٨١
١٨٨٢
١٨٨٣
١٨٨٤
١٨٨٥
١٨٨٦
١٨٨٧
١٨٨٨
١٨٨٩
١٨٩٠
١٨٩١
١٨٩٢
١٨٩٣
١٨٩٤
١٨٩٥
١٨٩٦
١٨٩٧
١٨٩٨
١٨٩٩
١٩٠٠
١٩٠١
١٩٠٢
١٩٠٣
١٩٠٤
١٩٠٥
١٩٠٦
١٩٠٧
١٩٠٨
١٩٠٩
١٩١٠
١٩١١
١٩١٢
١٩١٣
١٩١٤
١٩١٥
١٩١٦
١٩١٧
١٩١٨
١٩١٩
١٩٢٠
١٩٢١
١٩٢٢
١٩٢٣
١٩٢٤
١٩٢٥
١٩٢٦
١٩٢٧
١٩٢٨
١٩٢٩
١٩٣٠
١٩٣١
١٩٣٢
١٩٣٣
١٩٣٤
١٩٣٥
١٩٣٦
١٩٣٧
١٩٣٨
١٩٣٩
١٩٤٠
١٩٤١
١٩٤٢
١٩٤٣
١٩٤٤
١٩٤٥
١٩٤٦
١٩٤٧
١٩٤٨
١٩٤٩
١٩٥٠
١٩٥١
١٩٥٢
١٩٥٣
١٩٥٤
١٩٥٥
١٩٥٦
١٩٥٧
١٩٥٨
١٩٥٩
١٩٦٠
١٩٦١
١٩٦٢
١٩٦٣
١٩٦٤
١٩٦٥
١٩٦٦
١٩٦٧
١٩٦٨
١٩٦٩
١٩٧٠
١٩٧١
١٩٧٢
١٩٧٣
١٩٧٤
١٩٧٥
١٩٧٦
١٩٧٧
١٩٧٨
١٩٧٩
١٩٨٠
١٩٨١
١٩٨٢
١٩٨٣
١٩٨٤
١٩٨٥
١٩٨٦
١٩٨٧
١٩٨٨
١٩٨٩
١٩٩٠
١٩٩١
١٩٩٢
١٩٩٣
١٩٩٤
١٩٩٥
١٩٩٦
١٩٩٧
١٩٩٨
١٩٩٩
٢٠٠٠
٢٠٠١
٢٠٠٢
٢٠٠٣
٢٠٠٤
٢٠٠٥
٢٠٠٦
٢٠٠٧
٢٠٠٨
٢٠٠٩
٢٠١٠
٢٠١١
٢٠١٢
٢٠١٣
٢٠١٤
٢٠١٥
٢٠١٦
٢٠١٧
٢٠١٨
٢٠١٩
٢٠٢٠
٢٠٢١
٢٠٢٢
٢٠٢٣
٢٠٢٤
٢٠٢٥
٢٠٢٦
٢٠٢٧
٢٠٢٨
٢٠٢٩
٢٠٣٠
٢٠٣١
٢٠٣٢
٢٠٣٣
٢٠٣٤
٢٠٣٥
٢٠٣٦
٢٠٣٧
٢٠٣٨
٢٠٣٩
٢٠٤٠
٢٠٤١
٢٠٤٢
٢٠٤٣
٢٠٤٤
٢٠٤٥
٢٠٤٦
٢٠٤٧
٢٠٤٨
٢٠٤٩
٢٠٥٠
٢٠٥١
٢٠٥٢
٢٠٥٣
٢٠٥٤
٢٠٥٥
٢٠٥٦
٢٠٥٧
٢٠٥٨
٢٠٥٩
٢٠٦٠
٢٠٦١
٢٠٦٢
٢٠٦٣
٢٠٦٤
٢٠٦٥
٢٠٦٦
٢٠٦٧
٢٠٦٨
٢٠٦٩
٢٠٧٠
٢٠٧١
٢٠٧٢
٢٠٧٣
٢٠٧٤
٢٠٧٥
٢٠٧٦
٢٠٧٧
٢٠٧٨
٢٠٧٩
٢٠٨٠
٢٠٨١
٢٠٨٢
٢٠٨٣
٢٠٨٤
٢٠٨٥
٢٠٨٦
٢٠٨٧
٢٠٨٨
٢٠٨٩
٢٠٩٠
٢٠٩١
٢٠٩٢
٢٠٩٣
٢٠٩٤
٢٠٩٥
٢٠٩٦
٢٠٩٧
٢٠٩٨
٢٠٩٩
٢١٠٠
٢١٠١
٢١٠٢
٢١٠٣
٢١٠٤
٢١٠٥
٢١٠٦
٢١٠٧
٢١٠٨
٢١٠٩
٢١١٠
٢١١١
٢١١٢
٢١١٣
٢١١٤
٢١١٥
٢١١٦
٢١١٧
٢١١٨
٢١١٩
٢١٢٠
٢١٢١
٢١٢٢
٢١٢٣
٢١٢٤
٢١٢٥
٢١٢٦
٢١٢٧
٢١٢٨
٢١٢٩
٢١٣٠
٢١٣١
٢١٣٢
٢١٣٣
٢١٣٤
٢١٣٥
٢١٣٦
٢١٣٧
٢١٣٨
٢١٣٩
٢١٤٠
٢١٤١
٢١٤٢
٢١٤٣
٢١٤٤
٢١٤٥
٢١٤٦
٢١٤٧
٢١٤٨
٢١٤٩
٢١٥٠
٢١٥١
٢١٥٢
٢١٥٣
٢١٥٤
٢١٥٥
٢١٥٦
٢١٥٧
٢١٥٨
٢١٥٩
٢١٦٠
٢١٦١
٢١٦٢
٢١٦٣
٢١٦٤
٢١٦٥
٢١٦٦
٢١٦٧
٢١٦٨
٢١٦٩
٢١٧٠
٢١٧١
٢١٧٢
٢١٧٣
٢١٧٤
٢١٧٥
٢١٧٦
٢١٧٧
٢١٧٨
٢١٧٩
٢١٨٠
٢١٨١
٢١٨٢
٢١٨٣
٢١٨٤
٢١٨٥
٢١٨٦
٢١٨٧
٢١٨٨
٢١٨٩
٢١٩٠
٢١٩١
٢١٩٢
٢١٩٣
٢١٩٤
٢١٩٥
٢١٩٦
٢١٩٧
٢١٩٨
٢١٩٩
٢٢٠٠
٢٢٠١
٢٢٠٢
٢٢٠٣
٢٢٠٤
٢٢٠٥
٢٢٠٦
٢٢٠٧
٢٢٠٨
٢٢٠٩
٢٢١٠
٢٢١١
٢٢١٢
٢٢١٣
٢٢١٤
٢٢١٥
٢٢١٦
٢٢١٧
٢٢١٨
٢٢١٩
٢٢٢٠
٢٢٢١
٢٢٢٢
٢٢٢٣
٢٢٢٤
٢٢٢٥
٢٢٢٦
٢٢٢٧
٢٢٢٨
٢٢٢٩
٢٢٣٠
٢٢٣١
٢٢٣٢
٢٢٣٣
٢٢٣٤
٢٢٣٥
٢٢٣٦
٢٢٣٧
٢٢٣٨
٢٢٣٩
٢٢٤٠
٢٢٤١
٢٢٤٢
٢٢٤٣
٢٢٤٤
٢٢٤٥
٢٢٤٦
٢٢٤٧
٢٢٤٨
٢٢٤٩
٢٢٥٠
٢٢٥١
٢٢٥٢
٢٢٥٣
٢٢٥٤
٢٢٥٥
٢٢٥٦
٢٢٥٧
٢٢٥٨
٢٢٥٩
٢٢٦٠
٢٢٦١
٢٢٦٢
٢٢٦٣
٢٢٦٤
٢٢٦٥
٢٢٦٦
٢٢٦٧
٢٢٦٨
٢٢٦٩
٢٢٧٠
٢٢٧١
٢٢٧٢
٢٢٧٣
٢٢٧٤
٢٢٧٥
٢٢٧٦
٢٢٧٧
٢٢٧٨
٢٢٧٩
٢٢٨٠
٢٢٨١
٢٢٨٢
٢٢٨٣
٢٢٨٤
٢٢٨٥
٢٢٨٦
٢٢٨٧
٢٢٨٨
٢٢٨٩
٢٢٩٠
٢٢٩١
٢٢٩٢
٢٢٩٣
٢٢٩٤
٢٢٩٥
٢٢٩٦
٢٢٩٧
٢٢٩٨
٢٢٩٩
٢٣٠٠
٢٣٠١
٢٣٠٢
٢٣٠٣
٢٣٠٤
٢٣٠٥
٢٣٠٦
٢٣٠٧
٢٣٠٨
٢٣٠٩
٢٣١٠
٢٣١١
٢٣١٢
٢٣١٣
٢٣١٤
٢٣١٥
٢٣١٦
٢٣١٧
٢٣١٨
٢٣١٩
٢٣٢٠
٢٣٢١
٢٣٢٢
٢٣٢٣
٢٣٢٤
٢٣٢٥
٢٣٢٦
٢٣٢٧
٢٣٢٨
٢٣٢٩
٢٣٣٠
٢٣٣١
٢٣٣٢
٢٣٣٣
٢٣٣٤
٢٣٣٥
٢٣٣٦
٢٣٣٧
٢٣٣٨
٢٣٣٩
٢٣٤٠
٢٣٤١
٢٣٤٢
٢٣٤٣
٢٣٤٤
٢٣٤٥
٢٣٤٦
٢٣٤٧
٢٣٤٨
٢٣٤٩
٢٣٥٠
٢٣٥١
٢٣٥٢
٢٣٥٣
٢٣٥٤
٢٣٥٥
٢٣٥٦
٢٣٥٧
٢٣٥٨
٢٣٥٩
٢٣٦٠
٢٣٦١
٢٣٦٢
٢٣٦٣
٢٣٦٤
٢٣٦٥
٢٣٦٦
٢٣٦٧
٢٣٦٨
٢٣٦٩
٢٣٧٠
٢٣٧١
٢٣٧٢
٢٣٧٣
٢٣٧٤
٢٣٧٥
٢٣٧٦
٢٣٧٧
٢٣٧٨
٢٣٧٩
٢٣٨٠
٢٣٨١
٢٣٨٢
٢٣٨٣
٢٣٨٤
٢٣٨

الله عليه وسلم جالساً ورجل يصلي ثم دعا : اللهم إني أسألك بأن لك الحمد لا إله إلا أنت المنان بديع السموات والأرض إذا الجلال والإكرام يا حي يا قيوم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « لقد دعا الله باسمه العظيم الذي إذا دعي به أجاب ، وإذا سئل به أعطى »

١٤٩٦ ^{٢٢٧} حدثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا عبيد الله بن أبي زياد : ^{٢٢٧} « اسم الله الأعظم في هاتين الآيتين (وإلهكم إله واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم) وفاتحة سورة آل عمران (ألم الله لا إله إلا هو الحي القيوم) »

١٤٩٧ ^{٢٢٧} حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا حفص بن غياث ، عن الأعمش ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن عطاء ، عن عائشة قالت : سُرِقَتْ ملحفة لها فجعلت تدعو علي من سرقها ، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول « لا تُسَبِّحْنِي عَنْهُ » قال أبو داود : لا تسبحني [أي] لا تخفني عنه

١٤٩٨ ^{٢٢٨} حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا شعبة ، عن عاصم بن عبيد الله ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه ، عن عمر رضى الله عنه قال : استأذنت النبي صلى الله عليه وسلم في العمرة ، فأذن لي ، وقال « لا تنسنا يا أخى من دعائك » فقال كلمة ما يسرنى أن ألى بها الدنيا ، قال شعبة : ثم لقيت عاصماً بعد بالمدينة فحدثني وقال « أشركنا يا أخى في دعائك »

١٤٩٩ ^{٢٢٨} حدثنا زهير بن حرب ، ثنا أبو معاوية ، ثنا الأعمش ، عن أبي بصير ، عن سعد بن أبي وقاص قال : مرَّ على النبي صلى الله عليه وسلم وأنا أدعو بأصبعي فقال « أَحَدٌ أَحَدٌ » وأشار بالسبابة

باب التسييح بالخصي

١٥٠٠ ^{٢٢٨} حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني عمرو ، أن سعيد بن أبي هلال حدثه ، عن خزيمة ، عن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص ،

عن أبيها أنه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على امرأة وبين يديها نوى ،
أو حصي ، تسبح به ، فقال « أُخْبِرُكَ بما هو أيسر عليك من هذا ، أو أفضل »
فقال « سبحان الله عدد ما خلق في السماء ، وسبحان الله عدد ما خلق في الأرض ،
وسبحان الله عدد ما خلق بين ذلك ، وسبحان الله عدد ما هو خالق ، والله أكبر
مثل ذلك ، والحمد لله مثل ذلك ، ولا إله إلا الله مثل ذلك ، ولا حول ولا قوة
إلا بالله مثل ذلك »

مسند
أساده حسن

الترمذي (٢٥٧)

حسن الحديث ، والمازني ،
الحاكم ورافقه الذهبي

١٥٠١ حدثنا مسدد ، ثنا عبد الله بن داود ، عن هاني بن عثمان ،
عن حميصة بنت ياسر ، عن يسيرة ، أخبرتها أن النبي صلى الله عليه وسلم أمرهن
أن يراعين بالتكبير والتقديس والتلهيل ، وأن يعقدن بالأنامل فانهن مسؤولات
مُسْتَنْظَفَاتُ

ت الدعوات ٢٥٠٧

م إن شاء الله ٢٥٠٩

١٥٠٢ حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ومحمد بن قدامة في آخرين ،
قالوا : ثنا عثام ، عن الأعمش ، عن عطاء بن السائب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن

ت الدعوات ٢٥٠٨

ت السيرة ٢٥٢٨

الترمذي (٢٤٨٤)

السنن ٢٧٢

حسن الترمذي
قال الشيخان في الإرشاد ما هو

أفضل - يعني عبد النبي بالإيمان -
يعني - يعني عبد النبي بالإيمان -

قدامة : يمينه
عمر بن قدامة : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعقد التسبيح ، قال ابن

١٥٠٣ حدثنا داود بن أمية ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن محمد بن

أساده حسن

صحيح

الترمذي (٢٥٥٠)

السنن ٢٧٢

م الذكر ٤٩٠٥

م ج ٢٥٨٨

عبد الرحمن مولى أبي طلحة ، عن كريب ، عن ابن عباس قال : خرج رسول
الله صلى الله عليه وسلم من عند جُوَيْرِيَةَ ، وكان اسمها برة فحول اسمها ، فخرج
وهي في مُصَلَّاهَا ورجع وهي في مُصَلَّاهَا ، فقال « لم تزل في مصلاك هذا ؟ »
قالت : نعم ، قال « قد قلتُ بعدك أربع كلمات ثلاثَ مرَّات لو وَزَنْتَ بما -
قلت لو زنتهن : سبحان الله وبحمده عَدَدَ خَلْقِهِ وَرِضَا نَفْسِهِ وَزِنَةَ عَرْشِهِ
وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ »

الحديث في السيرة
مولى أبي طلحة
نحوه أن طلحة
م -
م

١٥٠٤ حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا أساده حسن

م الإجازة ١٦٧٤

م ج ٩١٧

م الإجازة ٤٧٩

(٦م - ج ثاني)

الأوزاعي ، حدثني حسان بن عطية ، [قال] : حدثني محمد بن أبي عائشة ، قال :
حدثني أبو هريرة ، قال : قال أبوذر : يا رسول الله ، ذهب أصحاب الدور
بالأجور ، يصلون كما نصلي ، ويصومون كما نصوم ، ولهم فضول أموال يتصدقون
بها ، وليس لنا مال نتصدق به ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يا أباذر ،
ألا أعلمك كلمات تدرك بهن من سبقك ولا يلحقك من خلفك إلا من أخذ بمثل
عملك » ؟ قال : بلى يا رسول الله ، قال « تكبر الله [عز وجل] دبر كل صلاة ثلاثا
وثلاثين ، وتحمده ثلاثا وثلاثين ، وتسبحه ثلاثا وثلاثين ، وتختتمها بلا إله إلا الله
وحده ، لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، غفرت ^(١)
له ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر »

باب ما يقول الرجل إذا سلم

١٥٠٥ حدثنا مسدد ، قال : ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن
المسيب بن رافع ، عن وراد مولى المغيرة بن شعبه ، عن المغيرة بن شعبه ، كتب
معاوية إلى المغيرة بن شعبه : أى شيء كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
إذا سلم من الصلاة ؟ فأملأها المغيرة عليه ، وكتب إلى معاوية : كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول « لا إله إلا الله وحده ، لا شريك له ، له الملك ، وله
الحمد ، وهو على كل شيء قدير ؛ اللهم لا مانع لما أعطيت ، ولا معطى لما منعت ،
ولا ينفع ذا الجد منك الجد »

١٥٠٦ حدثنا محمد بن عيسى ، قال : ثنا ابن علية ، عن الحجاج بن أبي
عثمان ، عن أبي الزبير . قال : سمعت عبد الله بن الزبير على المنبر يقول : كان النبي
صلى الله عليه وسلم إذا انصرف من الصلاة يقول « لا إله إلا الله وحده ، لا شريك له ،
له الملك ، وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ؛ لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو

(١) أى : من قال ذلك غفرت له

النسائي ٢٧٠/٢
سلم ٥٩٥
الموطأ ٢٠٩/١

مسند صحيح

النسائي ٢٧٠/٢
سلم (٥٩٥)
السني ٢٠٩/٢
عب ٢٧٢/٢

مسند صحيح

سلم (٥٩٤)
النسائي ٢٠٩/٢

خ ٧٩٩
الز ١٢٨٢
الرفعات ٥٨٥٥
المرقات ٥٩٩٢
القدر ٦١٥٥
الفتح ٦٧٤٨
م المسند ٩٢٢
ن السور ١٢٤٤
١٧٤٥٦، ١٧٤٢٧
١٧٤٨٩، ١٧٤٧٧
١٧٥٠٠
ي الصلاة ١٢١٥

م المسند ٩٢٥
ن السور ١٢٤٤
م ١٥٥٢٢، ١٥٥٢٨

كره الكافرون ، أهل النعمة والفضل والثناء الحسن ، لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون »

١٥٠٧ - حدثنا محمد بن سليمان الأنباري ، ثنا عبدة ، عن هشام بن عروة ، عن أبي الزبير قال : كان عبد الله بن الزبير يهمل في دير كل صلاة ، فذكر نحو هذا الدعاء ، زاد فيه « ولا حول ولا قوة إلا بالله ، لا إله إلا الله ، لا نعبد إلا إياه ، له النعمة » وساق بقية الحديث

١٥٠٨ - حدثنا مسدد وسليمان بن داود العتكي ، وهذا حديث مسدد ، قال : ثنا المعتمر ، قال : سمعت داود الطفاوي ، قال : حدثني أبو مسلم البجلي ، عن زيد بن أرقم ، قال : سمعت نبي الله صلى الله عليه وسلم يقول ، وقال سليمان : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول [في] دير صلاته « اللهم ربنا ورب كل شيء ، أنا شهيد أنك أنت الرب وحدك لا شريك لك ، اللهم ربنا ورب كل شيء ، أنا شهيد أن محمداً عبدك ورسولك ، اللهم ربنا ورب كل شيء ، أنا شهيد أن العباد كلهم إخوة ، اللهم ربنا ورب كل شيء ، اجعلني مخلصاً لك وأهلي في كل ساعة في الدنيا والآخرة ، يا ذا الجلال والإكرام اسمع واستجب ، الله أكبر الأكبر ، اللهم نور السموات والأرض » قال سليمان بن داود « رب السموات والأرض » « الله أكبر الأكبر ، حسبى الله ونعم الوكيل ، الله أكبر الأكبر »

١٥٠٩ - حدثنا [عبيد الله] ابن معاذ ، قال : ثنا أبي ، ثنا عبد العزيز بن أبي سلمة ، عن عمه الماجشون بن أبي سلمة ، عن عبيد الله الأعرج ، عن عبيد الله ابن أبي رافع ، عن علي بن أبي طالب قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا سلم من الصلاة قال « اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت ، وما أسررت وما أعلنت ، وما أسرفت ، وما أنت أعلم به مني ، أنت المقدم و [أنت] المؤخر ، لا إله إلا أنت »

١٥١٠ - حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الله بن الحرث ، عن طلحة بن قيس ، عن ابن عباس قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا سلم من الصلاة قال « اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت ، وما أسررت وما أعلنت ، وما أسرفت ، وما أنت أعلم به مني ، أنت المقدم و [أنت] المؤخر ، لا إله إلا أنت »

صلى الله عليه وسلم يدعو « رب أغني ولا تُغن علي ، وانصرني ولا تنصر علي ، وامكر لي ولا تمكر علي ، واهدني ويسر الهدى إلي ، وانصرني على من بغى علي اللهم اجعلني لك شاكراً ، لك ذاكراً ، لك راهباً ، لك مطوّعاً ، إليك مُخبتاً ، أو مُنيباً ، رب تقبل توبتي ، واغسل حوبتي ، وأجب دعوتي ، وثبت حجتي ، واهد قلبي ، وسدد لساني ، واسئل سخيمة قلبي » ^{اسناده صحيح}

١٥١١ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، قال : سمعت عمرو بن مرة ، باسناده ومعناه ، قال : « ويسر الهدى إلي » ولم يقل « هدى » ^{اسناده صحيح}

١٥١٢ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا شعبة ، عن عاصم الأحول وخالد الخذاء ، عن عبد الله بن الحرث ، عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا سلم قال « اللهم أنت السلام ، ومنك السلام ، تباركت يا ذا الجلال والإكرام » قال أبو داود : سمع سفيان من عمرو بن مرة ، قالوا : ثمانية عشر حديثاً ^{اسناده صحيح}

١٥١٣ — حدثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا عيسى ، عن الأوزاعي ، عن أبي عمار ، عن أبي أسماء ، عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد أن ينصرف من صلاته استغفر ثلاث مرات ثم قال « اللهم » فذكر معنى حديث عائشة رضي الله عنها ^{اسناده صحيح}

باب في الاستغفار

١٥١٤ — حدثنا النفيلي ، ثنا مخلد بن يزيد ، ثنا عثمان بن واقد العمري ، عن أبي نصيرة ، عن مولى لأبي بكر الصديق ، عن أبي بكر الصديق ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما أصر من استغفر وإن عاد في اليوم سبعين مرة » ^{اسناده صحيح}

١٥١٥ — حدثنا سليمان بن حرب ومسدد ، قالوا : ثنا حماد ، عن ثابت ، عن أنس بن مالك ، عن أبي بردة ، عن الأغر المزني ، قال مسدد في حديثه : وكانت له صحبة ، قال : ^{اسناده صحيح}

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّهُ لَيَغْنُ عَلَى قَلْبِي وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي كُلِّ يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ »

١٥١٦ ١٢٩٥ حدثنا الحسن بن علي ، ثنا أبو أسامة ، عن مالك بن مغول ، عن محمد بن سودة ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : إن كنا لنَعُدُّ لرسول الله صلى الله عليه وسلم في المجلس الواحد مائة مرة « رب اغفر لي وتب علي ؛ إنك أنت التواب الرحيم »

١٥١٧ ١٢٩٦ حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حفص بن عمر الشَّيْءُ ، حدثني أبي عمر بن مرة ، قال : سمعت بلال بن يسار بن زيد مولى النبي صلى الله عليه وسلم قال : سمعت أبي يحدثني عن جدي أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « من قال أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحى القيوم وأتوب إليه غفر له وإن كان فرًّا مِنَ الرَّحْفِ »

١٥١٨ ١٢٩٧ حدثنا هشام بن عمار ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا الحكم بن مصعب ، ثنا محمد بن علي بن عبد الله بن عباس ، عن أبيه أنه حدثه عن ابن عباس ، أنه حدثه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من لزم الاستغفار جعل الله له من كل ضيق مخرجاً ، ومن كل هم فرجاً ، وورقه من حيث لا يحتسب »

١٥١٩ ١٢٩٨ حدثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث ، ح وثنا زياد بن أيوب ، ثنا إسماعيل ، المعنى ، عن عبد العزيز بن صهيب ، قال : سألت قتادة أنسا : أى دعوة كان يدعو بها رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر ؟ قال : كان أكثر دعوة يدعو بها « اللهم [ربنا] آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار » وزاد زياد : وكان أنس إذا أراد أن يدعو بدعوة دعا بها ، وإذا أراد أن يدعو بدعاء دعا بها فيها

١٥٢٠ ١٢٩٩ حدثنا يزيد بن خالد الرَّمْلَى ، ثنا ابن وهب ، ثنا عبد الرحمن بن عوف ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « من دعا الله في حاجة كانت له حاجة المسلمين والمؤمنين ، فإنه يأتى حاجته »

١٥٢١ ١٣٠٠ حدثنا يزيد بن خالد الرَّمْلَى ، ثنا ابن وهب ، ثنا عبد الرحمن بن عوف ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « من دعا الله في حاجة كانت له حاجة المسلمين والمؤمنين ، فإنه يأتى حاجته »

ابن شريح ، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ، عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من سأل [الله] الشهادة صادقاً بلغه الله منازل الشهداء وإن مات على فراشه »

إسناده حسن ١٥٢١ حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن عثمان بن المغيرة الثقفي ، عن

الترمذي (٢٠٠٩)

ابن ماجه (١٢٩٥)

طبري (١٠١)

ت - نشر ٢٩٢٢

ج - نسخة ١٢٨٥

م - ٥٢٠٢٦

علي بن ربيعة الأسدي ، عن أسماء بن الحكم [الفزاري] قال : سمعت علياً

١

رضي الله عنه يقول : كنت رجلاً إذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً نفغني الله منه بما شاء أن ينفعني ، وإذا حدثني أحد من أصحابه استحلفته

١

فاذا حلف لي صدقته ، قال : وحدثني أبو بكر ، وصدق أبو بكر رضي الله عنه ، أنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « ما من عبد يذنب ذنباً

فيُحسنُ الطهور ثم يقوم فيصلي ركعتين ثم يستغفر الله إلا غفر الله له » ثم قرأ هذه الآية (والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله) إلى آخر الآية

إسناده حسن ١٥٢٢ حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ، ثنا عبد الله بن يزيد

المصري ، ثنا حيوة بن شريح ، قال : سمعت عقبة بن مسلم يقول : حدثني

أبو عبد الرحمن الحبلي ، عن الصنابحي ، عن معاذ بن جبل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيده وقال : « يا معاذ ، والله إني لأحبك [والله إني لأحبك] »

فقال « أوصيك يا معاذ لاتدعن في دبر كل صلاة تقول : اللهم أعني على ذكرك

وشكرك وحسن عبادتك » وأوصي بذلك معاذ الصنابحي ، وأوصي به الصنابحي

أبا عبد الرحمن

إسناده حسن ١٥٢٣ حدثنا محمد بن سلمة المرادي ، ثنا ابن وهب ، عن الليث ابن

سعد أن حنين بن أبي حكيم حدثه ، عن علي بن رباح اللخمي ، عن عقبة بن

عامر قال : أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقرأ بالمعوذات دبر كل صلاة - ثم

حدثنا أحمد بن محمد بن علي بن سويد السديسي ، ثنا أبو داود ، عن

إسرائيل ، عن أبي إسحق ، عن عمرو بن ميمون ، عن عبد الله أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم قال : « من سأل [الله] الشهادة صادقاً بلغه الله منازل الشهداء وإن مات على فراشه »

إسناده حسن ١٥٢٤ حدثنا أحمد بن محمد بن علي بن سويد السديسي ، ثنا أبو داود ، عن

إسرائيل ، عن أبي إسحق ، عن عمرو بن ميمون ، عن عبد الله أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم قال : « من سأل [الله] الشهادة صادقاً بلغه الله منازل الشهداء وإن مات على فراشه »

إسناده حسن ١٥٢٥ حدثنا أحمد بن محمد بن علي بن سويد السديسي ، ثنا أبو داود ، عن

إسرائيل ، عن أبي إسحق ، عن عمرو بن ميمون ، عن عبد الله أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم كان يعجبه أن يدعو ثلاثاً ويستغفر ثلاثاً ^{سند صحيح}

١٥٢٥ ^{سند صحيح} حدثنا مسدد، ثنا عبد الله بن داود، عن عبد العزيز بن عمر، ^{سند صحيح}

عن هلال، عن عمر بن عبد العزيز، عن ابن جعفر، عن أسماء بنت عميس قالت: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم « ألا أعلمك كلمات تقولين عند الكرب، أو في الكرب، الله الله ربى لا أشرك به شيئاً » قال أبو داود: هذا هلال مولى عمر بن عبد العزيز، وابن جعفر هو عبد الله بن جعفر

١٥٢٦ ^{سند صحيح} حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن ثابت، وعلي بن زيد ^{سند صحيح}

وسعيد الجري، عن أبي عثمان النهدي، أن أبا موسى الأشعري قال: كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فلما دنوا من المدينة كبر الناس ورفعوا أصواتهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يا أيها الناس، إنكم لاتدعون أصم ولا غائباً، إن الذي تدعونه بينكم، وبين أعناق ركابكم » ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « يا أبا موسى، ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة » قلت: وما هو؟ قال « لاحول ولا قوة إلا بالله »

١٥٢٧ — حدثنا مسدد، ثنا يزيد بن زريع، ثنا سليمان التيمي، عن ^{سند صحيح}

أبي عثمان، عن أبي موسى الأشعري أنهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهم يتصعدون في ثنية فجعل رجل كلما علا الثنية نادى لا إله إلا الله والله أكبر، فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم « إنكم لاتنادون أصم ولا غائباً » ثم قال: « يا عبد الله ابن قيس » فذكر معناه

١٥٢٨ — حدثنا أبو صالح [محبوب بن موسى] أخبرنا أبو إسحق الفزاري ^{سند صحيح}

عن عاصم، عن أبي عثمان، عن أبي موسى، بهذا الحديث، وقال فيه: فقال النبي صلى الله عليه وسلم « يا أيها الناس اربعوا على أنفسكم »

١٥٢٩ ^{سند صحيح} حدثنا محمد بن رافع، ثنا أبو الحسين زيد بن الحباب، ثنا ^{سند صحيح}

عبد الرحمن بن شريح الأسكندراني، حدثني أبو هانيء الخولاني، أنه سمع

صَلَّى عَلَى وَعَلَى زَوْجِي ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « صلى الله عليك وعلى زوجك »

٩ باب الدعاء بظهور الغيب

١٥٣٤ ^{١٣١١} حدثنا رجا بن المرجى ، ثنا النضر بن شميل ، أخبرنا موسى ^{استاده صحيح} بن مروان ، حدثني طلحة بن عبيد الله بن كريب ، حدثني أم الدرداء قالت : حدثني سيدي [أبو الدرداء] أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إذا دعا الرجل لأخيه بظهور الغيب قالت الملائكة : آمين ولك بمثل » ^{أمره سلم رحم ٧٧٧ ، ٧٧٤}

١٥٣٥ ^{١٣١٢} حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، ثنا ابن وهب ، ^{استاده صحيح} حدثني عبد الرحمن بن زياد ، عن أبي عبد الرحمن ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن ^{استاده صحيح} رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إن أسرع الدعاء إجابة دعوة غائب لغائب » ^{استاده صحيح}

١٥٣٦ ^{١٣١٣} حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام [الدستوائي] عن يحيى ، ^{استاده صحيح} عن أبي جعفر ، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهن : دعوة الوالد ، ودعوة المسافر ، ودعوة المظلوم » ^{استاده صحيح}

١٠ باب ما يقوله إذا خاف قوما

١٥٣٧ ^{١٣١٤} حدثنا محمد بن المثني ، ثنا معاذ بن هشام ، ^{استاده صحيح} حدثني أبي ، عن قتادة ، عن أبي بردة بن عبد الله ، أن أباه حدثه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا خاف قوماً قال : « اللهم إنا نجعلك في نحورهم ، ونعوذ بك من شرورهم » ^{استاده صحيح}

١١ باب [في] الاستخارة

١٥٣٨ ^{١٣١٥} حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي وعبد الرحمن بن مقاتل ^{استاده صحيح} خال القعنبي ومحمد بن عيسى ، المعنى واحد ، قالوا : ثنا عبد الرحمن بن أبي الموالى ، حدثني محمد بن المنكدر ، أنه سمع جابر بن عبد الله قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة كما يعلمنا السورة من القرآن يقول لنا « إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة ، وليقل : اللهم إني استخيرك بعلمك ،

كما يعلمهم السورة من القرآن . يقول : « اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم ، وأعوذ بك من عذاب القبر ، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال ، وأعوذ بك من فتنة الحيا والمات »

ذكر ١٥٤٣ ^{١٥٤٣} حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، أخبرنا عيسى ، ثنا هشام ، ^{١٥٤٣} ^{١٥٤٣} عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو بهؤلاء الكلمات « اللهم إني أعوذ بك من فتنة النار ، وعذاب النار ، ومن شر الغنى والفقر »

ذكر ١٥٤٤ ^{١٥٤٤} حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا إسحاق بن ^{١٥٤٤} ^{١٥٤٤} عبد الله ، عن سعيد بن يسار ، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول : « اللهم إني أعوذ بك من الفقر ، والقلة ، والذلة ، وأعوذ بك من أن أظلم أو أظلم » ^{١٥٤٤} ^{١٥٤٤}

ذكر ١٥٤٥ ^{١٥٤٥} حدثنا ابن عوف ، ثنا عبد الغفار بن داود ، ثنا يعقوب بن ^{١٥٤٥} ^{١٥٤٥} عبد الرحمن ، عن موسى بن عقبة ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر قال : كان من دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم « اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك ، وتحويل عافيتك ، وفجأة تقمّتك ، وجميع سخطك »

ذكر ١٥٤٦ ^{١٥٤٦} حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا بقية ، ثنا ضبارة بن عبد الله بن ^{١٥٤٦} ^{١٥٤٦} أبي السليك ، عن دويد بن نافع ، ثنا أبو صالح السمان ، قال : قال أبو هريرة : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو يقول : « اللهم إني أعوذ بك من الشقاق ، والنفاق ، وسوء الأخلاق » ^{١٥٤٦} ^{١٥٤٦}

ذكر ١٥٤٧ ^{١٥٤٧} حدثنا محمد بن العلاء ، عن ابن إدريس ، عن ابن عجلان ، ^{١٥٤٧} ^{١٥٤٧} عن المقبري ، عن أبي هريرة قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « اللهم إني أعوذ بك من الجوع فإنه بئس الضجيع ، وأعوذ بك من الخيانة فإنها بئس البطانة » ^{١٥٤٧} ^{١٥٤٧}

١٥٤٨ ^{١٣٢٧} حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن سعيد بن أبي سعيد

المقبري ، عن أخيه عباد بن أبي سعيد ، أنه سمع أبا هريرة يقول : كان رسول الله

صلى الله عليه وسلم يقول : « اللهم إني أعوذ بك من الأربع : من علم لا ينفع ، ومن

قلب لا يخشع ، ومن نفس لا تشبع ، ومن دعاء لا يُسمع »

١٥٤٩ ^{١٣٢٨} حدثنا محمد بن المتوكل ، ثنا المعتمر ، قال : قال أبو المعتمر :

أرى أن أنس بن مالك حدثنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول :

« اللهم إني أعوذ بك من صلاة لا تنفع » وذكر دعاء آخر

١٥٥٠ ^{١٣٢٩} حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن هلال

ابن يساف ، عن فروة بن نوفل الأشجعي ، قال : سألت عائشة أم المؤمنين

عما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو به ، قالت : كان يقول « اللهم إني

أعوذ بك من شر ما عملت ، ومن شر ما لم أعمل »

١٥٥١ ^{١٣٣٠} حدثنا أحمد [بن محمد] بن حنبل ، ثنا محمد بن عبد الله بن

الزبير ، ح وثنا أحمد ، ثنا وكيع ، المعنى ، عن سعد بن أوس ، عن بلال العبسي ،

عن شبيب بن شَكَل ، عن أبيه ، [في حديث أبي أحمد شكل بن حميد] قال : قلت

يا رسول الله علمني دعاء ، قال : « قل اللهم إني أعوذ بك من شر سمعي ، ومن شر

بصري ، ومن شر لساني ، ومن شر قلبي ، ومن شر مني »

١٥٥٢ ^{١٣٣١} حدثنا عبيد الله بن عمر ، حدثنا مكي بن إبراهيم ، حدثني

عبد الله بن سعيد ، عن صيفي مولى أفلح مولى أبي أيوب ، عن أبي اليسر أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو « اللهم إني أعوذ بك من الهدم ، وأعوذ

بك من التردّي ، وأعوذ بك من الغرق ، والحرق ، والهرم ، وأعوذ بك أن

يتخطبني الشيطان عند الموت ، وأعوذ بك أن أموت في سبيلك مدبراً ،

وأعوذ بك أن أموت لديقاً »

١٥٥٣ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، أخبرنا عيسى ، عن عبد الله

ابن سعيد ، حدثني مولى لأبي أيوب ، عن أبي اليسر ، زاد فيه « والغم »

١٥٥٤ ^{١٥٤٩} حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا قتادة ، عن ^{سند صحيح} ^{السنن ٨/٧١} أنس ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول : « اللهم إني أعوذ بك من البرص ، والجنون ، والجذام ، ومن سوء الأسقام » ^{سند صحيح (٢٥٨١)}

١٥٥٥ ^{١٥٥٠} حدثنا أحمد بن عبيد الله القُداني ، أخبرنا غسان بن عوف ، ^{سند صحيح} أخبرنا الجريري ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم المسجد فإذا هو برجل من الأنصار يقال له أبو أمامة فقال : « يا أبا أمامة ، مالي أراك جالسا في المسجد في غير وقت الصلاة »؟ قال : هموم لزممتي وديون يارسول الله ، قال « أفلا أعلمك كلاما إذا [أنت] قلته أذهب الله [عز وجل] همك وقضى عنك دينك »؟ قال : قلت : بلى يارسول الله ، قال « قل إذا أصبحت وإذا أمسيت : اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن ، وأعوذ بك من العجز والكسل ، وأعوذ بك من الجبن والبخل ، وأعوذ بك من غلبة الدين وقهر الرجال » قال : ففعلت ذلك ، فأذهب الله [عز وجل] همي ، وقضى عني ديني « آخر كتاب الصلاة »

كتاب الزكاة

١٥٥٦ ^{١٥٥١} حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي ، ثنا الليث ، عن عقيل ، عن ^{سند صحيح} ^{السنن ٨/٧١} الزهري ، أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن أبي هريرة قال : لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف أبو بكر بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر بن الخطاب لأبي بكر : كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فمن قال لا إله إلا الله عصمت مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله عز وجل »؟؟ فقال أبو بكر : والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة ، فإن الزكاة حق المال ، والله لو منعوني عيالاً ^{عقلاً}

كانوا يؤدونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه ، فقال عمر بن الخطاب : فوالله ما هو إلا أن رأيت الله [عز وجل] قد شرح صدر أبي بكر للقتال ، قال : فعرفت أنه الحق ، قال أبو داود : ورواه رباح بن زيد [وعبد الرزاق] عن معمر عن الزهري بإسناده ، وقال مضمع عقلا ، ورواه ابن وهب عن يونس قال : عناقا ، قال أبو داود : قال شعيب بن أبي حمزة ومعمر والزيدي عن الزهري في هذا الحديث : لو منعوني عناقا ، وروى عنبسة عن يونس عن الزهري في هذا الحديث قال : عناقا ، ١٥٥٧ ٨ — حدثنا ابن السرح وسليمان بن داود ، قالا : أخبرنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن الزهري ، قال : قال أبو بكر : إن حقه أداء الزكاة ، وقال : عقلا

باب ما تجب فيه الزكاة

قال في شرح الآثار
إن عناقا أخرج من
عقلا
عن ابن السرح وسليمان
بن داود ، قال : أخبرنا
ابن وهب ، قال : قال أبو بكر :
إن حقه أداء الزكاة ، وقال :
عقلا ٢٨٥

استدركه

استدركه ١٥٥٨ ١٣٣٢ حدثنا عبد الله بن مسleme ، قال : قرأت على مالك بن أنس ، عن عمرو بن يحيى المازني ، عن أبيه ، قال : سمعت أبا سعيد الخدري يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ليس فيما دون خمس ذود صدقة » ، وليس فيما دون خمس أواق صدقة ، وليس فيما دون خمسة أوسق صدقة » ، حدثنا أيوب بن محمد الرقي ، ثنا محمد بن عبيد ، ثنا إدريس بن يزيد الأودي ، عن عمرو بن مرة الجملي ، عن أبي البختري الطائي ، عن أبي سعيد [الخدري] يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال « ليس فيما دون خمسة أوسق زكاة » والوسق : ستون صاعا ، قال أبو داود : أبو البختري لم يسمع من أبي سعيد ، ابن خزيمة ٢٨١/٤ ، سنن ٢٢١/٢ ،

البيهقي ٢٨١/٤
الموطأ ٢٢١/٤
الترمذي ٢٢١/٤
السنن ٢٨١/٤
أبو داود ٢٨١/٤
مسلم ٢٨١/٤

استدركه
سنن ٢٨١/٤
أبو داود ٢٨١/٤
مسلم ٢٨١/٤
أبو داود ٢٨١/٤
مسلم ٢٨١/٤

١٥٦٠ ٨ — حدثنا محمد بن قدامة بن أعين ، ثنا جرير ، عن المغيرة ، عن إبراهيم ، قال : الوسق ستون صاعا مختوما بالحجاجي

فقه

١٥٦١ ١٣٣٤ حدثنا محمد بن بشار ، حدثني محمد بن عبد الله الأنصاري ، ثنا صرد بن أبي المنازل [قال] : سمعت حبيبا المالكي ، قال : قال رجل لعمران بن حصين : يا أبا حنيد ، إنكم لتحدثوننا بأحاديث ما نجد لها أصلا في القرآن ،

استدركه
أبو داود ٢٨١/٤
مسلم ٢٨١/٤
أبو داود ٢٨١/٤
مسلم ٢٨١/٤
أبو داود ٢٨١/٤
مسلم ٢٨١/٤

فغضب عمران وقال للرجل : أوجدتم في كل أربعين درهما درهم ، ومن كل كذا وكذا شاة شاة ، ومن كل كذا وكذا بعيرا كذا وكذا ، أوجدتم هذا في القرآن ؟ قال : لا ، قال : فعن من أخذتم هذا ؟ أخذتموه عنا ، وأخذناه عن نبي الله صلى الله عليه وسلم ، وذكر أشياء نحو هذا

باب العروض إذا كانت للتجارة [هل فيها من زكاة]

١٥٦٢ حدثنا محمد بن داود بن سفيان ، ثنا يحيى بن حسان ، ثنا سليمان بن موسى أبو داود ، ثنا جعفر بن سعد بن سمرة بن جندب ، حدثني حبيب بن عبد الله عن أبيه سليمان ، عن سمرة بن جندب ، قال : أما بعد فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرنا أن نخرج الصدقة من الذي نعد للبيع

باب الكنز ماهو ؟ وزكاة الحلي

١٥٦٣ حدثنا أبو كامل وحديد بن مسعدة . المعنى ، أن خالد بن الحرث ، ثنا حسين ، ثنا حسين ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن امرأة أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعها ابنة لها وفي يد ابنتها مسكتان (١) غليظتان من ذهب فقال [لها] « أعطيني زكاة هذا » ؟ قالت : لا ، قال « أيسرك أن يسورك الله بهما يوم القيامة سوارين من نار » ؟ قال : فخلعتهما فألقتهما إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، وقالت : هما لله عز وجل ولرسوله

١٥٦٤ حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا عتاب بن يعقوب بن بشير - عن ثابت بن عبد الله بن عجلان ، عن عطاء ، عن أم سلمة قالت : كنت ألبس أوصاحا (٢) من ذهب

١٥٦٥ حدثنا محمد بن إدريس الرازي ، ثنا عمرو بن الربيع بن طارق

١٥٦٦ حدثنا محمد بن إدريس الرازي ، ثنا عمرو بن الربيع بن طارق

١٥٦٧ حدثنا محمد بن إدريس الرازي ، ثنا عمرو بن الربيع بن طارق

١٥٦٨ حدثنا محمد بن إدريس الرازي ، ثنا عمرو بن الربيع بن طارق

١٥٦٩ حدثنا محمد بن إدريس الرازي ، ثنا عمرو بن الربيع بن طارق

١٥٧٠ حدثنا محمد بن إدريس الرازي ، ثنا عمرو بن الربيع بن طارق

١٥٧١ حدثنا محمد بن إدريس الرازي ، ثنا عمرو بن الربيع بن طارق

١٥٧٢ حدثنا محمد بن إدريس الرازي ، ثنا عمرو بن الربيع بن طارق

١٥٧٣ حدثنا محمد بن إدريس الرازي ، ثنا عمرو بن الربيع بن طارق

١٥٧٤ حدثنا محمد بن إدريس الرازي ، ثنا عمرو بن الربيع بن طارق

ثنا يحيى بن أيوب ، عن عبيد الله بن أبي جعفر ، أن محمد بن عمرو بن عطاء أخبره ،
عن عبد الله بن شداد بن الهاد ، أنه قال : دخلنا على عائشة زوج النبي صلى الله
عليه وسلم ، فقالت : دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى في يدي
فَتَحَاتٍ من ورقٍ فقال : « ما هذا يا عائشة » ؟ فقلت : صنعتين أنزين لك
يا رسول الله ، قال : « أتؤدين زكاتهن » ؟ قلت : لا ، أو ما شاء الله ، قال :
« هو حبسك من النار »

استاد صحيح ١٥٦٦ — حدثنا ^(١) صفوان بن صالح ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا سفيان ،
عن عمر بن يعلى ، فذكر الحديث نحو حديث الخاتم ، قيل لسفيان : كيف
تزكيه ؟ قال : تضمه إلى غيره

٥ - باب [في] زكاة السائمة

١٥٦٧ حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، قال : أخذت من ثَمَامَةَ
ابن عبد الله بن أنس كتابا زعم أن أبا بكر كتبه لأنس ، وعليه خاتم رسول الله

صلى الله عليه وسلم ، حين بعثه مُصَدِّقًا وكتبه له ، فاذا فيه : « هذه فريضة الصدقة

التي فرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين التي أمر الله [عز وجل]

بها نبيه صلى الله عليه وسلم ، فمن سُمِّلَهَا من المسلمين على وجهها فَلْيُعْطِهَا ، ومن

سُمِّلَ فَوْقَهَا فَلَا يُعْطِ : فيما دون خمسٍ وعشرين من الإبل الغنم : في كل خمس

ذودٍ شاة ، فاذا بلغت خمسا وعشرين ففيها بنت مخاض ، إلى أن تبلغ خمسا

وثلاثين ، فإن لم يكن فيها بنت مخاض فابن لبون ذكر ، فاذا بلغت ستا وثلاثين

ففيها بنت لبون ، إلى خمس وأربعين ، فاذا بلغت ستا وأربعين ففيها حقة طروقة

، فاذا بلغت إحدى وستين ففيها جذعة ، إلى خمس وسبعين ،

فاذا بلغت ستا وسبعين ففيها ابنتا لبون ، إلى تسعين ، فاذا بلغت إحدى وتسعين

سقط هذا الحديث من ثلاث نسخ معتمدة

سقط هذا الحديث من ثلاث نسخ معتمدة

ففيها حِقتان طروقتا الفحل ، إلى عشرين ومائة ، فإذا زادت على عشرين ومائة
ففي كل أربعين بنت لبون ، وفي كل خمسين حقة ، فإذا تباين أسنان الابل في
فرائض الصدقات : فمن بلغت عنده صدقة الجذعة وليست عنده جذعة وعنده
حِقة فأنها تقبل منه ، وأن يجعل معها شاتين : إن استيسر تاله ، أو عشرين درهما ،
ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده حقة وعنده جذعة فأنها تقبل منه
ويعطيه المصدق عشرين درهما أو شاتين ، ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليس
عنده حقة وعنده ابنة لبون فأنها تقبل منه « قال أبو داود : من ههنا لم أضبطه
عن موسى كما أحب » ويجعل معها شاتين إن استيسر تاله أو عشرين درهما ،
ومن بلغت عنده صدقة بنت لبون وليس عنده إلا حقة فأنها تقبل منه « قال
أبو داود : إلى ههنا ، ثم أتقنته » ويعطيه المصدق عشرين درهما أو شاتين ، ومن
بلغت عنده صدقة ابنة لبون وليس عنده إلا بنت مخاض فأنها تقبل منه وشاتين
أو عشرين درهما ، ومن بلغت عنده صدقة ابنة مخاض وليس عنده إلا ابن لبون
ذكر فأنه يقبل منه ، وليس معه شيء ، ومن لم يكن عنده إلا أربع فليس فيها
شيء ، إلا أن يشاء ربها ، وفي سائمة الغنم إذا كانت أربعين ففيها شاة ، إلى
عشرين ومائة ، فإذا زادت على عشرين ومائة ففيها شاتان ، إلى أن تبلغ مائتين ،
فإذا زادت على مائتين ففيها ثلاث شياه ، إلى أن تبلغ ثلثمائة ، فإذا زادت على
ثلثمائة ففي كل مائة شاة شاة ، ولا يؤخذ في الصدقة هَرَمَةٌ ، ولا ذات عوارٍ
من الغنم ، ولا تيس الغنم ، إلا أن يشاء المصدق ، ولا يُجمع بين مفترق ،
ولا يُفرق بين مجتمع ، خشية الصدقة ، وما كان من خليطين فإنهما يتراجعان
بينهما بالسوية ؛ فإن لم تبلغ سائمة الرجل أربعين فليس فيها شيء ، إلا أن يشاء
ربها ، وفي الرقة رُبْعُ العشر ؛ فإن لم يكن المال إلا تسعين ومائة فليس فيها شيء ،
إلا أن يشاء ربها »

١٥٦٨ حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا عباد بن العوام ، عن سفیان
ابن حسين ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، قال : كتب رسول الله صلى الله
عليه وسلم كتاب الصدقة فلم يخرج به إلى عماله حتى قبض ، فقرّنه بسيفه ، فعمل به
أبو بكر حتى قبض ، ثم عمل به عمر حتى قبض ، فكان فيه « في خمس من الابل
شاة ، وفي عشر شاتان ، وفي خمس عشرة ثلاث شياه ، وفي عشرين أربع
شياه ، وفي خمس وعشرين ابنة مخاض ، إلى خمس وثلاثين ، فان زادت واحدة
ففيها ابنة لبون ، إلى خمس وأربعين ، فاذا زادت واحدة ففيها حقة ، إلى ستين ،
فاذا زادت واحدة ففيها جذعة ، إلى خمس وسبعين ، فاذا زادت واحدة ففيها
إبنتا لبون ، إلى تسعين ، فاذا زادت واحدة ففيها حقتان ، إلى عشرين ومائة ، فان
كانت الابل أكثر من ذلك ففي كل خمسين حقة وفي كل أربعين ابنة لبون ،
وفي الغنم في كل أربعين شاة شاة ، إلى عشرين ومائة ، فان زادت واحدة
فشاتان ، إلى مائتين ، فان زادت [واحدة] على المائتين ففيها ثلاث [شياه] ،
إلى ثلثمائة ، فان كانت الغنم أكثر من ذلك ففي كل مائة شاة شاة وليس فيها
شيء حتى تبلغ المائة ، ولا يفرّق بين مجتمع ، ولا يُجمَعُ بين متفرق ، مخافة
الصدقة ، وما كان من خليطين فإنهما يتراجعان [بينهما] بالسوية ، ولا يؤخذ
في الصدقة هرمة ، ولا ذات عيب » قال : وقال الزهري : إذا جاء المصدق
قسمت الشاة أثلاثا : ثلثا شراراً ، وثلثا خياراً ، وثلثا وسطاً ، فأخذ المصدق من
الوسط ، ولم يذكر الزهري البقر

١٥٦٩ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا محمد بن يزيد الواسطي ، أخبرنا
سفیان بن حسين ، بأسناده ومعناه ، قال : فان لم تكن ابنة مخاض فابن لبون ،
ولم يذكر كلام الزهري

١٥٧٠ — حدثنا محمد بن العلاء ، أخبرنا ابن المبارك ، عن يونس بن
يزيد ، عن ابن شهاب ، قال : هذه نسخة كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
التي هي في بيتي (رواه البخاري ١٤٥٥) (انظر في نسخة) (انظر في نسخة) (انظر في نسخة)

الذي كتبه في الصدقة ، وهي عند آل عمر بن الخطاب ، قال ابن شهاب :
أقرأنيها سالم بن عبد الله بن عمر قوتيتها على وجهها ، وهي التي انتسخ عمر
 ابن عبد العزيز من عبد الله بن عمر وسالم بن عبد الله بن عمر ، فذكر
 الحديث ، قال : « فاذا كانت إحدى وعشرين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون ، حتى
 حتى تبلغ تسعاً وعشرين ومائة ، فاذا كانت ثلاثين ومائة ففيها بنتا لبون وحققة ،
 حتى تبلغ تسعاً وثلاثين ومائة ، فاذا كانت أربعين ومائة ففيها حققتان وبنت لبون ،
 حتى تبلغ تسعاً وأربعين ومائة ، فاذا كانت خمسين ومائة ففيها ثلاث حقاق ،
 حتى تبلغ تسعاً وخمسين ومائة ، فاذا كانت ستين ومائة ففيها أربع بنات لبون ،
 حتى تبلغ تسعاً وستين ومائة ، فاذا كانت سبعين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون
 وحققة ، حتى تبلغ تسعاً وسبعين ومائة ، فاذا كانت ثمانين ومائة ففيها حققتان
 وابنتا لبون ، حتى تبلغ تسعاً وثمانين ومائة ، فاذا كانت تسعين ومائة ففيها ثلاث
 حقاق وبنت لبون ، حتى تبلغ تسعاً وتسعين ومائة ، فاذا كانت مائتين ففيها أربع
 حقاق أو خمس بنات لبون ، أي السنين وجدت أخذت ، وفي سائمة الغنم »
 فذكر نحو حديث سفيان بن حسين ، وفيه : « ولا يؤخذ في الصدقة هريمة ، ولا
 ذات عوار من الغنم ، ولا تيس الغنم ، إلا أن يشاء المصدق »

١٥٧١ ^{١٥٧١} حدثنا عبد الله بن مسلمة ، قال : قال مالك : وقول عمر بن
 الخطاب رضي الله عنه : « لا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع » هو أن
 يكون لكل رجل أربع شاة فاذا أظلمهم المصدق جمعوا اثلاً يكون فيها إلا شاة
 « ولا يفرق بين مجتمع » أن الخليطين إذا كان لكل واحد منهما مائة شاة وشاة
 فيكون عليهما فيها ثلاث شياه ، فاذا أظلمهم المصدق فرقا غنهما فلم يكن على كل
 واحد منهما إلا شاة ، فهذا الذي سمعت في ذلك

١٥٧٢ ^{١٥٧٢} حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا أبو إسحق ،
 عن عاصم بن ضمرة وعن الحرث الأعور ، عن علي رضي الله عنه ، قال زهير :
 [ابن خزيمة ٤/ ٢٠٠] أبو عبيد بن الأزمال ر ٩٤٤ ش ١١/ ١٩٩
 ١٥٧٢

شرح المطالع ٢٧٥/٤
 سنة ٢٢٨
 خط ١١٦/٤
 ل ٢٩٢/١
 أبو عبيد بن الأزمال ٩٤٥
 ابن خزيمة سنة (٢٧٥) رقم ٦٥
 نصب الراية ٢٢٩/٤

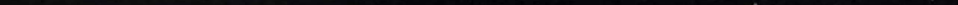
١٥٧٢
 ١٥٧٢
 ١٥٧٢
 ١٥٧٢
 ١٥٧٢

[illegible]

كان لك عشرون دينارا وحال عليها الحول ففيها نصف دينار ، فما زاد فبحساب ذلك » قال : فلا أدرى أعلى يقول « فبحساب ذلك » أو رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم ؟؟ « وليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول » إلا أن جريرا قال : ابن وهب يزيد في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم « ليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول »

١٥٧٥ ١٤٧٦ حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا بهز بن حكيم ،
 عن ثنا محمد بن العلاء ، أخبرنا أبو أسامة ، عن بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن
 جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « في كل سائمة إبل في أربعين بنت
 ناقة ، ولا يفرق إبل عن حسابها ، من أعطاهها مؤتجرا » قال ابن العلاء « مؤتجرا
 فله أجرها ، ومن منعها فانا أخذوها وشرط ماله عزمة من عزمت ربنا عز
 »

١٥٧٥ ١٤٧٦ حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا بهز بن حكيم ،
 عن ثنا محمد بن العلاء ، أخبرنا أبو أسامة ، عن بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن
 جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « في كل سائمة إبل في أربعين بنت
 ناقة ، ولا يفرق إبل عن حسابها ، من أعطاهها مؤتجرا » قال ابن العلاء « مؤتجرا
 فله أجرها ، ومن منعها فانا أخذوها وشرط ماله عزمة من عزمت ربنا عز



١٥٧٧ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة والنفيلي وابن المثني ، قالوا : ثنا

أبو معاوية ، ثنا الأعمش ، عن إبراهيم ، عن مسروق ، عن معاذ ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله

١٥٧٨ — حدثنا هرون بن زيد بن أبي الزرقاء ، ثنا أبي ، عن سفيان ،

عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن مسروق ، عن معاذ بن جبل ، قال : بعثه النبي صلى الله عليه وسلم إلى الين ، فذكر مثله لم يذكر «ثياباً تكون بالين» ولا ذكر «يعني محتلاً» قال أبو داود : ورواه جرير ويعلى ومعمر وشعبة وأبو عوانة ويحيى بن سعيد عن الأعمش عن أبي وائل عن مسروق ، قال يعلى ومعمر عن معاذ مثله

١٥٧٩ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن هلال بن خباب ، عن

ميسرة أبي صالح ، عن سويد بن غفلة قال : سرت ، أو قال : أخبرني من سار مع مصدق النبي صلى الله عليه وسلم فاذا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم «أن لا تأخذ من راصع لبن ، ولا تجمع بين مقترق ، ولا تفرق بين مجتمع» وكان إنما يأتي المياه حين ترد الغنم فيقول : أدوا صدقات أموالكم ، قال : فعمد رجل منهم إلى ناقة كَوْمَاء ، قال : قلت : يا أبا صالح ، ما الكوماء ؟ قال : عظيمة السنام ، قال : فأبى أن يقبلها ، قال : إني أحب أن تأخذ خير إلي ، قال : فأبى أن يقبلها ، قال : فخطم له أخرى دونها فأبى أن يقبلها ، ثم خطم له أخرى دونها فقبلها ، وقال : إني آخذها وأخاف أن يجد علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يقول لي : عمدت إلى رجل فتخيرت عليه إبله ، قال أبو داود : ورواه هشيم عن هلال بن خباب نحوه ، إلا أنه قال : لا يفرق

١٥٨٠ — حدثنا محمد بن الصباح البزاز ، ثنا شريك ، عن عثمان بن أبي

زرعة ، عن أبي ليلى الكندي ، عن سويد بن غفلة ، قال : أتانا مُصَدِّقُ النبي صلى الله عليه وسلم فأخذت بيده وقرأت في عهده «لا يجمع بين مقترق ، ولا

يفرق بين مجتمع ، خشية الصدقة » ولم يذكر « راضع لبن » ^{سند لا يوافي} ^{جمع ولا يجمع} ^{سند صحيح}

٥٨١ حدثنا الحسن بن علي ، ثنا وكيع ، عن زكريا بن إسحق المكي ، ^{سند صحيح}

عن عمرو بن أبي سفيان الجمحي ، عن مسلم بن ثقفه الشكري ، قال الحسن : روح ^{سند صحيح} يقول : مسلم بن شعبة ، قال : استعمل نافع بن علقمة أبي على عرافة قومه ، فأمره ^{سند صحيح} أن يصدقهم ، قال : فبعثني أبي في طائفة منهم ، فأتيت شيخا كبيرا يقال له سحر

[بن ديسم] فقلت : إن أبي بعثني إليك — يعني لأصدقك — قال : ابن أخي ،

وأى نحو تأخذون ؟ قلت : نختار حتى إنا نتبين ضروع الغنم ، قال : ابن أخي ، فاني

أحدثك أني كنت في شعب من هذه الشعاب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

في غم لي فجاءني رجلان على بعير فقالا لي : إنا رسولا رسول الله صلى الله عليه وسلم

إليك لتؤدي صدقة غنمك ، فقلت : ما على فيها ؟ فقالا : شاة ، فأعمد إلى شاة قد

عرفت مكانها مملئة محضا وشحما فأخرجتها إليهما ، فقالا : هذه شاة الشافع ، وقد

نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نأخذ شافعا ، قلت : فأى شيء تأخذان ؟

قالا : عناقا جذعة أو ثنية ، قال : فأعمد إلى عناق معتاط ، والمعتاط : التي لم تلد

ولدا وقد حان ولادها ، فأخرجتها إليهما ، فقالا : ناولناها ، فجعلناها معهما على

بعيرهما ثم انطلقا ، قال أبو داود : رواه أبو عاصم عن زكرياء قال أيضا « مسلم بن

شعبة » كما قال روح

١٥٨٢ — حدثنا محمد بن يونس النسائي ، ثنا روح ، ثنا زكرياء بن إسحق ، ^{سند صحيح}

باسناده بهذا الحديث ، قال « مسلم بن شعبة » قال فيه : والشافع التي في بطنها

الولد ، قال أبو داود : وقرأت في كتاب عبد الله بن سالم بمحصر عند آل عمرو بن

الحرث الحمصي عن الزبيدي قال : وأخبرني يحيى بن جابر عن جبير بن نفير عن

عبد الله بن معاوية الغاضري ، من غاضرة قيس ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم

« ثَلَاثٌ مَنْ فَعَلَهُنَّ فَقَدْ طَعِمَ طَعْمَ الْإِيمَانِ : مَنْ عَبْدَ اللَّهِ وَحْدَهُ وَأَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

وَأَعْطَى زَكَاةَ مَالِهِ طَبِيعَةً بِهَا نَفْسُهُ رَافِدَةٌ عَلَيْهِ كُلَّ عَامٍ ، وَلَا يُعْطَى الْهَرْمَةُ ، وَلَا الدَّرَنَةُ ، ^{سند صحيح}

^{سند صحيح}

اراه احمد بن الحسن ١٢٤٠
ح ٧٩٦

س ۱۰۰ - ۲۹۹ / ۱

ص
٢٤٤٢٠٠٠
٩٧ ٩٢/٤٠٠

ع ۱ / ۲ عن الحسن بن محمد

منه ۹۰۹ محمد زکریا ظه

تأليفه بجلال (ابن عبد الله) و

فتم

115

11

ما

ج

عر

يار

فار

ج

مال

100/2, 44/0

11. $(700), (5, 10)$

283 00/05

2/10, 2/11, 2/12, 2/13, 2/14, 2/15, 2/16, 2/17, 2/18, 2/19, 2/20, 2/21, 2/22, 2/23, 2/24, 2/25, 2/26, 2/27, 2/28, 2/29, 2/30, 3/1, 3/2, 3/3, 3/4, 3/5, 3/6, 3/7, 3/8, 3/9, 3/10, 3/11, 3/12, 3/13, 3/14, 3/15, 3/16, 3/17, 3/18, 3/19, 3/20, 3/21, 3/22, 3/23, 3/24, 3/25, 3/26, 3/27, 3/28, 3/29, 3/30, 3/31, 4/1, 4/2, 4/3, 4/4, 4/5, 4/6, 4/7, 4/8, 4/9, 4/10, 4/11, 4/12, 4/13, 4/14, 4/15, 4/16, 4/17, 4/18, 4/19, 4/20, 4/21, 4/22, 4/23, 4/24, 4/25, 4/26, 4/27, 4/28, 4/29, 4/30, 5/1, 5/2, 5/3, 5/4, 5/5, 5/6, 5/7, 5/8, 5/9, 5/10, 5/11, 5/12, 5/13, 5/14, 5/15, 5/16, 5/17, 5/18, 5/19, 5/20, 5/21, 5/22, 5/23, 5/24, 5/25, 5/26, 5/27, 5/28, 5/29, 5/30, 5/31, 6/1, 6/2, 6/3, 6/4, 6/5, 6/6, 6/7, 6/8, 6/9, 6/10, 6/11, 6/12, 6/13, 6/14, 6/15, 6/16, 6/17, 6/18, 6/19, 6/20, 6/21, 6/22, 6/23, 6/24, 6/25, 6/26, 6/27, 6/28, 6/29, 6/30, 7/1, 7/2, 7/3, 7/4, 7/5, 7/6, 7/7, 7/8, 7/9, 7/10, 7/11, 7/12, 7/13, 7/14, 7/15, 7/16, 7/17, 7/18, 7/19, 7/20, 7/21, 7/22, 7/23, 7/24, 7/25, 7/26, 7/27, 7/28, 7/29, 7/30, 7/31, 8/1, 8/2, 8/3, 8/4, 8/5, 8/6, 8/7, 8/8, 8/9, 8/10, 8/11, 8/12, 8/13, 8/14, 8/15, 8/16, 8/17, 8/18, 8/19, 8/20, 8/21, 8/22, 8/23, 8/24, 8/25, 8/26, 8/27, 8/28, 8/29, 8/30, 8/31, 9/1, 9/2, 9/3, 9/4, 9/5, 9/6, 9/7, 9/8, 9/9, 9/10, 9/11, 9/12, 9/13, 9/14, 9/15, 9/16, 9/17, 9/18, 9/19, 9/20, 9/21, 9/22, 9/23, 9/24, 9/25, 9/26, 9/27, 9/28, 9/29, 9/30, 10/1, 10/2, 10/3, 10/4, 10/5, 10/6, 10/7, 10/8, 10/9, 10/10, 10/11, 10/12, 10/13, 10/14, 10/15, 10/16, 10/17, 10/18, 10/19, 10/20, 10/21, 10/22, 10/23, 10/24, 10/25, 10/26, 10/27, 10/28, 10/29, 10/30, 10/31, 11/1, 11/2, 11/3, 11/4, 11/5, 11/6, 11/7, 11/8, 11/9, 11/10, 11/11, 11/12, 11/13, 11/14, 11/15, 11/16, 11/17, 11/18, 11/19, 11/20, 11/21, 11/22, 11/23, 11/24, 11/25, 11/26, 11/27, 11/28, 11/29, 11/30, 12/1, 12/2, 12/3, 12/4, 12/5, 12/6, 12/7, 12/8, 12/9, 12/10, 12/11, 12/12, 12/13, 12/14, 12/15, 12/16, 12/17, 12/18, 12/19, 12/20, 12/21, 12/22, 12/23, 12/24, 12/25, 12/26, 12/27, 12/28, 12/29, 12/30, 12/31.

۹۲/۴

لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة ، فان هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم وترد في فقرائهم ، فان هم أطاعوك لذلك فإياك وكرائم أموالهم ، واتق دعوة المظلوم فانهما ليس بينها وبين الله حجاب »

١٥٨٥ ^{٥٨٥ : ح} حدثنا قتيبة [بن سعيد] ، ثنا الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، ^{صهره له أفراد} عن سعد بن سنان ، عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « المعتدى في الصدقة كإعها » ^{٥٨٥ : ح}

باب رضا المصدق

١٥٨٦ ^{٥٨٦ : ح} حدثنا مهدي بن حفص ومحمد بن عبيد ، المعنى ، قالوا : ثنا حماد ، عن أيوب ، عن رجل يقال له ديسم ، وقال ابن عبيد : من بني سدوس ، عن بشير بن الخصاصية ، قال ابن عبيد في حديثه : وما كان اسمه بشيراً ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم سماه بشيراً ، قال : قلنا : إن أهل الصدقة يعتدون علينا ، أفنكتم من أموالنا بقدر ما يعتدون علينا ؟ فقال « لا » ^{٥٨٦ : ح}

١٥٨٧ — حدثنا الحسن بن علي ويحيى بن موسى ، قالوا : ثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أيوب ، بأسناده ومعناه ، إلا أنه قال : قلنا : يا رسول الله ، إن أصحاب الصدقة [يعتدون ، قال أبو داود] رفعه عبد الرزاق عن معمر

١٥٨٨ ^{٥٨٨ : ح} حدثنا عباس بن عبد العظيم ومحمد بن المثنى ، قالوا : ثنا بشر بن عمر ، عن أبي الفصن ، عن صخر بن إسحق ، عن عبد الرحمن بن جابر بن عتيك ، عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « سيأتكم ركب مبغضون ، فإذا جاؤكم فرحبوا بهم وخلوا بينهم وبين ما يبتغون ، فإن عدلوا فلا أنفسهم ، وإن ظلموا فعليها ، وأرضوهم فان تمام زكاتكم رضاهم ، وليدعوا لكم » قال أبو داود : أبو الفصن هو نابت بن قيس بن غصن ^{٥٨٨ : ح}

١٥٨٩ حدثنا أبو كامل ، ثنا عبد الواحد - يعني ابن زياد - ح وثنا
 عثمان بن أبي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان ، وهذا حديث أبي كامل ، عن محمد
 ابن أبي اسماعيل ، ثنا عبد الرحمن بن هلال العبسي ، عن جرير بن عبد الله ،
 قال : جاء ناس - يعني من الأعراب - إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
 فقالوا : إن ناساً من المصدقين يأتونا ^(١) فيظلمونا ، قال : فقال « أرضوا مصدقكم »
 قالوا : يا رسول الله وإن ظلمونا ؟ قال « أرضوا مصدقكم » زاد عثمان « وإن ظلمتم »
 قال أبو كامل في حديثه : قال جرير : ما صدر عن مصدق بعد ما سمعت هذا
 من رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا وهو غني راض .

بسم الله الرحمن الرحيم

٧ - باب دعاء المصدق لأهل الصدقة ^(٢)

١٥٩٠ حدثنا حفص بن عمر الثوري وأبو الوليد الطيالسي ، المعنى ، قالوا : - ح -
 ثنا شعبه ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الله بن أبي أوفى ، قال : كان أبي من
 أصحاب الشجرة ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أتاه قوم بصدقتهم قال « اللهم
 صل على آل فلان » قال : فاتاه أبي بصدقته فقال « اللهم صل على آل أبي أوفى » - ح -
 باب تفسير أسنان الإبل

قال أبو داود : سمعته من الرياشي وأبي حاتم وغيرهما ، ومن كتاب النضر
 ابن شميل ، ومن كتاب أبي عبيد ، وربما ذكر أحدهم الكلمة ، قالوا : يسمى
 الخُوَارَ ، ثم الفصيل ، إذا فصل ، ثم تكون بنت مخاض لسنة إلى تمام سنتين ،
 فإذا دخلت في الثالثة فهي ابنة لبون ، فإذا تمت له ثلاث سنين فهو حق وحقه
 إلى تمام أربع سنين لأنها استحققت أن تتركب ويحمل عليها الفحل وهي تلقح ،
 ولا يلقح الذكر حتى يشي ، ويقال للحقة : طروقة الفحل ؛ لأن الفحل يطرقها ، إلى

(١) هكذا بحذف نون الرفع تخفيفاً من الفعلين

(٢) هنا أول الجزء العاشر من تيجزة الخطيب البغدادي

تمام أربع سنين ، فإذا طعنت في الخامسة فهي جذعة حتى يتم لها خمس سنين ، فإذا دخلت في السادسة وألقت ثمنه فهو حينئذ ثني ، حتى يستكمل ستا ، فإذا طعن في السابعة سمي الذكر رباعيا والأنثى رباعية ، إلى تمام السابعة ، فإذا دخل في الثامنة وألقت السن السديس الذي بعد الرباعية فهو سديس وسدس ، إلى تمام الثامنة ، فإذا دخل في التسع وطلع نابه فهو بازل ، أي : بزل نابه ، يعني طلع ، حتى يدخل في العاشرة فهو حينئذ مُخْلِفٌ ، ثم ليس له اسم ، ولكن يقال : بازل عام ، وبازل عامين ، ومُخْلِفٌ عام ، ومُخْلِفٌ عامين ، ومُخْلِفٌ ثلاثة أعوام ، إلى خمس سنين ، والمُخْلِفَةُ : الحامل ، قال أبو حاتم : والجذوعة وقت من الزمن ليس بسن ، وفصول الأسنان عند طلوع سهيل ، قال أبو داود : وأنشدنا الرايشي : —

إِذَا سُهَيْلٌ آخِرَ اللَّيْلِ طَلَعَ فَأَبْنُ اللَّبُونِ الْحَقُّ وَالْحَقُّ جَذَعٌ
لَمْ يَبْقَ مِنْ أَسْنَانِهَا غَيْرُ الْهَبْعِ

والهبع : الذي يولد في غير حينه .

٩ - باب أين تصدق الأموال

١٥٩١ حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا ابن أبي عدي ، عن ابن إسحق ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا جَلْبَ ولا جَنَبَ ، ولا تؤخذ صدقاتهم إلا في دورهم »

١٥٩٢ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا يعقوب بن إبراهيم ، قال : سمعت أبي يقول : عن محمد بن إسحق في قوله « لا جلب ولا جنب » قال : أن تصدق الماشية في مواضعها ، ولا تجلب إلى المصدق ، والجنب عن [غيره] هذه الفريضة أيضا لا تجنب أصحابها ، يقول : ولا يكون الرجل بأقصى مواضع أصحاب الصدقة فتجنب إليه ولكن تؤخذ في موضعه

استدركه من نسخة
في نسخة ابن أبي
سفيان حديثه الثاني ١١/٦
[المتن ٢٤٥] ما طرقت أحمد بن حنبل في
أبو إسحاق (عنه) (عنه) (عنه) (عنه) (عنه)
في نسخة محمد بن عوف (عنه) (عنه) (عنه) (عنه) (عنه)
استدركه من نسخة
في نسخة ابن أبي

كذلك المتن ٩١٤ م
م ١١/٦
١٨١-١٨٥ م
٦٧١٦-٦٧٢٨ م

١٠ باب الرجل يبتاع صدقته

١٥٩٣ حدثنا عبد الله بن مسleme ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه حمل على فرس في سبيل الله فوجده يباع ، فأراد أن يبتاعه فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال « لا تبتعه ، ولا تعد في صدقتك »

١١ باب صدقة الرقيق

١٥٩٤ حدثنا محمد بن المثني ومحمد بن يحيى بن فياض ، قالوا : ثنا ^{١٣٥٢} عبد الوهاب ، ثنا عبيد الله ، عن رجل ، عن مكحول ، عن عراك بن مالك ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ليس في الخليل والرقيق زكاة ، إلا زكاة الفطر في الرقيق »

١٥٩٥ حدثنا عبد الله بن مسleme ، ثنا مالك ، عن عبد الله بن دينار ، عن سليمان بن يسار ، عن عراك بن مالك ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ليس على المسلم في عبده ولا [في] فرسه صدقة »

١٢ باب صدقة الزرع

١٥٩٦ حدثنا هرون بن سعيد بن الهيثم الأيلي ، ثنا عبد الله بن وهب ، ثنا ^{١٣٦١} أخبرني يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم « فيما سقت السماء والأنهار والعيون أو كان بعلا العشر ، وفيما سقى بالسواني أو النضح نصف العشر »

١٥٩٧ حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني عمرو بن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « فيما سقت الأنهار والعيون العشر ، وما سقى بالسواني ففيه نصف العشر »

١٥٩٨ حدثنا الهيثم بن خالد الجهني و [حسين] بن الأسود العجلي ، قالوا : قال وكيع : البعل الكبوس الذي ينبت من ماء السماء ، قال ابن الأسود :

وقال يحيى - يعنى ابن آدم - سألت أبا إياس الأسدى عن البعل فقال : الذى يسقى بماء السماء [وقال النضر بن شميل : البعل ماء المطر]

١٥٩٩ ^{١٣٤٤} حدثنا الربيع بن سليمان ، ثنا ابن وهب ، عن سليمان - يعنى ^{أبيه} ابن بلال - عن شريك [بن عبد الله] بن أبي نمر ، عن عطاء بن يسار ، عن معاذ بن جبل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه إلى اليمن فقال : « خذ ؟ الحب من الحب والشاة من الغنم ، والبعير من الابل ، والبقرة من البقر » قال أبو داود : شبرت قضاء بمصر ثلاثة عشر شهراً ، ورأيت أترجة على بعير بقطعتين قطعت وصيرت على مثل عدلين

باب زكاة العسل

* ١٦٠٠ ^{١٣٤٤} حدثنا أحمد بن أبي شعيب الحراني ، ثنا موسى بن أعين ، عن ^{أبيه} عمرو بن الحرث المصري ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : جاء هلال أحد بني متهان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعشور نحل له ، وكان سألته أن يحمى [له] وأدياً يقال له سلبة ، فحمى له رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الوادى ، فلما ولى عمر بن الخطاب رضى الله عنه كتب سفيان بن وهب إلى عمر ابن الخطاب يسأله عن ذلك ، فكتب عمر رضى الله عنه « إن أدى إليك ما كان يؤدى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من عشور نحل فاحم له سلبة ، وإلا فافما هو ذباب غيث يأكله من يشاء »

١٦٠١ - حدثنا أحمد بن عبدة الضبي ، ثنا المغيرة ونسبه إلى عبد الرحمن

ابن الحرث الخزومي ، قال : حدثني أبي ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده أن شبابة - بطن من فهم - فذكر نحوه ، قال : من كل عشرٍ قِربٍ قِربةً ، وقال سفيان بن عبد الله الثقفى قال : وكان يحمى لهم واديين ، زاد : فأدوا إليه ما كانوا يؤدون إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحمى لهم واديهما

١٦٠٢ - حدثنا الربيع بن سليمان المؤذن ، ثنا ابن وهب ، عن أبيه ، عن سليمان

ابن زيد ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن بطناً من فَهْم ، بمعنى
المغيرة ، قال : من عَشْرِ قَرَبٍ قَرَبٌ ، وقال : واديين لهم

باب في خرص الغنبل

١٦٠٣ حدثنا عبد العزيز بن السرى الناقط ، ثنا بشر بن منصور ،

عن عبد الرحمن بن إسحاق ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن عتاب

ابن أسيد ، قال : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يخرص الغنبل كما يخرص

النخل ، وتؤخذ زكاته زيباً كما تؤخذ زكاة النخل قرأ

١٦٠٤ - حدثنا محمد بن إسحاق المسيبي ، ثنا عبد الله بن نافع ، عن محمد

ابن صالح التمار ، عن ابن شهاب ، باسناده ومعناه [قال أبو داود : وسعيد لم يسمع

من عتاب شيئاً]

باب في الخرص

١٦٠٥ حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبه ، عن خبيب بن عبد الرحمن

عن عبد الرحمن بن مسعود ، قال : جاء سهل بن أبي حثمة إلى مجلسنا ، قال : أمرنا

رسول الله صلى الله عليه وسلم [قال] : « إذا خرصتم فخذوا ودعوا الثلث ، فإن لم

تدعوا أو تجدوا الثلث فدعوا الربع » [قال أبو داود : انخرص يدع الثلث للحرفة]

١٦ باب متى يخرص التمر

١٦٠٦ حدثنا يحيى بن معين ، ثنا حجاج ، عن ابن جريج ، قال : - م ٤٤١٤

تذكر شأن خير : كان النبي صلى الله عليه وسلم يبعث عبد الله بن رواحة إلى

يهود فيخرص النخل حين يطيب قبل أن يؤكل منه

باب مالا يجوز من الثمرة في الصدقة

١٦٠٧ حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا سعيد بن سليمان ، ثنا

عباد ، عن سفيان بن حسين ، عن الزهري ، عن أبي أمامة بن سهل ، عن أبيه

2.00

اسماء بنت ذر

صاحب بن ابی حنیفہ
 ابن ابی حنیفہ
 السانی ۵/۶۷
 ن الزمان ۷۷۷

۱۸۱۷-۱۸۱۸

[illegible]

0x33 2.1
19.4 : 1/21
1790 : 1/21
714 : 1/21
V8, CE 8V : 1/21

7178, 7181, 7182, 0.94 p-

باب كم يؤدي في صدقة الفطر ؟

١٦١١ - سنه صم ١٢٢٢ حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا مالك ، وقرأه على مالك أيضاً ،

عن نافع ، عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر ، قال

فيه فيما قرأ [هـ] على مالك : زكاة الفطر من رمضان صاع من تمر أو صاع من شعير ،

على كل حر أو عبد ، ذكر أو أنثى ، من المسلمين .

١٦١٢ - حدثنا يحيى بن محمد بن السكن ، ثنا محمد بن جهم ، ثنا

إسماعيل بن جعفر ، عن عمر بن نافع ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمر قال :

فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر صاعاً ، فذكر بمعنى مالك ، زاد :

والصغير والكبير ، وأمر بها أن تؤدي قبل خروج الناس إلى الصلاة ، قال أبو داود :

رواه عبد الله العمري عن نافع بإسناده ، قال : على كل مسلم ، ورواه سعيد الجمحي

عن عبيد الله عن نافع ، قال فيه : من المسلمين ، والمشهور عن عبيد الله ليس فيه

« من المسلمين »

١٦١٣ - سنه صم ١٢٢٢ حدثنا مسدد ، أن يحيى بن سعيد وبشر بن الفضل حدثناهم ،

عن عبيد الله ، ح وثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، عن عبيد الله ، عن نافع ،

عن عبد الله ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه فرض صدقة الفطر صاعاً من شعير

أو تمر ، على الصغير والكبير والحر والمملوك ، زاد موسى : والذكر والأنثى ، قال

أبو داود : قال فيه أيوب وعبد الله — يعني العمري — في حديثهما عن نافع :

« ذكر أو أنثى » أيضاً

١٦١٤ - سنه صم ١٢٢٢ حدثنا الهيثم بن خالد الجهنبي ، ثنا حسين بن علي الجعفي ، عن

زائدة ، ثنا عبد العزيز بن أبي رواد ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، قال : كان

الناس يخرجون صدقة الفطر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعاً من شعير

أو تمر أو سلْت أو زبيب ، قال : قال عبد الله : فلما كان عمر رضى الله عنه

وكرت الخنطة جعل عمر نصف صاع خنطة مكان صاع من تلك الأشياء

١٦١٥ ^{١٣٦} حدثنا مسدد وسليمان بن داود العتكي ، قالا : ثنا حماد ، عن أيوب ، عن نافع ، قال : قال عبدالله : فعدل الناس بعد نصف صاع من بر ، قال : وكان عبد الله يعطي التمر فأعوز أهل المدينة التمر عاماً فأعطى الشعير

بكر بن عبد الله

١٦١٦ ^{١٣٧} حدثنا عبدالله بن مسلمة ، ثنا داود — يعني ابن قيس — عن عياض بن عبدالله ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : كنا نخرج إذ كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر عن كل صغير وكبير حر أو مملوك : صاعاً من طعام ، أو صاعاً من أقط ، أو صاعاً من شعير ، أو صاعاً من تمر ، أو صاعاً من زبيب ، فلم نزل نخرجه حتى قدم معاوية حاجاً ، أو معتمراً ، فكلم الناس على المنبر ، فكان فيما كلم به الناس أن قال : إني أرى أن مدين من سمراء الشام تعدل صاعاً من تمر ، فأخذ الناس بذلك ، فقال أبو سعيد : فأما أنا فلا أزال أخرجه أبداً ما عشت ، قال أبو داود : رواه ابن عليه وعبد بن غيرهما عن ابن إسحاق عن عبدالله بن عبد الله بن عثمان بن حكيم بن حزام عن عياض عن أبي سعيد ، بمعناه ، وذكر رجل واحد فيه عن ابن عليه « أو صاع حنطة » وليس بمحفوظ

١٦١٧ — حدثنا مسدد ، أخبرنا إسماعيل ، ليس فيه ذكر الحنطة ، قال أبو داود : وقد ذكر معاوية بن هشام في هذا الحديث عن الثوري عن زيد بن أسلم عن عياض عن أبي سعيد « نصف صاع من بر » وهو وهم من معاوية بن هشام أو ممن رواه عنه

١٦١٨ ^{١٣٨} حدثنا حامد بن يحيى ، أخبرنا سفيان ، ح وحدثنا مسدد ، ثنا اسد بن سمير ، عن ابن عجلان ، سمع عياضاً قال : سمعت أبا سعيد الخدري يقول : لا أخرج أبداً إلا صاعاً ، إنا كنا نخرج على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاع تمر أو شعير أو أقط أو زبيب ، هذا حديث يحيى ، زاد سفيان : أو صاعاً من دقيق ، قال حامد : فأنكروا عليه ، فتركه سفيان ، قال أبو داود : فهذه الزيادة وهم من

بكر بن عبد الله

ابن عينة

باب من روى نصف صاع من قح

١٦١٩ ^{١٣٩٩} حدثنا مسدد وسليمان بن داود العتكي ، قالوا : ثنا حماد بن زيد ، عن النعمان بن راشد ، عن الزهري ، قال مسدد : عن ثعلبة [بن عبد الله] بن أبي صعير ، عن أبيه ، وقال سليمان بن داود : عبد الله بن ثعلبة — أو ثعلبة بن عبد الله — بن أبي صعير ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « صاع من بر أو قح على كل اثنين صغير أو كبير حر أو عبد ذكر أو أنثى ، أما غنيكم فيزكيه الله ، وأما فقيركم فيرد الله عليه أكثر مما أعطاه » زاد سليمان في حديثه : غنى أو فقير

١٦٢٠ ^{١٤٠٠} حدثنا علي بن الحسن الدرايجري ، ثنا عبد الله بن يزيد ، ثنا ^{١٤٠٠} بكر بن همام ، ثنا بكر — هو ابن وائل — عن الزهري ، عن ثعلبة بن عبد الله ، أو قال : عبد الله بن ثعلبة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ح وحدثنا محمد بن يحيى النيسابوري ، ثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا همام ، عن بكر الكوفي ، قال [محمد] ابن يحيى : هو بكر بن وائل بن داود ، أن الزهري حدثهم ، عن عبد الله بن ثعلبة ابن صعير ، عن أبيه ، قال : قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا فأمر بصدقة الفطر صاع تمر أو صاع شعير ، عن كل رأس ، زاد علي في حديثه : أو صاع بر أو قح بين اثنين ، ثم اتفقا : عن الصغير والكبير والحر والعبد

١٦٢١ ^{١٤٠١} حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، قال : وقال ابن شهاب : قال عبد الله بن ثعلبة ، قال ابن صالح قال العدوي ، وإنما هو العذري ، خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس قبل الفطر بيومين ، بمعنى حديث المقرئ

١٦٢٢ ^{١٤٠٢} حدثنا محمد بن المثني ، ثنا سهل بن يوسف ، قال : حميد أخبرنا ، عن الحسن ، قال : خطب ابن عباس رحمه الله في آخر رمضان على منبر البصرة فقال : أخرجوا صدقة صومكم ، فكان الناس لم يعلموا ، فقال : من ههنا من أهل

باب في تعجيل الزكاة

١٦٢٤ ^{١٦٢٤} حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا إسماعيل بن زكريا ، عن الحجاج ^{صلى الله عليه وسلم} ،
 ابن دينار ، عن الحكم ، عن حجية ، عن علي ، أن العباس سأل النبي صلى الله
 عليه وسلم في تعجيل صدقته قبل أن تكل ، فرخص له في ذلك ، [قال مرة :
 فأذن له في ذلك] قال أبو داود : روى هذا الحديث هشيم عن منصور بن
 زاذان عن الحكم عن الحسن بن مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وحديث
 هشيم أصح ^{(تحفة المحتاج ٩٥٤ (دعوى ك))} ^{(مجموعه ٢٠٠ (دعوى ك))} ^{(مجموعه ٢٠٠ (دعوى ك))}

باب في الزكاة [هل] تحمل من بلد إلى بلد؟؟

١٦٢٥ ^{١٣٨٤} حدثنا نصر بن علي ، أخبرنا أبي ، أخبرنا إبراهيم بن عطاء مولى
عمران بن حصين ، عن أبيه ، أن زياداً أو بعض الأمراء بعث عمران بن حصين
على الصدقة ، فلما رجع قال لعمران : أين المال ؟ قال : وللمال أرسلتني ؟ أخذناها

من حيث كنا نأخذها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ووضعناها حيث
كنا نضعها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
٤٩ باب من يعطى [من] الصدقة ؟؟ و حد الغنى

١٦٢٦ ^{١٥٨٨} حدثنا الحسن بن علي ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا سفیان ، عن حكيم
ابن جبير ، عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد ، عن أبيه ، عن عبد الله قال : قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم « من سأل وله ما يغنيه جاءت يوم القيامة خموش ،
أو خدوش ، أو كدوح ، في وجهه » فقيل : يا رسول الله ، وما الغنى ؟ قال :
« خمسون درهما أو قيمتها من الذهب » قال يحيى : فقال عبد الله بن عثمان لسفيان :

حفظي أن شعبة لا يروى عن حكيم بن جبير ، فقال سفيان : فقد حدثناه زيد
عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد ^(حكيم بن جبير ضعيف عند أهل العلم) ^{١٨٦}

١٦٢٧ ^{١٥٨٦} حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم ،
عن عطاء بن يسار ، عن رجل من بني أسد ، أنه قال : نزلت أنا وأهلي ببيع
الفرقد فقال لي أهلي : اذهب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسله لنا شيئا
نأكله ، فجعلوا يذكرون من حاجتهم ، فذهبت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فوجدت عنده رجلا يسأله ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لا أجدا أعطيك »
فتولى الرجل عنه وهو مغضب وهو يقول : لعمرى إنك لتعطى من شئت ، فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم « يغضب على أن لا أجدا ما أعطيه ، من سأل منكم
وله أوقية أو عدلها فقد سأل إلخافا » قال الأسدي : فقلت : للقة لنا خير من
أوقية ، والأوقية أربعون درهما ، قال : فرجعت ولم أسأله ، فقدم على رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعد ذلك شعير [أ] وزيب فقسم لنا منه ، أو كما قال ، حتى
أغنانا الله ، قال أبو داود : هكذا رواه الثوري كما قال مالك

١٦٢٨ ^{١٥٨٧} حدثنا قتيبة بن سعيد وهشام بن عمار ، قالا : ثنا عبد الرحمن
ابن أبي الرجال ، عن عمار بن غزيرة ، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري ،

عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من سأل وله قيمة أوقية فقد ألحف » فقلت : ^{٩١} ناقتي الباقوتة هي خير من أوقية ، قال هشام : خير من أربعين درهما ، فرجعت فلم أسأله [شيئاً] ، زاد هشام في حديثه : وكانت الأوقية على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعين درهما .

١٦٢٩ ^{١٥٨٨} حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا مسكين ، ثنا محمد بن المهاجر عن ربيعة بن يزيد ، عن أبي كبشة السلولى ، ثنا سهل بن الحنظلية ، قال : قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم عيينة بن حصن والأقرع بن حابس فسألاه ، فأمرهما بما سألا ، وأمر معاوية فكتب لهما بما سألا ، فأما الأقرع فأخذ كتابه فلفه في عمامته وانطلق ، وأما عيينة فأخذ كتابه وآتى النبي صلى الله عليه وسلم مكانه فقال : يا محمد ، أترانى حاملا إلى قومي كتابا لا أدرى مافيه كصحيفة المتلمس فأخبر معاوية بقوله رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من سأل وعنده ما يغنيه فانما يستكثر من النار » وقال النفيلي في موضع آخر « من جمر جهنم » فقالوا : يا رسول الله ، وما يغنيه ؟ وقال النفيلي في موضع آخر : وما الغنى الذى لا تنبغى معه المسألة ؟ قال « قدر ما يغديه ويعشيه » وقال النفيلي في موضع آخر « أن يكون له سبع يوم وليلة ، أو ليلة ويوم » وكان حدثنا به مختصرا على هذه الألفاظ التى ذكرت .

١٦٣٠ ^{١٥٨٩} حدثنا عبد الله بن مسleme ، ثنا عبد الله - يعنى ابن عمر بن غانم - عن عبد الرحمن بن زياد ، أنه سمع زياد بن نعيم الحضرمي ، أنه سمع زياد بن الحرث الصدائى قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعته ، فذكر حديثا طويلا [قال] : فأتاه رجل فقال : أعطنى من الصدقة ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الله تعالى لم يرض بحكم نبي ولا غيره في الصدقات حتى حَكَمَ فيها هو فجزأها ثمانية أجزاء ، فان كنت من تلك الأجزاء أعطيتك حَقَّك » .

استدركه ص ١٨٠ / ٤
ص ١٨١ / ٤
مكرر في الإرسال
ما ذكره من البخاري على
الرواية
١٥٨٨ / ٦
مكرر
ذكره ابن أبي حاتم ٢٤٨ / ٢٠٠
عن ابن عمر ورواه عن أبيه
ابن مسعود بن جابر بن عبد الله
وحدثنا ربيعة بن زياد وحدثنا
الرسول ١٥٨٨ / ٦ عن الرسول الحشيش
ثم ١٥٨٩ / ٦ عن ذلك شهره
الرسول ١٥٨٩ / ٦ عن الرسول الحشيش
على ١٥٨٩ / ٦ عن الرسول الحشيش

استدركه ص ١٨٠ / ٤
ص ١٨١ / ٤
مكرر في الإرسال
ما ذكره من البخاري على
الرواية
١٥٨٨ / ٦
مكرر
ذكره ابن أبي حاتم ٢٤٨ / ٢٠٠
عن ابن عمر ورواه عن أبيه
ابن مسعود بن جابر بن عبد الله
وحدثنا ربيعة بن زياد وحدثنا
الرسول ١٥٨٨ / ٦ عن الرسول الحشيش
ثم ١٥٨٩ / ٦ عن ذلك شهره
الرسول ١٥٨٩ / ٦ عن الرسول الحشيش
على ١٥٨٩ / ٦ عن الرسول الحشيش

م - من سأل فيه ١٦٩٦٧
م - انظر به

٢٥ باب من يجوز له أخذ الصدقة وهو غني

١٦٣٥ ^{١٩٩٣} حدثنا عبد الله بن مسleme ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا تحل الصدقة لغني إلا خمسة : لغار في سبيل الله ، أو لعامل عليها ، أو لغارم ، أو لرجل اشتراها بماله ، أو لرجل كان له جار مسكين فتصدق على المسكين فأهداها المسكين للغني »

ش ١١/٧
 هـ ١٥/٧
 - من (١٢٧) ١٨٢١
 - م ١١١٢
 - دوا (١٢٥) ٢٥
] نسخة الكتاب ١٢٨٦
 (دعوى ك. دوا)
 ز احمد دوا (١٢٥) ٢٥
 ش ١١/٧
 [هـ ١٥/٧
 احمد دوا (١٢٥) ٢٥

۴ - مکرر تائید

- ע"ה ו'תש"ז: 1000
 - ע"ה ו'תש"ז: 1000, 1000

۲۰۰۰

ثم ذكر استاد آخر من مشايخنا عليه السلام وقال بحقيقته بغير ان يكون الصواب هو ما يتجلى في قلوب من انوار من اجزاء
تضوءها وادرك فضل في الاستاد المعلق ثم الغائب الحق ولا تزال برايته الانوار

[باب ما تجوز فيه المسألة]

١٦٤٠ حدثنا مسدد ، ثنا حماد بن زيد ، عن هرون بن رباب ،
 قال : حدثني كنانة بن نعيم العدوي ، عن قبيصة بن مخارق الهلالي ، قال : تحملت
 حَمَلَةً فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ « أَقِمِّي يَاقِصَّةُ حَتَّى تَأْتِينَا الصَّدَقَةَ »
 فَنَأْمُرُكَ بِهَا » ثُمَّ قَالَ « يَاقِصَّةُ ، إِنْ الْمَسْأَلَةَ لِأَحَدٍ ثَلَاثَةً : رَجُلٌ تَحْمِلُ
 حَمَلَةً فَخَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ فَسَأَلَ حَتَّى يَصِيبَهَا ثُمَّ يَمْسُكُ ، وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ فَاجْتَاكَ
 مَالُهُ فَخَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ فَسَأَلَ حَتَّى يَصِيبَ قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ » أَوْ قَالَ « سَدَادًا مِنْ
 عَيْشٍ » وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ حَتَّى يَقُولَ ثَلَاثَةً مِنْ ذِي الْحِجْبِيِّ مِنْ قَوْمِهِ قَدْ
 أَصَابَتْ فَلَانَا الْفَاقَةَ فَخَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ فَسَأَلَ حَتَّى يَصِيبَ قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ ، أَوْ سَدَادًا
 مِنْ عَيْشٍ ، ثُمَّ يَمْسُكُ ، وَمَا سِوَاهُنِ مِنَ الْمَسْأَلَةِ يَاقِصَّةٌ سَخَتْ بِأَكْلِهَا صَاحِبَهَا
 سَخَتْ » .

١٦٤١ حدثنا عبد الله بن مسleme ، أخبرنا عيسى بن يونس ، عن
 الأَخْضَرِ بْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ الْحَنْفِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ
 الْأَنْصَارِ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسْأَلُهُ فَقَالَ : « أَمَا فِي بَيْتِكَ شَيْءٌ » ؟
 قَالَ : بَلَى حِلْسٌ نَلْبَسُ بَعْضُهُ وَنَبْطِطُ بَعْضُهُ ، وَقَعْبٌ نَشْرَبُ فِيهِ مِنَ الْمَاءِ ، قَالَ
 « ائْتِنِي بِهِمَا » ، فَأَتَاهُ بِهِمَا ، فَأَخَذَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ وَقَالَ :
 « مَنْ يَشْتَرِي هَذَيْنِ » ؟ قَالَ رَجُلٌ : أَنَا أَخَذَهُمَا بِدَرْهَمٍ ، قَالَ « مِنْ يَزِيدَ عَلَى
 دَرْهَمٍ » ؟ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، قَالَ رَجُلٌ « أَنَا أَخَذَهُمَا بِدَرْهَمَيْنِ » فَأَعْطَاهَا إِيَّاهُ ، وَأَخَذَ
 الدَّرْهَمَيْنِ وَأَعْطَاهُمَا الْأَنْصَارِي ، وَقَالَ « اشْتَرِ بِأَحَدِهِمَا طَعَامًا فَانْبِذْهُ إِلَى أَهْلِكَ ،
 وَاشْتَرِ بِالْآخَرِ قَدْوَمًا فَأَتِنِي بِهِ » فَأَتَاهُ بِهِ ، فَشَدَّ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 عِوْدًا بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ لَهُ « اذْهَبْ فَاحْتَطَبْ وَبِعْ ، وَلَا أَرَيْتَكَ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا »
 فَذَهَبَ الرَّجُلُ يَحْتَطَبُ وَيَبِيعُ ، فَجَاءَ وَقَدْ أَصَابَ عَشْرَةَ دَرَاهِمٍ ، فَاشْتَرَى بِبَعْضِهَا
 ثُوبًا وَبِبَعْضِهَا طَعَامًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « هَذَا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ

في أساره نظر

١٦٤٨
 ١٦٤٩
 ١٦٥٠
 ١٦٥١
 ١٦٥٢
 ١٦٥٣
 ١٦٥٤
 ١٦٥٥
 ١٦٥٦
 ١٦٥٧
 ١٦٥٨
 ١٦٥٩
 ١٦٦٠
 ١٦٦١
 ١٦٦٢
 ١٦٦٣
 ١٦٦٤
 ١٦٦٥
 ١٦٦٦
 ١٦٦٧
 ١٦٦٨
 ١٦٦٩
 ١٦٧٠
 ١٦٧١
 ١٦٧٢
 ١٦٧٣
 ١٦٧٤
 ١٦٧٥
 ١٦٧٦
 ١٦٧٧
 ١٦٧٨
 ١٦٧٩
 ١٦٨٠
 ١٦٨١
 ١٦٨٢
 ١٦٨٣
 ١٦٨٤
 ١٦٨٥
 ١٦٨٦
 ١٦٨٧
 ١٦٨٨
 ١٦٨٩
 ١٦٩٠
 ١٦٩١
 ١٦٩٢
 ١٦٩٣
 ١٦٩٤
 ١٦٩٥
 ١٦٩٦
 ١٦٩٧
 ١٦٩٨
 ١٦٩٩
 ١٧٠٠
 ١٧٠١
 ١٧٠٢
 ١٧٠٣
 ١٧٠٤
 ١٧٠٥
 ١٧٠٦
 ١٧٠٧
 ١٧٠٨
 ١٧٠٩
 ١٧١٠
 ١٧١١
 ١٧١٢
 ١٧١٣
 ١٧١٤
 ١٧١٥
 ١٧١٦
 ١٧١٧
 ١٧١٨
 ١٧١٩
 ١٧٢٠
 ١٧٢١
 ١٧٢٢
 ١٧٢٣
 ١٧٢٤
 ١٧٢٥
 ١٧٢٦
 ١٧٢٧
 ١٧٢٨
 ١٧٢٩
 ١٧٣٠
 ١٧٣١
 ١٧٣٢
 ١٧٣٣
 ١٧٣٤
 ١٧٣٥
 ١٧٣٦
 ١٧٣٧
 ١٧٣٨
 ١٧٣٩
 ١٧٤٠
 ١٧٤١
 ١٧٤٢
 ١٧٤٣
 ١٧٤٤
 ١٧٤٥
 ١٧٤٦
 ١٧٤٧
 ١٧٤٨
 ١٧٤٩
 ١٧٥٠
 ١٧٥١
 ١٧٥٢
 ١٧٥٣
 ١٧٥٤
 ١٧٥٥
 ١٧٥٦
 ١٧٥٧
 ١٧٥٨
 ١٧٥٩
 ١٧٦٠
 ١٧٦١
 ١٧٦٢
 ١٧٦٣
 ١٧٦٤
 ١٧٦٥
 ١٧٦٦
 ١٧٦٧
 ١٧٦٨
 ١٧٦٩
 ١٧٧٠
 ١٧٧١
 ١٧٧٢
 ١٧٧٣
 ١٧٧٤
 ١٧٧٥
 ١٧٧٦
 ١٧٧٧
 ١٧٧٨
 ١٧٧٩
 ١٧٨٠
 ١٧٨١
 ١٧٨٢
 ١٧٨٣
 ١٧٨٤
 ١٧٨٥
 ١٧٨٦
 ١٧٨٧
 ١٧٨٨
 ١٧٨٩
 ١٧٩٠
 ١٧٩١
 ١٧٩٢
 ١٧٩٣
 ١٧٩٤
 ١٧٩٥
 ١٧٩٦
 ١٧٩٧
 ١٧٩٨
 ١٧٩٩
 ١٨٠٠
 ١٨٠١
 ١٨٠٢
 ١٨٠٣
 ١٨٠٤
 ١٨٠٥
 ١٨٠٦
 ١٨٠٧
 ١٨٠٨
 ١٨٠٩
 ١٨١٠
 ١٨١١
 ١٨١٢
 ١٨١٣
 ١٨١٤
 ١٨١٥
 ١٨١٦
 ١٨١٧
 ١٨١٨
 ١٨١٩
 ١٨٢٠
 ١٨٢١
 ١٨٢٢
 ١٨٢٣
 ١٨٢٤
 ١٨٢٥
 ١٨٢٦
 ١٨٢٧
 ١٨٢٨
 ١٨٢٩
 ١٨٣٠
 ١٨٣١
 ١٨٣٢
 ١٨٣٣
 ١٨٣٤
 ١٨٣٥
 ١٨٣٦
 ١٨٣٧
 ١٨٣٨
 ١٨٣٩
 ١٨٤٠
 ١٨٤١
 ١٨٤٢
 ١٨٤٣
 ١٨٤٤
 ١٨٤٥
 ١٨٤٦
 ١٨٤٧
 ١٨٤٨
 ١٨٤٩
 ١٨٥٠
 ١٨٥١
 ١٨٥٢
 ١٨٥٣
 ١٨٥٤
 ١٨٥٥
 ١٨٥٦
 ١٨٥٧
 ١٨٥٨
 ١٨٥٩
 ١٨٦٠
 ١٨٦١
 ١٨٦٢
 ١٨٦٣
 ١٨٦٤
 ١٨٦٥
 ١٨٦٦
 ١٨٦٧
 ١٨٦٨
 ١٨٦٩
 ١٨٧٠
 ١٨٧١
 ١٨٧٢
 ١٨٧٣
 ١٨٧٤
 ١٨٧٥
 ١٨٧٦
 ١٨٧٧
 ١٨٧٨
 ١٨٧٩
 ١٨٨٠
 ١٨٨١
 ١٨٨٢
 ١٨٨٣
 ١٨٨٤
 ١٨٨٥
 ١٨٨٦
 ١٨٨٧
 ١٨٨٨
 ١٨٨٩
 ١٨٩٠
 ١٨٩١
 ١٨٩٢
 ١٨٩٣
 ١٨٩٤
 ١٨٩٥
 ١٨٩٦
 ١٨٩٧
 ١٨٩٨
 ١٨٩٩
 ١٩٠٠
 ١٩٠١
 ١٩٠٢
 ١٩٠٣
 ١٩٠٤
 ١٩٠٥
 ١٩٠٦
 ١٩٠٧
 ١٩٠٨
 ١٩٠٩
 ١٩١٠
 ١٩١١
 ١٩١٢
 ١٩١٣
 ١٩١٤
 ١٩١٥
 ١٩١٦
 ١٩١٧
 ١٩١٨
 ١٩١٩
 ١٩٢٠
 ١٩٢١
 ١٩٢٢
 ١٩٢٣
 ١٩٢٤
 ١٩٢٥
 ١٩٢٦
 ١٩٢٧
 ١٩٢٨
 ١٩٢٩
 ١٩٣٠
 ١٩٣١
 ١٩٣٢
 ١٩٣٣
 ١٩٣٤
 ١٩٣٥
 ١٩٣٦
 ١٩٣٧
 ١٩٣٨
 ١٩٣٩
 ١٩٤٠
 ١٩٤١
 ١٩٤٢
 ١٩٤٣
 ١٩٤٤
 ١٩٤٥
 ١٩٤٦
 ١٩٤٧
 ١٩٤٨
 ١٩٤٩
 ١٩٥٠
 ١٩٥١
 ١٩٥٢
 ١٩٥٣
 ١٩٥٤
 ١٩٥٥
 ١٩٥٦
 ١٩٥٧
 ١٩٥٨
 ١٩٥٩
 ١٩٦٠
 ١٩٦١
 ١٩٦٢
 ١٩٦٣
 ١٩٦٤
 ١٩٦٥
 ١٩٦٦
 ١٩٦٧
 ١٩٦٨
 ١٩٦٩
 ١٩٧٠
 ١٩٧١
 ١٩٧٢
 ١٩٧٣
 ١٩٧٤
 ١٩٧٥
 ١٩٧٦
 ١٩٧٧
 ١٩٧٨
 ١٩٧٩
 ١٩٨٠
 ١٩٨١
 ١٩٨٢
 ١٩٨٣
 ١٩٨٤
 ١٩٨٥
 ١٩٨٦
 ١٩٨٧
 ١٩٨٨
 ١٩٨٩
 ١٩٩٠
 ١٩٩١
 ١٩٩٢
 ١٩٩٣
 ١٩٩٤
 ١٩٩٥
 ١٩٩٦
 ١٩٩٧
 ١٩٩٨
 ١٩٩٩
 ٢٠٠٠
 ٢٠٠١
 ٢٠٠٢
 ٢٠٠٣
 ٢٠٠٤
 ٢٠٠٥
 ٢٠٠٦
 ٢٠٠٧
 ٢٠٠٨
 ٢٠٠٩
 ٢٠١٠
 ٢٠١١
 ٢٠١٢
 ٢٠١٣
 ٢٠١٤
 ٢٠١٥
 ٢٠١٦
 ٢٠١٧
 ٢٠١٨
 ٢٠١٩
 ٢٠٢٠
 ٢٠٢١
 ٢٠٢٢
 ٢٠٢٣
 ٢٠٢٤
 ٢٠٢٥
 ٢٠٢٦
 ٢٠٢٧
 ٢٠٢٨
 ٢٠٢٩
 ٢٠٣٠
 ٢٠٣١
 ٢٠٣٢
 ٢٠٣٣
 ٢٠٣٤
 ٢٠٣٥
 ٢٠٣٦
 ٢٠٣٧
 ٢٠٣٨
 ٢٠٣٩
 ٢٠٤٠
 ٢٠٤١
 ٢٠٤٢
 ٢٠٤٣
 ٢٠٤٤
 ٢٠٤٥
 ٢٠٤٦
 ٢٠٤٧
 ٢٠٤٨
 ٢٠٤٩
 ٢٠٥٠
 ٢٠٥١
 ٢٠٥٢
 ٢٠٥٣
 ٢٠٥٤
 ٢٠٥٥
 ٢٠٥٦
 ٢٠٥٧
 ٢٠٥٨
 ٢٠٥٩
 ٢٠٦٠
 ٢٠٦١
 ٢٠٦٢
 ٢٠٦٣
 ٢٠٦٤
 ٢٠٦٥
 ٢٠٦٦
 ٢٠٦٧
 ٢٠٦٨
 ٢٠٦٩
 ٢٠٧٠
 ٢٠٧١
 ٢٠٧٢
 ٢٠٧٣
 ٢٠٧٤
 ٢٠٧٥
 ٢٠٧٦
 ٢٠٧٧
 ٢٠٧٨
 ٢٠٧٩
 ٢٠٨٠
 ٢٠٨١
 ٢٠٨٢
 ٢٠٨٣
 ٢٠٨٤
 ٢٠٨٥
 ٢٠٨٦
 ٢٠٨٧
 ٢٠٨٨
 ٢٠٨٩
 ٢٠٩٠
 ٢٠٩١
 ٢٠٩٢
 ٢٠٩٣
 ٢٠٩٤
 ٢٠٩٥
 ٢٠٩٦
 ٢٠٩٧
 ٢٠٩٨
 ٢٠٩٩
 ٢١٠٠
 ٢١٠١
 ٢١٠٢
 ٢١٠٣
 ٢١٠٤
 ٢١٠٥
 ٢١٠٦
 ٢١٠٧
 ٢١٠٨
 ٢١٠٩
 ٢١١٠
 ٢١١١
 ٢١١٢
 ٢١١٣
 ٢١١٤
 ٢١١٥
 ٢١١٦
 ٢١١٧
 ٢١١٨
 ٢١١٩
 ٢١٢٠
 ٢١٢١
 ٢١٢٢
 ٢١٢٣
 ٢١٢٤
 ٢١٢٥
 ٢١٢٦
 ٢١٢٧
 ٢١٢٨
 ٢١٢٩
 ٢١٣٠
 ٢١٣١
 ٢١٣٢
 ٢١٣٣
 ٢١٣٤
 ٢١٣٥
 ٢١٣٦
 ٢١٣٧
 ٢١٣٨
 ٢١٣٩
 ٢١٤٠
 ٢١٤١
 ٢١٤٢
 ٢١٤٣
 ٢١٤٤
 ٢١٤٥
 ٢١٤٦
 ٢١٤٧
 ٢١٤٨
 ٢١٤٩
 ٢١٥٠
 ٢١٥١
 ٢١٥٢
 ٢١٥٣
 ٢١٥٤
 ٢١٥٥
 ٢١٥٦
 ٢١٥٧
 ٢١٥٨
 ٢١٥٩
 ٢١٦٠
 ٢١٦١
 ٢١٦٢
 ٢١٦٣
 ٢١٦٤
 ٢١٦٥
 ٢١٦٦
 ٢١٦٧
 ٢١٦٨
 ٢١٦٩
 ٢١٧٠
 ٢١٧١
 ٢١٧٢
 ٢١٧٣
 ٢١٧٤
 ٢١٧٥
 ٢١٧٦
 ٢١٧٧
 ٢١٧٨
 ٢١٧٩
 ٢١٨٠
 ٢١٨١
 ٢١٨٢
 ٢١٨٣
 ٢١٨٤
 ٢١٨٥
 ٢١٨٦
 ٢١٨٧
 ٢١٨٨
 ٢١٨٩
 ٢١٩٠
 ٢١٩١
 ٢١٩٢
 ٢١٩٣
 ٢١٩٤
 ٢١٩٥
 ٢١٩٦
 ٢١٩٧
 ٢١٩٨
 ٢١٩٩
 ٢٢٠٠
 ٢٢٠١
 ٢٢٠٢
 ٢٢٠٣
 ٢٢٠٤
 ٢٢٠٥
 ٢٢٠٦
 ٢٢٠٧
 ٢٢٠٨
 ٢٢٠٩
 ٢٢١٠
 ٢٢١١
 ٢٢١٢
 ٢٢١٣
 ٢٢١٤
 ٢٢١٥
 ٢٢١٦
 ٢٢١٧
 ٢٢١٨
 ٢٢١٩
 ٢٢٢٠
 ٢٢٢١
 ٢٢٢٢
 ٢٢٢٣
 ٢٢٢٤
 ٢٢٢٥
 ٢٢٢٦
 ٢٢٢٧
 ٢٢٢٨
 ٢٢٢٩
 ٢٢٣٠
 ٢٢٣١
 ٢٢٣٢
 ٢٢٣٣
 ٢٢٣٤
 ٢٢٣٥
 ٢٢٣٦
 ٢٢٣٧
 ٢٢٣٨
 ٢٢٣٩
 ٢٢٤٠
 ٢٢٤١
 ٢٢٤٢
 ٢٢٤٣
 ٢٢٤٤
 ٢٢٤٥
 ٢٢٤٦
 ٢٢٤٧
 ٢٢٤٨
 ٢٢٤٩
 ٢٢٥٠
 ٢٢٥١
 ٢٢٥٢
 ٢٢٥٣
 ٢٢٥٤
 ٢٢٥٥
 ٢٢٥٦
 ٢٢٥٧
 ٢٢٥٨
 ٢٢٥٩
 ٢٢٦٠
 ٢٢٦١
 ٢٢٦٢
 ٢٢٦٣
 ٢٢٦٤
 ٢٢٦٥
 ٢٢٦٦
 ٢٢٦٧
 ٢٢٦٨
 ٢٢٦٩
 ٢٢٧٠
 ٢٢٧١
 ٢٢٧٢
 ٢٢٧٣
 ٢٢٧٤
 ٢٢٧٥
 ٢٢٧٦
 ٢٢٧٧
 ٢٢٧٨
 ٢٢٧٩
 ٢٢٨٠
 ٢٢٨١
 ٢٢٨٢
 ٢٢٨٣
 ٢٢٨٤
 ٢٢٨٥
 ٢٢٨٦
 ٢٢٨٧
 ٢٢٨٨
 ٢٢٨٩
 ٢٢٩٠
 ٢٢٩١
 ٢٢٩٢
 ٢٢٩٣
 ٢٢٩٤
 ٢٢٩٥
 ٢٢٩٦
 ٢٢٩٧
 ٢٢٩٨
 ٢٢٩٩
 ٢٣٠٠
 ٢٣٠١
 ٢٣٠٢
 ٢٣٠٣
 ٢٣٠٤
 ٢٣٠٥
 ٢٣٠٦
 ٢٣٠٧
 ٢٣٠٨
 ٢٣٠٩
 ٢٣١٠
 ٢٣١١
 ٢٣١٢
 ٢٣١٣
 ٢٣١٤
 ٢٣١٥
 ٢٣١٦
 ٢٣١٧
 ٢٣١٨
 ٢٣١٩
 ٢٣٢٠
 ٢٣٢١
 ٢٣٢٢
 ٢٣٢٣
 ٢٣٢٤
 ٢٣٢٥
 ٢٣٢٦
 ٢٣٢٧
 ٢٣٢٨
 ٢٣٢٩
 ٢٣٣٠
 ٢٣٣١
 ٢٣٣٢
 ٢٣٣٣
 ٢٣٣٤
 ٢٣٣٥
 ٢٣٣٦
 ٢٣٣٧
 ٢٣٣٨
 ٢٣٣٩
 ٢٣٤٠
 ٢٣٤١
 ٢٣٤٢
 ٢٣٤٣
 ٢٣٤٤
 ٢٣٤٥
 ٢٣٤٦
 ٢٣٤٧
 ٢٣٤٨
 ٢٣٤٩
 ٢٣٥٠
 ٢٣٥١
 ٢٣٥٢
 ٢٣٥٣
 ٢٣٥٤
 ٢٣٥٥
 ٢٣٥٦
 ٢٣٥٧
 ٢٣٥٨
 ٢٣٥٩
 ٢٣٦٠
 ٢٣٦١
 ٢٣٦٢
 ٢٣٦٣
 ٢٣٦٤
 ٢٣٦٥
 ٢٣٦٦
 ٢٣٦٧
 ٢٣٦٨
 ٢٣٦٩
 ٢٣٧٠
 ٢٣٧١
 ٢٣٧٢
 ٢٣٧٣
 ٢٣٧٤
 ٢٣٧٥
 ٢٣٧٦
 ٢٣٧٧
 ٢٣٧٨
 ٢٣٧٩
 ٢٣٨٠
 ٢٣٨١
 ٢٣٨٢
 ٢٣٨٣
 ٢٣٨٤
 ٢٣٨٥
 ٢٣٨٦
 ٢٣٨٧
 ٢٣٨٨
 ٢٣٨٩
 ٢٣٩٠
 ٢٣٩١
 ٢٣٩٢
 ٢٣٩٣
 ٢٣٩٤
 ٢٣٩٥
 ٢٣٩٦
 ٢٣٩٧
 ٢٣٩٨
 ٢٣٩٩
 ٢٤٠٠
 ٢٤٠١
 ٢٤٠٢
 ٢٤٠٣
 ٢٤٠٤
 ٢٤٠٥
 ٢٤٠٦
 ٢٤٠٧
 ٢٤٠٨
 ٢٤٠٩
 ٢٤١٠
 ٢٤١١
 ٢٤١٢
 ٢٤١٣
 ٢٤١٤
 ٢٤١٥
 ٢٤١٦
 ٢٤١٧
 ٢٤١٨
 ٢٤١٩
 ٢٤٢٠
 ٢٤٢١
 ٢٤٢٢
 ٢٤٢٣
 ٢٤٢٤
 ٢٤٢٥
 ٢٤٢٦
 ٢٤٢٧
 ٢٤٢٨
 ٢٤٢٩
 ٢٤٣٠
 ٢٤٣١
 ٢٤٣٢
 ٢٤٣٣
 ٢٤٣٤
 ٢٤٣٥
 ٢٤٣٦
 ٢٤٣٧
 ٢٤٣٨
 ٢٤٣٩
 ٢٤٤٠
 ٢٤٤١
 ٢٤٤٢
 ٢٤٤٣
 ٢٤٤٤
 ٢٤٤٥
 ٢٤٤٦
 ٢٤٤٧
 ٢٤٤٨
 ٢٤٤٩
 ٢٤٥٠
 ٢٤٥١
 ٢٤٥٢
 ٢٤٥٣
 ٢٤٥٤
 ٢٤٥٥
 ٢٤٥٦
 ٢٤٥٧
 ٢٤٥٨
 ٢٤٥٩
 ٢٤٦٠
 ٢٤٦١
 ٢٤٦٢
 ٢٤٦٣
 ٢٤٦٤
 ٢٤٦٥
 ٢٤٦٦
 ٢٤٦٧
 ٢٤٦٨
 ٢٤٦٩
 ٢٤٧٠
 ٢٤٧١
 ٢٤٧٢
 ٢٤٧٣
 ٢٤٧٤
 ٢٤٧٥
 ٢٤٧٦
 ٢٤٧٧
 ٢٤٧٨
 ٢٤٧٩
 ٢٤٨٠
 ٢٤٨١
 ٢٤٨٢
 ٢٤٨٣
 ٢٤٨٤
 ٢٤٨٥
 ٢٤٨٦
 ٢٤٨٧
 ٢٤٨٨
 ٢٤٨٩
 ٢٤٩٠
 ٢٤٩١
 ٢٤٩٢
 ٢٤٩٣
 ٢٤٩٤
 ٢٤٩٥
 ٢٤٩٦
 ٢٤٩٧
 ٢٤٩٨
 ٢٤٩٩
 ٢٥٠٠
 ٢٥٠١
 ٢٥٠٢
 ٢٥٠٣
 ٢٥٠

غزب ۱ / ۱۴۲ / خطای

ادخل (١.٤٤) في الآلة

والبيان ٢٢٩
- من العدد: ٥٦ -
واين عام ٢٨٦٧

۱۰ این ص ۸۶۷
ج ۱۵۸

م. یاقی مسکن ۸۷۸۷۷

27 / 0 5

5094 35710

ج الركا ١٨٧

۱۲۷۴
۱۲۷۵ / ۴۲

1. 4. 2. 1. 0. 2

972/c b

८.८० रु

40/5 2

10/10

()

خ- الزا: ١٢٧٦
الرس: ٥٩٨٩

1750 : 1750

۱۹۷۷

٢٥٤١. ٢٥٤٢

قا ۱.۹۷۲, ۱.۳

11807, 11

1089 24/15-

المركز الجامعي ١٥٨٥

يستغفر يغفره الله ، ومن يتصبر يصبره الله ، وما أعطى الله أحداً من عطاء أوسع من الصبر »

١٦٤٥ ^{١٧٥٢} حدثنا مسدد ، ثنا عبد الله بن داود ، ح وثنا عبد الملك بن حبيب أبو مروان ، ثنا ابن المبارك ، وهذا حديثه ، عن بشير بن سلمان ، عن سيار أبي حمزة ، عن طارق ، عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من أصابته فاقة فأنزلها بالناس لم تسد فاقته ، ومن أنزلها بالله أوشك الله له بالغنى إما بموت عاجل أو غنى عاجل »

١٦٤٦ ^{١٧٥٣} حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث بن سعد ، عن جعفر بن ربيعة عن بكر بن سواد ، عن مسلم بن مخشى ، عن ابن الفراسى ، أن الفراسى قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : أسأل يا رسول الله ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم « لا ، وإن كنت سائلاً لا بد فاسأل الصالحين »

١٦٤٧ ^{١٧٥٤} حدثنا أبو الوليد الطيالسى ، ثنا الليث ، عن بكير بن عبد الله ابن الأشج ، عن بسر بن سعيد ، عن ابن الساعدى ، قال : استعملنى عمر رضى الله عنه على الصدقة ، فلما فرغت منها وأديتها إليه أمر لى بمائلة ، فقلت : إنما عملت لله وأجرى على الله ، قال : خذ ما أعطيت فانى قد عملت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فعملنى ، فقلت مثل قولك ، فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا أعطيت شيئاً من غير أن تسأله فكل وتصدق »

١٦٤٨ ^{١٧٥٥} حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله ابن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو على المنبر وهو يذكّر الصدقة والتعفف منها ، . والمسألة « اليد العليا خير من اليد السفلى ، واليد العليا المنفقة ، والسفلى السائلة » قال أبو داود : اختلف على أيوب عن نافع فى هذا الحديث قال عبد الوارث : اليد العليا المنفقة ، وقال أكثرهم عن حماد بن زيد عن أيوب : [اليد] العليا المنفقة ، وقال واحد عن حماد : المتعفة

الزهد ٢٢٤٨
ت ٢٢٤٧
قال حديث صحيح
في لم يوافق
سيرة

أشاره ضيق
ن ٩٥ / ٥
ن ٢٥٤٠

أشاره صحيح
١٢ / ١٢٤
م ١٠٤٥
ن ١٠٢ / ٥
دار ٢٨٨ / ١
خ الزكاة ١٣٨٥
الإمام ٦٦٢
١٧٢١
٢٥٦١
م ٢٤٩، ٢٦٧، ١٢١، ٩١
ن ١٥٩٠

أشاره صحيح
النبي ٢ / ٢٥٥
م ١٠٢
الموطأ ٩٩٨
السنن ٦١ / ٥
خ الزكاة ١٢٢٩
م الزكاة ١٧١٥
ن الزكاة ٢٤٨٦
م ٢٤٤٤، ٥٠٩٢، ٥٤٧٠
٥٤٦٦
موطأ ١٥٨٦

م الزكاة ١٥٩٢

١٦٤٩ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبيدة بن حميد التيمي ، حدثني

أبو الزعراء ، عن أبي الأحوص ، عن أبيه مالك بن نضلة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الأيدي ثلاثة : فيد الله العليا ، ويد المعطى التي تليها ، ويد السائل السفلى ؛ فأعط الفضل ولا تعجز عن نفسك »

باب الصدقة على بني هاشم

١٦٥٠ - حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا شعبة ، عن الحكم ، عن ابن

أبي رافع ، عن أبي رافع ، أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلاً على الصدقة من بني مخزوم ، فقال لأبي رافع : اصحبني فانك تصيب منها ، قال : حتى آتي النبي صلى الله عليه وسلم فأسأله ، فاتاه فأسأله فقال « مولى القوم من أنفسهم وإننا لا تحل لنا الصدقة »

١٦٥١ - حدثنا موسى بن إسماعيل ومسلم بن إبراهيم ، المعنى ، قال :

ثنا حماد ، عن قتادة ، عن أنس ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يمر بالتمر العائرة فما يمنعه من أخذها إلا مخافة أن تكون صدقة

١٦٥٢ - حدثنا نصر بن علي ، أخبرنا أبي ، عن خالد بن قيس ، عن

قتادة ، عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم وجد تمره فقال « لولا أني أخاف أن تكون صدقة لأكلتها » قال أبو داود : رواه هشام عن قتادة هكذا

١٦٥٣ - حدثنا محمد بن عبيد المحاربي ، ثنا محمد بن فضيل ، عن

الأعمش ، عن جيب بن أبي ثابت ، عن كريب مولى ابن عباس ، عن ابن عباس قال : بعثنى أبي إلى النبي صلى الله عليه وسلم في إبل أعطاها إياه من الصدقة

١٦٥٤ - حدثنا محمد بن العلاء وعثمان بن أبي شيبة ، قالوا : ثنا محمد

- هو ابن أبي عبيدة - عن أبيه ، عن الأعمش ، عن سالم ، عن كريب مولى ابن عباس ، عن ابن عباس ، نحوه ، زاد « أبي يبدلها له »

٢١ باب الفقير يهدي للغني من الصدقة

١٩٠٠
 ١٩٠١
 ١٩٠٢
 ١٩٠٣

٢٥ باب من تصدق بصدقة ثم ورثها

ابن دصیح
 مکر (۲۸۷۷)
 الترمذی (۶۶۷) ابن
 مع ۱۱۲۹
 ابن مایه العظیم / ص ۹۵
 ۱۴۲۹ (الباق)
 ۶۷ (الز)
 ۸۵ (د)
 ۲۸۵ (مک)
 تلک

« باب في حقوق المال

۱۴۲/۷
- انزب

السنة ١٤٩٠ هـ طريق هامة بنى مطرب عن ابي العبد بنى ابنه صدر
(... القدر والدور اشاء ذلك فانه عرفت بالاساس ...)

[illegible]

صاحب إبل لا يؤدي حقها إلا جاءت يوم القيامة أوفر ما كانت فيطحن لها بقاع
قرقر فتطوّه بأخفافها كلما مضت عليه أخراها ردت عليه أولاهها ، حتى يحكم الله
تعالى بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون ؛ ثم يرى سبيله
إما إلى الجنة وإما إلى النار »

١٦٥٩ — حدثنا جعفر بن مسافر ، ثنا ابن أبي فديك ، عن هشام بن ^{استاد حسام}
سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه
وسلم ، نحوه ، قال في قصة الإبل بعد قوله « لا يؤدي حقها » قال : « ومن حقها
حلبها يوم وردها »

١٦٦٠ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا يزيد بن هرون ، أخبرنا شعبة ، ^{استاد حسام}
عن قتادة ، عن أبي عمر الغداني ، عن أبي هريرة ، قال : سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم ، نحو هذه القصة ، فقال له — يعني لأبي هريرة — فما حق الإبل ؟
قال : تعطى الكريمة ، وتمنح الغزيرة ، وتفقر الظهر ، وتطرق الفحل ، وتسقى اللبن

١٦٦١ — حدثنا يحيى بن خلف ، ثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، قال ^{استاد حسام}
قال أبو الزبير : سمعت عبيد بن عمير ، قال : قال رجل : يا رسول الله ، ما حق
الإبل ؟ فذكر نحوه ، زاد « وإعارة دلوها »

١٦٦٢ ^{١٤٤٤} — حدثنا عبد العزيز بن يحيى الخرائي ، حدثني محمد بن سلمة ، ^{استاد حسام}
عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن عمه واسع بن حبان ، عن
جابر بن عبد الله ، أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر من كل جاد عشرة أوسق من
التمر بقتو يعلق في المسجد للمساكين

١٦٦٣ ^{١٤٤٦} — حدثنا محمد بن عبد الله الخزاعي وموسى بن إسماعيل ، قالا : ^{استاد حسام}
ثنا أبو الأشهب ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : بينما نحن مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر إذ جاء رجل على ناقة له فجعل يصرفها يمينا
وشمالا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من كان عنده فضل ظهر فليعد به على

من لا ظهر له ، ومن كان عنده فضل زاد فليعد به على من لا زاد له « حتى ظننا أنه لا حق لأحد [منا] في الفضل [سَأَلَ لَوْلَا مَاذَا يَنْتَوُونَ مَثَلُ الْمَعْنَى]

استاده هـ ١٦٦٤ ١٤٧٦ حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا يحيى بن يعلى المحاربي ، ثنا أبي ، ثنا غيلان ، عن جعفر بن إياس ، عن مجاهد ، عن ابن عباس قال : لما نزلت هذه الآية (والذين يكتزون الذهب والفضة) قال : كبر ذلك على المسلمين ، فقال عمر رضي الله عنه : أنا أفرج عنكم ، فانطلق ، فقال : يا بني الله إنه كبر على أصحابك هذه الآية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الله لم يفرض الزكاة إلا ليطيب ما بقي من أموالكم ، وإنما فرض الموارث لتكون لمن بعدكم » فكبر عمر ثم قال له « ألا أخبرك بخير ما يكتز المرء؟ المرأة الصالحة : إذا نظر إليها سرته ، وإذا أمرها أطاعته ، وإذا غاب عنها حفظته »

باب حق السائل

استاده هـ ١٦٦٥ ١٤٧٨ حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، ثنا مصعب بن محمد ابن شرحبيل ، حدثني يعلى بن أبي يحيى ، عن فاطمة بنت حسين ، عن حسين بن علي ، عن ابن عباس ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم « للسائل حق وإن جاء على فرس »

١٦٦٦ — حدثنا محمد بن رافع ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا زهير ، عن شيخ ، قال : رأيت سفيان عنده ، عن فاطمة بنت حسين ، عن أبيها ، عن علي ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله

استاده هـ ١٦٦٧ ١٤٧٩ حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن سعيد بن أبي سعيد عن عبد الرحمن بن بجيد ، عن جدته أم بجيد ، وكانت ممن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أنها قالت له : يا رسول الله صلى الله عليك ، إن المسكين ليقوم على بابي فما أجد له شيئاً أعطيه إياه ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن لم تجدي له شيئاً تعطينه إياه إلا ظلفاً محرقاً فادفعيه إليه في يده »

٢٥ باب الصدقة على أهل الزمة

١٦٦٨ ^{١٧٢٩} حدثنا أحمد بن أبي شعيب الحراني ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن أسماء قالت : قدمت على أمي رابعة في عهد قريش وهي رابعة مشركة فقلت : يا رسول الله ، إن أمي قدمت عليّ وهي رابعة مشركة أفأصلها ؟ قال : « نعم فصلي أمك »

٢٦ باب ما لا يجوز منعه

١٦٦٩ ^{١٤٢١} حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا كهسب ، عن سيار بن منصور
منظور رجل من بني فزارة ، عن أبيه ^{سعد} ، عن امرأة يقال لها بهيسة ، عن
أبيها قالت : استأذن أبي النبي صلى الله عليه وسلم فدخل بينه وبين قميصه فجعل
يقبل ويلتزم ، ثم قال : يا رسول الله ، ما الشيء الذي لا يحل منعه ؟ قال :
« الماء » قال : يانبي الله ، ما الشيء الذي لا يحل منعه ؟ قال : [« الملح » قال :
يا رسول الله ، ما الشيء الذي لا يحل منعه ؟ قال :] « أَنْ تَفْعَلَ الْخَيْرَ خَيْرُكَ »

باب المسألة في المساجد ٢٧

١٦٧٠ ١٢٤٤ حدثنا بشر بن آدم ، ثنا عبد الله بن بكر السهمي ، ثنا مبارك ابن فضالة ، عن ثابت البناني ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن عبد الرحمن بن أبي بكر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « هَلْ مِنْكُمْ أَحَدٌ أَطْعَمَ الْيَوْمَ مِسْكِينًا » ؟ فقال أبو بكر رضى الله عنه : دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا أَنَا بِسَائِلٍ يَسْأَلُ ، فَوَجَدْتُ كَسْرَةَ خَبْزٍ فِي يَدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، فَأَخَذْتُهَا مِنْهُ فَدَفَعْتُهَا إِلَيْهِ

۲۸ باب کراهیۃ المسأله بوجه الله تعالى

١٦٧١ (425) حدثنا أبو العباس القلّوري، ثنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي، أنه سمعه من

عن سليمان بن معاذ التيمي، ثنا ابن المنكدر، عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يسأل بوجه الله إلا الجنة »

د فدا احمد خان

میزان ۲۷۹۹ نرغیه سلیمانیه گرم و فدان هر سلیمانیه

مجلسه و اما التماسه و محمل سلیمان بن علی و علی بن

کرمتی دناں ابو حامد علی داهر راجہ سلیمان راجہ راجہ

باب عطية من سأل بالله

١٦٧٢ ^{١٢٢٤} حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن الأعمش ، عن مجاهد ، عن عبد الله بن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من

استعاذ بالله فأعذوه ، ومن سأل بالله فأعطوه ، ومن دعاكم فأجيبوه ، ومن صنع إليكم معروفاً فكافئوه ، فإن لم تجدوا ما تكافئونه فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافأتموه » ^{١٢٦٥} أسنده أسند الصميم (١٢٨) الزور

باب الرجل يخرج من ماله

١٦٧٣ ^{١٢٢٥} حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن محمد بن إسحق

في خلفه ^{١٢٢٦} عن عاصم بن عمر بن قتادة ، عن محمود بن لبيد ، عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال : كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ جاء رجل بمثل بيضة من ذهب ، فقال : يا رسول الله ، أصبت هذه من معدن فخذها فهي صدقة ما أملاك غيرها

فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم أتاه من قبل ركنه الأيمن فقال مثل ذلك ، فأعرض عنه ، ثم أتاه من قبل ركنه الأيسر ، فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم أتاه من خلفه ، فأخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم فحذفه بها ، فلو أصابته لأوجعته ، أو لعقرته ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يأتي أحدكم بما يملك فيقول هذه صدقة ، ثم يقعد يستكف الناس ، خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى » ^{١٢٢٧} [كفة المحتاج ١٤٠٨ د ح ك]

١٦٧٤ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا ابن إدريس ، عن ابن إسحق

باسناده ومعناه ، زاد « خذ عنا مالك ؛ لا حاجة لنا به »

١٦٧٥ ^{١٢٢٨} حدثنا إسحق بن إسماعيل ، ثنا سفيان ، عن ابن عجلان ،

عن عياض بن عبد الله بن سعد سمع أبا سعيد الخدري يقول : دخل رجل المسجد فأمر النبي صلى الله عليه وسلم الناس أن يطرحوا ثياباً فطرحوا ، فأمر له منها بثوبين

ثم حثَّ على الصدقة ، فجاء فطرح أحد الثوبين ، فصاح به وقال : « خذ ثوبك »
 ١٦٧٦ ^{١٧٤١} حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن الأعمش ، عن أبي
 صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن خير
 الصدقة ما ترك غنى ، أو تصدق به عن ظهر غنى ، وأبدأ بمن تعول »

باب [في] الرخصة في ذلك

١٦٧٧ ^{١٧٤٨} حدثنا قتيبة بن سعيد ويزيد بن خالد بن موهب الرملي ، قالوا :
 حدثنا الليث ، عن أبي الزبير ، عن يحيى بن جعدة ، عن أبي هريرة ، أنه قال :
 يا رسول الله ، أي الصدقة أفضل ؟ قال « جهد المقل ، وأبدأ بمن تعول »

١٦٧٨ ^{١٧٤٩} حدثنا أحمد بن صالح وعثمان بن أبي شيبة ، وهذا حديثه ،
 قالوا : ثنا الفضل بن دكين ، ثنا هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، قال :
 سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً
 أن نتصدق ، فوافق ذلك ما لا عندي ، فقلت : اليوم أسبق أبا بكر ، إن سبقته يوماً ،
 فجئت بنصف مالي ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما أبقيت لأهلك » ؟
 قلت : مثله ، قال : وآتى أبو بكر رضي الله عنه بكل ما عنده ، فقال له رسول الله
 صلى الله عليه وسلم « ما أبقيت لأهلك » ؟ قال : أبقيت لهم الله ورسوله ، قالت :
 لا أسألك إلى شيء أبداً

باب في فضل سقى الماء

١٦٧٩ ^{١٧٥٠} حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا همام ، عن قتادة ، عن سعيد ، أن
 سعداً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : أي الصدقة أعجب إليك ؟ قال « الماء »
 ١٦٨٠ — حدثنا محمد بن عبد الرحيم ، ثنا محمد بن عرعة ، عن شعبة ،
 عن قتادة ، عن سعيد بن المسيب ، والحسن بن سعد بن عباد ، عن النبي صلى
 الله عليه وسلم ، نحوه

١٦٨١ ^{٧٤٢} حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا إسرائيل ، عن أبي إسحق ،
عن رجل ، عن سعد بن عباد ، أنه قال : يا رسول الله ، إنَّ أُمَّ سعد ماتت ،
فأَيُّ الصدقة أفضل ؟ قال « الماء » قال : فحفر بئرا ، وقال : هذه لأُم سعد

استاده صحيح
بلا لمرجل

١٦٨٢ ^{٧٤٣} حدثنا علي بن الحسين [بن إبراهيم بن أشكاب] ، ثنا أبو بدر ،
ثنا أبو خالد الذي كان يزل في بني دالان ، عن نبيح ، عن أبي سعيد ، عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال « أَيُّمَا مُسْلِمٍ كَسَا مُسْلِمًا ثَوْبًا عَلَى عُرْيٍ كَسَاهُ اللَّهُ مِنْ خَضِرِ
الْجَنَّةِ ، وَأَيُّمَا مُسْلِمٍ أَطْعَمَ مُسْلِمًا عَلَى جَوْعٍ أَطْعَمَهُ اللَّهُ مِنْ ثَمَرِ الْجَنَّةِ ، وَأَيُّمَا مُسْلِمٍ سَقَى

استاده صحيح (من ليله)
٢٤٥٩ في سنة القباية
البلاد ٢٠٠٧

عن الشيخ
١٤٩/٢

عن الشيخ
١٤٩/٢

عن الشيخ
١٤٩/٢

تلك : رتبة لا يتجاوزها
والله اعلم
(قصة الختام ١٩٩٧)
داود بن أبي بكر بن سنان

باب في المنيحة

١٦٨٣ ^{٧٤٤} حدثنا إبراهيم بن موسى ، قال : أخبرنا إسرائيل ، ح وثنا مسدد ،
ثنا عيسى ، وهذا حديث مسدد وهو أتم ، عن الأوزاعي ، عن حسان بن عطية ،
عن أبي كبشة السلولى ، قال : سمعت عبد الله بن عمرو يقول : قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم « أُرَبْعُونَ خَصْلَةً أَعْلَاهُنْ مَنِحَةُ الْعِزِّ ، مَا يَعْمَلُ رَجُلٌ بِخَصْلَةٍ
مِنْهَا رَجَاءً ثَوَابَهَا وَتَصَدِّقَ مَوْعُودَهَا إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهَا الْجَنَّةَ » وفي حديث مسدد
قال حسان : فعددتنا مادون منيحة العز من رد السلام ، وتشميت العاطس ،
وإمالة الأذى عن الطريق ، ونحوه ، فما استطعنا أن نبلغ خمسة عشر خصلة

استاده صحيح

١٧٩/٦
٢٢٩٢

باب أجر الخازن

١٦٨٤ ^{٧٤٥} حدثنا عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء ، المعنى ، قال : ثنا
أبو أسامة ، عن يزيد بن عبد الله بن أبي بردة ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ،
قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنْ الْخَازِنُ الْأَمِينُ الَّذِي يُعْطَى مَا أُمِرَ بِهِ
كَامِلًا مَوْفِرًا طَيِّبَةً بِهِ نَفْسُهُ حَتَّى يَدْفَعَهُ إِلَى الَّذِي أُمِرَ لَهُ بِهِ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ »

استاده صحيح

١٥٥/٤
مسلم (١٠٢٧)
١٥٥/٥

باب المرأة تتصدق من بيت زوجها

١٦٨٥ ^{١٧٣} حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن منصور ، عن شقيق ، عن ^{١٧٤} ^{١٧٥} ^{١٧٦} ^{١٧٧} ^{١٧٨} ^{١٧٩} ^{١٨٠} ^{١٨١} ^{١٨٢} ^{١٨٣} ^{١٨٤} ^{١٨٥} ^{١٨٦} ^{١٨٧} ^{١٨٨} ^{١٨٩} ^{١٩٠} ^{١٩١} ^{١٩٢} ^{١٩٣} ^{١٩٤} ^{١٩٥} ^{١٩٦} ^{١٩٧} ^{١٩٨} ^{١٩٩} ^{٢٠٠} ^{٢٠١} ^{٢٠٢} ^{٢٠٣} ^{٢٠٤} ^{٢٠٥} ^{٢٠٦} ^{٢٠٧} ^{٢٠٨} ^{٢٠٩} ^{٢١٠} ^{٢١١} ^{٢١٢} ^{٢١٣} ^{٢١٤} ^{٢١٥} ^{٢١٦} ^{٢١٧} ^{٢١٨} ^{٢١٩} ^{٢٢٠} ^{٢٢١} ^{٢٢٢} ^{٢٢٣} ^{٢٢٤} ^{٢٢٥} ^{٢٢٦} ^{٢٢٧} ^{٢٢٨} ^{٢٢٩} ^{٢٣٠} ^{٢٣١} ^{٢٣٢} ^{٢٣٣} ^{٢٣٤} ^{٢٣٥} ^{٢٣٦} ^{٢٣٧} ^{٢٣٨} ^{٢٣٩} ^{٢٤٠} ^{٢٤١} ^{٢٤٢} ^{٢٤٣} ^{٢٤٤} ^{٢٤٥} ^{٢٤٦} ^{٢٤٧} ^{٢٤٨} ^{٢٤٩} ^{٢٥٠} ^{٢٥١} ^{٢٥٢} ^{٢٥٣} ^{٢٥٤} ^{٢٥٥} ^{٢٥٦} ^{٢٥٧} ^{٢٥٨} ^{٢٥٩} ^{٢٦٠} ^{٢٦١} ^{٢٦٢} ^{٢٦٣} ^{٢٦٤} ^{٢٦٥} ^{٢٦٦} ^{٢٦٧} ^{٢٦٨} ^{٢٦٩} ^{٢٧٠} ^{٢٧١} ^{٢٧٢} ^{٢٧٣} ^{٢٧٤} ^{٢٧٥} ^{٢٧٦} ^{٢٧٧} ^{٢٧٨} ^{٢٧٩} ^{٢٨٠} ^{٢٨١} ^{٢٨٢} ^{٢٨٣} ^{٢٨٤} ^{٢٨٥} ^{٢٨٦} ^{٢٨٧} ^{٢٨٨} ^{٢٨٩} ^{٢٩٠} ^{٢٩١} ^{٢٩٢} ^{٢٩٣} ^{٢٩٤} ^{٢٩٥} ^{٢٩٦} ^{٢٩٧} ^{٢٩٨} ^{٢٩٩} ^{٣٠٠} ^{٣٠١} ^{٣٠٢} ^{٣٠٣} ^{٣٠٤} ^{٣٠٥} ^{٣٠٦} ^{٣٠٧} ^{٣٠٨} ^{٣٠٩} ^{٣١٠} ^{٣١١} ^{٣١٢} ^{٣١٣} ^{٣١٤} ^{٣١٥} ^{٣١٦} ^{٣١٧} ^{٣١٨} ^{٣١٩} ^{٣٢٠} ^{٣٢١} ^{٣٢٢} ^{٣٢٣} ^{٣٢٤} ^{٣٢٥} ^{٣٢٦} ^{٣٢٧} ^{٣٢٨} ^{٣٢٩} ^{٣٣٠} ^{٣٣١} ^{٣٣٢} ^{٣٣٣} ^{٣٣٤} ^{٣٣٥} ^{٣٣٦} ^{٣٣٧} ^{٣٣٨} ^{٣٣٩} ^{٣٤٠} ^{٣٤١} ^{٣٤٢} ^{٣٤٣} ^{٣٤٤} ^{٣٤٥} ^{٣٤٦} ^{٣٤٧} ^{٣٤٨} ^{٣٤٩} ^{٣٥٠} ^{٣٥١} ^{٣٥٢} ^{٣٥٣} ^{٣٥٤} ^{٣٥٥} ^{٣٥٦} ^{٣٥٧} ^{٣٥٨} ^{٣٥٩} ^{٣٦٠} ^{٣٦١} ^{٣٦٢} ^{٣٦٣} ^{٣٦٤} ^{٣٦٥} ^{٣٦٦} ^{٣٦٧} ^{٣٦٨} ^{٣٦٩} ^{٣٧٠} ^{٣٧١} ^{٣٧٢} ^{٣٧٣} ^{٣٧٤} ^{٣٧٥} ^{٣٧٦} ^{٣٧٧} ^{٣٧٨} ^{٣٧٩} ^{٣٨٠} ^{٣٨١} ^{٣٨٢} ^{٣٨٣} ^{٣٨٤} ^{٣٨٥} ^{٣٨٦} ^{٣٨٧} ^{٣٨٨} ^{٣٨٩} ^{٣٩٠} ^{٣٩١} ^{٣٩٢} ^{٣٩٣} ^{٣٩٤} ^{٣٩٥} ^{٣٩٦} ^{٣٩٧} ^{٣٩٨} ^{٣٩٩} ^{٤٠٠} ^{٤٠١} ^{٤٠٢} ^{٤٠٣} ^{٤٠٤} ^{٤٠٥} ^{٤٠٦} ^{٤٠٧} ^{٤٠٨} ^{٤٠٩} ^{٤١٠} ^{٤١١} ^{٤١٢} ^{٤١٣} ^{٤١٤} ^{٤١٥} ^{٤١٦} ^{٤١٧} ^{٤١٨} ^{٤١٩} ^{٤٢٠} ^{٤٢١} ^{٤٢٢} ^{٤٢٣} ^{٤٢٤} ^{٤٢٥} ^{٤٢٦} ^{٤٢٧} ^{٤٢٨} ^{٤٢٩} ^{٤٣٠} ^{٤٣١} ^{٤٣٢} ^{٤٣٣} ^{٤٣٤} ^{٤٣٥} ^{٤٣٦} ^{٤٣٧} ^{٤٣٨} ^{٤٣٩} ^{٤٤٠} ^{٤٤١} ^{٤٤٢} ^{٤٤٣} ^{٤٤٤} ^{٤٤٥} ^{٤٤٦} ^{٤٤٧} ^{٤٤٨} ^{٤٤٩} ^{٤٥٠} ^{٤٥١} ^{٤٥٢} ^{٤٥٣} ^{٤٥٤} ^{٤٥٥} ^{٤٥٦} ^{٤٥٧} ^{٤٥٨} ^{٤٥٩} ^{٤٦٠} ^{٤٦١} ^{٤٦٢} ^{٤٦٣} ^{٤٦٤} ^{٤٦٥} ^{٤٦٦} ^{٤٦٧} ^{٤٦٨} ^{٤٦٩} ^{٤٧٠} ^{٤٧١} ^{٤٧٢} ^{٤٧٣} ^{٤٧٤} ^{٤٧٥} ^{٤٧٦} ^{٤٧٧} ^{٤٧٨} ^{٤٧٩} ^{٤٨٠} ^{٤٨١} ^{٤٨٢} ^{٤٨٣} ^{٤٨٤} ^{٤٨٥} ^{٤٨٦} ^{٤٨٧} ^{٤٨٨} ^{٤٨٩} ^{٤٩٠} ^{٤٩١} ^{٤٩٢} ^{٤٩٣} ^{٤٩٤} ^{٤٩٥} ^{٤٩٦} ^{٤٩٧} ^{٤٩٨} ^{٤٩٩} ^{٥٠٠} ^{٥٠١} ^{٥٠٢} ^{٥٠٣} ^{٥٠٤} ^{٥٠٥} ^{٥٠٦} ^{٥٠٧} ^{٥٠٨} ^{٥٠٩} ^{٥١٠} ^{٥١١}

ش ۵۸۵/۶
۱۶۸۶ ۱۹۳۶
حدثنا محمد بن سوار المصري، ثنا عبد السلام بن حرب، عن
يونس بن عبيد، عن زياد بن جبير، عن سعد، قال: لما بايع رسول الله صلى الله
عليه وسلم النساء قامت امرأة جليلة كأنها من نساء مضر، فقالت: يا نبي الله،
إنا كل على آبائنا وأبنائنا، قال أبو داود: وأرى فيه: وأزواجنا، فما يحل لنا من
الرطب تأكلنه وتهدينه؟ قال أبو داود: الرطب الخبز والبقل
قال أبو داود: وكذا رواه الثوري عن يونس

١٦٨٧ ١٩٣٦ حدثنا الحسن بن علي، ثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن همام بن منبه، قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا أفقت المرأة من كسب زوجها من غير أمره فلها نصف أجره»

١٦٨٨ ^{٤٣٨} حدثنا محمد بن سوار المصري ، ثنا عبدة ، عن عبد الملك ، ^{استد. صحيح}
عن عطاء ، عن أبي هريرة . في المرأة تصدق من بيت زوجها ، قال : لا ، إلا من
قوتها ، والأجر بينهما ، ولا يحل لها أن تصدق من مال زوجها إلا باذنه [قال
أبو داود : هذا يضعف حديث همام] ٢٢

٤٦ باب في صلة الرحم

١٦٨٩ ^{١٧٣٩} حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن ثابت ، عن أنس ، قال : لما نزلت (لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون) قال أبو طلحة : يا رسول الله ، أرى ربنا يسألنا من أموالنا ، فأني أشهدك أني قد جعلت أرضي بأريحاء ^(١) له ،

(١) أريحاء ، ويقال : يبرحاء ، هي بستان ، وكانت بساتين المدينة تدعى بالآبار التي فيها .

فقال [له] رسول الله صلى الله عليه وسلم « اجعلها في قرابتك » فقسمها بين حسان بن ثابت وأبي بن كعب ، قال أبو داود : بلغني عن الأنصاري محمد بن عبد الله قال : أبو طلحة زيد بن سهل بن الأسود بن حرام بن عمرو بن زيد مائة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار ، وحسان بن ثابت بن المنذر بن حرام ، يجتمعان إلى حرام وهو الأب الثالث ، وأبي بن كعب بن قيس بن عتيك بن زيد بن معاوية ابن عمرو بن مالك بن النجار ، فعمرو يجمع حسان وأبا طلحة وأبيا ، قال الأنصاري : بين أبي وأبي طلحة ستة آباء

١٦٩٠ ^{١٩٤٥} حدثنا هناد بن السري ، عن عبدة ، عن محمد بن إسحق ، عن بكير بن عبد الله بن الأشج ، عن سليمان بن يسار ، عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : كانت لي جارية فأعتقتها ، فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته ، فقال « آجرك الله ، أما إنك لو كنت أعطيتها أخوالك كان أعظم لأجرك »

١٦٩١ ^{١٩٤٦} حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن محمد بن عجلان ، عن القبري ، عن أبي هريرة ، قال : أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالصدقة ، فقال رجل : يا رسول الله ، عندى دينار ، فقال « تصدق به على نفسك » قال : عندى آخر ، قال « تصدق به على ولدك » قال : عندى آخر ، قال « تصدق به على زوجتك » أو قال « زوجك » قال : عندى آخر ، قال « تصدق به على خادمك » قال : عندى آخر ، قال « أنت أبصر »

١٦٩٢ ^{١٩٤٧} حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، ثنا أبو إسحق ، عن جابر بن جابر الخيواني ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت » ^{{ نسخة النجاشي ١٤٦٦ م د ن لا } هـ ٢٧٧/٧} ^{١٩٤٨} حدثنا أحمد بن صالح ويعقوب بن كعب ، وهذا حديثه ، قالوا : ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس ، عن الزهري ، عن أنس ، قال : قال

1970-2

تذکر

١٦٩٦ حدثنا مسدد، ثنا سفيان، عن الزهري، عن محمد بن جبير
ابن مطعم، عن أبيه، يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم، قال « لا يدخل الجنة
قاطع [رحم] »

٤٦ باب في الشح

١٦٩٩ ٢٤٨ حدثنا مسدد، ثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب، ثنا عبد الله بن أحمد. صحيح البخاري ٢/٤٧
 طبع (١٠٤٩) المخطوط (١٩٦١)
 الثاني ٥/٢٤

أبي مليكة ، حدثني أسماء بنت أبي بكر ، قالت : قلت : يا رسول الله ، مالي شيء إلا ما أدخل على الزبير بيته فأعطي منه ؟ قال « أَعْطِيَ وَلَا تُوَكِّي فَيُوَكِّي عَلَيْكَ »
 ١٧٠٠ ^{١٤٧٩} حدثنا مسدد ، ثنا إسماعيل ، أخبرنا أيوب ، عن عبد الله بن
 أبي مليكة ، عن عائشة أنها ذكرت عدة من مساكين ، قال أبو داود : وقال
 غيره : أو عدة من صدقة ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَعْطِيَ وَلَا
 تَحْصِي فَيَحْصِي عَلَيْكَ »
 « آخر كتاب الزكاة »

كتاب اللقطة ٥٥٦

[illegible]

٥ ١٧٠٢ - حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن شعبة، بمغناه، قال «عرفها حولاً»

وقال : ثلاث مرار ، قال : فلا أدري قال له ذلك في سنة أو في ثلاث سنين

۱۷۰۳ - حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، ثنا سلمة بن كهيل،

بإسناده ومعناه، قال في التعريف قال عامين أو ثلاثة، وقال « اعرف عددها

[قال أبو داود: ليس يقول هذه الكلمة إلا حماد في هذا الحديث، يعني « فمعرفة

[illegible]

١٧٠٤ ^{١٧٥١} حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا إسماعيل بن جعفر ، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، عن يزيد مولى المنبث ، عن زيد بن خالد الجهني ، أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة ، فقال « عَرَفَهَا سَنَةً ، ثُمَّ اعْرِفْ وَكَأْهًا وَعِفَاصَهَا ، ثُمَّ اسْتَنْفِقْ بِهَا ، فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا فَأَدِّهَا إِلَيْهِ » فقال : يا رسول الله فضالة الغنم ؟ فقال « خُذْهَا ، فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّبِّ » قال : يا رسول الله فضالة الإبل ؟ فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احمرت وجنتاه ، أو احمر وجهه ، وقال « مالِكٌ وَلَهَا ؟ مَعَهَا خِذَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا حَتَّى يَأْتِيَهَا رَبُّهَا »

١٧٠٥ — حدثنا ابن السرح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني مالك ، بأسناده ومعناه ، زاد « سِقَاؤُهَا تَرْدُ الْمَاءِ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ » ولم يقل « خُذْهَا » في ضالة الشاة ، وقال في اللقطة « عَرَفَهَا سَنَةً ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَشَانُكَ بِهَا » ولم يذكر « استنفق » قال أبو داود : رواه الثوري وسليمان بن بلال وحماد بن سلمة عن ربيعة مثله لم يقولوا « خُذْهَا »

١٧٠٦ ^{١٧٥٢} حدثنا محمد بن رافع وهرون بن عبد الله ، المعنى ، قال : ثنا ابن أبي فديك ، عن الضحاك — يعني ابن عثمان — عن بسر بن سعيد ، عن زيد بن خالد الجهني ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن اللقطة ، فقال « عَرَفَهَا سَنَةً ، فَإِنْ جَاءَ بَاغِيهَا فَأَدِّهَا إِلَيْهِ ، وَإِلَّا فاعْرِفْ عِفَاصَهَا وَكَأْهًا ثُمَّ كُلْهَا ، فَإِنْ جَاءَ بَاغِيهَا فَأَدِّهَا إِلَيْهِ » -

١٧٠٧ ^{١٧٥٣} حدثنا أحمد بن حفص ، حدثني أبي ، حدثني إبراهيم بن طهمان ، عن عباد بن إسحق ، عن عبد الله بن يزيد ، عن أبيه يزيد مولى المنبث ، عن زيد بن خالد الجهني ، أنه قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحو حديث ربيعة ، قال : وسئل عن اللقطة فقال « تَعْرِفُهَا حَوْلًا ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا دَفَعْتُهَا إِلَيْهِ ، وَإِلَّا عَرَفْتُ وَكَأْهًا وَعِفَاصَهَا ، ثُمَّ أَفْضَاهَا فِي مَالِكَ فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا فَادْفَعُهَا إِلَيْهِ »

(١) ان الميم : الرسالة القصيدة ان الترمذ سنة ردت اشياء ردا في كتابه وكتب (نوت سلات) راجع الميم وكتب رجع الميم في كتابه آخر الامام وان
درت سالت ليه وكتبهم مقبلان ان الميم ردا له سنة حاجة ردا لاني في كتابه مودة ورعا و من مذكور الصها به و ميسر

١٧٠٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، عن حماد بن سلمة ، عن يحيى بن سعيد وريعة ، باسناد قتيبة ومعناه ، وزاد فيه « فان جاء باغيها فعرف عفاصها وعددها فادفعها إليه » وقال حماد أيضا عن عبيد الله بن عمر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ، قال أبو داود : وهذه الزيادة التي زاد حماد بن سلمة في حديث سلمة بن كهيل ويحيى بن سعيد وعبيد الله وريعة « إن جاء صاحبها فعرف عفاصها ووكاها فادفعها إليه » ليست بمحفوظة « فعرف عفاصها ووكاها » وحديث عقبه بن سويد عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أيضا ، قال « عرفها سنة » وحديث عمر بن الخطاب أيضا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « عرفها سنة »

١٧٠٩ — حدثنا مسدد ، ثنا خالد - يعني الطحان - ح وثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، المعنى ، عن خالد الحذاء ، عن أبي العلاء ، عن مطرف - يعني ابن عبد الله - عن عياض بن حمار ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ وَجَدَ لُقْطَةً فَلْيَشْهَدْ ذَا عَدْلٍ ، أَوْ ذَوَىْ عَدْلٍ ، وَلَا يَكْتُمْ وَلَا يَغِيبْ ، فَإِنْ وَجَدَ صَاحِبَهَا فَلْيُرِدْهَا عَلَيْهِ ، وَإِلَّا فَهُوَ مَالُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ »

١٧١٠ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن ابن عجلان ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن الثمر المعلق ، فقال « مَنْ أَصَابَ بَفِيهِ مِنْ ذِي حَاجَةٍ غَيْرَ مُتَّخِذٍ خَبْنَةٍ ^(١) فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ ، وَمَنْ خَرَجَ بِشَيْءٍ مِنْهُ فَعَلَيْهِ غَرَامَةٌ مِثْلِيهِ وَالْعُقُوبَةُ ، وَمَنْ سَرَقَ مِنْهُ شَيْئًا بَعْدَ أَنْ يُؤْوِيَهُ الْجَرِيرِينَ ^(٢) فَلْيَغْ ثَمَنَ الْجَنِّ ^(٣) فَعَلَيْهِ » (١) الخبنة - بضم الخاء - طرف الثوب ومعطف الازار ، أى : لا يأخذ منه في ثوبه (٢) الجريرين - بفتح فكسر - الموضع الذي يحفف فيه التمر كالبيدر للحنطة ، وجمعه جرن بضمتين (٣) الجن - بكسر الميم وفتح الجيم - الترس ، سمي بذلك لأنه يستر صاحبه

القطع » وذكر في ضالة الإبل والغنم كما ذكر [هـ] غيره ، قال : وسئل عن اللقطة فقال « ما كان منها في طريق الميثاء ^(١) أو القرية الجامعة فعرفها سنة ، فإن جاء طالبها فادفعها إليه ، وإن لم يأت فهي لك ، وما كان في الخراب يعني فقيها وفي الركاز الخمس »

١٧١١ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا أبو أسامة ، عن الوليد - يعني ابن كثير - حدثني عمرو بن شعيب ، بإسناده بهذا ، قال في ضالة الشاء : قال : « فاجمعها »

١٧١٢ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن عبيد الله بن الأحنس ، عن ابن عمرو بن شعيب ، بهذا بإسناده ، قال في ضالة الغنم « لك أو لأخيك أو للذئب ، خذها قط » وكذا قال فيه أيوب ويعقوب بن عطاء ، عن عمرو بن شعيب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « فخذها »

١٧١٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ثنا ابن العلاء ، ثنا ابن إدريس ، عن ابن إسحاق ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بهذا ، قال في ضالة الشاء « فاجمعها حتى يأتيها باغيها »

١٧١٤ ^{١٧١٦} — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا عبد الله بن وهب ، عن عمرو بن الحارث ، عن بكير بن الأشج ، عن عبيد الله بن مقسم ، حدثه عن رجل ، عن أبي سعيد [الخدري] ، أن علي بن أبي طالب وجد ديناراً ، فأتى به فاطمة فسألت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « هو رزق الله عز وجل » فأكل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأكل علي وفاطمة ، فلما كان بعد ذلك أتته امرأة تنشد الدينار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يا علي أدّ الدينار »

١٧١٥ ^{١٧١٧} — حدثنا الهيثم بن خالد الجهني ، ثنا وكيع ، عن سعد بن أوس ، عن بلال بن يحيى العبسي ، عن علي رضي الله عنه أنه التقط ديناراً ، فاشتري به

(١) الميثاء - بكسر الميم بعدها ياء فاء - مثانان - الطريق المسلوكة

١٧١٨ ^{١٧٦٥} حدثنا محمد بن خالد ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن عمرو ابن مسلم ، عن عكرمة ، أحسبه عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ضالة الابل المكتومة غرامتها ومثلها معها »

١٧١٩ ^{١٧٦١} حدثنا يزيد بن خالد بن موهب وأحمد بن صالح . قالوا : ثنا ابن وهب ، أخبرني عمرو ، عن بكير ، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب ، عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن لقطة الحاج ، قال أحمد : قال ابن وهب : يعني في لقطة الحاج يتركها حتى يجدها صاحبها ، قال ابن موهب عن عمرو

١٧٢٠ ^{١٧٦٦} حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا خالد ، عن ابن أبي حيان التيمي ، قال : عن المنذر بن جرير ، قال : كنت مع جرير بالبوازيج ^(١) فجاء الراعي بالبقر وفيها بقرة ليست منها ، فقال له جرير : ما هذه ؟ قال : لحقت بالبقر لا ندرى لمن هي ، فقال جرير : أخرجوها ، [فقد] سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لا يأوى الضالة إلا ضال »

أول كتاب المناسك

[باب فرض الحج]

١٧٢١ ^{١٧٦٣} حدثنا زهير بن حرب وثمان بن أبي شيبة ، المعنى ، قالوا : ثنا يزيد بن هرون ، عن سفيان بن حسين ، عن الزهري ، عن أبي سنان ، عن ابن عباس أن الأقرع بن حابس سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله الحج في كل سنة أو مرة واحدة ؟ قال « بل مرة واحدة » ، فمن زاد فهو تطوع » قال أبو داود : هو أبو سنان الدؤلي ، كذا قال عبد الجليل بن حميد وسليمان بن كثير جميعاً عن الزهري ، وقال عقيل : [عن] سنان

(١) البوازيج : بلد قريب إلى دجلة

صلى الله عليه وسلم
انوار حضرت
محمد بن ابي طالب

cin/0

در ایام ۲/۲ دسماء واقع
مقرر شد تا در ایام بعد از این
مقرر شد تا در ایام بعد از این

میزان ۹۷۳۸ تنه و زبد بنام ده امیر هزار تنی

تحت الحفظ ۱۰۵۲
۱۱-۱ مع
الذکر الی نام
{ ۹۱ } ج
نمبر ۱۷۲

ابن أبي سعيد، عن أبي
 « لا يحل لامرأة مسلمة
 ١١٧٠
 م / ١٢٤٧ هـ

الترتیبی ۱۱۷.
جم ۱/ ۸۲۷/ ۱۲۵۵

الشارع

(۱) $\frac{d}{dt} \left(\frac{1}{r^2} \right) = -\frac{2}{r^3} \frac{dr}{dt}$

قال : حدثني نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا تسافر المرأة ثلاثاً إلا ومعها ذو محرم »

١٧٢٨ ^{١٧٦٩} حدثنا نصر بن علي ، ثنا أبو أحمد ، ثنا سفيان ، عن عبيد الله ،

عن نافع ، أن ابن عمر كان يردف مولاة له يقال لها صفية تسافر معه إلى مكة

باب « لا ضرورة » [في الاسلام]

١٧٢٩ ^{١٧٦٩} حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا أبو خالد - يعني سليمان بن

حيان الأحمر - عن ابن جريج ، عن عمر بن عطاء ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ،

قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا ضرورة ^(١) في الاسلام » (قصة الحجاج ١٢٩ (١))

باب التزود في الحج

١٧٣٠ ^{١٧٦٩} حدثنا أحمد بن الفرات - يعني أبا مسعود الرازي - ومحمد

ابن عبد الله الخرمي ، وهذا لفظه ، قالوا : ثنا شاذبية ، عن ورقاء ، عن عمرو بن

دينار ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : كانوا يحجون ولا يتزودون ، قال

أبو مسعود : كان أهل اليمن ، أو ناس من أهل اليمن ، يحجون ولا يتزودون ،

ويقولون : نحن المتوكلون ، فأنزل الله سبحانه (وتزودوا فان خير الزاد التقوى) الآية

[باب التجارة في الحج]

١٧٣١ ^{١٧٦٩} حدثنا يوسف بن موسى ، ثنا جرير ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن

مجاهد ، عن عبد الله بن عباس ، قال : قرأ هذه الآية (ليس عليكم جناح أن تبتغوا

فضلاً من ربكم) قال : كانوا لا يتجرون بمئى ، فأمروا بالتجارة إذا أفاضوا من عرفات

باب

١٧٣٢ ^{١٧٦٩} حدثنا مسدد ، ثنا أبو معاوية محمد بن خازم ، عن الأعمش ،

عن الحسن بن عمرو ، عن مهران أبي صفوان ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم « من أراد الحج فليتعجل »

(١) الضرورة - بفتح الصاد - الذي لم يحج قط ، والذي انقطع عن النساء كالرهبان

أنتم؟ قالوا: رسول الله صلى الله عليه وسلم، ففرغت امرأة فأخذت بعَضِدِ صبي فأخرجته من محفها، فقالت: يا رسول الله، هل لهذا حج؟ قال «نعم»، ولك أجر» ^{اناره صححه}

باب [في] المواقيت

١٧٣٧ ^{١٩٦٦} حدثنا القعنبى، عن مالك، ح وثنا أحمد بن يونس، ثنا مالك، ^{اناره صححه البخارى ٢/٢٤٤}
عن نافع، عن ابن عمر، قال: وَقَّتَ رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل المدينة
ذا الحليفة، ولأهل الشام الجحفة، ولأهل نجد قرن، وبلغنى أنه وقت لأهل
الين يَلْعَمَ ^{قصة الحجاج ١٧١/٢٧٧ في عمارة (روى) (روى لأهل المغرب الجحفة) نحو ١٧٤}

١٧٣٨ ^{١٩٦٦} حدثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد، عن عمرو [بن دينار]، عن ^{اناره صححه البخارى ٢/٢٤٤}
طاوس، عن ابن عباس، وعن ابن طاوس عن أبيه، قالا: وَقَّتَ رسول الله
صلى الله عليه وسلم، بمعناه، قال أحدهما: ولأهل الين يَلْعَمَ، وقال أحدهما: الملم،
قال «فَهْنُ لَهُمْ وَلَمْنُ أَتَى عَلَيْهِنَ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ مَنْ كَانَ يَرِيدُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ وَمَنْ
كَانَ دُونَ ذَلِكَ» قال ابن طاوس: من حيث أنشأ، قال: وكذلك حتى أهل
مكة يهلون منها ^{اناره صححه}

١٧٣٩ ^{١٩٦٦} حدثنا هشام بن بهرام المدائنى، ثنا المعافى بن عمران، عن ^{اناره صححه البخارى ٢/٢٤٤}
أفلح — يعنى ابن حميد — عن القاسم بن محمد، عن عائشة رضى الله عنها أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم وَقَّتَ لأهل العراق ذات عرق ^{هذه ٢٨/٥}

١٧٤٠ ^{١٩٦٦} حدثنا أحمد بن [محمد بن] حنبل، ثنا وكيع، ثنا سفيان، عن ^{اناره صححه البخارى ٢/٢٤٤}
عبد الرحمن بن يزيد بن أبي زياد، عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، عن ابن عباس قال: ^{اناره صححه البخارى ٢/٢٤٤}
وَقَّتَ رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل المشرق العقيق ^{اناره صححه البخارى ٢/٢٤٤}

١٧٤١ ^{١٩٦٦} حدثنا أحمد بن صالح، ثنا ابن أبي فديك، عن عبد الله بن ^{اناره صححه البخارى ٢/٢٤٤}
عبد الرحمن بن يَحْنَسَ، عن يحيى بن أبي سفيان الأحنسى، عن جدته حكيمة،
عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه

١٧٤٢ ^{١٩٦٦} روى محمد بن عبد الرحمن بن يحيى (حدثني في مزارع لا يخرج قاله البخاري) قال البخاري: أبو يعلى محمد بن الصلت عن أبي أيوب غوث لا يخرج ^{اناره صححه البخارى ٢/٢٤٤}
في هذا الإسناد وصحت ذا الكوفة ^{اناره صححه البخارى ٢/٢٤٤}

التمريض ١٥/٢
علم (١١٨٩)
الطوا ٢٥٧
الزهد (١١٥)
النسائي ١٢٦/٥
أهـ (٢٠٤٣) د

١٧٥٢ ^{١٧٥٢} حدثنا أبو الوليد الطيالسي وحفص بن عمر، المعنى، قالوا: ثنا
شعبة، عن قتادة، قال أبو الوليد: قال: سمعت أبا حسان عن ابن عباس أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بذي الحليفة ثم دعا ببدنة فأشعرها من صفحة سنامها
الأيمن ثم سلت عنها الدم، وقلدها بنعلين، ثم أتى براجلته، فلما قعد عليها واستوت
به على البداء أهل بالحج

١٧٥٣ - حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن شعبة، بهذا الحديث بمعنى أبي الوليد، قال: ثم سلت الدم بيده، قال أبو داود: رواه همام، قال: سلت الدم عنها بأصبعه، قال أبو داود: هذا من سنن أهل البصرة الذي تفردوا به

١٧٥٤ ١٦٩٠ تاريخ
عن عروة ، عن المسور بن مخرمة ومروان أنهما قالَا : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية ، فلما كان بذي الحليفة قلَّدَ الهَدْيَ وأشعره وأحرم

١٧٥٥ ٩٢٧/٤، الزبد (٨.٩) حمداً
عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهدى
غما مقلدة

١٧٥٦ ^{١٩٩} حدثنا النفيلي ، ثنا محمد بن سلمة ، عن أبي عبد الرحيم ، قال
 أبو داود : أبو عبد الرحيم خالد بن أبي يزيد خال [محمد] بن سلمة روى عنه حجاج
 ابن محمد ، عن جهم بن الجارود ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه ، قال : أهدى
 عمر بن الخطاب نجيباً ^(١) فأعطى بها ثلثائة دينار ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم
 فقال : يا رسول الله ، إني أهديت نجيباً ^(١) ، فأعطيت بها ثلثائة دينار ، فأنيعها
 (١) في نسخة « بختيا ، وهو - بضم فسكون فكسر فباء مشددة - الواحد

هذا التيمم ذكره العلامة النجاشي في تاريخه وذكره العلامة بنده العلم (البحر) وذكره ابن القطان في جامعهم لا يعرف حاله لا يعرف له راد ولا
امير عبد الرحيم حاله من ابن بركة قال في نسخة ذكره النجاشي ابن ابي حاتم

وأشترى بثمنها بُدْنًا؟ قل: «لا، انحرها إياها» قل أبو داود: هذا لأنه كان أشعرها

باب من بعث بهديه وأقام ١٧

١٧٥٧ ^{١٧٩٩} حدثنا عبد الله بن مسleme القعني ، ثنا أفلح بن حميد ، عن
القاسم ، عن عائشة قالت : فَمَاتُ قَلَانِدَ بُذِنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بيدي ، ثم أشعرها وقلدها ، ثم بعث بها إلى البيت ، وأقام بالمدينة ، فما حرم عليه
شيء كان له حلا

١٧٥٨ ^{١٧٩} حدثنا يزيد بن خالد الرملي [الهمداني] وقتيبة بن سعيد ، ^{سار} أن الليث بن سعد حدثهم ، عن ابن شهاب ، عن عروة وعمرة بنت عبد الرحمن ، أن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُهْدِي من المدينة فَأَقْبِلُ قلائد هديه ثم لا يجتنب شيئاً مما يجتنب المحرم

١٧٥٩ حدثنا مسدد، ثنا بشر بن المفضل، ثنا ابن عون، عن القاسم بن محمد، وعن إبراهيم، زعم أنه سمعه منهما جميعاً، ولم يحفظ حديث هذا من حديث هذا ولا حديث هذا من حديث هذا، قالوا: قالت أم المؤمنين: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بالهدى فأنا فتلتُ قَلَّيْدَهَا بيدي من عيني كان عندنا، ثم أصبح فينا حلالاً يأتي ما يأتي الرجل من أهله

باب في ركوب البدن

١٧٦٠ ^{١٧٩} حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ،
عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنة فقال
« اركبها » قال : إنها بدنة ، فقال « اركبها وَبِئَلاَءَ » في الثانية أو [في] الثالثة

١٧٦١ ^{١٧٩٨} حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن ابن جريج ،
أخبرني أبو الزبير ، سألت جابر بن عبد الله عن ركوب الهدى فقال : سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « ارْكَبْهَا بِالْعُرُوفِ إِذَا أُلْجِئْتَ إِلَيْهَا حَتَّى
تَجِدَ ظَهْرَهَا »

2.7/11.9

باب (١) في الهدى إذا عطب قبل أن يبلغ

[بسم الله الرحمن الرحيم]

١٧٦٢ ^{مسند صحيح} حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن هشام ، عن أبيه ، عن ناجية الأسلمي ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث معه بهدي فقال « إن عطبَ منها شيء فأنحره ، ثم اصبغ نعله في دمه ، ثم خلَّ بينه وبين الناس » ^{مسند صحيح} ٢٧٦/٤

١٧٦٣ ^{مسند صحيح} حدثنا سليمان بن حرب ومسدد ، قالا : ثنا حماد ، ح وثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث ، وهذا حديث مسدد ، عن أبي التياح ، عن موسى بن سلمة ، عن ابن عباس قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم فلاناً الأسلمي وبعث معه بئان عشرة بدنة ، فقال : أرأيتَ أن أُرْحِفَ عَلَىَّ منها شيء ؟ قال :

« تنحرها ثم تصبغ نعلها في دمها ، ثم اضربها على صفحتها ، ولا تأكل منها أنت ولا أحد من أصحابك » أو قال « من أهل رقتك » [قال أبو داود : الذي تفرد به من هذا الحديث قوله « ولا تأكل منها أنت ولا أحد من أهل رقتك »] وقال في حديث عبد الوارث « ثم اجعله على صفحتها » مكان « اضربها » [قال أبو داود : سمعت أبا سلمة يقول : إذا أقيمت الإسناد والمعنى كفاك]

١٧٦٤ ^{مسند صحيح} حدثنا هرون بن عبد الله ، ثنا محمد ويعلى ابنا عبيد ، قالا : ثنا محمد بن إسحاق ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن علي رضي الله عنه قال : لما نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم بُدْنَهُ فنحر ثلاثين يده وأمرني فنحرت ساثرها ^{مسند صحيح} ٢٩٢/١

١٧٦٥ ^{مسند صحيح} حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، أخبرنا عيسى ، ح وثنا مسدد ، أخبرنا عيسى ، وهذا لفظ إبراهيم ، عن ثور ، عن راشد بن سعد ، عن عبد الله بن عامر بن الحُجَّيِّ ، عن عبد الله بن قرط ، عن النبي صلى الله عليه وسلم

(١) أول الجزء الحادي عشر من تجزئة الخطيب البغدادي ، وفي بعض النسخ أن أول هذا الجزء من تجزئته الحديث (رقم ١٧٦٤) الآتي في أثناء هذا الباب

١٧٦٩ ^{٥٦٦} حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا سفیان - یعنی ابن عیینہ - عن
 عبد الکریم الجزری ، عن مجاهد ، عن عبد الرحمن بن أبی لیلی ، عن علی رضی
 اللہ عنہ قال : أمرنی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم أن أقوم علی بدنه وأقسم جلودها
 وجلاها ، وأمرنی أن لا أعطی الجزار منها شیئا ، وقال « نحن نعطیه من عندنا »
 اسناد صحیح الترمذی / ١٧٦٩
 ابن ماجہ / ٢٠٩٩
 الترمذی / ٢٠٩٩
 ترمذی / ٢٠٩٩
 ابن ماجہ / ٢٠٩٩
 ابن ماجہ / ٢٠٩٩
 ابن ماجہ / ٢٠٩٩
 ابن ماجہ / ٢٠٩٩

باب [في] وقت الاحرام

١٧٧٠ ^{١٥٩} حدثنا محمد بن منصور ، ثنا يعقوب — يعني ابن إبراهيم —

ثنا أبي ، عن ابن إسحق ، قال : حدثني خُصَيْفُ بن عبد الرحمن الجزري ، عن

سعيد بن جبير ، قال : قلت لعبد الله بن عباس : يا أبا العباس ، عَجِبْتُ لاختلاف

أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في إهلال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين

أوجب ، فقال : إني لأعلم الناس بذلك ، إنها إنما كانت من رسول الله صلى الله

عليه وسلم حَجَّةً واحدة ، فمن هناك اختلفوا ، خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم

حاجاً فلما صلى في مسجده بذى الحليفة ركعته أوجب في مجلسه ، فأهلاً بالحج

حين فرغ من ركعته ، فسمع ذلك منه أقوام فحفظته عنه ، ثم ركب فلما اسْتَقَلَّتْ

فسمعوه حين استَقَلَّتْ به ناقته أهلاً ، وأدرك ذلك منه أقوام ، وذلك أن الناس إنما كانوا يأتون أرسالا

فسمعوه حين استَقَلَّتْ به ناقته يَهْلُ فقالوا : إنما أهل رسول الله صلى الله عليه

وسلم حين استَقَلَّتْ به ناقته ، ثم مضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما علا على

شرف البَيْدَاءِ أهلاً ، وأدرك ذلك منه أقوام فقالوا : إنما أهل حين علا على

شرف البَيْدَاءِ ، وأيم الله لقد أوجب في مَصَلَاة ، وأهل حين استَقَلَّتْ به ناقته ،

وأهل حين علا على شرف البَيْدَاءِ ، قال سعيد : فمن أخذ بقول [عبد الله] بن

عباس أهل في مَصَلَاة إذا فرغ من ركعته

١٧٧١ ^{١٥٩} حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن موسى بن عقبة ، عن سالم

ابن عبد الله ، عن أبيه ، أنه قال : يبدؤكم هذه التي تكذبون على رسول الله صلى

الله عليه وسلم فيها ، ما أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا من عند المسجد ،

يعني مسجد ذى الحليفة

١٧٧٢ ^{١٥٩} حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ،

عن عبيد بن جريج ، أنه قال لعبد الله بن عمر : يا أبا عبد الرحمن ، رأيتك تصنع

أربعا لم أر أحداً من أصحابك يصنعها ، قال : ما هن يا ابن جريج ؟ قال : رأيتك

٢/٥ (الترمذي ٧٧٧) ٩٦

استاره حسن

نه طعن: خلط

في آخره

٢٤٦١

١٥٨/١

ارجز الحث ١٥٨/١

هذه الترمذي رحمه الله

رضي عنه البيهقي

وان ضعف الترمذي كان

هذه الترمذي ركب عليه ابو داود

رحمته الله في ذكره الترمذي

وقال ابن القيم: الحكمة ان الكتب حسن

١٥٨٤

رواه الترمذي (١٥٨٤) في كتابه

الترمذي في ١٥٨٤ باب ما اذا سافر من الحرم الى

في كتابه ١٥٨٤

٢٤٦١-٢٤٦٢

٢٤٦١-٢٤٦٢

٢٤٦١-٢٤٦٢

٢٤٦١-٢٤٦٢

٢٤٦١-٢٤٦٢

٢٤٦١-٢٤٦٢

٢٤٦١-٢٤٦٢

٢٤٦١-٢٤٦٢

٢٤٦١-٢٤٦٢

٢٤٦١-٢٤٦٢

٢٤٦١-٢٤٦٢

٢٤٦١-٢٤٦٢

٢٤٦١-٢٤٦٢

٢٤٦١-٢٤٦٢

٢٤٦١-٢٤٦٢

٢٤٦١-٢٤٦٢

٢٤٦١-٢٤٦٢

٢٤٦١-٢٤٦٢

٢٤٦١-٢٤٦٢

٢٤٦١-٢٤٦٢

٢٤٦١-٢٤٦٢

٢٤٦١-٢٤٦٢

٢٤٦١-٢٤٦٢

٢٤٦١-٢٤٦٢

٢٤٦١-٢٤٦٢

٢٤٦١-٢٤٦٢

٢٤٦١-٢٤٦٢

لَا تَمَسَّ مِنَ الْأَرْكَانِ إِلَّا الْيَمَانِينَ ، وَرَأَيْتُكَ تَلْبَسُ النِّعَالَ السَّبْتِيَّةَ ، وَرَأَيْتُكَ تَصْبِغُ
بِالْصَّفْرَةِ ، وَرَأَيْتُكَ إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ أَهْلَ النَّاسِ إِذَا رَأَوْا الْهَلَالَ وَلَمْ يَهْلُ أَنْتَ حَتَّى
كَانَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : أَمَا الْأَرْكَانُ فَانِي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمَسُّ إِلَّا الْيَمَانِيَيْنِ ، وَأَمَا النِّعَالَ السَّبْتِيَّةُ فَانِي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْبَسُ النِّعَالَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا ، فَأَنَا أَحَبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا ،
وَأَمَا الصَّفْرَةُ فَانِي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْبِغُ بِهَا ، فَأَنَا أَحَبُّ أَنْ
أَصْبِغَ بِهَا ، وَأَمَا الْإِهْلَالُ فَانِي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهْلُ حَتَّى تَنْبَعَثَ
بِهِ رَاحِلَتَهُ

١٧٧٣ ^{١٧٧٣} حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ، ثنا ابْنُ جَرِيرٍ ، ^{اسم محمد}
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ
بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا ، وَصَلَّى الْعَصْرَ بِذِي الْحَلِيفَةِ رَهْطَيْنِ ، ثُمَّ بَاتَ بِذِي الْحَلِيفَةِ حَتَّى
أَصْبَحَ ، فَلَمَّا رَكِبَ رَاحِلَتَهُ وَاسْتَوْتُ بِهِ أَهْلًا

١٧٧٤ ^{١٧٧٤} حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، ثنا رَوْحٌ ، ثنا أَشْعَثُ ، عَنْ الْحَسَنِ ،
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ ،
فَلَمَّا عَلَا عَلَى جَبَلِ الْبَيْدَاءِ أَهْلًا

١٧٧٥ ^{١٧٧٥} حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، ثنا وَهْبٌ - يَعْنِي ابْنَ جَرِيرٍ - قَالَ :
ثَنَا أَبِي ، قَالَ : سَمِعْتُ [مُحَمَّدٌ] بْنَ إِسْحَاقَ يَحْدِثُ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ عَائِشَةَ
بِنْتِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ ، قَالَتْ : قَالَ سَعْدٌ [بْنُ أَبِي وَقَاصٍ] : كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَخَذَ طَرِيقَ الْفُرْعِ أَهْلًا إِذَا اسْتَقَلَّتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ ، وَإِذَا
أَخَذَ طَرِيقَ أُحُدٍ أَهْلًا إِذَا أَشْرَفَ عَلَى جَبَلِ الْبَيْدَاءِ

باب الاشتراط في الحج

١٧٧٦ ^{١٧٧٦} حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، ثنا عِبَادُ بْنُ الْعَوَامِ ، عَنْ هَلَالِ بْنِ
خَبَابٍ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ ضُبَاعَةَ بِنْتَ الزَّيْرِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ

(نسخة المصنف ١١٧٤ في نسخة
١١٧٢ في نسخة)

اسم محمد (١٢٨)
السنن ١٣٥/٥
الزهد ٩٤١ ٢٢/٥
المر ٢٠٥١ م ٢٢٧/١

١٥١

الله !! إنما ذَلِك شَيْءٌ كَتَبَهُ اللهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ » فقال : « انْصُرِي الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا
غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ » ، فلما دخلنا مكة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« مَنْ شَاءَ أَنْ يَجْعَلَهَا عَمْرَةً فليَجْعَلْهَا عَمْرَةً ، إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهُدَى » قالت :
وذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه البقر يوم النحر ، فلما كانت ليلة
البطحاء وطهرت عائشة قالت : يا رسول الله ، أترجع صواحي بحج وعمرة
وأرجع أنا بالحج ؟ فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن بن أبي بكر
فذهب بها إلى التنعيم فلبت بالعمرة

إسناده صحيح ١٧٨٣ ^{١٤٩} حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن

إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

[و] لا نرى إلا أنه الحج ، فلما قدمنا تطوَّفْنَا بِالْبَيْتِ ، فأمر رسول الله صلى

الله عليه وسلم من لم يكن ساق الهدى أن يُحِلَّ ، فأحل من لم يكن ساق الهدى

إسناده صحيح ١٧٨٤ ^{١٤٩} حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا عثمان بن عمر ، أخبرنا

يونس ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال : « لو استقبلتُ من أمري ما استدبرت لما سُقْتُ الهدى » قال محمد : أحسبه

قال « ولحلت مع الذين أحلوا من العمرة » قال : أراد أن يكون أمر الناس واحداً

إسناده صحيح ١٧٨٥ ^{١٤٩} حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن أبي الزبير ، عن جابر ،

قال : أقبلنا مُهْلَيْنِ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج مُفْرَدًا ، وأقبلت عائشة

مُهْلَةً بعمرة ، حتى إذا كانت بِسَرَفٍ عَرَكَتْ ، حتى إذا قدمنا طفنا بالكعبة ،

وبالوصفا والمروة ، فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يُحِلَّ منا من لم يكن معه

هدى ، قال : فقلنا : سل ماذا ؟ فقال « الحل كله » فواقمنا النساء ، وتطينا

بالطيب ، ولبسنا ثيابنا ، وليس بيننا وبين عرفة إلا أربع ليال ، ثم أهللنا يوم

التروية ، ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عائشة فوجدها تبكي فقال :

إسناده صحيح (١٤١٧)

إسناده صحيح (١٧٨/٥٧)

إسناده صحيح (١٧٨/٧)

إسناده صحيح (١٧٨/٥٧)

تحفة المحتاج (١١٥٤، ١١٥٥)

و قال محمد بن أبي بكر بن عمار

إسناده صحيح (١٧٨/٥٧)

→
الله صلى الله عليه وسلم « اجعلوها عمرة إلا من كان معه الهدى » فلما كان يوم التروية أهلوا بالحج ، فلما كان يوم النحر قدموا فطافوا بالبيت ، ولم يطوفوا بين الصفا والمروة

إسناده صحيح ١٧٨٩ ك ٢٧ حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الوهاب الثقفي ، ثنا حبيب - يعنى المعلم - عن عطاء ، حدثني جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل هو وأصحابه بالحج . وليس مع أحد منهم يومئذ هدى ، إلا النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة ، وكان على رضى الله عنه قدم من الين [و] معه الهدى ، فقال : أهلت بما أهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أصحابه أن يجعلوها عمرة : يطوفوا ، ثم يقصروا ، ويحلوا ، إلا من كان معه الهدى ، فقالوا : أنطلق إلى منى وذكرنا تقطر ؟ فباغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : « لو أنى استقبلت من أمرى ما استدبرت ما أهديت ، ولولا أن معى الهدى لأحللت »

١٧٩٠ ك ١٢٤ حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، أن محمد بن جعفر حدثهم ، عن شعبة ، عن الحكم ، عن مجاهد ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « هذه عمرة استمتعنا بها ، فمن لم يكن عنده هدى فليحل الحل كله ، وقد دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة » قال أبو داود : هذا منكر ، إنما هو قول ابن عباس (لا تدع من حديث جابر (المرسل) دخله التروية)

إسناده صحيح
رواه مسلم رقم ١٤٤١
أحمد ١٧٨٩٨
ن ٢٧
مس ٥٠/٥١

١٧٩١ ك ١٢٦ حدثنا عبيد الله بن معاذ ، حدثني أبي ، ثنا النهاس ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إذا أهل الرجل بالحج ثم قدم مكة فطاف بالبيت وبالصفا والمروة فقد حل ، وهى عمرة » قال أبو داود : رواه ابن جريج [عن رجل] عن عطاء « دخل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مهلين بالحج خالصاً فجعلها النبي صلى الله عليه وسلم عمرة »

إسناده صحيح
الناس ضمه

١٧٩٢ ك ٢٢٦ حدثنا الحسن بن شوكر وأحمد بن منيع ، قالا : ثنا هشيم ،

إسناده صحيح
رواه ابن أبي شيبة
لم يترك

عن يزيد بن أبي زياد [قال ابن منيع : أخبرنا يزيد بن أبي زياد ، المعنى] عن مجاهد ، عن ابن عباس ، قال : أهل النبي صلى الله عليه وسلم بالحج ، فلما قدم طاف بالبيت وبين الصفا والمروة ، وقال ابن شوكر : ولم يقصر ، ثم اتفقا : ولم يحل من أجل الهدى ، وأمر من لم يكن ساق الهدى أن يطوف وأن يسعى ويقصر ثم يحل ، زاد ابن منيع في حديثه : أو يحلق ثم يحل

١٧٩٣ ^{١٢٨} حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبدالله بن وهب ، أخبرني حيوة ، أخبرني أبو عيسى الخراساني ، عن عبدالله بن القاسم ، عن سعيد بن المسيب ، أن رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فشهد عنده أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي قبض فيه ينهى عن العمرة قبل الحج

١٧٩٤ ^{١٢٩} حدثنا موسى أبو سلامة ، ثنا حماد ، عن قتادة ، عن أبي شيخ الهنائي خيوان بن خلدة ممن قرأ على أبي موسى الأشعري من أهل البصرة ، أن معاوية بن أبي سفيان قال لأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم : هل تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كذا وكذا ، و [عن] ركوب جلود النور؟ قالوا : نعم ، قال : فتعلمون أنه نهى أن يُقرن بين الحج والعمرة ؟ فقالوا : أما هذا فلا ، فقال : أما إنها معهن ، ولكنكنم نسيتم

باب في الإقران

١٧٩٥ ^{١٣٠} حدثنا أحمد بن حنبل ، قال : ثنا هشيم ، أخبرنا يحيى بن أبي إسحق وعبد العزيز بن صهيب وحميد الطويل ، عن أنس بن مالك ، أنهم سمعوه يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبي بالحج والعمرة جميعاً يقول « لبيك عمرة وحجا ، لبيك عمرة وحجا »

١٧٩٦ ^{١٣١} حدثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، ثنا أيوب ، عن أبي قلابة ، عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم بات بها - يعني بذى الحليفة -

نظم مع في ١١/٥
١١٥٦

١. سنده صحيح
في أسناده مقال قاله
الخطابي فيه أبو عيسى الخراساني
وعبدالله بن القاسم مجهولان
عن ابنه عثمان ورواه
عنه في كتابه محمد بن
عبدالله بن القاسم

١. سنده صحيح
خبرنا قاله الخطابي في أسناده
الحج مجهولان
أن هذا حديثه من معاوية بن وهب
عليه

١. سنده صحيح
١٢١/٥
١٢٨/٥
١٢٩/٥
١٣٠/٥
١٣١/٥

١. سنده صحيح
السنن ١٢/٥
رواه البخاري ١٢/٥

حتى أصبح ، ثم ركب حتى إذا استوت به على البداء حمد الله وسبح وكبر ثم أهل
بحج وعمرة ، وأهل الناس بهما ، فلما قدمنا أمر الناس فخلوا ، حتى إذا كان يوم
التروية أهلوا بالحج ، ونحر رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع بدَنَاتٍ بيده قياماً
[قال أبو داود : الذي تفرد به - يعني أنسا - من هذا الحديث أنه بدأ بالحمد
والتسبيح والتكبير ثم أهل بالحج]

١٧٩٧ ^{١٢٢} / حدثنا يحيى بن معين ، قال : ثنا حجاج ، ثنا يونس ، عن
أبي إسحق ، عن البراء بن عازب ، قال : كنت مع علي حين أمره رسول الله
صلى الله عليه وسلم على اليمن ، قال : فأصبت معه أواق^(١) ، فلما قدم علي من
اليمن على رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد فاطمة رضي الله عنها قد لبست ثياباً
صَبِيغاً ، وقد نضحت البيت بَنَصُوحٍ ، فقالت : مالك فان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قد أمر أصحابه فأحلوا ؟ قال : قلت لها : إني أهلت باهلال النبي صلى الله
عليه وسلم ، قال : فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي : كيف صنعت ؟ فقال :
قلت : أهلت باهلال النبي صلى الله عليه وسلم قال : « فاني قد سقت الهدى
وقرنت » قال : فقال لي « انحر من البدن سبعا وستين ، أو ستاً وستين ، وأمسك
لنفسك ثلاثاً وثلاثين ، أو أربعاً وثلاثين ، وأمسك لي من كل بدنة منها بَصْعَةً »
١٧٩٨ ^{١٢٣} / حدثنا ^(٢) عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير بن عبد الحميد ، عن
منصور ، عن أبي وائل ، قال : قال الصُّبِّيُّ بن معبد : أهلت بهما معاً ، فقال عمر :
هُدَيْتَ لِسَنَةِ نَبِيِّكَ صلى الله عليه وسلم

١٧٩٩ ^{١٢٤} / حدثنا محمد بن قدامة بن أعين وعثمان بن أبي شيبة ، قال :
ثنا جرير بن عبد الحميد ، عن منصور ، عن أبي وائل ، قال : قال الصُّبِّيُّ بن معبد
كنت رجلاً أعراياً ، نصرانياً ، فأسلمت ، فأتيت رجلاً من عشيرتي يقال له هُذَيْمٌ

(١) في نسخة « فأصبت معه أواقاً ، وفي نسخة زيادة « من ذهب »

(٢) سقط هذا الحديث من بعض النسخ ، وسقط من بعضها الآخر الحديث
الذي بعده

ابن ثُرْمَلَة ، فقلت [له] : يَاهَنَّا ، إني حريص على الجهاد ، وإني وجدت الحج والعمرة مكتوبين عليّ ، فكيف لي بأن أجمعهما ؟ قال : اجمعهما واذبح ما استيسر من الهدى ، فأهلّت بهما معاً ، فلما أتيت العُدَيْبَ لِقَيْنِي سَلَمَانَ بْنَ رَيْعَةَ وَزَيْدَ ابْنِ صَوْحَانَ وَأَنَا أَهْلُ بِهِمَا [جميعاً] فقال أحدهما للآخر : ما هذا بأفقه من بعيره ، قال : فكأنما أتني عليّ جبل حتى أتيت عمر بن الخطاب ، فقلت له : يا أمير المؤمنين ، إني كنت رجلاً أعرايياً نصرانياً ، وإني أسلمت ، وأنا حريص على الجهاد ، وإني وجدت الحج والعمرة مكتوبين عليّ ، فأتيت رجلاً من قومي فقال [لي] : اجمعهما واذبح ما استيسر من الهدى ، وإني أهلّت بهما معاً ، فقال [لي] : عمر رضى الله عنه : هديت لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم

١٨٠٠ ^ك حدثنا النفيلي ، حدثنا مسكين ، عن الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عكرمة ، قال : سمعت ابن عباس يقول : حدثني عمر بن الخطاب أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « أتاني الليلة آتٍ من عند ربي عز وجل » قال : وهو بالعقيق « وقال : صلّ في هذا الوادي المبارك ، وقال : عمرة في حجة » قال أبو داود : رواه الوليد بن مسلم وعمر بن عبد الواحد في هذا الحديث عن الأوزاعي : وقل عمرة في حجة ، قال أبو داود : وكذا رواه علي بن المبارك ، عن يحيى بن أبي كثير في هذا الحديث ، وقال : « وقل عمرة في حجة »

١٨٠١ ^ك حدثنا هناد بن السرى ، ثنا ابن أبي زائدة ، أخبرنا عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز ، حدثني الربيع بن سبرة ، عن أبيه ، قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حتى إذا كان بَعْسَفَانَ قال له سراقه بن مالك المدلجي : يا رسول الله ، اقض لنا قضاء قومٍ كانوا ولدوا اليوم ، فقال « إن الله تعالى قد أدخل عليكم في حجكم هذا عمرة ، فاذا قدمتم فمن تطوَّفَ بالبيت وبين الصفا والمروة فقد حلَّ » ، إلا من كان معه هدى

١٨٠٢ ^ك حدثنا عبد الوهاب بن نجدة ، ثنا شعيب بن إسحاق ، عن أسامة

أسامة بن
إبراهيم
الكنزي
خزيه

ابن جريج ، وحدثنا أبو بكر بن خلاد ، ثنا يحيى ، المعنى ، عن ابن جريج ،
أخبرني الحسن بن مسلم ، عن طاوس ، عن ابن عباس ، أن معاوية بن أبي سفيان
أخبره قال : قَصَرْتُ عن النبي صلى الله عليه وسلم بِمَشَقَصٍ على المروة . أو رأيت
يُقَصِّرُ عنه على المروة بِمَشَقَصٍ [قال ابن خلاد : إن معاوية لم يذكر أخبره]

البخاري ٤٥٠/٢

ص ١٤٤٦

السنن ٤٤٦

حدثنا أبو داود بن خالد بن
رواه ابن أبي عمير (١١٤٤٦)

١٨٠٣ ^{١٨٠٣} حدثنا الحسن بن علي [ونخلد بن خالد] ومحمد بن يحيى ،
المعنى ، قالوا : ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن ابن
عباس أن معاوية قال له : أما علمت أني قَصَرْتُ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
بِمَشَقَصٍ أعرابي ، على المروة ، زاد الحسن [في حديثه] لحجته

١٨٠٤

أخرجه نحوه سلم الثاني

١٨٠٤ ^{١٨٠٤} حدثنا ابن معاذ ، أخبرنا أبي ، ثنا شعبة ، عن مسلم القرى ،
سمع ابن عباس يقول : أهل النبي صلى الله عليه وسلم بعمره وأهل أحبابه بحج

١٨٠٥ ^{١٨٠٥} حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث ، حدثني أبي عن عقيـل ،

١٨٠٥

١٨٠٥

عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله ، أن عبد الله بن عمر قال : تمتع رسول الله
صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بالعمرة إلى الحج ، فأهدى وساق معه الهدى من
ذى الحليفة ، وبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهلاً بالعمرة ، ثم أهل بالحج
وتمتع الناس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعمرة إلى الحج فكان من الناس
من أهدى وساق الهدى ، ومنهم من لم يهد ، فلما قدم رسول الله صلى الله عليه
وسلم مكة قال للناس « من كان منكم أهدى فانه لا يحل له من شيء حرم منه

وهنا في نسخة في الإسناد

رواه مسلم في الحج ٤٩/٢

عن طريق عبد الملك بن شعيب بن

أبيه عن جده (الليث)

وهذا تابع في نسخة في الإسناد

عبد الله بن عمر بن الخطاب

رواه المذاهب (١٧٢١)

أخرجه البخاري وسلم والثاني

حتى يقضى حَجُّهُ ، ومن لم يكن منكم أهدى فليطُف بالبيت وبالصفاء والمروة وليقصر
وليحلل ثم ليهل بالحج وليهد ، فمن لم يجد هدياً فليصم ثلاثة أيام في الحج وسبعة
إذا رجع إلى أهله » وطاف رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم مكة : فاستلم
الركن أول شيء ، ثم خَبَّ ثلاثة أطواف من السبع ومشى أربعة أطواف ، ثم
ركع حين قضى طوافه بالبيت عند المقام ركعتين ، ثم سلَّم ، فانصرف فأتى الصفا
فطاف بالصفاء والمروة سبعة أطواف ، ثم لم يحل من شيء حرم منه حتى قضى

ص ١٦٠ مختصراً

ص ١٦٠

ص ١٦٠

ص ١٦٠

ابن القيم: ومن تأمل الإصابت الواردة في هذا الباب (يا قاض) فقد أتى به جزم جازما لا ريب فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يرمي في حجة تبارك الله...
 ١٨٠٦: من أشبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فكلنا ثم عكسه. وقد ورد عنه ذلك في عشرة من أصحابه ولم يرد على ذلك في غيره. والله أعلم بالصواب.
 والبراد: رخصه راسي راسي فمارة وابن أبي أوش

كتاب المناسك (الحج)

١٦١

حججه ونحج هديه يوم النحر، وأفاض فطاف بالبيت ثم حل من كل شيء حرم منه، وفعل الناس مثل [ما] فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهدي وساق الهدى من الناس

١٨٠٦ ^{١٤٧١} حدثنا القعنبي، عن مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت: يا رسول الله، ما شأن الناس قد حلوا ولم تحلل أنت من عمرتك؟ فقال: «إني لبدت رأسي، وقلدت هديي، فلا أحل حتى أنحر [الهدى]»

[باب الرجل يهل بالحج ثم يجعلها عمرة]

١٨٠٧ ^{١٤٧٢} حدثنا هناد - يعني ابن السري - عن ابن أبي زائدة، أخبرنا محمد بن إسحق، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن سليم بن الأسود، أن أبا ذرٍّ كان يقول فيمن حج ثم فسخا بعمرة: لم يكن ذلك إلا للركب الذين كانوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

١٨٠٨ ^{١٤٧٣} حدثنا النفيلي، ثنا عبد العزيز - يعني ابن محمد - أخبرني ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن الحرث بن بلال بن الحرث، عن أبيه، قال: قلت: فسخ الحج لنا خاصة أو لمن بعدنا؟ قال: «[بل] لكم خاصة»
 باب الرجل يحج عن غيره ^{١٤٧٤} حدثنا القعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن سليمان بن يسار، عن عبد الله بن عباس، قال: كان الفضل بن عباس رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجاءته امرأة من خثعم تستفتيه، فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر، فقالت: يا رسول الله، إن فريضة الله على عباده في الحج

١٨٠٩ ^{١٤٧٥} حدثنا القعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن سليمان بن يسار، عن عبد الله بن عباس، قال: كان الفضل بن عباس رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجاءته امرأة من خثعم تستفتيه، فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر، فقالت: يا رسول الله، إن فريضة الله على عباده في الحج

(١١٢ - ج ثاني)

ابن عمرو بن حزم ، عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام ، عن خلاد بن السائب الأنصاري ، عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أتاني جبريل صلى الله عليه وسلم فأمرني أن آمر أصحابي ومن معي أن يرفعوا أصواتهم بالإلهال » أو قال « بالتلبية » يريد أحدهما

باب متى يقطع التلبية ؟

١٨١٥ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا وكيع ، ثنا ابن جريج ، عن عطاء ،

عن ابن عباس ، عن الفضل بن عباس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لبى حتى رمى جرة العقبة

١٨١٦ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الله بن نمير ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن عبد الله بن أبي سلمة ، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ،

قال : غدونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من منى إلى عرفات من الملبى ومنا المكبر

باب متى يقطع المعتمر التلبية ؟

١٨١٧ — حدثنا مسدد ، ثنا هشيم ، عن ابن أبي ليلى ، عن عطاء ، عن

ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « يلبى المعتمر حتى يستلم الحجر » قال أبو داود : رواه عبد الملك بن أبي سليمان وهمام عن عطاء عن ابن عباس موقوفاً

باب المحرم يؤدب [غلامه]

١٨١٨ — حدثنا [أحمد] بن حنبل ، قال ، ح وحدثنا محمد بن عبد العزيز

ابن أبي رزمة ، أخبرنا عبد الله بن إدريس ، أخبرنا ابن إسحاق ، عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير ، عن أبيه ، عن أسماء بنت أبي بكر قالت : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حجاجاً ، حتى إذا كنا بالعرج نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم ونزلنا : فجلست عائشة رضى الله عنها إلى جنب رسول الله

صلى الله عليه وسلم وجلست إلى جنب أبي بكر ، وكانت ^(١) زمالة أبي بكر وزمالة رسول الله صلى الله عليه وسلم واحدة مع غلام لأبي بكر ، فجلس أبو بكر ينتظر أن يطلع عليه ، فطلع وليس معه بعيره ، قال : أين بعيرك ؟ قال : أضلته البارحة ، قال : فقال أبو بكر : بعير واحد تضله ؟ قال : فطفق يضربه ورسول الله صلى الله عليه وسلم يتبسم ، ويقول « انظروا إلى هذا المحرم ما يصنع » قال ابن أبي رزمة : فما يزيد رسول الله صلى الله عليه وسلم على أن يقول « انظروا إلى هذا المحرم ما يصنع » ويتبسم

باب الرجل يحرم في ثيابه

١٨١٩ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا همام ، قال : سمعت عطاء ، أخبرنا صفوان بن يعلى بن أمية ، عن أبيه ، أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالجعرانة وعليه أثر خلوق ، أو قال صفرة ، وعليه جبة فقال : يا رسول الله ، كيف تأمرني أن أصنع في عمرتي ؟ فأنزل الله تبارك وتعالى على النبي صلى الله عليه وسلم [الوحي] ، فلما سُرِّي عنه قال « أين السائل عن العمرة » ؟ قال « اغسل عنك أثر الخلوق » أو قال « أثر الصفرة » « واخلع الجبة عنك ، واصنع في عمرتك ما صنعت في حجتك »

١٨٢٠ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا أبو عوانة ، عن أبي بشر ، عن عطاء ، عن يعلى بن أمية ، وهشيم ، عن الحجاج ، عن عطاء ، عن صفوان بن يعلى ، عن أبيه ، بهذه القصة ، قال فيه : فقال له النبي صلى الله عليه وسلم « اخلع جبتك » فخلعها من رأسه ، وساق الحديث

١٨٢١ — حدثنا يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب الهمداني الرملي ، قال : حدثني الليث ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن ابن يعلى ابن منية ^(٢) ، عن أبيه بهذا الخبر ، قال فيه : فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينزعها نزعا ، ويفتسل مرتين أو ثلاثا ، وساق الحديث

(١) زمالة ، بكسر الزاي — أى : مركوها ، وما كان معهما من أدوات السفر

(٢) منية ، بضم فسكون — أم يعلى ، و أمية ، أبوه

باب ما يلبس المحرم من الثياب...
عن عثمان بن عفان...
عن ابن عمر...
عن عائشة...
عن أنس...
عن مالك...
عن أحمد...
عن أبي داود...
عن الترمذي...
عن البيهقي...
عن الخليل...
عن الشيخ...
عن الإمام...
عن الأئمة...
عن العلماء...
عن السلف...
عن الصالحين...
عن الفضلاء...
عن الأبرار...
عن النجار...
عن الحائك...
عن الخياط...
عن النجار...
عن الحائك...
عن الخياط...

١٨٢٢ — حدثنا عقبه بن مكرم ، ثنا وهب بن جرير ، ثنا أي ، قال : سمعت قيس بن سعد يحدث ، عن عطاء ، عن صفوان بن يعلى بن أمية ، عن أبيه ، أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم بالجمرانة وقد أحرم بعمرة وعليه جبة وهو مُصَفَّرٌ لحيته ورأسه ، وساق [هذا] الحديث

باب ما يلبس المحرم

١٨٢٣ — حدثنا مسدد وأحمد بن حنبل ، قالا : ثنا سفیان ، عن الزهري ، عن أسامة بن صبيح ، عن سالم ، عن أبيه ، قال : سألت رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما يترك ؟ فقال : « لا يلبس القميص ، ولا البرنس ، ولا السراويل ، ولا ثوباً بأمته ورأسه ولا زعفران ، ولا الخفين ، إلا لمن لا يجد النعلين فمن لم يجد النعلين فليلبس الخفين أو ليقطعهما حتى يكونا أسفل من الكعبين »

عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه

١٨٢٥ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن

النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، زاد « ولا تنتقب المرأة الحرام ، ولا تلبس القفازين »

قال أبو داود : وقد روى هذا الحديث حاتم بن إسماعيل ويحيى بن أيوب ،

عن موسى بن عقبه عن نافع على ما قال الليث ، ورواه موسى بن طارق

عن موسى بن عقبه موقوفاً على ابن عمر ، وكذلك رواه عبيد الله بن عمر ومالك

وأيوب موقوفاً ، وإبراهيم بن سعيد المدني عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى

الله عليه وسلم « المحرمة لا تنتقب ولا تلبس القفازين » قال أبو داود : إبراهيم

ابن سعيد المدني شيخ من أهل المدينة ليس له كبير حديث

١٨٢٦ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا إبراهيم بن سعيد المدني ، عن نافع ،

عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « المحرمة لا تنتقب ولا تلبس

القفازين »

١٨٢٢ — حدثنا عقبه بن مكرم ، ثنا وهب بن جرير ، ثنا أي ، قال : سمعت قيس بن سعد يحدث ، عن عطاء ، عن صفوان بن يعلى بن أمية ، عن أبيه ، أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم بالجمرانة وقد أحرم بعمرة وعليه جبة وهو مُصَفَّرٌ لحيته ورأسه ، وساق [هذا] الحديث

١٨٢٣ — حدثنا مسدد وأحمد بن حنبل ، قالا : ثنا سفیان ، عن الزهري ، عن أسامة بن صبيح ، عن سالم ، عن أبيه ، قال : سألت رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما يترك ؟ فقال : « لا يلبس القميص ، ولا البرنس ، ولا السراويل ، ولا ثوباً بأمته ورأسه ولا زعفران ، ولا الخفين ، إلا لمن لا يجد النعلين فمن لم يجد النعلين فليلبس الخفين أو ليقطعهما حتى يكونا أسفل من الكعبين »

عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه

١٨٢٥ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، زاد « ولا تنتقب المرأة الحرام ، ولا تلبس القفازين »

قال أبو داود : وقد روى هذا الحديث حاتم بن إسماعيل ويحيى بن أيوب ، عن موسى بن عقبه عن نافع على ما قال الليث ، ورواه موسى بن طارق عن موسى بن عقبه موقوفاً على ابن عمر ، وكذلك رواه عبيد الله بن عمر ومالك وأيوب موقوفاً ، وإبراهيم بن سعيد المدني عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم « المحرمة لا تنتقب ولا تلبس القفازين » قال أبو داود : إبراهيم ابن سعيد المدني شيخ من أهل المدينة ليس له كبير حديث

١٨٢٦ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا إبراهيم بن سعيد المدني ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « المحرمة لا تنتقب ولا تلبس القفازين »

... هذا من أرمات الحرم فيه ان يكون مضموناً ...
 ... هذا من أرمات الحرم فيه ان يكون مضموناً ...
 ... هذا من أرمات الحرم فيه ان يكون مضموناً ...

« سنن أبي داود : الجزء الثاني »

١٦٦

١٨٢٧ ^{مسند} حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يعقوب ، ثنا أبي ، عن ابن إسحق ،
 قال : فان نافما مولى عبد الله بن عمر حدثني ، عن عبد الله بن عمر ، أنه سمع

رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى النساء في إحرامهن عن القفازين والنقاب
 وما مس الورس والزعفران من الثياب ، وتلبس بعد ذلك ما أحببت من ألوان
 الثياب معصفاً أو خزاً أو حلياً أو سراويل أو قميصاً أو خفاً ، قال أبو داود :

روى هذا [الحديث] عن ابن إسحق [عن نافع] عبدة [بن سليمان] ومحمد
 ابن سلمة إلى قوله « وما مس الورس والزعفران من الثياب » ولم يذكر ما بعده

١٨٢٨ ^{مسند} حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن أيوب ، عن نافع ،
 عن ابن عمر أنه وجد القرء قال : ألقى على ثوباً يا نافع ، فالتقيت عليه برؤساً ،
 فقال : تلقى على هذا وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يلبسه المحرم ؟ !!

١٨٢٩ ^{مسند} حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد ، عن عمرو بن
 دينار ، عن جابر بن زيد ، عن ابن عباس قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول « السراويل لمن لا يجد الأزار ، والخف لمن لا يجد النعلين » [قال أبو داود :
 هذا حديث أهل مكة ، ومرجه إلى البصرة إلى جابر بن زيد ، والبنى تفرد به
 منه ذكر السراويل ، ولم يذكر القطع في الخف]

١٨٣٠ ^{مسند} حدثنا الحسين بن الجنيد الدامغاني ، ثنا أبو أسامة ، قال :
 أخبرني عمر بن سويد الثقفي ، قال : حدثني عائشة بنت طلحة ، أن عائشة
 أم المؤمنين رضي الله عنها حدثتها قالت : كنا نخرج مع النبي صلى الله عليه وسلم
 إلى مكة فنضمد جباهنا بالسك^(١) المطيب عند الإحرام ، فإذا عرقت إحدانا
 سال على وجهها فيراه النبي صلى الله عليه وسلم فلا ينهاها

١٨٣١ ^{مسند} حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا ابن أبي عدي ، عن محمد بن إسحق ،
 قال : ذكرت لابن شهاب ، فقال : حدثني سالم بن عبد الله ، أن عبد الله - يعني

(١) السك - بضم السين المهملة وتشديد الكاف - نوع من الطيب معروف عندهم

كتاب المناسك (الحج) ،

١٦٧

ابن عمر — كان يصنع ذلك — يعني يقطع الخفين للمرأة المحرمة — ثم حَدَّثَتْهُ صفية بنت أبي عبيد أن عائشة حدثها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان رخص للنساء في الخفين ، فترك ذلك

باب المحرم يحمل السلاح

١٨٣٢ — حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن أبي إسحاق ، قال : سمعت البراء يقول : لَمَّا صَاحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْلَ الْحُدَيْبِيَّةِ صَالِحَهُمْ عَلَى أَنْ لَا يَدْخُلُوهَا إِلَّا بِجُلْبَانِ السِّلَاحِ ، فَسَأَلَتْهُ : مَا جُلْبَانُ السِّلَاحِ ؟ قَالَ : الْقِرَابُ بِمَا فِيهِ

استاده صحيح
البراء بن عازب (١٧٨٢) مسلم

باب في المحرمة تغطي وجهها

١٨٣٣ — حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، ثنا هشيم ، أخبرنا يزيد بن أبي زياد ، عن مجاهد ، عن عائشة قالت : كَانَ الرُّكْبَانُ يَمْشُونَ بِنَا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحْرَمَاتٍ ، فَذَا حَازُوا بِنَا سَدَّكَتْ إِحْدَانَا جِلْبَابَهَا مِنْ رَأْسِهَا عَلَى وَجْهِهَا ، فَذَا جَاوَزُونَا كَشَفْنَاهَا

ابن القيم : انظر المجلد ١٠
الوجه من الرأب له رجليه
ولا يغطي

باب في المحرم يظلل

١٨٣٤ — حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، ثنا محمد بن سلمة ، عن أبي عبد الرحيم ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن يحيى بن حصين ، عن أم الحصين حدثته قالت : حَجَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَجَّةَ الْوَدَاعِ ، فَرَأَيْتُ أَسَامَةَ وَبِلَالًا ، وَأَحَدَهُمَا آخِذٌ بِخَطَامِ نَاقَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَالْآخَرُ رَافِعٌ ثَوْبَهُ لِيَسْتَرَهُ مِنَ الْحَرِّ ، حَتَّى رَمَى حِمْرَةَ الْعَقْبَةِ

استاده صحيح
سلم (١٢٠٩)
النسائي (١٢٠٩)

باب المحرم يحتجم

١٨٣٥ — حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، ثنا سفيان ، عن عمرو [بن دينار] عن عطاء وطاوس ، عن ابن عباس ، أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم

١٨٣٦ — حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، ثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا هشام ،

استاده صحيح
البراء بن عازب (١٧٨٢) مسلم
البراء بن عازب (١٧٨٢) مسلم
البراء بن عازب (١٧٨٢) مسلم
البراء بن عازب (١٧٨٢) مسلم

عن عكرمة ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم في رأسه من داء كان به

١٨٣٧ ^{١٤٦٩} حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن قتادة ، عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم على ظهر القدم من وجع كان به [قال أبو داود : سمعت أحمد قال : ابن أبي عروبة أرسله ، يعني عن قتادة]

باب يكتحل المحرم ٢٧

١٨٣٨ ^{١٤٦٩} حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا سفيان ، عن أيوب بن موسى ، عن نبيه بن وهب ، قال : اشتكى عمر بن عبيد الله بن معمر عينيه فأرسل إلى أبان بن عثمان ، قال سفيان : وهو أمير [الموسم] ، ما يصنع بهما ؟ قال : اضمهما بالصبر ؛ فإني سمعت عثمان رضي الله عنه يحدث ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

١٨٣٩ ^{١٤٦٩} حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا [إسماعيل بن إبراهيم] ابن علية ، عن أيوب ، عن نافع ، عن نبيه بن وهب ، بهذا الحديث

باب المحرم يغتسل ٢٨

١٨٤٠ ^{١٤٦٩} حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين ، عن أبيه ، أن عبد الله بن عباس والمسور بن مخرمة اختلفا بالأبواء : فقال ابن عباس : يفسل المحرم رأسه ، وقال المسور : لا يفسل المحرم رأسه ، فأرسله عبد الله بن عباس إلى أبي أيوب الأنصاري فوجده يغتسل بين القرنين وهو يستتر بثوب ، قال : فسلمت عليه ، فقال : من هذا ؟ قلت : أنا عبد الله بن حنين ، أرسلني إليك عبد الله بن عباس أسألك : كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفسل رأسه وهو محرم ؟ قال : فوضع أبو أيوب يده على الثوب فطأه حتى بدا لي رأسه ، ثم قال لا إنسان يصب عليه : اضئب

قال: فصب على رأسه، ثم حرك أبو أيوب رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر، ثم قال: هكذا رأيتُه يفعل صلى الله عليه وسلم

باب المحرم يتزوج

١٨٤١ حدثنا القعنبي، عن مالك، عن نافع، عن نبيه بن وهب، عن أخى بنى عبد الدار، أن عمر بن عبيد الله أرسل إلى أبان بن عثمان بن عفان يسأله وأبان يومئذ أمير الحاج، وهما محرمان: إني أردت أن أنكِحَ طلحة بن عمر ابنة شيبَةَ بن جبير، فأردت أن تحضُرَ ذلك، فأنكر ذلك عليه أبان، وقال: إني سمعت أبي عثمان بن عفان يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا ينكحُ المحرمُ ولا ينكحُ»

١٨٤٢ حدثنا قتيبة بن سعيد، أن [محمد] بن جعفر حدثهم، ثنا سعيد، عن مطر ويعلى بن حكيم، عن نافع، عن نبيه بن وهب، عن أبان بن عثمان، عن عثمان، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ذكر مثله، زاد «ولا يخطبُ»

١٨٤٣ حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن حبيب بن الشهيد، عن ميمون بن مهران، عن يزيد بن الأصم بن أخى ميمونة، عن ميمونة، قالت: تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن حلالان بسرف

١٨٤٤ حدثنا مسدد، ثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو مُحْرِمٌ

١٨٤٥ — حدثنا ابن بشار، ثنا عبد الرحمن بن مهدي، ثنا سفيان، انبأه عن ابن عباس

عن إسماعيل بن أمية، عن رجل، عن سعيد بن المسيب، قال: ومَّ ابن عباس في تزويج ميمونة وهو مُحْرِمٌ

باب ما يقتل المحرم من الدواب

١٨٤٦ حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، انبأه عن

مسند صحيح (١٤٠٩) مسلم
الموطأ ٧١/١
الترمذي (٨٢٠) ١٤١/١
السنة ١٨٠/٥
البيهقي (١٩٦٦) ١٧٠/٢٧
الشيخ (١٩٦٦) ١٧٠/٢٧

مسند صحيح (١٤١١) مسلم
الترمذي (٨٢٥) ١٤١/١
هشام ٢٦/٥
دناؤ الرضا رواه غيره
مسند صحيح (١٤١١) مسلم
السنة ١٨١/٥
١٩٦٥

مسند صحيح (١٤١١) مسلم
السنة ١٨١/٥
١٩٦٥

مسند صحيح (١٤١١) مسلم
السنة ١٨١/٥
١٩٦٥

عن سالم ، عن أبيه ، سئل النبي صلى الله عليه وسلم عما يقتل المحرم من الدواب فقال « خمس لا جناح في قتلهن على من قتلهن في الحلال والحرم : العقرب ، والفأرة ، والحداأة ، والغراب ، والكلب العقور » ^{سأله صحبه}

١٨٤٧ ^{١٢٣} حدثنا علي بن بحر ، ثنا حاتم بن إسماعيل ، حدثني محمد بن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « خمس قتلن حلال في الحرم : الحية ، والعقرب ، والحداأة ، والفأرة ، والكلب العقور » ^{سأله صحبه}

١٨٤٨ ^{١٢٤} حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا هشيم ، ثنا يزيد بن أبي زياد ، ثنا عبد الرحمن بن أبي نعم البجلي ، عن أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عما يقتل المحرم ، قال : « الحية ، والعقرب ، والفؤوسة ، ويرمى الغراب ولا يقتله ، والكلب العقور ، والحداأة ، والسبع العادي » ^{سأله صحبه}

باب لحم الصيد للمحرم

١٨٤٩ ^{١٢٥} حدثنا محمد بن كثير ، ثنا سليمان بن كثير ، عن حميد [الطويل] عن إسحق بن عبد الله بن الحرث ، عن أبيه ، وكان الحرث خليفة عثمان على الطائف ، فصنع عثمان طعاماً فيه من الحجل واليعاقب ولحم الوحش ، قال : فبعث إلى علي [ابن أبي طالب] فجاءه الرسول وهو يخبط لأباعر له ، فجاءه وهو ينفض الخبط عن يده ، فقالوا له : كل ، فقال : أطعموه قوماً حلالاً فأنا حرّم ، فقال علي رضي الله عنه : أنشد الله من كان ههنا من أشجع ، أعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهدى إليه رجل حمراً وحش وهو محرم فأبى أن يأكله ؟ قالوا : نعم

١٨٥٠ ^{١٢٦} حدثنا [أبو سلمة] موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن قيس ، عن عطاء ، عن ابن عباس أنه قال : يازيد بن أرقم ، هل علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهدى إليه عضد ^(١) صيد فلم يقبله ، وقال « إنا حرّم » ؟ قال : نعم

(١) في نسخة : عضو صيد

عن أبي رافع ، عن كعب قال : الجراد من صيد البحر

باب في الفدية ٤٢

١٨٥٦ ^{استاره صحيح} حدثنا وهب بن بقية ، عن خالد الطحان ، عن خالد الحذاء ،
عن أبي قلابة ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن كعب بن عجرة أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم مرَّ به زين الحديبية فقال « قد أذاك هوامُّ رأسك » ؟ قال :
نعم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « احلق ثم اذبح شاة نسكا ، أو صم ثلاثة أيام ،
أو أطعم ثلاثة أصع من تمر على ستة مساكين »
<sup>ابن ماجه (٢٠٧٩) /
البيهقي (١٢٨/٤) /
مسلم (١٠٠١) /
الموطا / ١ /
السنن / ٥ /
المعجم (٢٩٧٧) / ١ / ٩٥٢</sup>

١٨٥٧ ^{استاره صحيح} حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن داود ، عن الشعبي ،
عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن كعب بن عجرة أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال [له] « إن شئت فانسك نسيكة ، وإن شئت فصم ثلاثة أيام ، وإن شئت
فأطعم ثلاثة أصع من تمر لستة مساكين »
<sup>البيهقي (١٢٨/٤) /
الموطا / ١ /
السنن / ٥ /
الترمذي (٩٥٤) /
السنن / ٥ /
ابن ماجه (٢٠٧٩)</sup>

١٨٥٨ ^{استاره صحيح} حدثنا ابن المثنى ، ثنا عبد الوهاب ، ح وثنا نصر بن علي ، ثنا
يزيد بن زريع ، وهذا لفظ ابن المثنى ، عن داود ، عن عامر ، عن كعب بن عجرة
أن رسول الله عليه وسلم مرَّ به زين الحديبية ، فذكر القصة ، فقال « أملكك دم » ؟
قال : لا ، قال « فصم ثلاثة أيام أو تصدق بثلاثة أصع من تمر على ستة مساكين
بين كل مسكينين صاع »

١٨٥٩ ^{استاره صحيح} حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن نافع ، أن رجلا من
الأنصار أخبره ، عن كعب بن عجرة - وكان قد أصابه في رأسه أذى فحاق - فأمره
النبي صلى الله عليه وسلم أن يهدي هديا بقرة .
<sup>السنن / ٥ /
المعجم (٢٩٧٧) / ١ / ٩٥٢</sup>

١٨٦٠ ^{استاره صحيح} حدثنا محمد بن منصور ، ثنا يعقوب ، حدثني أبي ، عن
ابن إسحاق ، حدثني أبان - يعني ابن صالح - عن الحكم بن عتيبة ، عن
عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن كعب بن عجرة قال « أصابني هوامُّ في رأسي ،
وأنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية ، حتى تحوّفت على بصرى ،

2.9/12

2.9/12

1 (10/24) 4/23/24

مسلم (١٢٥٩) المذنب
الموطأ ٢٢٤/١

و اجازت از احمد بن محمد بن علی بن علی بن علی (ه)
در باب احمد بن علی بن علی بن علی بن علی (ه)

41

۱۴۵۷

الباقى ٥٠٠/٥

۱۵۷, ۵۹, ۴۰ / ۱۶۸

41/05

حدیث احمد رسد فی راجع الیہ اللہ و اہلہ و اسات
کفہ ۸۱۴.

اسناد

الشارع

(1000) ۱۰۰۰

الرمز (٨٥٢)

✓

٦١ باب في رفع اليد [بن] إذا رأى البيت

١٨٧٠ ^{١٤٩٧} حدثنا يحيى بن معين ، أن محمد بن جعفر حدثهم ، ثنا شعبة ، ^١ سند ضعيف قال القاضي
قال : سمعت أبا قرظة يحدث ، عن المهاجر ^{مغير} المكي ، قال : سئل جابر بن عبد الله
عن الرجل يرى البيت يرفع يديه ، فقال : ما كنت أرى أحدا يفعل هذا إلا اليهود ،
[و] قد حججنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يكن يفعل

١٨٧١ ^{١٤٩٨} حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا سلام بن مسكين ، ثنا ثابت ^١ سند صحيح
البناني ، عن عبد الله بن رباح الأنصاري ، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه
وسلم لما دخل مكة طاف بالبيت وصلى ركعتين خاف المقام ، يعني يوم الفتح

١٨٧٢ ^{١٤٩٩} حدثنا [أحمد] بن حنبل ، ثنا بهز بن أسد وهاشم - يعني ابن ^١ سند صحيح
القاسم - قالوا : ثنا سليمان بن المغيرة ، عن ثابت ، عن عبد الله بن رباح ، عن أبي هريرة
قال : أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل مكة فأقبل رسول الله صلى الله
عليه وسلم إلى الحجر فاستلمه ، ثم طاف بالبيت ، ثم أتى الصفا فعلاه حيث ينظر
إلى البيت فرفع يديه فجعل يذكر الله ماشاء أن يذكره ويدعوه ، قال : والأنصار
تحتة ، قال هاشم : فدعا وحمد الله ودعا بما شاء أن يدعو

٦٢ باب في تقبيل الحجر

١٨٧٣ ^{١٤٩٩} حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن الأعمش ، عن ^١ سند صحيح رواه البخاري
تقبيل وجهه ^٢ سند صحيح رواه البخاري
يدعو ^٣ سند صحيح رواه البخاري
رأى ^٤ سند صحيح رواه البخاري
تقبيل ^٥ سند صحيح رواه البخاري
أنك حجر لا تنفع ولا تضر ، ولولا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقبلك ما قبيلتك

٦٣ باب استلام الأركان

١٨٧٤ ^{١٤٩٨} حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا ليث ، عن ابن شهاب ، عن ^١ سند صحيح انظر ١٧٧٤
البيهقي ^٢ سند صحيح رواه البخاري
والسني ^٣ سند صحيح رواه البخاري

سالم ، عن ابن عمر ، قال : لم أرَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يمسح من البيت إلا الركنين اليمانيين

١٨٧٥ ^{٩٩٩} حدثنا محمد بن خالد ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ،

عن سالم ، عن ابن عمر أنه أخبرَ بقول عائشة رضى الله عنها : « إن الحجر بعضه من البيت » فقال ابن عمر : والله إني لأظن عائشة إن كانت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إني لأظن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يترك استلامهما ، إلا أنهما ليسا على قواعد البيت ، ولا طاف الناس وراء الحجر إلا للتلذذ

١٨٧٦ ^{١٠٠٠} حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن عبد العزيز بن أبي رواد ، عن

نافع ، عن ابن عمر ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدع أن يستلم الركن اليماني والحجر في كل طوفة ، قال : وكان عبد الله بن عمر يفعله

٤٩ باب الطواف الواجب

١٨٧٧ ^{١٠٠١} حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن

شهاب ، عن عبيد الله - يعني ابن عبد الله بن عتبة - عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف في حجة الوداع على بعير يستلم الركن بمحجن

١٨٧٨ ^{١٠٠٢} حدثنا مصرف بن عمرو الياصم ، ثنا يونس - يعني ابن بكير -

ثنا ابن إسحق ، حدثني محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور ، عن صفية بنت شيبة قالت : لما اطمأن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة عام الفتح طاف على بعير يستلم الركن بمحجن في يده ، قالت : وأنا أنظر إليه .

١٨٧٩ ^{١٠٠٣} حدثنا هرون بن عبد الله ومحمد بن رافع ، المعنى ، قال : ثنا

أبو عاصم ، عن معروف - يعني ابن خربوذ المكي - ثنا أبو الطفيل ، قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يطوف بالبيت على راحته يستلم الركن بمحجنه ، ثم يقبله ، زاد محمد بن رافع : ثم خرج إلى الصفا والمروة فطاف سبعا على راحته

١٨٨٠ ^{١٠٠٤} حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى ، عن ابن جريج ، أخبرني

البيهقي ٢/٤٥١
وسلم (١٢٢٢)
داود ١/٢٦٧

إسناده صحيح
تحفة المحتاج (١١٠٨) ذكره
في المسائل - استعمله ابن عمر
في طرفة ٢/٤٦٧
م ١٨/٤٧٦
٢/٤٥١

إسناده صحيح
البيهقي ٢/٢٧٨
وسلم (١٢٧٤)
السنن ٢/٢٢٩
الترمذي ٨٦٥
ابن ماجه ٢٩٤٨
أحمد ١/٢١١

ابن ماجه ٢/٢٩٤٧

إسناده صحيح
رواه مسلم (١٢٦٥)
رواه (١٢٧٥) وابن ماجه
(٢٩٤٩)

بإسناده صحيح ٥٧١٢ ترجمه عليه
عن ابن عمر بن الخطاب
رواه ابن عمر (١٢٧٥) وذكره في
رواه ابن عمر

إسناده صحيح
سلم (١٢٧٢)
والسنن ٢/٤١١

أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : طاف النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع على راحلته بالبيت وبالصفا والمروة ليراه الناس ، وليسرف ، وليسألوه ، فإن الناس ^(١) غشوه

١٨٨١ ^{١٦٥٦} حدثنا مسدد ، ثنا خالد بن عبد الله ، ثنا يزيد بن أبي زياد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم مكة وهو يشتكى ، فطاف على راحلته كلما أتى على الركن استلم الركن بمحجن ، فلما فرغ من طوافه أناخ فصلى ركعتين (ن) في البيت

١٨٨٢ ^{١٦٥٦} حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل ، عن عروة بن الزبير ، عن زينب بنت أبي سلمة ، عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت : شكوت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أني اشتكى ، فقال : « طوفي من وراء الناس وأنت راكبة » قالت : فطفت ورسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ يصلى إلى جنب البيت وهو يقرأ بالطور وكتاب مسطور

باب الاضطباع في الطواف

١٨٨٣ ^{١٦٥٦} حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن ابن جريج ، عن ابن يعلى ، عن يعلى ، قال : طاف النبي صلى الله عليه وسلم مضطبعاً يبرؤ أخضر

١٨٨٤ ^{١٦٥٨} حدثنا أبو سلمة موسى ، ثنا حماد ، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه اعتمرُوا من الجعرانة فرمكوا بالبيت ، وجعلوا أرديتهم تحت آباطهم قد قذفوها على عواتقهم اليسرى

باب في الرمل

١٨٨٥ ^{١٦٥٩} حدثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ثنا أبو عاصم الغنوي ، ^{سند حسن} سند حسن

(١) د غشوه ، أى : ازدحموا عليه وكثروا

(م ١٢ - ج ثاني)

استدركه صحيح
سنة ١٢٧٢
الركن صا : المراسم
أما الركن الثاني

استدركه صحيح
الباري ٢٩٤/٢
(١٢٧١) دار الحديث
السنة ٢٩٤/٢
(٢٩٦١)

استدركه صحيح
الباري ٢٩٤/٢
(١٢٧١) دار الحديث
السنة ٢٩٤/٢
(٢٩٦١)

استدركه صحيح
الباري ٢٩٤/٢
(١٢٧١) دار الحديث
السنة ٢٩٤/٢
(٢٩٦١)

تحفة المحتاج ١١١٤
د - ح
م ٢٩٤/٢

(تحفة المحتاج ١١١٢ (د) : ١٢٨٢)

سنة ٢٧٠٦

عن أبي الطفيل ، قال : قلت لابن عباس : يزعم قومك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد رملَ بالبيت وأن ذلك سنة ، قال : صدقوا وكذبوا ، قلت : وما صدقوا و [ما] كذبوا ؟ قال : صدقوا قد رمل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكذبوا ليس بسنة ؛ إن قریشا قالت زمن الحديبية : دعوا محمداً وأصحابه حتى يموتوا موت ^(١) النعف فلما صالحوه على أن يجيئوا من العام المقبل فيقيموا بمكة ثلاثة أيام ، فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم والمشركون من قبل قُعيقَعان ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه « ارمِلوا بالبيت ثلاثاً » وليس بسنة ، قلت : يزعم قومك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف بين الصفا والمروة على بعير [هـ] ، وأن ذلك سنة ، فقال : صدقوا وكذبوا ، قلت : ما صدقوا وما كذبوا ؟ قال : صدقوا قد طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الصفا والمروة على بعير [هـ] ، وكذبوا ليس بسنة ، كان الناس لا يدفعون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يصرفون عنه ، فطاف على بعير ليسمعوا كلامه وليروا مكانه ولا تناله أيديهم

١٨٨٦ ^{٦٦٥} / حدثنا مسدد : ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن سعيد بن جبير ، أنه حدث عن ابن عباس قال : قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة وقد وهنتهم حمى يثرب ، فقال للمشركون : إنه يقدم [عليكم] قوم قد وهنتهم الحمى ، ولقوا منها شراً ، فأطلع الله سبحانه نبيه صلى الله عليه وسلم على ما قالوه ، فأمرهم أن يرمِلوا الأشواط الثلاثة ، وأن يمشوا بين الركنتين ، فلما رأوهم رَمَلوا قالوا : هؤلاء الذين ذكرتم أن الحمى قد وهنتهم ، هؤلاء أجلد منا ، قال ابن عباس : ولم يأمرهم أن يرمِلوا الأشواط إلا إبقاء عليهم

١٨٨٧ ^{٦٦١} / حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الملك بن عمرو ، ثنا هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول : فيم ^(١) النعف — بفتحيتين — دود يسقط من أنوف الدواب ، والواحدة نعفة ، ويقال للرجل إذا استضعف : ماهو إلا نعفة

الرملان [اليوم] والكشف عن المناكب ؟ وقد أطا الله الاسلام ونفى الكفر وأهله ، مع ذلك لاندع شيئاً كنا نفعله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

١٨٨٨ ^{١٦١٢} حدثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا عبيد الله بن أبي زياد ،

عن القاسم ، عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنما جعل الطواف بالبيت وبين الصفا والمروة ورمي الجمار لإقامة ذكر الله »

استاد حسن

الريزي (٩٠٠)

١٢٦٠٥٧٦٩/٢ ٥٠/٢٥

عبد الله بن يونس ، القاسم بن سليمان

١٨٨٩ ^{١٦١٣} حدثنا محمد بن سليمان الأنباري ، ثنا يحيى بن سليم ، عن ابن

خثيم ، عن أبي الطفيل ، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم اضطجع فاستلم وكبر ، ثم رمل ثلاثة أطواف ، وكانوا إذا بلغوا الركن اليماني وتغيبوا من قريش مشوا ثم يطعمون عليهم يرملون ، تقول قريش : كأنهم الغزلان ، قال ابن عباس : فكانت سنة

سأله

استاد حسن

ن (١٨٨٦)

١٨٩٠ ^{١٦١٤} حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا عبد الله [بن عثمان]

ابن خثيم ، عن أبي الطفيل ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه اعتمرُوا من الجمرانة فرملوا بالبيت ثلاثاً ومشوا أربعاً

استاد حسن

٩٢٥

ن ٢٨٦٢

الموطأ ص ٨٤

١٨٩١ ^{١٦١٥} حدثنا أبو كامل ، ثنا سالم بن أخضر ، ثنا عبيد الله ، عن

نافع ، أن ابن عمر رمل من الحجر إلى الحجر ، وذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ذلك

استاد حسن

سأله (١٢٥٠) ، الموطأ ١٢٥/١

ن ١٢٥/١

١٢٥/١

تذكرة الحافظ (١٢٥٠) ، في سبيل من سبيلهم بن دينار (١٢٥٠) ، وقاله

باب الدعاء في الطواف

١٨٩٢ ^{١٦١٦} حدثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا ابن جريج ، عن يحيى بن عبيد ،

عن أبيه ، عن عبد الله بن السائب قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما بين الركنين : (ربنا آتنا في الدنيا حسنة ، وفي الآخرة حسنة ، وقنا عذاب النار)

١٨٩٣ ^{١٦١٧} حدثنا قتيبة [بن سعيد] ، ثنا يعقوب ، عن موسى بن

عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا

استاد حسن

عبد الله بن السائب (متوفى)

وفاته ابن جريج (١٢٥٠) ، الموطأ ١٢٥/١

ن ١٢٥/١

١٢٥/١

استاد حسن

[نسخة المطبع ١٨٨٨]

١٢٥/١

١٢٥/١

١٢٥/١

١٢٥/١

باب الملزم

١٨٩٨^{١٦٢٢} حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير بن عبد الحميد ، عن
يزيد بن أبي زياد ، عن مجاهد ، عن عبد الرحمن بن صفوان ، قال : لما فتح
رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة قالت : لألبسن ثيابي ، وكانت داري على الطريق ،
فلا أنظرن كيف يصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فانطلقت ، فرأيت النبي
صلى الله عليه وسلم قد خرج من الكعبة هو وأصحابه ، وقد استلموا البيت من الباب
إلى الحطيم ، وقد وضعوا خُدودهم على البيت ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم وسطهم

١٨٩٩ ^{١٤٢٣} حدثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا المثني بن الصباح ،
عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، قال : طففت مع عبد الله فلما جئنا دُبْرَ الكعبة
قلت : ألا تتعوذ ، قال : نعوذ بالله من النار ، ثم مضى حتى استلم الحجر وأقام بين
الركن والباب ، فوضع صدره ووجهه وذراعيه وكفيه هكذا ، وبسطهما بسطا ،
ثم قال : هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله

١٩٠٠ ^{١٦٢٤} حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ، ثنا يحيى بن سعيد ، ثنا اسد بن محمد بن محمد بن عيسى السائب بن عمر الخزومي ، حدثني محمد بن عبد الله بن السائب ، عن أبيه ، أنه كان يقود ابن عباس فيقيم عند الشقة الثالثة مما يلي الركن الذي يلي الحجر مما يلي الباب ، فيقول له ابن عباس : أنبت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي ههنا ؟ فيقول « نعم » فيقوم فيصلّي

باب أمر الصفا والمروة

١٩٠١ ^{١٦٤} حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ ثَنَابِ بْنِ
السَّرْحِ ، عَنْ ثَنَابِ بْنِ وَهْبٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ هِشَامِ [بْنِ عُرْوَةَ] عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ قَالَ :
قُلْتُ لِعَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ حَدِيثُ السَّنَنِ : أَرَأَيْتَ قَوْلَ
اللَّهِ تَعَالَى (إِنْ الصَّفَا وَالمَرْوَةُ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ) فَمَا أَرَى عَلَى أَحَدٍ شَيْئًا أَنْ لَا يَطَّوَّفَ

(CAN) ۵۵!

١٤٤ / ٢ ٢٠

الشيخ محمد
الشيخ محمد
الشيخ محمد (١٢٤٥) هـ
٢٩٩ هـ

29/03
04/04

المسألة ٥ / ٤٤، انظر ما ج ٩٨٨
العدد ٤٩٩٢

اسماء صبر

$$(1500), (1510) \rightarrow$$

البيان ١٠٠٪

این ماه ۹۱۲ فقره

1517

178/10

خام (۲۰۷۹)

✓ 4/0 2P1

1,200 Y. V. 9 25

3 1/2 4 5

ح. ١٧٨٢

فقام في نِسَاجَةٍ ملتصقةً بها ، يعني ثوباً ملتصقاً ، كما وضعها على منكبيه رجع طرفاها إليه من صغرها ، فصلى بنا ورداؤه إلى جنبه على المشجب ، فقلت : أخبرني عن حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال بيده فمعد تسعاً ، ثم قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم مكث تسع سنين لم يحج ، ثم أذن في الناس في العاشرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجٌ ، فقدم المدينة بشر كثير كلهم يلتمس أن يأتهم برسول الله صلى الله عليه وسلم ويعمل بمثل عمله ، فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وخرجنا معه حتى أتينا ذا الحليفة فولدت أسماء بنت عميس محمد بن أبي بكر ، فأرسلت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم : كيف أصنع ؟ قال « اغتسلي واستدري ثوباً وأحرمي » فصلَّى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ، ثم ركب القصواء ، حتى إذا استوت [به] ناقتة على البداء ، قال جابر : نظرت إلى مدبصري من بين يديه من راكب وماش وعن يمينه مثل ذلك وعن يساره مثل ذلك ومن خلفه مثل ذلك ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا ، وعليه ينزل القرآن ، وهو يعلم تأويله ، فما عمل به من شيء عملنا به ، فأهل [رسول الله صلى الله عليه وسلم] بالتوحيد « لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك ، لبيك إن الحمد والنعمة لك ، والمآل لا شريك لك » وأهل الناس بهذا الذي يهلُّون به ، فلم يرد عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً منه ، ولزم رسول الله صلى الله عليه وسلم تلبيته ، قال جابر : لسننا ننوي إلا الحج ، لسننا نعرف العمرة ، حتى إذا أتينا البيت معه استلم الركن فرمل ثلاثاً ومشى أرباعاً ، ثم تقدم إلى مقام إبراهيم ^{أي منبره} فقرأ (واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى) فجعل المقام بينه وبين البيت ، قال : فكان أبي يقول : قال ابن نفيل وعثمان : ^{فأحسبهما} ولا أعلمه ذكره إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال سليمان : ولا أعلمه إلا قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعتين بـ (قل هو الله أحد) و بـ (قل يا أيها الكافرون) ثم رجع إلى البيت فاستلم الركن ، ثم خرج من الباب إلى الصفا ، فلما دنا من الصفا قرأ (إن الصفا والمروة من شعائر الله)

(١) حقه المحتج ١١١٨ (د) ٢٤

« نبدأ بما بدأ الله به » فبدأ بالصفة فرقى عليه حتى رأى البيت فكبر الله ^(١) ووحده وقال « لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد ، يحيي ويميت ، وهو على كل شيء قدير ، لا إله إلا الله وحده ، أنجز وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده » ثم دعا بين ذلك ، وقال مثل هذا ثلاث مرات ، ثم نزل إلى المروة ، حتى إذا انصبَّت قدماه رمل في بطن الوادي ، حتى إذا صعد مشى ، حتى أتى المروة فصنع على المروة مثل ما صنع على الصفا ، حتى إذا كان آخر الطواف على المروة قال « إني لو استقبلت من أمري ما استدبرت لم أسقِ الهدى ، ولجعلتها عمرة ، فمن كان منكم ليس معه هدى فليَحْمِلْ وليجعلها عمرة » فخل الناس كلهم وقصروا ، إلا النبي صلى الله عليه وسلم ومن كان معه هدى ، فقام سُرَاقَةُ بْنُ جَشَمٍ فقال : يا رسول الله ، [أ] لعاننا هذا أم للأبد ؟ فشبك رسول الله صلى الله عليه وسلم أصابعه في الأخرى ثم قال « دخلت العمرة في الحج » هكذا مرتين « لَا بَلْ لِأَبَدٍ أَبَدٍ ، لَا بَلْ لِأَبَدٍ أَبَدٍ » قال : وقدم على رضى الله عنه من اليمن يئذن النبي صلى الله عليه وسلم ، فوجد فاطمة رضى الله عنها ممن حل ولبست ثياباً صبيغاً واكتحلت ، فأنكر على ذلك عليها ، وقال : من أمرك بهذا ؟ فقالت : أبى ، فكان على يقول بالمراق : ذهبت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم مُحَرِّشاً على فاطمة في الأمر الذي صنعه مستفتياً لرسول الله صلى الله عليه وسلم في الذي ذكرت عنه ، فأخبرته أني أنكرت ذلك عليها ، فقالت : إن أبى أمرنى بهذا ، فقال « صدقت ، صدقت ، ماذا قلت حين فرضت الحج ؟ » قال : قلت : اللهم أنى أهمل بما أهمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال « فإن معى الهدى فَلَا تَحْمِلْ » قال : وكان جماعة الهدى الذى قدم به على من اليمن والذى أتى به النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة مائة ، فخل الناس كلهم وقصروا ، إلا النبي صلى الله عليه وسلم ومن كان معه هدى ، قال : فلما كان يوم التروية ووجهوا إلى منى أهلوا بالحج فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بمنى الظهر والعصر

والمغرب والعشاء والصبح ، ثم مكث قليلا حتى طلعت الشمس وأمر بقبة له من
شعرٍ فصربت بنمرة ، فسار رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تشكُّ قريش
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم واقف عند المشعر الحرام بالمرزلفة كما كانت
قريش تصنع في الجاهلية ، فأجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتى عرفة
فوجد القبة قد ضربت له بنمرة ، فنزل بها حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقصواء
فرحلت له ، فركب حتى أتى بطن الوادي ، فخطب الناس فقال « إن دماءكم
وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ، ألا إن كلَّ
شيء من أمر الجاهلية تحت قدميَّ موضوع ، ودماء الجاهلية موضوعة ، وأول
دم أضعه دماؤنا : دم » قال عثمان « دم ابن ربيعة » وقال سليمان « دم ربيعة بن
الحارث بن عبد المطلب » وقال بعض هؤلاء : كان مستترضا عن بني سعد فقتلته
هذيل « وربَّ الجاهلية موضوع ، وأول ربا أضعه ربانا : ربا عباس بن
عبد المطلب فانه موضوع كله ، اتقوا الله في النساء ؛ فانكم أخذتموهن بأمانة الله ،
واستحلتم فروجهن بكلمة الله ، وإن لكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحدا
تكروهنه ، فإن فعلن فاضربوهن ضربا غير مبرح ، ولهن عليكم رزقهن
وكسوتهن بالمعروف ، وإني قد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به :
كتاب الله ، وأنتم مسئولون عني ، فما أنتم قائلون » ؟ قالوا : نشهد أنك قد بلغت
وأدبيت ونصحت ، ثم قال بأصبعه السبابة يرفعها إلى السماء وينكبها إلى الناس
« اللهم اشهد ، اللهم اشهد ، اللهم اشهد » ثم أذن بلال ، ثم أقام فصلى الظهر ،
ثم أقام فصلى العصر ، ولم يصل بينهما شيئا ، ثم ركب القصواء حتى أتى الموقف
فحمل بطن ناقته القصواء وحمل جبل المشاة بين يديه ، فاستقبل
القبلة ، فلم يزل واقفا حتى غربت الشمس وذهبت الصفرة قليلا حين غاب القرص ،
وأردف أسامة خلفه ، فدفع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد شقَّ للقصواء الزمام
حتى إن رأسها ليصيب مؤرك رحله ، وهو يقول بيده اليمنى « السكينة أيها الناس

السكينة أيها الناس » كلما أتى جبلاً^(١) من الجبال أرخى لها قليلاً حتى تصعد ، حتى أتى المزدلفة فجمع بين المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين ، قال عثمان : ولم يُسبَح بينهما شيئاً ، ثم اتفقوا : ثم اضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى طلع الفجر فصلى الفجر حين تَبَيَّنَ له الصبح ، قال سليمان : بندا وإقامة ، ثم اتفقوا : ثم ركب القصواء حتى أتى المشعر الحرام فَرَقَى عليه ، قال عثمان وسليمان : فاستقبل القبلة فمد الله وكبره وهله ، زاد عثمان : وَوَحَّده ، فلم يزل واقفاً حتى أسفر جداً ، ثم دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن تطلع الشمس ، وأردف الفضل بن عباس ، وكان رجلاً حسن الشعر أبيضَ وسيماً ، فلما دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم مرَّ الظعنَ يَحْزِينَ ، فطفق الفضل ينظر إليهن ، فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على وجه الفضل ، وصَرَفَ الفضل وجهه إلى الشق الآخر ، وحوَّل رسول الله صلى الله عليه وسلم يده إلى الشق الآخر ، وصرف الفضل وجهه إلى الشق الآخر ينظر ، حتى أتى مُحَسَّرًا فحرك قليلاً ، ثم سلك الطريقَ الوُسْطَى الذي يخرجك إلى الجرة الكبرى ، حتى أتى الجرة التي عند الشجرة فرماها بسبع حصياتٍ ، يكبر مع كل حصاة [منها] بمثل حصي الخذف ، فرمى من بطن الوادي ، ثم انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المَنْحَر ففجر بيده ثلاثاً وستين ، وأمر علياً ففجر ما غَبَرَ ، يقول : مابق ، وأشركه في هديه ، ثم أمر من كل بدنة ببضعة فجعلت في قَدَرٍ فطُبِخَتْ فأكلا من لحمها وشربا من مرقها ، قال سليمان : ثم ركب ، ثم أفاض رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى البيت فصلى بمكة الظهر ، ثم أتى بني عبد المطلب وهم يَسْقُونَ على زمزم فقال : « انزعوا بني عبد المطلب ، فلولا أن يغلبكم الناس على سقايكم لَنَزَعْتُ معكم » فناولوه دلوّاً فشرب منه

١٩٠٦ / ٤٤٩ حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا سليمان - يعني ابن بلال -
ح وثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الوهاب الثقفي ، المعنى واحد ، عن جعفر بن محمد ،

عن أبيه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر والعصر بأذان واحد بعرفة ، ولم يسبح بينهما ، وإقامتين ، وصلى المغرب والعشاء ^(١) بجمع ^(٢) بأذان واحد وإقامتين ، ولم يسبح بينهما ، قال أبو داود : هذا الحديث أسنده حاتم بن إسماعيل في الحديث الطويل ، ووافق حاتم بن إسماعيل على إسناده محمد بن علي الجعفي عن جعفر عن أبيه عن جابر ، إلا أنه قال : فصلی المغرب والعشاء بأذان وإقامة ^{١٩٠٧} حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى بن سعيد ، ثنا جعفر ، ثنا أبي ، عن جابر ، قال : ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم « قَدْ نَحَرْتُ هَهُنَا ، وَمَتَّى كُلُّهَا مَنَحَرٌ » ووقف بعرفة فقال « قَدْ وَقَفْتُ هَهُنَا ، وَعَرَفْتُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ » ووقف بالمزدلفة فقال « قَدْ وَقَفْتُ هَهُنَا ، وَمُرَدَّلَفَةٌ كُلُّهَا مَوْقِفٌ »

١٩٠٨ — حدثنا مسدد ، ثنا حفص بن غياث ، عن جعفر ، بإسناده ، ^{صحيح} زاد « فأنحروا في رحالكُم »

١٩٠٩ — حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، ثنا يحيى بن سعيد القطان ، عن ^{صحيح} جعفر ، حدثني أبي ، عن جابر ، فذكر هذا الحديث ، وأدرج في الحديث عند قوله (وأنخذوا من مقام إبراهيم مصلًى) قال : فقرأ فيهما بالتوحيد و (قل يا أيها الكافرون) وقال فيه : قال علي رضي الله عنه بالكوفة ، قال أبي : هذا الخرف لم يذكره جابر : فذهبت محرشاً ، وذكر قصة فاطمة رضي الله عنها ^{٥٨} باب الوقوف بعرفة

١٩١٠ ^{٦٣١} حدثنا هناد ، عن أبي معاوية ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، ^{صحيح}

عن عائشة ، قالت : كانت قریش وَمَنْ دَانَ دِيْنَهَا يَقِفُونَ بِالْمَزْدَلِفَةِ ، وكانوا يُسمَوْنَ ^{١٢٨} الْحُمْسَ ، وكان سائر العرب يقفون بعرفة ، قالت : فلما جاء الاسلام أمر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم أن يأتي عرفات فيقف بها ثم يُفِيضَ منها ، فذلك قوله تعالى (ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس)

(١) جمع - بفتح فسكون - هو المزدلفة ، سمي بذلك لاجتماع الناس فيه

استدركه صحيح البخاري ٢٧٤٢
مسلم (١٤١٨) ، وابن ماجه (٢٠٧٤)

رواه البخاري ١٢٨
مسلم (١٤١٨)
الترمذي (٢٨٨٤)
السنن ٥٠٥

باب الخروج إلى منى

١٩١١ حدثنا زهير بن حرب ، ثنا الأحوص بن جَوَّاب الضبي ، ثنا
 قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر يوم التروية والفجر يوم

عرفة بمكة

١٩١٢ حدثنا أحمد بن إبراهيم ، ثنا إسحاق الأزرق ، عن سفيان ،
 عن عبد العزيز بن رفيع ، قال : سألت أنس بن مالك قلت : أخبرني بشيء عَقَلْتُهُ
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أين صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر
 يوم التروية ؟ فقال : بمكة ، قلت : فأين صلى العصر يوم النفر ؟ قال : بالأبطح ،
 ثم قال : افعل كما يفعل أمراؤك

بسم الله الرحمن الرحيم

باب (١) الخروج إلى عرفة

١٩١٣ حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يعقوب ، ثنا أبي ، عن ابن إسحاق ،
 حدثني نافع ، عن ابن عمر قال : غدا رسول الله صلى الله عليه وسلم من منى
 حين صلى الصبح صبيحة يوم عرفة ، حتى أتى عرفة فنزل بنمرة ، وهي منزل
 الإمام الذي ينزل به بعرفة ، حتى إذا كان عند صلاة الظهر راح رسول الله صلى
 الله عليه وسلم مُهَجِّراً لجمع بين الظهر والعصر ، ثم خطب الناس ، ثم راح فوقف
 على الموقف من عرفة

باب الرواح إلى عرفة

١٩١٤ حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا وكيع ، ثنا نافع بن عمر ، عن سعيد
 ابن حسان ، عن ابن عمر ، قال : لما [أن] قتل الحجاج ابن الزبير أرسل إلى ابن
 عمر : أية ساعة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يروح في هذا اليوم ؟ قال : إذ

(١) هنا أول الجزء الثاني عشر من تجزئة الخطيب البغدادي

باب الدفعة من عرفة

١٩٢٠ ^{١٥٩٥} حدثنا محمد بن كثير ، ثنا سفيان ، عن الأعمش ، ح وحدثنا
 وهب بن بيان ، ثنا عبيدة ، ثنا سليمان الأعمش ، المعنى ، عن الحكم ، عن
 مِقْسَم ، عن ابن عباس ، قال : أفاض رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفة وعليه
 السكينة وَرَدِفَهُ أُسَامَةُ ، وقال : « أيها الناس عليكم بالسكينة فان البر ليس بايخاف
 الخيل والابل » قال : فما رأيته رافعة يديها عادية حتى أتى جمعاً ، زاد وهب : ثم
 أردف الفضل بن العباس ، وقال : « أيها الناس ، إن البر ليس بايخاف الخيل
 والابل فعليكم بالسكينة » قال : فما رأيته رافعة يديها حتى أتى منى

١٩٢١ ^{١٥٩٦} حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس ، ثنا زهير ، ح وثنا محمد
 ابن كثير ، أخبرنا سفيان ، وهذا لفظ حديث زهير ، ثنا إبراهيم بن عقبة ،
 أخبرني كريب أنه سأل أسامة بن زيد قلت : أخبرني كيف فعلتم ، أو صنعتم ،
 عَشِيَّةَ رَدِفَتْ رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : جئنا الشعب الذي ينيخ الناس
 فيه للمُعَرَّسِ ، فأناخ رسول الله صلى الله عليه وسلم ناقة ، ثم بال ، وما قال [زهير]
 أهراق الماء ، ثم دعا بالوضوء فتوضأ وضوءاً ليس بالبالغ جداً ، قلت : يا رسول الله
 الصلاة ، قال « الصلاة أمامك » قال : فركب حتى قدمنا المزدلفة ، فأقام المغرب ،
 ثم أناخ الناس في منازلهم ، ولم يخلوا حتى أقام العشاء وصلى ، ثم حلَّ الناس ،
 زاد محمد في حديثه : قال : قلت : كيف فعلتم حين أصبحتم ؟ قال : رَدِفَهُ الفضل
 وانطلقت أنا في سَبَاقٍ قریش على رَجُلَيَّ

١٩٢٢ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا سفيان ، عن
 عبد الرحمن بن عياش ، عن زيد بن علي ، عن أبيه . عن عبيد الله بن أبي رافع ،
 عن علي ، قال : ثم أردف أسامة فجعل يُعْنِقُ على ناقته . والناس يضربون الابل
 يميناً وشمالاً لا يلتفت إليهم ، ويقول « السكينة أيها الناس » ودفع حين
 غابت الشمس
 بغير اليهم من رداءهم

هذا الحديث في رواه ابن أبي الحسن به العبد راجعاً إلى ما رواه
 في نسخة (رواه يونس)

، كتاب المناسك (الحج) ،

الحمد لله
الشارع

١٩٢٥ ^{١٦٧٧} حدثنا عبد الله بن مسleme ، عن مالك ، عن موسى بن عقبة ،
عن كريب مولى عبد الله بن عباس ، عن أسامة بن زيد ، أنه سمعه يقول : دفع
رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفة ، حتى إذا كان بالشعب نزل فبال فتوضأ ولم
يسبغ الوضوء ، قلت له : الصلاة ، فقال « الصلاة أمامك » فركب فلما جاء
المزدلفة نزل فتوضأ فأسبغ الوضوء ، ثم أقيمت الصلاة فصلى المغرب ، ثم أناخ
كل إنسان بعيره في منزله ، ثم أقيمت العشاء فصلاها ولم يصل بينهما شيئاً

١٩٢٦ — حدثنا عبد الله بن مسleme ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن اسامة بن جهم ^{١٦٢٥}
 سالم بن عبد الله ، عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى
 المغرب والعشاء بالمزدلفة جميعا في يوم ١٧ من شهر ١٦٧٢ هـ ٢٠٥١ م ١٨٤٢/٢
 ١٩٢٧ — حدثنا [أحمد] بن حنبل ، ثنا حماد بن خالد ، عن ابن أبي ذئب ، عن اسامة بن جهم
 ^{١٦٢٦}
 ^{١٦٢٧}
 ^{١٦٢٨}
 ^{١٦٢٩}
 ^{١٦٣٠}
 ^{١٦٣١}
 ^{١٦٣٢}
 ^{١٦٣٣}
 ^{١٦٣٤}
 ^{١٦٣٥}
 ^{١٦٣٦}
 ^{١٦٣٧}
 ^{١٦٣٨}
 ^{١٦٣٩}
 ^{١٦٤٠}
 ^{١٦٤١}
 ^{١٦٤٢}
 ^{١٦٤٣}
 ^{١٦٤٤}
 ^{١٦٤٥}
 ^{١٦٤٦}
 ^{١٦٤٧}
 ^{١٦٤٨}
 ^{١٦٤٩}
 ^{١٦٥٠}
 ^{١٦٥١}
 ^{١٦٥٢}
 ^{١٦٥٣}
 ^{١٦٥٤}
 ^{١٦٥٥}
 ^{١٦٥٦}
 ^{١٦٥٧}
 ^{١٦٥٨}
 ^{١٦٥٩}
 ^{١٦٦٠}
 ^{١٦٦١}
 ^{١٦٦٢}
 ^{١٦٦٣}
 ^{١٦٦٤}
 ^{١٦٦٥}
 ^{١٦٦٦}
 ^{١٦٦٧}
 ^{١٦٦٨}
 ^{١٦٦٩}
 ^{١٦٧٠}
 ^{١٦٧١}
 ^{١٦٧٢}
 ^{١٦٧٣}
 ^{١٦٧٤}
 ^{١٦٧٥}
 ^{١٦٧٦}
 ^{١٦٧٧}
 ^{١٦٧٨}
 ^{١٦٧٩}
 ^{١٦٨٠}
 ^{١٦٨١}
 ^{١٦٨٢}
 ^{١٦٨٣}
 ^{١٦٨٤}
 ^{١٦٨٥}
 ^{١٦٨٦}
 ^{١٦٨٧}
 ^{١٦٨٨}
 ^{١٦٨٩}
 ^{١٦٩٠}
 ^{١٦٩١}
 ^{١٦٩٢}
 ^{١٦٩٣}
 ^{١٦٩٤}
 ^{١٦٩٥}
 ^{١٦٩٦}
 ^{١٦٩٧}
 ^{١٦٩٨}
 ^{١٦٩٩}
 ^{١٧٠٠}
 ^{١٧٠١}
 ^{١٧٠٢}
 ^{١٧٠٣}
 ^{١٧٠٤}
 ^{١٧٠٥}
 ^{١٧٠٦}
 ^{١٧٠٧}
 ^{١٧٠٨}
 ^{١٧٠٩}
 ^{١٧١٠}
 ^{١٧١١}
 ^{١٧١٢}
 ^{١٧١٣}
 ^{١٧١٤}
 ^{١٧١٥}
 ^{١٧١٦}
 ^{١٧١٧}
 ^{١٧١٨}
 ^{١٧١٩}
 ^{١٧٢٠}
 ^{١٧٢١}
 ^{١٧٢٢}
 ^{١٧٢٣}
 ^{١٧٢٤}
 ^{١٧٢٥}
 ^{١٧٢٦}
 ^{١٧٢٧}
 ^{١٧٢٨}
 ^{١٧٢٩}
 ^{١٧٣٠}
 ^{١٧٣١}
 ^{١٧٣٢}
 ^{١٧٣٣}
 ^{١٧٣٤}
 ^{١٧٣٥}
 ^{١٧٣٦}
 ^{١٧٣٧}
 ^{١٧٣٨}
 ^{١٧٣٩}
 ^{١٧٤٠}
 ^{١٧٤١}
 ^{١٧٤٢}
 ^{١٧٤٣}
 ^{١٧٤٤}
 ^{١٧٤٥}
 ^{١٧٤٦}
 ^{١٧٤٧}
 ^{١٧٤٨}
 ^{١٧٤٩}
 ^{١٧٥٠}
 ^{١٧٥١}
 ^{١٧٥٢}
 ^{١٧٥٣}
 ^{١٧٥٤}
 ^{١٧٥٥}
 ^{١٧٥٦}
 ^{١٧٥٧}
 ^{١٧٥٨}
 ^{١٧٥٩}
 ^{١٧٦٠}
 ^{١٧٦١}
 ^{١٧٦٢}
 ^{١٧٦٣}
 ^{١٧٦٤}
 ^{١٧٦٥}
 ^{١٧٦٦}
 ^{١٧٦٧}
 ^{١٧٦٨}
 ^{١٧٦٩}
 ^{١٧٧٠}
 ^{١٧٧١}
 ^{١٧٧٢}
 ^{١٧٧٣}
 ^{١٧٧٤}
 ^{١٧٧٥}
 ^{١٧٧٦}
 ^{١٧٧٧}
 ^{١٧٧٨}
 ^{١٧٧٩}
 ^{١٧٨٠}
 ^{١٧٨١}
 ^{١٧٨٢}
 ^{١٧٨٣}
 ^{١٧٨٤}
 ^{١٧٨٥}
 ^{١٧٨٦}
 ^{١٧٨٧}
 ^{١٧٨٨}
 ^{١٧٨٩}
 ^{١٧٩٠}
 ^{١٧٩١}
 ^{١٧٩٢}
 ^{١٧٩٣}
 ^{١٧٩٤}
 ^{١٧٩٥}
 ^{١٧٩٦}
 ^{١٧٩٧}
 ^{١٧٩٨}
 ^{١٧٩٩}
 ^{١٨٠٠}
 ^{١٨٠١}
 ^{١٨٠٢}
 ^{١٨٠٣}
 ^{١٨٠٤}
 ^{١٨٠٥}
 ^{١٨٠٦}
 ^{١٨٠٧}
 ^{١٨٠٨}
 ^{١٨٠٩}
 ^{١٨١٠}
 ^{١٨١١}
 ^{١٨١٢}
 ^{١٨١٣}
 ^{١٨١٤}
 ^{١٨١٥}
 ^{١٨١٦}
 ^{١٨١٧}
 ^{١٨١٨}
 ^{١٨١٩}
 ^{١٨٢٠}
 ^{١٨٢١}
 ^{١٨٢٢}
 ^{١٨٢٣}
 ^{١٨٢٤}
 ^{١٨٢٥}
 ^{١٨٢٦}
 ^{١٨٢٧}
 ^{١٨٢٨}
 ^{١٨٢٩}
 ^{١٨٣٠}
 ^{١٨٣١}
 ^{١٨٣٢}
 ^{١٨٣٣}
 ^{١٨٣٤}
 ^{١٨٣٥}
 ^{١٨٣٦}
 ^{١٨٣٧}
 ^{١٨٣٨}
 ^{١٨٣٩}
 ^{١٨٤٠}
 ^{١٨٤١}
 ^{١٨٤٢}
 ^{١٨٤٣}
 ^{١٨٤٤}
 ^{١٨٤٥}
 ^{١٨٤٦}
 ^{١٨٤٧}
 ^{١٨٤٨}
 ^{١٨٤٩}
 ^{١٨٥٠}
 ^{١٨٥١}
 ^{١٨٥٢}
 ^{١٨٥٣}
 ^{١٨٥٤}
 ^{١٨٥٥}
 ^{١٨٥٦}

عن الزهري ، بإسناده ومعناه ، وقال : بأقامة إقامة جمع بينهما ، قال أحمد : قول

[illegible][illegible]

خالد ، المعنى ، أخبرنا عثمان بن عمر ، عن ابن أبي ذئب ، عن الزهري ، بإسناد ابن حنبل عن حماد ومعناه ، قال : باقامة واحدة لكل صلاة ، ولم يناد في الأولى ، ولم يسبح على أثر واحدة منهما ، قال مخلد : لم يناد في واحدة منهما

١٩٢٩ ١٦٤٦ حديثنا محمد بن كثير ، ثنا سفيان ، عن أبي إسحق ، عن عبد الله بن مالك ، قال : صليت مع ابن عمر المغرب ثلاثاً والعشاء ركعتين ، فقال له مالك بن الحرث : ما هذه الصلاة ؟ قال : صليتهما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المكان باقامة واحدة

١٩٣٠ - حديثنا محمد بن سليمان الأنباري ، ثنا إسحاق - يعني ابن يوسف - عن شريك ، عن أبي إسحق ، عن سعيد بن جبير وعبد الله بن مالك ، قالا : صلينا مع ابن عمر بالمزدلفة المغرب والعشاء باقامة واحدة ، فذكر معنى [حديث] ابن كثير

١٩٣١ ١٦٤٦ حديثنا ابن العلاء ، ثنا أبو أسامة ، عن إسماعيل ، عن أبي إسحق ، عن سعيد بن جبير ، قال : أفضنا مع ابن عمر فلما بلغنا جمعاً صلى بنا المغرب والعشاء باقامة واحدة ، ثلاثاً وأثنتين ، فلما انصرف قال لنا ابن عمر : هكذا صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المكان

١٩٣٢ ١٦٤٨ حديثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن شعبة ، حدثني سلمة بن كهيل قال : رأيت سعيد بن جبير أقام بجمع فصلى المغرب ثلاثاً ثم صلى العشاء ركعتين ثم قال : شهدت ابن عمر صنع في هذا المكان مثل هذا وقال : شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع مثل هذا في هذا المكان

١٩٣٣ ١٦٤٩ حديثنا مسدد ، ثنا أبو الأحوص ، ثنا أشعث بن سليم ، عن أبيه قال : أقبلت مع ابن عمر من عرفت إلى المزدلفة ، فلم يكن يفتقر من التكبير والتهيل ، حتى أتينا المزدلفة فأذن وأقام ، أو أمر إنساناً فأذن وأقام ، فصلى بنا المغرب ثلاث ركعات ، ثم التفت إلينا فقال : الصلاة ، فصلى بنا العشاء ركعتين ،

ثم دعا بِشَآنِهِ ، قال : وأخبرني عِلَاجُ بن عمرو بمثل حديث أبي ، عن ابن عمر ، قال : فقيل لابن عمر في ذلك ، فقال : صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا

١٩٣٤ / ١٦١٥ حدثنا مسدد ، أن عبد الواحد بن زياد وأبا عوانة وأبا معاوية حدثوهم ، عن الأعمش ، عن عمارة ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن ابن مسعود ، قال : ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاةً إلا لوقتها ، إلا يجتمع ، فانه جمع بين المغرب والعشاء يجتمع ، وصلى صلاة الصبح من الغد قبل وقتها ^{أي المعتاد}

١٩٣٥ / ١٦١٦ حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا سفيان ، عن عبد الرحمن بن عياش ، عن زيد بن علي ، عن أبيه ، عن عبيد الله بن أبي رافع ، عن علي ، قال : فلما أصبح - يعني النبي صلى الله عليه وسلم - [و] وقف على قُزَح ^(١) فقال « هَذَا قُزَحُ وَهُوَ الْمَوْقِفُ ، وَجَمَعَ كُلُّهَا مَوْقِفٌ ، وَنَحَرْتُ هَهُنَا ، وَمِنِّي كُلُّهَا مَنَحَرٌ فَاحْرُوا فِي رِحَالِكُمْ »

١٩٣٦ / ١٦١٧ حدثنا مسدد ، ثنا حفص بن غياث ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « وَقَفْتُ هَهُنَا بِعِرْقَةٍ ، وَعِرْقَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ ، وَقَفْتُ هَهُنَا بِجَمْعٍ ، وَجَمَعَ كُلُّهَا مَوْقِفٌ ، وَنَحَرْتُ هَهُنَا ، وَمِنِّي كُلُّهَا مَنَحَرٌ فَاحْرُوا فِي رِحَالِكُمْ »

١٩٣٧ / ١٦١٨ حدثنا الحسن بن علي ، ثنا أبو أسامة ، عن أسامة بن زيد ، عن عطاء ، قال : حدثني جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

(١) قُزَح - بضم ففتح ، مثل عمر وزفر - موقف الامام بمزدلفة ، وهو ممنوع من الصرف للعلية والعدل

(١٣٢ - ج ثاني)

استاد جمع المناسك ١٢٨٩
الكتاب ١٢٨٩
ن ١٢٨٩
١٢٨٩

استاد جمع المناسك
رواه الترمذي (٨٨٥)
الكتاب (٨٨٥)
في الرجل يمشي فقلت
رواه الترمذي (٨٨٥)

استاد جمع
مس (١٢٨٩)
الكتاب (٨٨٥)
١٢٨٩

استاد جمع
رواه الترمذي (٨٨٥)
الكتاب (٨٨٥)
١٢٨٩

• كتاب المناسك (الحج) ،

190

١٩٤٤ ١٦٦٠ حدثنا محمد بن كثير، ثنا سفيان، حدثني أبو الزبير، عن جابر، قال: أفاض رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه السكينة وأمرهم أن يرموا بمثل حصي^(٢) الخذف وأَوْضَعَ^(٣) في وادي محسّر

[illegible]

١٩٤٧ - حدثنا مسدد، ثنا إسماعيل، ثنا أيوب، عن محمد، [عن ابن أبي بكرة] عن أبي بكرة أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب في حجته فقال: «إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض، السنة اثنا عشر

7 ذكر في البداية والآخر
 (1) في نسخة «لأنا رميننا الخ»
 (2) أى: بقدره فى الصغر
 (3) أوضع: أسرع، وإنما أسرع فى هذا المكان لظهور مخالفة أهل الجاهلية؛
 فانهم كانوا يقفون فيه فيذكرون مفاخرهم ومفاخر آبائهم

→ شهرًا ، منها أربعة حُرُمٌ ثلاث متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ، ورجبُ مُضَرَّ الذي بين جُمادى وشعبان »

١٩٤٨ — حدثنا محمد بن يحيى بن فياض ، ثنا عبد الوهاب ، ثنا أيوب

السختياني ، عن محمد بن سيرين ، عن ابن أبي بكرة ، عن أبي بكرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، قال أبو داود : سماه ابن عون ، فقال : [عن] عبد الرحمن بن أبي بكرة [عن أبي بكرة] في هذا الحديث

باب من لم يدرك عرفة

١٩٤٩ — حدثنا محمد بن كثير ، ثنا سفيان ، حدثني بكير بن عطاء ،

عن عبد الرحمن بن يعمر الدبلي ، قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو بعرفة

فجاء ناسٌ ، أو نفرٌ ، من أهل نجد فأمرُوا رجلاً فنادى رسول الله صلى الله عليه

وسلم : كيف الحج ؟ فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم [رجلاً] فنادى « الحجُّ الحجُّ

يومُ عرفةَ مَنْ جاء قبل صلاة الصبح من ليلة جمعٍ فتمَّ حجَّه ، أيامُ منى ثلاثة ،

فمن تعجل في يومين فلا إثمَ عليهِ ومن تأخر فلا إثمَ عليهِ » قال : ثم أردف

رجلاً خلفه فجعل ينادي بذلك ، قال أبو داود : وكذلك رواه مهران عن سفيان

قال : « الحج الحج » مرتين ، ورواه يحيى بن سعيد القطان عن سفيان قال :

« الحج » مرة

١٩٥٠ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن إسماعيل ، ثنا عامر ، أخبرني

عروة بن مضرٍ الطائي ، قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالموقف -

يعني بجمعٍ - قلت : جِئْتُ يا رسول الله من جبل طى ، أكلتُ مطيتي ،

وأتعبت نفسي ، والله ما تركت من جبلٍ (١) إلا وقفتُ عليه ، فهل لي من حجٍ ؟

(١) في نسخة « جبل » بالحاء المهملة ، وهو بفتح فسكون الذي اجتمع فاستطال

وارتفع من الرمل ، وجمعه جبال ، وفي نسخة أخرى « جبل » بالجيم الموحدة ،

وهو واحد الجبال ، و « أكلت مطيتي » أى : أعيت دابتي

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ أَدْرَكَ مَعَنَا هَذِهِ الصَّلَاةَ وَآتَى عِرْفَاتَ قَبْلَ ذَلِكَ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ وَقَضَى تَفَتُّهُ »

باب النزول بمنى

١٩٥١ / ٦٦٦ حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن ^١ اسناده حسن

حميد الأعرج ، عن محمد بن إبراهيم التيمي ، عن عبد الرحمن بن معاذ ، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال : خطب النبي صلى الله عليه وسلم الناس بمنى ونزلهم منازلهم فقال « لِيَنْزِلِ الْمُهَاجِرُونَ ههنا » وأشار إلى ميمنة القبلة « والانصار ههنا » وأشار إلى مبصرة القبلة « ثُمَّ لِيَنْزِلِ النَّاسُ حَوْلَهُمْ »

باب أى يوم يخطب بمنى ؟

١٩٥٢ / ٦٦٧ حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا ابن المبارك ، عن إبراهيم بن نافع ، ^١ اسناده حسن

عن ابن أبي نجيح ، عن أيمنه ، عن رجاء بن من بنى بكر ، قال : رأينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب بين أوسط ^(١) أيام التشريق ، ونحن عند راحلته ، وهى خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم التى خطب بمنى

١٩٥٣ / ٦٦٨ حدثنا محمد بن بشار ، ثنا أبو عاصم ، ثنا ربيعة بن عبد الرحمن ، ^١ اسناده حسن

ابن حصين ، حدثني جدتي سراء بنت نهبان ، وكانت ربة بيت فى الجاهلية ، قالت : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الرؤوس ^(٢) ؟ فقال « أى يوم هذا » ؟ قلنا : الله ورسوله أعلم ، قال « أليس أوسط أيام التشريق » ؟ قال أبو داود : وكذلك قال عم أبي حرة الرقاشى إنه خطب أوسط أيام التشريق

(١) « بين أوسط أيام التشريق » أى : فى اليوم الثانى من أيام التشريق ، وأيام

التشريق هى ثلاثة الأيام التى بعد يوم النحر

(٢) يوم الرؤوس - بضم الراء المهملة وضم الهمزة بعدها - هو ثانى أيام

التشريق كما سيفسر فى نفس الحديث ، سمى بذلك لأنهم كانوا يأكلون فيه

رءوس الأضاحى

باب من قال : خطب يوم النحر

١٩٥٤ ١٦٤٩ حدَّثنا هارون بن عبد الله ، ثنا هشام بن عبد الملك ، ثنا عكرمة ،
حدثني الحرَّ ماسُ بن زياد الباهلي ، قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب
الناس على ناقته العُصْبَاء يوم الأضحى بمنى

١٩٥٥ ١٦٧٥ حدَّثنا مؤمل - يعني ابن الفضل الحراني - ثنا الوليد ، ثنا ابن
جابر ، ثنا سليم بن عامر الكلّاعي ، سمعت أبا أمامة يقول : سمعت خطبة رسول
الله صلى الله عليه وسلم بمنى يوم النحر

باب أي وقت يخطب يوم النحر؟

١٩٥٦ ١٦٧١ حدَّثنا عبد الوهاب بن عبد الرحيم الدمشقي ، ثنا مروان ، عن
هلال بن عامر المزني ، حدثني رافع بن عمرو المزني ، قال : رأيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يخطب الناس بمنى حين ارتفع الضُّحَا على بغلة شهْباء ، وَعَلَى رُضَى
الله عنه يُعَبِّرُ عنه ، والناسُ بين قاعد وقائم

باب ما يذكر الإمام في خطبته بمنى

١٩٥٧ ١٦٧٢ حدَّثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث ، عن حميد الأعرج ، عن محمد
ابن إبراهيم التيمي ، عن عبد الرحمن بن معاذ التيمي ، قال : خطبنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم [ونحن] بمنى فَفَتَحَتْ أَسْمَاعُنَا حَتَّى كُنَّا نَسْمَعُ مَا يَقُولُ وَنُحْنُ
فِي مَنَازِلِنَا ، فَطَفِقَ يُعَلِّمُهُمْ [مَنَاسِكُهُمْ] حَتَّى بَلَغَ الْجَمَارَ ، فَوَضَعَ أَصْبَعِيهِ السَّبَابَتَيْنِ ،
ثُمَّ قَالَ « بِحَقِّي الْخَذْفِ » ثُمَّ أَمَرَ الْمُهَاجِرِينَ فَنَزَلُوا فِي مُقَدِّمِ الْمَسْجِدِ ، وَأَمَرَ
الْمَدِينِيِّينَ فَنَزَلُوا فِي مُؤَخَّرِهِ ، ثُمَّ نَزَلَ النَّاسُ بَعْدَ ذَلِكَ

باب يبيت بمكة ليالي منى

١٩٥٨ ١٦٧٣ حدَّثنا أبو بكر محمد بن خلاد الباهلي ، ثنا يحيى ، عن ابن
جريج ، حدثني حريز ، أو أبو حريز ، الشك من يحيى ، أنه سمع عبد الرحمن

ابن فروخ يسأل ابن عمر قال : إنا نَدَبَا يَعُ بِأَمْوَالِ النَّاسِ فَيَأْتِي أَحَدُنَا مَكَّةَ فَيَبِيتُ عَلَى الْمَالِ ، فَقَالَ : أَمَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَاتَ بِنَبِيِّ وَظَلَّ

١٩٥٩/٤٢٤ ح. ثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا ابن خزيمة وأبو أسامة ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : استأذن العباسُ رسولَ الله صَلَّى الله عليه وسلم أن يبيت بمكة ليالي منى من أجل سقايته ، فأذن له

باب الصلاة بمنى

١٩٦٠/٤٦٧ ح. ثنا مسدد ، أن أبا معاوية وحفص بن غياث حدثاه ،

وحديث أبي معاوية أنهم ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن يزيد ،

قال : صَلَّى عثمانُ بِنِيَّ أَرْبَعًا ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

رَكْعَتَيْنِ ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ رَكْعَتَيْنِ ، وَمَعَ عُمَرَ رَكْعَتَيْنِ ، زَادَ عَنْ حَفْصٍ : وَمَعَ عُثْمَانَ

صَدْرًا مِنْ إِمَارَتِهِ ، ثُمَّ أَتَمَّهَا ، زَادَ مِنْ هَهُنَا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ : ثُمَّ تَفَرَّقَتْ بِكُمْ

الطَّرِيقَ فَلَوَدِدْتُ أَنْ لِي مِنْ أَرْبَعِ رَكْعَاتِ رَكْعَتَيْنِ مُتَقَبِّلَتَيْنِ ، قَالَ الْأَعْمَشُ :

فَخَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ عَنْ أَشْيَاخِهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ صَلَّى أَرْبَعًا ، قَالَ : فَقِيلَ لَهُ : —

عَبْتُ عَلَى عُثْمَانَ ثُمَّ صَلَّيْتُ أَرْبَعًا ، قَالَ : انْخِلَافُ شَرٍّ

١٩٦١ — حدثنا محمد بن العلاء ، أخبرنا ابن المبارك ، عن معمر ، عن

الزهري ، أن عثمان إنما صلى بمنى أربعا لأنه أجمع على الإقامة بعد الحج

١٩٦٢ — حدثنا هناد بن السري ، عن أبي الأحوص ، عن المغيرة ،

عن إبراهيم قال : إن عثمان صلى أربعا لأنه اتخذها وطنا

١٩٦٣ — حدثنا محمد بن العلاء ، أخبرنا ابن المبارك ، عن يونس ، عن

الزهري ، قال : لما اتخذ عثمان الأموال بالطائف وأراد أن يقيم بها صلى أربعا ،

قال : ثم أخذ به الأئمة بعده

١٩٦٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن أيوب ، عن الزهري ،

أن عثمان بن عفان أتم الصلاة بمنى من أجل الأعراب ؛ لأنهم كثروا عامئذٍ فصلى
بالناس أربعاً ليعلمهم أن الصلاة أربع

٨ باب القصر لأهل مكة

١٩٦٥ ١٦٦٦ حدثنا النفيلي ، ثنا زهير ، ثنا أبو إسحق ، حدثني حارثة بن
وهب الخزاعي ، وكانت أمه تحت عمر فولدت [له] عبيد الله بن عمر ، قال :
صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى والناس أكثر ما كانوا ، فصلى بنا
ركعتين في حجة الوداع [قال أبو داود : حارثة من خزاعة ، ودارهم بمكة]

٨ باب في رمي الجمار

١٩٦٦ ١٦٦٦ حدثنا إبراهيم بن مهدي ، حدثني علي بن مسهر ، عن يزيد
ابن أبي زياد ، أخبرنا سليمان بن عمرو بن الأحوص ، عن أمه ، قالت : رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمي الجمرَةَ من بطن الوادي وهو راكب يكبر
مع كل حصاة ورَجُلٌ من خلفه يستره ، فسألت عن الرجل ، فقالوا : الفضل بن
العباس ، وازدحم الناس ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « يا أيها الناس لا يقتل
بعضكم بعضاً وإذا رميتم الجمرَةَ فارموا بمثل حصي الخدف »

١٩٦٧ ١٦٦٨ حدثنا أبو ثور إبراهيم بن خالد ووهب بن بيان ، قالا : ثنا
عبيدة ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص ، عن أمه ،
قالت : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم عند جمرَةِ العقبة راكباً ، ورأيت
بين أصابعه حجرَ أفرمى ورَمَى الناسُ

١٩٦٨ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا ابن إدريس ، ثنا يزيد بن أبي زياد ،

باسناده في [مثل] هذا الحديث ، زاد : ولم يقم عندها

١٩٦٩ ١٦٦٩ حدثنا القعنبي ، ثنا عبد الله — يعني ابن عمر — عن نافع ، عن

الزهد (٩٠) وقال : حسن صحيح

(تراوات) عن محمد بن الحسن عن روح بن عباد عن زكريا بن عثمان عن ابيهم بن مسعود عن سعد بن ابي وقاص عن ابي هريرة (أخذه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم) ما كنت قدماه يبرهن حتى أتى جهنم) هذا الحديث في رواية ابي الحسن بن علي بن الجلاب رأيت يكرهه داود (نسخه ٢٨٤٢)

كتاب المناسك (الحج) ،

ابن عمر ، أنه كان يأتي الجمار في الأيام الثلاثة بعد يوم النحر ماشياً ذاهباً وراجعاً ويُنْخِرُ أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك

١٩٧٠ / ٤٤٨ حدثنا (١) أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن ابن جريج ، أخبرني أبو الزبير ، سمعت جابر بن عبد الله يقول : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمي على راحلته يوم النحر يقول : « لَتَأْخُذُوا مِنَّا سِكِّكُمْ فَإِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلِّي لَا أَحْبِبُّ بَعْدَ حَجَّتِي هَذِهِ » (نسخة المتنازع ١١٥٤ رواه مسلم)

استاده محمد بن (١٢٩٧) / ٤٠٧
الثاني / ٢٠٢
٢٠٢٢ / ٢٠٢
٢٠٢٢ / ٢٠٢
٢٠٢٢ / ٢٠٢

١٩٧١ / ٤٤٨ حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمي [على راحلته] يوم النحر ضحى ، فأما بعد ذلك فبعد زوال الشمس

استاده محمد بن (١٢٩٧) / ٤٠٧
الثاني / ٢٠٢
٢٠٢٢ / ٢٠٢
٢٠٢٢ / ٢٠٢
٢٠٢٢ / ٢٠٢

١٩٧٢ / ٤٤٨ حدثنا عبد الله بن محمد الزهري ، ثنا سفيان ، عن مسعر ، عن وبرة ، قال : سألت ابن عمر : متى أرمي الجمار ؟ قال : إذا رمي إمامك فارم ، فأعدت عليه المسألة فقال : كنا نتحين زوال الشمس ، فإذا زالت الشمس رميناً

استاده محمد بن (١٢٩٧) / ٤٠٧
الثاني / ٢٠٢
٢٠٢٢ / ٢٠٢
٢٠٢٢ / ٢٠٢
٢٠٢٢ / ٢٠٢

١٩٧٣ / ٤٤٨ حدثنا علي بن بحر وعبد الله بن سعيد ، المعنى ، قالوا : ثنا أبو خالد الأحمر ، عن محمد بن إسحاق ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : أفاض رسول الله صلى الله عليه وسلم من آخر يومه حين صلى الظهر ، ثم رجع إلى منى فكثب بها ليلتي أيام التشريق ، يرمي الجرة إذا زالت الشمس ، كل جرة بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ويقف عند الأولى والثانية فيطيل القيام ويتضرع ويرمي الثالثة ولا يقف عندها

استاده محمد بن (١٢٩٧) / ٤٠٧
الثاني / ٢٠٢
٢٠٢٢ / ٢٠٢
٢٠٢٢ / ٢٠٢
٢٠٢٢ / ٢٠٢

١٩٧٤ / ٤٤٨ حدثنا حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم ، المعنى ، قالوا : ثنا شعبة ، عن الحكم ، عن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن ابن مسعود ، قال : لما انتهى إلى الجرة الكبرى جعل البيت عن يساره ومِنَى عن يمينه ، ورمى الجرة بسبع حصيات ، وقال : هكذا رمى الذي أنزلت عليه سورة البقرة

استاده محمد بن (١٢٩٧) / ٤٠٧
الثاني / ٢٠٢
٢٠٢٢ / ٢٠٢
٢٠٢٢ / ٢٠٢
٢٠٢٢ / ٢٠٢

١٩٧٥ ^{١٦٨٦} حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ السَّرْحِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي الْبَدَّاحِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ لِرِغَاءِ الْإِبِلِ فِي الْبَيْتُوتَةِ يَوْمَ النَّحْرِ ، ثُمَّ يَوْمَ الْغَدِ ، وَمِنْ بَعْدِ الْغَدِ يَوْمَيْنِ ، وَيَوْمَ الْغَدِ يَوْمَ النَّفَرِ .

١٩٧٦ ^{١٦٨٦} حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، ثنا سفيان ، عن عبد الله ومحمد ابني أبي بكر ، عن أبيهما ، عن أبي البدَّاح بن عدي ، عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم رَخَّصَ لِلرِّغَاءِ أَنْ يَرْمُوا يَوْمًا وَيَدْعُوا يَوْمًا .

١٩٧٧ ^{١٦٨٦} حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، ثنا خالد بن الحرث ، ثنا شعبة ، عن قتادة ، قال : سمعت أبا مجلز يقول : سألت ابن عباس عن شيء من أمر الجار ، فقال : ما أدري أَرَمَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَسْتٍ أَوْ بَسِيعٍ .

١٩٧٨ ^{١٦٨٨} حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا الحجاج ، عن الزهري ، عن عمرة بنت عبد الرحمن ، عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا رَمَى أَحَدُكُمْ حِمْرَةَ الْعَقْبَةِ فَقَدْ حَلَّ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا النِّسَاءَ » قَالَ أَبُو دَاوُدَ : هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ ، الْحَجَّاجُ لَمْ يَرِ الزَّهْرِيَّ وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ .

باب الحلق والتقصير

١٩٧٩ ^{١٦٨٩} حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « اللَّهُمَّ ارْحَمْ الْمُحَلِّقِينَ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالْمُقَصِّرِينَ ، قَالَ « اللَّهُمَّ ارْحَمْ الْمُحَلِّقِينَ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالْمُقَصِّرِينَ ، قَالَ « وَالْمُقَصِّرِينَ » .

١٩٨٠ ^{١٦٩٥} حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، ثنا يعقوب [يعني الاسكندراني] عن موسى ابن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حلق رأسه في حجة الوداع .

١٩٨١ / ١٦٩١ حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا حفص ، عن هشام ، عن ابن اسره صحيح البخاري / ١٠٠٨
سيرين ، عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رمى جرة العقبة
يوم النحر ، ثم رجع إلى منزله بمضى فدعا بذبح فذبح ، ثم دعا بالحلاق فأخذ بشق
رأسه الأيمن فحلقه فجعل يقسم بين من يليه الشعرة والشعرتين ، ثم أخذ بشق
رأسه الأيسر فحلقه ، ثم قال « ههنا أبو طلحة » فدفعه إلى أبي طلحة

١٩٨٢ — حدثنا (١) عبيد بن هشام أبو نعيم الحلبى . وعمر بن عثمان ، اساره صحيح
المعنى ، قال : ثنا سفيان ، عن هشام بن حسان ، باسناده بهذا ، قال فيه : قال
للحلاق « ابدأ بشق الأيمن فاحلقه »

١٩٨٣ / ١٦٩٢ حدثنا نصر بن على ، أخبرنا يزيد بن زريع ، أخبرنا خالد ، اساره صحيح
عن عكرمة ، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يسأل يوم منى
فيقول « لا حرج » فسأله رجل فقال : إني حلقت قبل أن أذبح قال « اذبح »
ولا حرج » قال : إني أسيت ولم أرم قال « ارم ولا حرج »

١٩٨٤ / ١٦٩٣ حدثنا محمد بن الحسن العتقى ، ثنا محمد بن بكر ، ثنا ابن اسره صحيح
جريب ، قال : بلغني عن صفية بنت شيبة بن عثمان قالت : أخبرني أم عثمان
[بنت أبي سفيان] ، أن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ليس
على النساء حلق ، إنما على النساء التقصير »

١٩٨٥ / ١٦٩٤ حدثنا أبو يعقوب البغدادي ثقة ، ثنا هشام بن يوسف ، اساره صحيح
عن ابن جريب ، عن عبد الحميد بن جبير بن شيبة ، عن صفية بنت شيبة ،
قالت : أخبرني أم عثمان بنت أبي سفيان ، أن ابن عباس قال : قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم « ليس على النساء الحلق ، إنما على النساء التقصير »

باب العمرة

١٩٨٦ / ١٦٩٥ حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا نخلد بن يزيد ويحيى بن زكريا ، اساره صحيح

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ

عن ابن جريج ، عن عكرمة بن خالد ، عن ابن عمر قال : اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يَحْجَّ

١٩٨٧ / ٦٩٦ حدثنا هناد بن السرى ، عن ابن أبي زائدة ، ثنا ابن جريج

ومحمد بن إسحاق ، عن عبد الله بن طلوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس ، قال :
والله ما أعر رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة في ذى الحجة إلا ليقطع بذلك
أمر أهل الشرك ؛ فإن هذا الحى من قریش ومن دَانَ دينهم كانوا يقولون : إذا
عفا الوبر ، وبرأ الدبر ، ودخل صفر ، فقد حاتَّ العمرة لمن اعتمر ، فكانوا
يُحرِّمون العمرة حتى ينسلخ ذو الحجة والحرم

١٩٨٨ / ٦٩٦ حدثنا أبو كامل ، ثنا أبو عوانة ، عن إبراهيم بن مهاجر ،

عن أبي بكر بن عبد الرحمن ، أخبرني رسول مروان الذى أرسل إلى أم معقل
كان أبو معقل حاجاً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قدم ، قالت
أم معقل : قد علمت أن على حجة ، فإطابقا يمسيان حتى دخلا عليه ، فقالت :
يارسول الله ، إن على حجة وإن لأبى معقل بكرة ، قال أبو معقل : صدقت
جعلته في سبيل الله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَعْطَاهَا فَلَمْ تَحْجْ عَلَيْهِ ،
فانه في سبيل الله » فأعطاها البكر ، فقالت : يارسول الله إني امرأة قد كبرت
وسقمت فهل من عمل يجزى عني من حجتي ؟ قال « عمرة في رمضان تجزى حجة »

١٩٨٩ / ٦٩٨ حدثنا محمد بن عوف الطائى ، ثنا أحمد بن خالد الوهبي ، ثنا

محمد بن إسحاق ، عن عيسى بن معقل بن أم معقل الأسدي أسد خزيمه ، حدثني
يوسف بن عبد الله بن سلام ، عن جدته أم معقل ، قالت : لما حجَّ رسول الله
صلى الله عليه وسلم حجة الوداع ، وكان لنا جمل ، فجعله أبو معقل في سبيل الله ،
وأصابنا مَرَضٌ وهلك أبو معقل ، وخرج النبي صلى الله عليه وسلم فلما فرغ من
حجته جثته فقال « يَا أُمَّ مَعْقِل ، مَا مَنَعَكَ أَنْ تَخْرُجِي مَعَنَا » ؟ قالت : لقد تهيأنا
فهلك أبو معقل ، وكان لنا جمل هو الذى نحج عليه ، فأوصى به أبو معقل في

سبيل الله ، قال « فَبَلَّأَ خَرَجْتَ عَلَيْهِ ؛ فان الحج في سبيل الله ، فأما إذ فاتتك هذه الحجة معناه فاعتمرى في رمضان فانها كحجة » فكانت تقول : الحج حجة ، والعُمْرَةُ عُمرة ، وقد قال هذا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أدري ألي خاصة

١٩٩٠/١٤٩٩ حدثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث ، عن عامر الأحول ، عن بكر السارح

ابن عبد الله ، عن ابن عباس ، قال : أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم الحج فقالت امرأة لزوجها : أَحِجَّنِي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم [على جملك] ، فقال : ما عندي ما أَحِجُّكَ عليه ، قالت : أَحِجَّنِي على جملك فلان ، قال ذاك حَبِيسٌ في سبيل الله عز وجل ، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إن امرأتى تقرأ عليك السلام ورحمة الله ، وإنها سألتني الحج معك ، قالت : أَحِجَّنِي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلت : ما عندي ما أَحِجُّكَ عليه ، فقالت : أَحِجَّنِي على جملك فلان ، فقلت : ذاك حَبِيسٌ في سبيل الله ، فقال « أما إنك لو أَحِجَّجْتَهَا عليه كان في سبيل الله » قال : وإنها أمرتني أن أسألك ما يعدل حجة معك ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إقْرَأْهَا السلام ورحمة الله وبركاته ، وأخبرها أنها تعدل حجة معي » يعني عُمْرَةً في رمضان

١٩٩١/٢٥٠ حدثنا عبد الأعلى بن حماد ، ثنا داود بن عبد الرحمن ، عن أسد بن محمد بن عتبة هشام بن عروة . عن أبيه ، عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر [كحجة المناسك ١٠٥٨ (د) بإسناد] عمرتين : عُمْرَةً في ذي القعدة ، وعُمْرَةً في شوال .
١٩٩٢/٢٥١ حدثنا النفيلي ، ثنا زهير ، ثنا أبو إسحق ، عن مجاهد ، قال : سألتهم سئل ابن عمر : كم اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : مرتين ، فقالت : عائشة : لقد علم ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعتمر ثلاثاً سوى التي قرنها بحجة الوداع

١٩٩٣/٢٥٢ حدثنا النفيلي وقتيبة . قالوا : ثنا داود بن عبد الرحمن العطار ، أسد بن محمد

اعتمر مرتين
الأولى في ذي القعدة
والثانية في شوال
وهذا هو الذي قلناه

ابن البني : ثنا داود بن حماد : حدثنا عنه : أنه قال : اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثاً سوى التي قرنها بحجة الوداع
مروءة : اعتمر كما قال ابن عمر وحجته المضادة وعمره الجهرانه عام حين رخصت بآبائه إلى هاتين العمرتين مرة
المدينة التي صد عنها والعمره التي تركها بحجة منة لرسوله وأبائه التواضع
قال ابن عمر : اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثاً سوى التي قرنها بحجة الوداع
ابن ماجه (٢٠٠٠) م
٢٠٠١/٥١ م

عن عمرو بن دينار ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعَ عُمَرٍ : عمرة الحديبية ، والثانية حين تواطوا على عمرة [من] قابل والثالثة من الجعرانة ، والرابعة التي قرن مع حجته

استاده صحيح ١٩٩٤ (٢٥٤) حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، وهدبة بن خالد ، قالا : ثنا همام ، سلم (١٤٥٢) عن قتادة ، عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر أربعَ عُمَرٍ كلهن الرضوية (١١٥) في ذي القعدة ، إلا التي مع حجته ، قال أبو داود : أتقنت من ههنا من هدبة ، وسمعت من أبي الوليد ولم أضبطه : [عمرة] زمن الحديبية ، أو من الحديبية ، وعمرة القضاء في ذي القعدة ، وعمرة من الجعرانة حيث قسم غنائم حُنين في ذي القعدة ، وعمرة مع حجته

٨١ باب المهلة بالعمرة تحيض فيدركها الحج فتقض عمرتها وتُهل بالحج هل تقضى عمرتها ؟

استاده حسن ١٩٩٥ (٢٥٤) حدثنا عبد الأعلى بن حماد ، ثنا داود بن عبد الرحمن ، حدثني عبد الله بن عثمان بن خثيم ، عن يوسف بن ماهك ، عن حفصة بنت عبد الرحمن ابن أبي بكر ، عن أبيها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعبد الرحمن : « يا عبد الرحمن ، أَرَدِفْ أَخْتَكِ عائشة فأعمرها من التمتع ، فإذا هَبَطَتْ بها من الأكمة فَلْتَحْرِمِ فانها عمرة مُتَقَبَّلَةٌ »

استاده حسن ١٩٩٦ (٢٥٤) حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا سعيد بن [مزاحم بن] أبي مزاحم ، حدثني أبي مزاحم ، عن عبد العزيز بن عبد الله بن أسيد ، عن مُحَرَّشِ الكعبي ، قال المزيدي : حسن قال : دخل النبي صلى الله عليه وسلم الجعرانة فجاء إلى المسجد فركع ما شاء [الله] ، ثم أحرَم ، ثم استوى على راحلته ، فاستقبل بطن سَرَفَ حتى لقي طريق المدينة ، فأصبح بمكة كبائت

٨٢ باب المقام في العمرة

استاده حسن ١٩٩٧ (٢٥٤) حدثنا داود بن رشيد ، ثنا يحيى بن زكريا ، ثنا محمد بن إسحق ، عن أبيه ، عن البراء بن عازب ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : أتاكم بكم يوم عمرة الغنم

عن أبان بن صالح ، وعن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقام في عمرة القضاء ثلاثاً (مكرر)

باب الوداع ٨٤

سنة ١٢٤٧ (١٢٤٧) مسند صحيح ٢٠٠٣ ٢١١ حدثنا نصر بن علي ، ثنا سفيان ، عن سليمان الأحول ، عن
 طائوس ، عن ابن عباس قال : كان الناس ينصرفون في كل وجه ، فقال النبي
 صلى الله عليه وسلم « لَا يَنْفِرَنَّ أَحَدٌ حَتَّى يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِ الطَّوَّافَ بِالْبَيْتِ »
 (تحفة المحتاج ١١٤٢ راجع)

باب الحائض تخرج بعد الافاضة ٨٥

سنة ١٢٤٧ (١٢٤٧) مسند صحيح ٢٠٠٣ ٢١٢ ١٢١٢ حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ،
 عن عائشة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر صَفِيَّةَ بِنْتَ حُجَيٍّْ فَقِيلَ : إِنَّهَا
 قَدْ حَاضَتْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَعَلَّهَا حَاسِتُنَا » فَقَالُوا : يَا رَسُولَ
 اللَّهِ ، إِنَّهَا قَدْ أَفَاضَتْ ، فَقَالَ « فَلَا إِذَا »
 (تحفة المحتاج ١٢٤٧ راجع)

سنة ١٢٤٧ (١٢٤٧) مسند صحيح ٢٠٠٤ ٢١٣ ١٢١٣ حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا أبو عوانة ، عن يعلى بن عطاء ،
 عن الوليد بن عبد الرحمن ، عن الحارث بن عبد الله بن أوس ، قال : أتيت عمر
 بن الخطاب فسألته عن المرأة تطوف بالبيت يوم النحر ، ثم تحيض ، قال : لَيْسَ كُنْ
 آخِرُ عَهْدِهَا بِالْبَيْتِ ، قال : فقال الحرث : كذلك أفئني رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ، قال : فقال عمر : أَرَبْتَ عَنْ (١) يَدَيْكَ ، سَأَلْتَنِي عَنْ شَيْءٍ سَأَلْتَ عَنْهُ
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لكيما أخالف (١) (دالة المعرفة في تفسير السنن ٢/٤٢٢) (١) (دالة المعرفة في تفسير السنن ٢/٤٢٢) (١) (دالة المعرفة في تفسير السنن ٢/٤٢٢)
 (تحفة المحتاج ١٢٤٧ راجع)

باب طواف الوداع ٨٦

سنة ١٢٤٧ (١٢٤٧) مسند صحيح ٢٠٠٥ ٢١٤ ١٢١٤ حدثنا وهب بن بقية ، عن خالد ، عن أفلح ، عن القاسم ،
 عن عائشة رضي الله عنها قالت : أَحْرَمْتُ مِنَ النَّعِيمِ بِعُمُرَةٍ ، فَدَخَلْتُ
 قَعَصِيَّتْ عُمُرَتِي ، وانتظرتني رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأبطح حتى فرغت ،

(١) « أَرَبْتَ » بكسر الراء المهملة - اختلف في تفسيره : فقيل : معناه سقطت
 آراك ، أي : أعضاؤك ، ثم أراد اليمين خاصة ، وقيل : معناه سقطت أنت من
 أجل مكروه يصيب يديك من قطع أو وجع ، فعن في قوله « عن يديك » بمعنى باء
 السببية ، وقيل : هو كناية عن الخجالة

وأمر الناس بالرحيل ، قالت : وأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت فطاف به ثم خرج .

٢٠٠٦ ^{١٧١٦} حدثنا محمد بن إشار ، ثنا أبو بكر - يعني الحنفى - ثنا أفلح ، عن القاسم ، عن عائشة قالت : خرجتُ معه - تعنى مع النبي صلى الله عليه وسلم - فى النفر الآخر فنزل المحصب [قال أبو داود : ولم يذكر ابن بشار قصة بعثها إلى التميمي ؛ فى هذا الحديث] قالت : ثم جئته بسحر فأذن فى أصحابه بالرحيل ، فارتحل ، فمرَّ بالبيت قبل صلاة الصبح فطاف به حين خرج ، ثم انصرف متوجِّهاً إلى المدينة .

٢٠٠٧ ^{١٧١٦} حدثنا يحيى بن معين ، ثنا هشام بن يوسف ، عن ابن جريج ، أخبرني عبيد الله بن أبي يزيد ، أن عبد الرحمن بن طارق أخبره ، عن أمه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا جازَ مكاناً من دار يعلى ، نسيه عبيد الله ، استقبل البيت فدعا

باب التحصيب

٢٠٠٨ ^{١٧١٧} حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة [قالت] : إنما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم المحصب ليكون أسمَحَ لخروجه ، وليس بسنة ، فمن شاء نزل ، ومن شاء لم ينزل .

٢٠٠٩ ^{١٧١٨} حدثنا أحمد بن حنبل وعثمان بن أبي شيبة ، المعنى ، ح وثنا مسدد . قالا : ثنا سفیان ، ثنا صالح بن كيسان ، عن سليمان بن يسار ، قال : قال أبو رافع : لم يأمرنى [رسول الله صلى الله عليه وسلم] أن أنزله ، ولكن ضربتُ قَبْلَهُ ، فأنزله . قال مسدد : وكان على ثقل^(١) النبي صلى الله عليه وسلم ، وقال عثمان : يعنى فى الأبطح

(١) « ثقل » بفتح التاء والقاف - أى : متاعه

٢٠١٠ / ٢١٩ حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن
 الزهري ، عن علي بن حسين ، عن عمرو بن عثمان ، عن أسامة بن زيد ، قال :
 قلت : يا رسول الله ، أين تنزل غدا ؟ في حجته ، قال « هل ترك لنا عقيل ^(١)
 منزلا » ؟ ثم قال « نحن نازلون بخيف بني كنانة حيث قاسمت قريش ^(٢)
 على الكفر » يعني المحصب ، وذلك أن بني كنانة حلفت قريشا على بني هاشم
 أن لا يناكحهم ولا يبايعهم ولا يؤوؤهم ، قال الزهري : والخيف الوادي

٢٠١١ — حدثنا محمود بن خالد ، ثنا عمر ، ثنا أبو عمرو — يعني الأوزاعي —
 عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال حين أراد أن ينفر من منى « نحن نازلون غدا » فذكر نحوه ، ولم يذكر
 أوله ، ولا ذكر الخيف الوادي

٢٠١٢ / ٢٢٠ حدثنا موسى أبو سلمة ، ثنا حماد ، عن حميد ، عن بكر بن
 عبد الله وأيوب ، عن نافع ، أن ابن عمر كان يهجع هجعة بالبطحاء ، ثم يدخل
 مكة ، ويزعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك

٢٠١٣ / ٢٢١ حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عفان ، ثنا حماد بن سلمة ، أخبرنا
 حميد ، عن بكر بن عبد الله ، عن ابن عمر ، وأيوب عن نافع ، عن ابن عمر أن
 النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالبطحاء ، ثم هجع
 هجعة ، ثم دخل مكة ، وكان ابن عمر يفعله

(١) هو عقيل بن أبي طالب

(٢) كان قريش قد تحالفوا على إخراج النبي صلى الله عليه وسلم وبني هاشم وبني
 المطلب من مكة إلى خيف بني كنانة وكتبوا بينهم عهدا بذلك فيه كثير من أنواع
 الأضاليل ، فأرسل الله على صحيفتهم الأرضة فأكلتها إلا المواضع التي فيها ذكر الله
 تعالى ، وأخبر الله رسوله بذلك ، فأخبر به النبي صلى الله عليه وسلم عمه أبا طالب ،
 فأخبر أبو طالب بذلك قريشا ، فلما وجدوه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم سقط
 في أيديهم .

باب فيمن قدم شيئاً قبل شيء في حجه

٢٠١٤ ^{١٧٤٤} حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عيسى بن طاحه بن عبيد الله ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، أنه قال : وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بمنى يسألونه ، فجاءه رجل فقال : يا رسول الله ، إني لم أشعرُ فحَلَمْتُ قبل أن أذبح ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اذبح ولا حرج » وجاء رجل آخر فقال : يا رسول الله ، لم أشعرُ فنجرت قبل أن أرمي ، قال « ارم ولا حرج » قال : فما سئل يومئذ عن شيء قدم أو أخر إلا قال « اصنع ولا حرج »

استاد صح
البيهقي ٤٥٤/٢
مسلم (١٤٦)
الطحاوي ٤٩١/١
الترمذي (٩١٦)
ابن ماجه (٢٠٥١)
٦٤/٤٣
١٦٠/١٥٤

٢٠١٥ ^{١٧٤٥} حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن الشيباني ، عن زياد بن علاقة ، عن أسامة بن شريك ، قال : خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم حاجاً فكان الناس يأتونه فن قال : (يا رسول الله سمعت قبل أن أطوف ،) أو قدمت شيئاً ، أو أخرت شيئاً ، فكان يقول « لا حرج لا حرج إلا على رجل اقترض ^(١) عرض رجلٍ مسلم وهو ظالم ، فذلك الذي حرج وهلك »

٢٧٨/٤٣
١٩٦/٥٥
٥٢٧/٥٢٧

١- فادخلوا في
شاذ
السلم بنوذر مع
وهو لا يعلم انه نال
دعته يا رسول الله
استاد اقول مثله

باب في مكة

٢٠١٦ ^{١٧٤٦} حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا سفيان بن عيينة ، حدثني كثير بن كثير بن المطالب بن أبي وداعة ، عن بعض أهلي ، عن جده أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي مِمَّا يَكِي بَابَ بَنِي سَهْمٍ والناس يَمْشُونَ بين يديه ، وليس بينهما سُتْرَةٌ ، قال سفيان : ليس بينه وبين الكعبة سترة ، قال سفيان : كان ابن جريج أخبرنا عنه قال : أخبرنا كثير عن أبيه . قال : فسألته ، فقال : ليس من أبي سمعته ولكن من بعض أهلي عن جدي

١٠١٠/١٠١٠
كثير بن المطالب بن وددار
يونس بن جابر
ورددته الكعبة بنو
الستره بكهنة الكعبة

(١) اقترض ، بالقاف المثناة - أي : اقتطع ، والمراد أنه نال منه بالظن فيه اقترض : أي اغتصبه غصباً

أمية فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « احتِكَارُ الطَّعَامِ فِي الْحَرَمِ
إِلْحَادٌ فِيهِ »

باب في نبيذ السقاية

٢٠٢١ ^{١٧٤٧} حدثنا عمرو بن عون ، ثنا خالد ، عن حميد ، عن بكر بن ^{استادهم جميع} عبد الله ، قال : قال رجل لابن عباس : مَا بَالُ أَهْلِ هَذَا الْبَيْتِ يَسْقُونَ النَّبِيذَ وَبَنُو عَمَّتِهِمْ يَسْقُونَ اللَّبَنَ وَالْعَسَلَ وَالسَّوِيقَ ؟ أَيْحُلُ بِهِمْ أَمْ حَاجَةٌ ؟ فقال ابن عباس ، مَا بِنَا مِنْ بَحْلِ وَلَا بِنَا مِنْ حَاجَةٍ ، وَلَكِنْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَاحِلَتِهِ ، وَخَلْفَهُ أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَرَابٍ ، فَأَتَى بِنَبِيذٍ ، فَشَرِبَ مِنْهُ ، وَدَفَعَ فَضْلَهُ إِلَى أَسَامَةَ [بْنِ زَيْدٍ] فَشَرِبَ مِنْهُ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَحْسَنْتُمْ وَأَجَمَلْتُمْ ، كَذَلِكَ فَافْعَلُوا » فَتَحَنَّنَ هَكَذَا لِأَنْ يُرِيدَ أَنْ يُغَيَّرَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

باب الإقامة بمكة

٢٠٢٢ ^{١٧٤٩} حدثنا القعنبي ، ثنا عبد العزيز — يعني الدراوردي — عن ^{استادهم جميع} عبد الرحمن بن حميد ، أنه سمع عمر بن عبد العزيز يسأل السائب بن يزيد : هل سمعت في الإقامة بمكة شيئاً ؟ قال : أخبرني ابن الحضرمي أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « للمهاجرين إقامة بعد الصدر ثلاثاً »

باب في دخول الكعبة ^(١)

٢٠٢٣ ^{١٧٥٠} حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة هو وأسماء بنت زيد وعمان بن طلحة الحِجَبيُّ وبلال ، فأغلقها عليه ، فكثت فيها ، قال عبد الله بن عمر : فسألت بلالاً حين خرج : ماذا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : جعل عموداً عن

(١) في بعض النسخ . باب الصلاة في الكعبة .

[illegible]

و بينه وبين القبلة ثلاثة أذرع

قال: ونسيت أن أسأله كم صلى

رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دخل الكعبة؟ قال: صلى ركعتين
١٢٨/٥

فی نواحیه ، وفی زوایاه ، ثم خرج ولم یصل فیہ

بنوا الكعبة فأخرجوه من البيت »

٢٠٢٩ ^{١٢٣٧} حدثنا مسدد ، ثنا عبد الله بن داود ، عن إسماعيل بن عبد الملك ،
عن عبد الله بن أبي مليكة ، عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج من عندها
وهو مسرور ، ثم رجع إلى وهو كئيب ، فقال « إني دخلت الكعبة ولو استقبلت
من أمري ما استدبرت ما دخلتها ، إني أخاف أن أكون قد شَقَقْتُ على أمتي »
٢٠٣٠ ^{١٢٣٨} حدثنا ابن السرح وسعيد بن منصور ومسدد ، قالوا : ثنا
سفيان . عن منصور الحَجَّيِّ ، حدثني خالي ، عن أمي [صفية بنت شيبة] ، قالت :
سمعت الأسلمية تقول : قلت لعثمان : ما قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم حين
دعاك ؟ قال « إني نسيت أن آمرك أن تحمر القرنين فإنه ليس ينبغي أن يكون في
البيت شيء يشغل المصلي » قال ابن السرح : خالي مسافع بن شيبة
باب في مال الكعبة

٢٠٣١ ^{١٢٣٦} حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي ، عن
الشيثاني ، عن واصل الأحدب ، عن شقيق ، عن شيبة — يعني ابن عثمان —
قال : قَعَدَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مَقْعَدِكَ الَّذِي أَنْتَ فِيهِ ، فَقَالَ :
لَا أَخْرِجْ حَتَّى أَقِيمَ مَالَ الْكَعْبَةِ ، قَالَ : قُلْتُ : مَا أَنْتَ بِفَاعِلٍ ، قَالَ : بَلَى
لَأَفْعَلَنَّ ، قَالَ : قُلْتُ : مَا أَنْتَ بِفَاعِلٍ ، قَالَ : لَمْ ؟ قُلْتُ : لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ رَأَى مَكَانَهُ وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَهِيَ أَحْوَجُ مِنْكَ إِلَى الْمَالِ ،
فَلَمْ يَخْرُجْهُ ^(١) ، فقام فخرج

٢٠٣٢ ^{١٢٣٢} حدثنا حامد بن يحيى ، ثنا عبد الله بن الحرث ، عن محمد بن عبد الله
ابن إسماعيل الطائفي ، عن أبيه ، عن عروة بن الزبير ، عن الزبير قال : لَمَّا أَقْبَلْنَا مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ لَيْلَةٍ ^(٢) حَتَّى إِذَا كُنَّا عِنْدَ السِّدْرَةِ وَقَفَ رَسُولُ
(١) في نسخة ، فلم يخرجناه
(٢) ليلية ، بكسر اللام وتشديد الياء المثناة - جبل قرب الطائف أعلاه لثقيف
وأُسْفَلُهُ لَنْصَرُ بْنُ مَعَاوِيَةَ ، مَرَّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ انْفِرَافِهِ مِنْ
حَنِينٍ يَرِيدُ الطَّائِفَ وَأَمْرٌ بِهِ يَهْدِمُ حَصْنَ مَالِكِ بْنِ عَوْفٍ قَائِدَ غَطَفَانَ

٢٠٣٣ ^{١٢٣٩} حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الله بن الحرث ، عن محمد بن عبد الله
ابن إسماعيل الطائفي ، عن أبيه ، عن عروة بن الزبير ، عن الزبير قال : لَمَّا أَقْبَلْنَا مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ لَيْلَةٍ ^(٢) حَتَّى إِذَا كُنَّا عِنْدَ السِّدْرَةِ وَقَفَ رَسُولُ
(١) في نسخة ، فلم يخرجناه
(٢) ليلية ، بكسر اللام وتشديد الياء المثناة - جبل قرب الطائف أعلاه لثقيف
وأُسْفَلُهُ لَنْصَرُ بْنُ مَعَاوِيَةَ ، مَرَّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ انْفِرَافِهِ مِنْ
حَنِينٍ يَرِيدُ الطَّائِفَ وَأَمْرٌ بِهِ يَهْدِمُ حَصْنَ مَالِكِ بْنِ عَوْفٍ قَائِدَ غَطَفَانَ

الله صلى الله عليه وسلم في طَرَفِ الْقَرْنِ الْأَسْوَدِ حَدَّوَهَا ، فاستقبل نَجَبًا^(١) ببصره
وقال مرة : واديه ، ووقف حتى اتقف الناس كلهم ، ثم قال : « **إِنْ صِيدَ جَوْجٌ^(٢)**
وَعِضَاهُ حَرَامٌ مُحَرَّمٌ لِلَّهِ » وذلك قبل نزوله الطائف وحصاره لثقيف

نسخة (م)

٩٦ باب في إتيان المدينة

٢٠٣٣ ^{١٧٣٩} حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ،
عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « **لَا تَشُدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ**
مَسَاجِدَ : مَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَمَسْجِدِي هَذَا ، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى »
باب في تحريم المدينة ٩٧

السنن
٥١/٢
١٢٩٧
٢٧/٢
٧١٩٦

٢٠٣٤ ^{١٧٣٩} حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن الأعمش ، عن
إبراهيم التيمي ، عن أبيه ، عن علي رضي الله عنه قال : ما كتبنا عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم إلا القرآن ، وما في هذه الصحيفة ، قال : قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم « **الْمَدِينَةُ حَرَامٌ مَا بَيْنَ عَائِثَ إِلَى ثَوْرٍ** ، فمن أحدث حدثاً أو آوى
مُحْدِثًا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ ،
[وَ] ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ ، فمن أخفر مسلماً فعليه لعنة الله
والملائكة والناس أجمعين ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ ، وَمَنْ وَالَى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنٍ
مَوَالِيهِ فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين [لَا يَقْبَلُ مِنْهُ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ] »

١٨٤/١
١٢٧٠
٢١٢٨
٢٧/٨
١٢٦/١

٢٠٣٥ ^{١٧٣٩} حدثنا ابن المثنى ، ثنا عبد الصمد ، ثنا همام ، ثنا قتادة ، عن
أبي حسان ، عن علي رضي الله عنه ، في هذه القصة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم

٢٠/٥
١١٩/١

(١) « نجبا ، بفتح فكسر - واد بالطائف

(٢) « صيدوج ، بفتح الصاد وتشديد المثناة - واد بالطائف ، به كانت غزوة

النبي للطائف ، وقيل : هو الطائف

قال « لا يُخْتَلَى خلاها ، ولا يُنْفَرُ صَيْدُهَا ، وَلَا تُلْتَقَطُ لِقَطَتُهَا إِلَّا لِمَنِ أَشَادُهَا
ولا يَصْلَحُ لرجل أن يحمل فيها السلاح لقتال ، ولا يَصْلَحُ أن يَقْطَعَ منها شجرة
إلا أن يعلف رجلُ بغيره »

٢٠٣٦ ^{٢٤٥} حدثنا محمد بن العلاء ، أن زيد بن الحباب حدثهم ، ثنا سليمان ^{١٢٧} بن

ابن كنانة مولى عثمان بن عفان ، أخبرنا عبد الله بن أبي سفيان ، عن عدي بن
زيد ، قال : حمى رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ناحية من المدينة بريداً
بريداً : لا يُخْبِطُ شَجَرُهُ وَلَا يُعْصَدُ ، إلا ما يساق به الجمل

٢٠٣٧ ^{٢٤٦} حدثنا أبو سلمة ، ثنا جرير - يعني ابن حازم - حدثني يعلى ^{١٢٨} بن

ابن حكيم ، عن سليمان بن أبي عبد الله ، قال : رأيت سعد بن أبي وقاص أخذ
رجلاً يَصِيدُ في حَرَمِ المدينة الذي حَرَّمَ رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلبه
ثيابه ، فجاء مواليه فكلموه فيه ، فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم حَرَّمَ
هذا الحرم وقال « مَنْ أَخَذَ أَحَدًا يَصِيدُ فِيهِ فَلْيَسْلُبْهُ [ثيابه] » فلا أَرُدْ عليكم
طعمة أطمعنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولكن إن شئتم دفعت إليكم ثمنه

٢٠٣٨ ^{٢٤٧} حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا يزيد بن هرون ، أخبرنا ابن أبي

ذئب ، عن صالح مولى التوءمة ، عن مولى لسعد ، أن سعداً وَجَدَ عبيداً من عبيد
المدينة يَقْطَعُونَ من شجر المدينة ، فأخذ متاعهم ، وقال - يعني لمواليهم - :
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يَنْهَى أن يَقْطَعَ من شجر المدينة شيء ،
وقال « مَنْ قَطَعَ مِنْهُ شَيْئًا فَلَمَنْ أَخَذَهُ سَلَبْهُ »

٢٠٣٩ ^{٢٤٨} حدثنا محمد بن حفص أبو عبد الرحمن القطان ، ثنا محمد بن ^{١٢٩} أسد

خالد ، أخبرني خارجة بن الحرث الجهني ، أخبرني أبي ، عن جابر بن عبد الله أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لَا يُخْبِطُ وَلَا يُعْصَدُ حِمَى رسول الله صلى الله
عليه وسلم ، ولكن يَهْشُ هَشًّا رَفِيقًا »

٢٠٤٠ ^{١٧٤٤} حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، ح وثنا عثمان بن أبي شيبة ، عن
ابن نمير ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان يأتي قبَاءَ مَاشِيًا وراكبا ، زاد ابن نمير : ويصلي ركعتين

باب زیارة القبور

منه الى لياحه فباع الفرو 5/0

قَالَ فَإِنْ صَلَاتُكُمْ تَمْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُ » علي (عليه السلام) في جواب ما سأله عن صلاة يوم الجمعة في السفر فقال: « إذا لم يكن في السفر صلاة يوم الجمعة فليصليها في يوم الجمعة في السفر »

١٠٤٣ ^{١٩٤٧} حدثنا حامد بن يحيى، ثنا محمد بن معن المدني، أخبرني داود

ابن خالد ، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، عن ربيعة - يعني ابن الهذيل - قال :
 ما سمعت طلحة بن عبيد الله يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً قط
 غيرَ حديث واحد ، قال : قلت : وما هو ؟ قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يريد قُبُورَ الشهداء ، حتى إذا أشرفنا على حَرَّةٍ واقِمَ ^(١) فلما تدَلَّينا
 منها وإذا قبور ^(٢) بِمَحَنَةٍ ، قال : قلنا : يا رسول الله أقبور إخواننا هذه ؟ قال
 « قبور أصحابنا » فلما جئنا قبور الشهداء قال « هذه قبور إخواننا »

(١) «حررة واقم، الحررة : الأرض ذات الحجارة ، وواقم : أطم من آطام المدينة . وإليه تنسب الحررة

(٢) ، محنية ، أي : بحيث ينعطف الوادى ، وهو منحناه أيضا

شعبة ابن القتيبي (٢٠٤٦) حدثنا أحمد بن صالح قال حدثنا علي بن عبد الله بن نافع قال قال عبد الله بن يحيى القعنبى - يعني القعنبى - عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ()
 كان إذا قدم بأت بالمعرس حتى يغتدبا .

« كتاب النكاح »

٢٠٤٤ ^{١٦٧٨} حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أناخ بالبطحاء التى بذى الحليفة ف صلى بها فكان عبد الله بن عمر يفعل ذلك

الشارح ص ١٤١ / ٢
 مسلم (١٥٥٧) الروا ١ / ٤٥٠
 النسائي ١٤٦ / ٥
 ابن ماجه ٤٨١٩

٢٠٤٥ ^{١٦٧٩} حدثنا القعنبى ، قال : قال مالك : لا ينبغي لأحد أن يجاوز المعرس إذا قفل راجعا إلى المدينة ، حتى يصلى فيها ما بدا له ، لأنه بلغنى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عرس به ، [قال أبو داود] : سمعت محمد بن إسحق المدني قال : المعرس على ستة أميال من المدينة

تكملة الشارح - سقط
 ذكره شراحه أيضا -

بسم الله الرحمن الرحيم
 كتاب النكاح

باب التحريض على النكاح

حفظه
 دار الحديث

٢٠٤٦ ^{١٦٨٥} حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، قال : إني لأمشى مع عبد الله بن مسعود بنى إذ لقيه عثمان فأستخلاه ، فلما رأى عبد الله أن ليست له حاجة قال لى : تعال يا علقمة فحجت ، فقال له عثمان : ألا تزوجك يا أبا عبد الرحمن بجارية بكر لعله يرجع إليك من نفسك ما كنت تعهد ؟ فقال عبد الله : كئن قلت ذلك لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « من استطاع منكم الباءة فليتزوج ؛ فإنه أغض للبصر ، وأحصن للفرج ؛ ومن لم يستطع منكم فعليه بالصوم ؛ فإنه له وجاء . »

الشارح ص ١٤٦ / ٤
 ٢ / ١٤٠٠
 ت ١٠٨١
 ن ١٦٩ / ٤
 ١٢٢ / ١٤
 ١٨٤٥
 ١١٩ / ٢٤

باب ما يؤمر به من تزويج ذات الدين

٢٠٤٧ ^{١٦٨٦} حدثنا مسدد ، ثنا يحيى [يعني] ابن سعيد ، حدثني عبيد الله ، حدثني سعيد بن أبي سعيد ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « تُنكحُ النساءُ لأربع : لما لها ، ولحبسها ، ولجمالها ، ولدينها ، فاطفر بذات الدين تربت يداك »

الشارح ص ١٤٥ / ٩
 ن ١٨٥٨
 ١٤٦٦
 ١٤٦٦
 ١٤٦٦

فسكت عني ، فزلت (والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك) فدعاني فقرأها على وقال « لا تنكحها »

٢٠٥٢ ^{١١٤٦} حدثنا مسدد وأبو معمر ، قالوا : ثنا عبد الوارث ، عن حبيب ، حدثني عمرو بن شعيب ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يَنْكِحُ الزَّانِي المَجْلُودُ إِلَّا مِثْلَهُ » وقال أبو معمر : [حدثني] حبيب المعلم عن عمرو بن شعيب .

٦- باب في الرجل يعتق أمة ثم يتزوجها

٢٠٥٣ ^{١١٤٦} حدثنا هناد بن السري ، ثنا عبثر ، عن مطرف ، عن عامر ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ أَعْتَقَ جَارِيَتَهُ وَتَزَوَّجَهَا كَانَ لَهُ أَجْرَانِ »

٢٠٥٤ ^{١١٤٦} حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا أبو عوانة ، عن قتادة ، وعبد العزيز بن صهيب ، عن أنس [بن مالك] ، أن النبي صلى الله عليه وسلم أعتق صَفِيَّةَ وجعل عَتَقَهَا صَدَاقَهَا

٧- باب « يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب »

٢٠٥٥ ^{١١٤٦} حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن عبد الله بن دينار ، عن سليمان بن يسار ، عن عروة ، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ »

٢٠٥٦ ^{١١٤٦} حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا زهير ، عن هشام بن عروة ، عن عروة ، عن زينب بنت أم سلمة ، عن أم سلمة ، أن أم حبيدة قالت : يا رسول الله ؛ هل لك في أختي ؟ قال « فَأَفْعَلُ مَاذَا » ؟ قالت : فتنكحها ، قال : « أَخْتِكَ » ؟ قالت : نعم ، قال « أَوْ تَحِبَّنَ ذَلِكَ » ؟ قالت : لستُ بِمُحَلِّقَةٍ بك ، وأحبُّ من شرَكْنِي في خير أختي ، قل « فإنها لا تحنُّ لي » قالت :

فوالله لقد أخبرت أنك تحطب دُرَّةً ، أو ذرة ، شك زهير ، بنت أبي سلمة ، قال
« بنت أم سلمة » ؟ قالت : نعم ، قال « أما والله لو لم تكن ريبي في حجري
ماحلت لي ؛ إنها ابنة أخي من الرضاعة ، أرضعتني وأبأها ثويبة ، فلا تعرِضن
علي بناتكن ولا أخواتكن »

٨- باب في لبن الفحل

٢٠٥٧ ^{١٦٦١} حدثنا محمد بن كثير العبدى ، أخبرنا سفيان ، عن هشام بن
عروة ، عن عروة ، عن عائشة رضى الله عنها قالت : دخل على أفلح بن أبي
القعيس فاستترت منه ، قال : تستترين منى وأنا عمك ؟ قالت : قلت : من أين ؟
قال : أرضعتك امرأة أخى ، قالت : إنما أرضعتنى المرأة ولم يرضعنى الرجل ، فدخل
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثته فقال « إنه عمك فليكن عليك »

٩- باب في رضاعة الكبير

٢٠٥٨ ^{١٦٥١} حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، ح وثنا محمد بن كثير ،
أخبرنا سفيان ، عن أشعث بن سليم ، عن أبيه ، عن مسروق ، عن عائشة ، المعنى
واحد ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها رجل ، قال
حفص : فسق ذلك عليه وتغير وجهه ، ثم اتفقا : قالت : يا رسول الله ، إنه أخى
من الرضاعة ، فقال « انظرون من إخوانكن ؛ فانما الرضاعة من المجاعة »

٢٠٥٩ ^{١٦٦٣} حدثنا عبد السلام بن مطهر ، أن سليمان بن المغيرة حدثهم ،
عن أبي موسى ، عن أبيه ، عن ابن عبد الله بن مسعود ، عن ابن مسعود قال :
لا رضاع إلا ما شدد العظم وأنبت اللحم ، فقال أبو موسى : لا تسألونا وهذا
الخبر فيكم

٢٠٦٠ ^{١٦٦٤} حدثنا محمد بن سليمان الأنبارى ، ثنا وكيع ، عن سليمان بن
المغيرة ، عن أبي موسى الهلالى ، عن أبيه ، عن ابن مسعود ، عن النبي صلى الله
عليه وسلم ، بمعناه ، وقال : أنشز العظم

١٠ - باب فيمن حرم به

٢٠٦١ حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا غنيسة ، حدثني يونس ، عن ابن

عمر بن الخطاب ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وأم سلمة
أبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس كان تَبَنَّى سُلَماً وأنكحه ابنة
أخيه هند بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة ، وهو مولى لامرأة من الأنصار ، كما تَبَنَّى
رسول الله صلى الله عليه وسلم زيداً ، وكان من تَبَنَّى رجلاً في الجاهلية دعاه الناس
وَوَرَّثَ ميراثه ، حتى أنزل الله سبحانه وتعالى في ذلك (ادعوهم لآبائهم)
إلى قوله (فإخوانكم في الدين ومواليكم) فَرَدُّوا إلى آبائهم ، فمن لم يعلم له أب كان
بنت سهيل بن عمرو القرشي ثم العامري ، وهي
امرأة أبي حذيفة . فقالت : يا رسول الله ، إنا كنا نرى سُلَماً ولداً ، وكان يأوى
معي ومع أبي حذيفة في بيت واحد ، ويراني فضلاً^(١) ، وقد أنزل الله عز وجل
فيهم ما قد علمت ، فكيف ترى فيه ؟ فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم «أرضعيه»
فأرضعته خمس رضعات ، فكان بمنزلة ولدها من الرضاعة ؛ فذلك كانت عائشة
رضي الله عنها تأمر بنات أخواتها وبنات إخوتها أن يُرَضَّعنَ من أحببت عائشة
أن يراها ويدخل عليها ، وإن كان كبيراً ، خمسَ رَضَعَاتٍ ثم يدخل عليها ، وأبت
أم سلمة وسائر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أن يدخلن عليهن بتلك الرضاعة
أحداً من الناس حتى يرضع في المهد ، وَقُلْنَ لعائشة : والله ما ندرى لعلها كانت
رخصة من النبي صلى الله عليه وسلم لسالم دون الناس

١١ - باب هل يحرم [ما] دون خمس رضعات

٢٠٦٢ حدثنا عبد الله بن مسleme القعنبي ، عن مالك ، عن عبد الله بن مسleme (م) عن
ابن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ، عن عمرة بنت عبد الرحمن ، عن عائشة

(١) . فضلاً ، بضم فسكون - أي : مبتدلة في ثياب المهنة

أخبرني يونس عن ابن شهاب، قال: أخبرني عروة بن الزبير أنه سأل عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن قول الله تعالى (وإن خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء) قالت: يا ابن أخي، هي اليتيمة تكون في حجر وليها، فتشاركه في ماله، فيعجبها مالها وجمالها فيريد أن يتزوجها بغير أن يقسط في صداقها فيعطيها مثل ما يعطيها غيره، فنهوا أن ينكحوهن إلا أن يقسطوا لهن ويبلغوا بهن أعلى سنتهن من الصداق، وأمرُوا أن ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن، قال عروة: قالت عائشة: ثم إن الناس استفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية فيهن، فأنزل الله عز وجل (ويستفتونك في النساء، قل: الله يفتيكم فيهن، وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتوهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن) قالت: والذي ذكر الله أنه يتلى عليهم في الكتاب الآية الأولى التي قال الله سبحانه فيها (وإن خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء) قالت عائشة: وقول الله عز وجل في الآية الآخرة (وترغبون أن تنكحوهن) هي رغبة أحدكم عن يتيمة إلى تكون في حجره حين تكون قليلة المال والجمال، فنهوا أن ينكحوا ما رغبوا في مالها وجمالها من يتامى النساء إلا بالقيط، من أجل رغبتهن عنهن، قال يونس: وقال ربيعة في قول الله عز وجل (وإن خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى) قال: يقول: أتركوهن إن خفتم فقد أحلت لكم أربعا *

٢٠٦٩ ٢٢٢ حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل، ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد

٢٤٤٩ ٢

٢٨٦٦ ٢

حدثني أبي، عن الوليد بن كثير، حدثني محمد بن عمرو بن حاحلة الدؤلي، أن ابن شهاب حدثه، أن علي بن الحسين حدثه، أنهم حين قدموا المدينة من عند يزيد ابن معاوية مقلد الحسين بن علي رضي الله عنهما لقيه المسور بن مخرمة فقال له:

(م ١٥ - ج ثاني)

هل لك إلى من حاجة تأمرني بها ؟ قال : بقلت له : لا ، قال : هل أنت مُعْطَى
سَيِّفَ رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني أخاف أن يغلبك القوم عليه ؟ وآيم الله
لئن أعطيتنيه لا يخلص إليه أبداً حتى يبلغ إلى نفسي ، إن علي بن أبي طالب رضى
الله عنه خطب بنت أبي جهل على فاطمة رضى الله عنها فسمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهو يخطب الناس في ذلك على منبره هذا وأنا يومئذ محتلم ، فقال :
« إن فاطمة مني ، وأنا أتخوف أن تفتن في دينها » قال : ثم ذكر صهرها له من
بني عبد شمس فأتى عليه في مصاهرته [إياه] فأحسن ، قال « حَدَّثَنِي فَصَدَقَنِي
ووعدني فوفى لي ، وإني لست أحرّم حلالاً ولا أحل حراماً ، ولكن والله لا تجتمع
بنت رسول الله وبنت عدو الله مكاناً واحداً أبداً »

هو أبو العاصم بن الربيع روى عنه
أبو شيبة بن رسول الله صلى الله عليه وسلم
رأيت أبي جهمي قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول : لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله

بنت رسول الله وبنت عدو الله مكاناً واحداً أبداً »
٢٠٧٠ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر
عن الزهري ، عن عروة وعن أيوب ، عن ابن أبي مليكة ، بهذا الخبر ، قال :
فسكت على ذلك النكاح

أشاره صحيح

٢٠٧١ — ^{٢٢٣}حدثنا أحمد بن يونس وقتيبة بن سعيد ، المعنى ، قال أحمد :
ثنا الليث ، حدثني عبد الله بن عبيد الله بن أبي مايكة القرشي التيمي ، أن المسور
ابن مخزومة حدثه ، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر يقول : « إن
بني هشام بن المغيرة استأذنوني أن يُنكِحُوا ابنتهم من علي بن أبي طالب ، فلا
آذن ، ثم لا آذن [ثم لا آذن] إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي
وينكح ابنتهم ، فإنما ابنتي بَضْعَةٌ مني ، يُرِينِي مَا أَرَاها ، وَيُؤْذِنِي مَا آذاها »
والإخبار في حديث أحمد

أشاره صحيح
٢٢/٧ ٢
م ٤٤٤٩
ت ٢٨٥٦

باب في نكاح المتعة

٢٠٧٢ — ^{٢٢٤}حدثنا مسدد بن مسرهد ، ثنا عبد الوارث ، عن إسماعيل بن
أمية ، عن الزهري ، قال : كنا عند عمر بن عبد العزيز فتذاكرنا مُتَعَةَ النساء

أشاره صحيح
م ١٤٠٦
ن ١٤٠٦
م ٤٠٤٠٤

كتاب النكاح

عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا خطب أحدكم المرأة فإن استطاع أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل » [قال] فخطبت جارية فكنت أحبها لها ، حتى رأيت منها مادعاني إلى نكاحها [وتزوجها] فتزوجتها

باب في الولي

٢٠٨٣ ^{١٢٤} حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، أخبرنا ابن جريج ، اسنادهم ١١٠٢
عن سليمان بن موسى ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أيما امرأة نكحت بغير إذن موليتها فنكاحها باطل »

ثلاث مرات « فإن دخل بها فالملح لها بما أصاب منها ، فإن تشاجروا فالسلطان ولي من لا ولي له »
حدثنا القعنبي ، ثنا ابن لهيعة ، عن جعفر - يعني ابن ربيعة - عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ،

قال أبو داود : جعفر لم يسمع من الزهري ، كتب إليه
٢٠٨٤ ^{١٢٤} حدثنا محمد بن قدامة بن أعين ، ثنا أبو عبيدة الخداد ، عن

٢٠٨٥ ^{١٢٤} حدثنا محمد بن قدامة بن أعين ، ثنا أبو عبيدة الخداد ، عن
يونس وإسرائيل ، عن أبي إسحق ، عن أنى بردة ، عن أبي موسى ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا نكاح إلا بولي » قال أبو داود : هو يونس عن

أنى بردة وإسرائيل عن أنى إسحق عن أنى بردة
حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا عبد الرزاق ، عن معمر

عن الزهري ، عن عروة بن الزبير ، عن أم حبيبة أنها كانت عند ابن جعش فملأ عنها ، وكان فيمن هاجر إلى أرض الحبشة ، فزوجها النجاشي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهى عندهم

باب في العَضَلِ

٢٠٨٧ ^{١٧٨٦} حدثنا محمد بن المثنى ، حدثني أبو عامر ، ثنا عباد بن راشد ،
عن الحسن ، حدثني معقل بن يسار ، قال : كانت لي أخت تُخَطَّبُ إليَّ فأتاني ابن
عم لي ، فأنكحها إياه ، ثم طلقها طلاقاً له رجعة ، ثم تركها حتى انقضت عدتها ،
فلما خُطِبَتْ إليَّ أتاني يخطبها فقلت : لا والله لا أنكحها أبداً ، قال : ففي
نزلت هذه الآية (وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن
أزواجهن) الآية ، قال : فكفرتُ عن يميني فأنكحها إياه

بسم الله الرحمن الرحيم

باب ^(١) إذا أنكح الوليان

٢٠٨٨ ^{١٧٨٨} حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، ح وثنا محمد بن كثير ،
أخبرنا هشام ، ح وثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، المعنى ، عن قتادة ، عن
الحسن ، عن سمرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « أَيْمًا امْرَأَةً زَوْجَهَا وَلِيَّانِ
فَهِيَ لِلأَوَّلِ مِنْهُمَا ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ بَاعَ بَيْعًا مِنْ رَجُلَيْنِ فَهِيَ لِلأَوَّلِ مِنْهُمَا »
باب قوله تعالى

(لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها ولا تعضلوهن)

٢٠٨٩ ^{١٧٨٩} حدثنا أحمد بن منيع ، ثنا أسباط [بن محمد] ثنا الشيباني ،
عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال الشيباني : وذكره عطاء أبو الحسن السوائي ،
ولا أظنه إلا عن ابن عباس ، في هذه الآية (لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهاً
ولا تعضلوهن) قال : كان الرجل إذا مات كان أولياؤه أحق بامرأته من ولي

(١) هنا أول الجزء الثالث عشر من تجزئة الخطيب البغدادي

نفسها : إن شاء بعضهم زوجها أو زوجها ، وإن شاء لم يزوها ، فزلت هذه الآية في ذلك

٢٠٩٠ ^{١٦٩} — حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المروزي ، حدثني علي بن حسين ^{السنن} [ابن واقد] عن أبيه ، عن يزيد النحوي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : (لا يحل لكم أن تروا النساء كرهاً ولا تعضوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتوهن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة) : وذلك أن الرجل كان يرث امرأة ذى قرابته ^{منه} فيعضها حتى تموت أو ترد إليه صداقها ، فأحكم الله عن ذلك ونهى عن ذلك

٢٠٩١ — حدثنا أحمد بن شبيب ^{السنن} [المروزي] ، ثنا عبد الله بن عثمان ، عن عيسى بن عبيد ، عن عبيد الله مولى عمر ، عن الضحاك ، بمعناه ، قال : فوعظ الله ذلك باب في الاستئثار

٢٠٩٢ ^{١٦٩} — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا أبان ، ثنا يحيى ، عن أبي سلمة ، ^{السنن} عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا تُسْكِحُ الثَّيْبُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ ، وَلَا الْبَكْرُ إِلَّا بِإِذْنِهَا » قالوا : يا رسول الله ، وما إذنها ؟ قال : « أن تسكت »

٢٠٩٣ ^{١٦٩} — حدثنا أبو كامل ، ثنا يزيد — يعني ابن زريع — ح وثنا ^{السنن} موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، المعني ، حدثني محمد بن عمرو ، ثنا أبو سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « تَسْتَأْمَرُ الْيَتِيمَةُ فِي نَفْسِهَا ، فَإِنْ سَكَتَتْ فَهُوَ إِذْنُهَا ، وَإِنْ أَبَتْ فَلَا جَوَازَ عَلَيْهَا » والإخبار في حديث يزيد ، قال أبو داود : وكذلك رواه أبو خالد سليمان بن حيان ومعاذ بن معاذ ، عن محمد ابن عمرو

٢٠٩٤ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا ابن إدريس ، عن محمد بن عمرو ، بهذا الحديث باسناده ، زاد فيه قال : « فإن بكت أو سكتت » زاد « بكت » قال أبو داود : وليس « بكت » بمحفوظ ، وهو وهم في الحديث ، الوهم من

ابن إدريس ، أو من محمد بن العلاء ، قال أبو داود : ورواه أبو عمر وذو كوان ،
عن عائشة ، قالت : يا رسول الله ، إن البكر تستحي أن تتكلم ، قال : « سكتها
إقرارها » (١)

٢٠٩٥ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا معاوية بن هشام ، عن سفيان
عن إسماعيل بن أمية ، حدثني الثقة ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم « آمروا النساء في بناتهن »

باب في البكر يزوجها أبوها ولا يستأمرها

٢٠٩٦ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا حسين بن محمد ، ثنا جرير بن
حازم ، عن أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن جارية [بكرا] أتت النبي
صلى الله عليه وسلم ، فذكرت أن أباهما زوجها وهي كارهة ، فخيرها النبي صلى
الله عليه وسلم

٢٠٩٧ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن
عكرمة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بهذا الحديث ، قال أبو داود : لم
يذكر ابن عباس ، وكذلك رواه الناس مرسلًا معروفًا

باب في الثيب

٢٠٩٨ — حدثنا أحمد بن يونس وعبد الله بن مسلمة قالا : أخبرنا مالك
عن عبد الله بن الفضل ، عن نافع بن جبير ، عن ابن عباس قال : قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم « الأيم أحق بنفسها من وليها ، والبكر تستأذن في نفسها ،
وإذنها صماتها » وهذا لفظ القعني

٢٠٩٩ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا سفيان ، عن زياد بن سعد ، عن
محمّد بن عمار ، عن ابن عمر ، عن عائشة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم

(١) في بعض النسخ ذكر هذه الزيادة من أول قوله قال أبو داود : ورواه
أبو عمر وذو كوان — الخ في آخر الحديث الآتي (رقم ٢٠٩٥)

عبد الله بن الفضل باسناده ومعناه قال : « الثَّيِّبُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا ، وَالْبَكَرُ يَسْتَأْمُرُهَا أَبُوهَا » قال أبو داود : « أبوها » ليس بمحفوظ

٢١٠٠ - حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن ^{١٢٢٥} إسناده صحيح
صالح بن كيسان ، عن نافع بن جبير بن مطعم ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال : « لَيْسَ لِلْوَلِيِّ مَعَ الثَّيِّبِ أَمْرٌ ، وَالتَّيْمَةُ تُسْتَأْمَرُ ، وَصَمَتُهَا ^{١٢٢٦} ^{١٢٢٧} ^{١٢٢٨} ^{١٢٢٩} ^{١٢٣٠} ^{١٢٣١} ^{١٢٣٢} ^{١٢٣٣} ^{١٢٣٤} ^{١٢٣٥} ^{١٢٣٦} ^{١٢٣٧} ^{١٢٣٨} ^{١٢٣٩} ^{١٢٤٠} ^{١٢٤١} ^{١٢٤٢} ^{١٢٤٣} ^{١٢٤٤} ^{١٢٤٥} ^{١٢٤٦} ^{١٢٤٧} ^{١٢٤٨} ^{١٢٤٩} ^{١٢٥٠} ^{١٢٥١} ^{١٢٥٢} ^{١٢٥٣} ^{١٢٥٤} ^{١٢٥٥} ^{١٢٥٦} ^{١٢٥٧} ^{١٢٥٨} ^{١٢٥٩} ^{١٢٦٠} ^{١٢٦١} ^{١٢٦٢} ^{١٢٦٣} ^{١٢٦٤} ^{١٢٦٥} ^{١٢٦٦} ^{١٢٦٧} ^{١٢٦٨} ^{١٢٦٩} ^{١٢٧٠} ^{١٢٧١} ^{١٢٧٢} ^{١٢٧٣} ^{١٢٧٤} ^{١٢٧٥} ^{١٢٧٦} ^{١٢٧٧} ^{١٢٧٨} ^{١٢٧٩} ^{١٢٨٠} ^{١٢٨١} ^{١٢٨٢} ^{١٢٨٣} ^{١٢٨٤} ^{١٢٨٥} ^{١٢٨٦} ^{١٢٨٧} ^{١٢٨٨} ^{١٢٨٩} ^{١٢٩٠} ^{١٢٩١} ^{١٢٩٢} ^{١٢٩٣} ^{١٢٩٤} ^{١٢٩٥} ^{١٢٩٦} ^{١٢٩٧} ^{١٢٩٨} ^{١٢٩٩} ^{١٣٠٠} ^{١٣٠١} ^{١٣٠٢} ^{١٣٠٣} ^{١٣٠٤} ^{١٣٠٥} ^{١٣٠٦} ^{١٣٠٧} ^{١٣٠٨} ^{١٣٠٩} ^{١٣١٠} ^{١٣١١} ^{١٣١٢} ^{١٣١٣} ^{١٣١٤} ^{١٣١٥} ^{١٣١٦} ^{١٣١٧} ^{١٣١٨} ^{١٣١٩} ^{١٣٢٠} ^{١٣٢١} ^{١٣٢٢} ^{١٣٢٣} ^{١٣٢٤} ^{١٣٢٥} ^{١٣٢٦} ^{١٣٢٧} ^{١٣٢٨} ^{١٣٢٩} ^{١٣٣٠} ^{١٣٣١} ^{١٣٣٢} ^{١٣٣٣} ^{١٣٣٤} ^{١٣٣٥} ^{١٣٣٦} ^{١٣٣٧} ^{١٣٣٨} ^{١٣٣٩} ^{١٣٤٠} ^{١٣٤١} ^{١٣٤٢} ^{١٣٤٣} ^{١٣٤٤} ^{١٣٤٥} ^{١٣٤٦} ^{١٣٤٧} ^{١٣٤٨} ^{١٣٤٩} ^{١٣٥٠} ^{١٣٥١} ^{١٣٥٢} ^{١٣٥٣} ^{١٣٥٤} ^{١٣٥٥} ^{١٣٥٦} ^{١٣٥٧} ^{١٣٥٨} ^{١٣٥٩} ^{١٣٦٠} ^{١٣٦١} ^{١٣٦٢} ^{١٣٦٣} ^{١٣٦٤} ^{١٣٦٥} ^{١٣٦٦} ^{١٣٦٧} ^{١٣٦٨} ^{١٣٦٩} ^{١٣٧٠} ^{١٣٧١} ^{١٣٧٢} ^{١٣٧٣} ^{١٣٧٤} ^{١٣٧٥} ^{١٣٧٦} ^{١٣٧٧} ^{١٣٧٨} ^{١٣٧٩} ^{١٣٨٠} ^{١٣٨١} ^{١٣٨٢} ^{١٣٨٣} ^{١٣٨٤} ^{١٣٨٥} ^{١٣٨٦} ^{١٣٨٧} ^{١٣٨٨} ^{١٣٨٩} ^{١٣٩٠} ^{١٣٩١} ^{١٣٩٢} ^{١٣٩٣} ^{١٣٩٤} ^{١٣٩٥} ^{١٣٩٦} ^{١٣٩٧} ^{١٣٩٨} ^{١٣٩٩} ^{١٤٠٠} ^{١٤٠١} ^{١٤٠٢} ^{١٤٠٣} ^{١٤٠٤} ^{١٤٠٥} ^{١٤٠٦} ^{١٤٠٧} ^{١٤٠٨} ^{١٤٠٩} ^{١٤١٠} ^{١٤١١} ^{١٤١٢} ^{١٤١٣} ^{١٤١٤} ^{١٤١٥} ^{١٤١٦} ^{١٤١٧} ^{١٤١٨} ^{١٤١٩} ^{١٤٢٠} ^{١٤٢١} ^{١٤٢٢} ^{١٤٢٣} ^{١٤٢٤} ^{١٤٢٥} ^{١٤٢٦} ^{١٤٢٧} ^{١٤٢٨} ^{١٤٢٩} ^{١٤٣٠} ^{١٤٣١} ^{١٤٣٢} ^{١٤٣٣} ^{١٤٣٤} ^{١٤٣٥} ^{١٤٣٦} ^{١٤٣٧} ^{١٤٣٨} ^{١٤٣٩} ^{١٤٤٠} ^{١٤٤١} ^{١٤٤٢} ^{١٤٤٣} ^{١٤٤٤} ^{١٤٤٥} ^{١٤٤٦} ^{١٤٤٧} ^{١٤٤٨} ^{١٤٤٩} ^{١٤٥٠} ^{١٤٥١} ^{١٤٥٢} ^{١٤٥٣} ^{١٤٥٤} ^{١٤٥٥} ^{١٤٥٦} ^{١٤٥٧} ^{١٤٥٨} ^{١٤٥٩} ^{١٤٦٠} ^{١٤٦١} ^{١٤٦٢} ^{١٤٦٣} ^{١٤٦٤} ^{١٤٦٥} ^{١٤٦٦} ^{١٤٦٧} ^{١٤٦٨} ^{١٤٦٩} ^{١٤٧٠} ^{١٤٧١} ^{١٤٧٢} ^{١٤٧٣} ^{١٤٧٤} ^{١٤٧٥} ^{١٤٧٦} ^{١٤٧٧} ^{١٤٧٨} ^{١٤٧٩} ^{١٤٨٠} ^{١٤٨١} ^{١٤٨٢} ^{١٤٨٣} ^{١٤٨٤} ^{١٤٨٥} ^{١٤٨٦} ^{١٤٨٧} ^{١٤٨٨} ^{١٤٨٩} ^{١٤٩٠} ^{١٤٩١} ^{١٤٩٢} ^{١٤٩٣} ^{١٤٩٤} ^{١٤٩٥} ^{١٤٩٦} ^{١٤٩٧} ^{١٤٩٨} ^{١٤٩٩} ^{١٥٠٠} ^{١٥٠١} ^{١٥٠٢} ^{١٥٠٣} ^{١٥٠٤} ^{١٥٠٥} ^{١٥٠٦} ^{١٥٠٧} ^{١٥٠٨} ^{١٥٠٩} ^{١٥١٠} ^{١٥١١} ^{١٥١٢} ^{١٥١٣} ^{١٥١٤} ^{١٥١٥} ^{١٥١٦} ^{١٥١٧} ^{١٥١٨} ^{١٥١٩} ^{١٥٢٠} ^{١٥٢١} ^{١٥٢٢} ^{١٥٢٣} ^{١٥٢٤} ^{١٥٢٥} ^{١٥٢٦} ^{١٥٢٧} ^{١٥٢٨} ^{١٥٢٩} ^{١٥٣٠} ^{١٥٣١} ^{١٥٣٢} ^{١٥٣٣} ^{١٥٣٤} ^{١٥٣٥} ^{١٥٣٦} ^{١٥٣٧} ^{١٥٣٨} ^{١٥٣٩} ^{١٥٤٠} ^{١٥٤١} ^{١٥٤٢} ^{١٥٤٣} ^{١٥٤٤} ^{١٥٤٥} ^{١٥٤٦} ^{١٥٤٧} ^{١٥٤٨} ^{١٥٤٩} ^{١٥٥٠} ^{١٥٥١} ^{١٥٥٢} ^{١٥٥٣} ^{١٥٥٤} ^{١٥٥٥} ^{١٥٥٦} ^{١٥٥٧} ^{١٥٥٨} ^{١٥٥٩} ^{١٥٦٠} ^{١٥٦١} ^{١٥٦٢} ^{١٥٦٣} ^{١٥٦٤} ^{١٥٦٥} ^{١٥٦٦} ^{١٥٦٧} ^{١٥٦٨} ^{١٥٦٩} ^{١٥٧٠} ^{١٥٧١} ^{١٥٧٢} ^{١٥٧٣} ^{١٥٧٤} ^{١٥٧٥} ^{١٥٧٦} ^{١٥٧٧} ^{١٥٧٨} ^{١٥٧٩} ^{١٥٨٠} ^{١٥٨١} ^{١٥٨٢} ^{١٥٨٣} ^{١٥٨٤} ^{١٥٨٥} ^{١٥٨٦} ^{١٥٨٧} ^{١٥٨٨} ^{١٥٨٩} ^{١٥٩٠} ^{١٥٩١} ^{١٥٩٢} ^{١٥٩٣} ^{١٥٩٤} ^{١٥٩٥} ^{١٥٩٦} ^{١٥٩٧} ^{١٥٩٨} ^{١٥٩٩} ^{١٦٠٠} ^{١٦٠١} ^{١٦٠٢} ^{١٦٠٣} ^{١٦٠٤} ^{١٦٠٥} ^{١٦٠٦} ^{١٦٠٧} ^{١٦٠٨} ^{١٦٠٩} ^{١٦١٠} ^{١٦١١} ^{١٦١٢} ^{١٦١٣} ^{١٦١٤} ^{١٦١٥} ^{١٦١٦} ^{١٦١٧} ^{١٦١٨} ^{١٦١٩} ^{١٦٢٠} ^{١٦٢١} ^{١٦٢٢} ^{١٦٢٣} ^{١٦٢٤} ^{١٦٢٥} ^{١٦٢٦} ^{١٦٢٧} ^{١٦٢٨} ^{١٦٢٩} ^{١٦٣٠} ^{١٦٣١} ^{١٦٣٢} ^{١٦٣٣} ^{١٦٣٤} ^{١٦٣٥} ^{١٦٣٦} ^{١٦٣٧} ^{١٦٣٨} ^{١٦٣٩} ^{١٦٤٠} ^{١٦٤١} ^{١٦٤٢} ^{١٦٤٣} ^{١٦٤٤} ^{١٦٤٥} ^{١٦٤٦} ^{١٦٤٧} ^{١٦٤٨} ^{١٦٤٩} ^{١٦٥٠} ^{١٦٥١} ^{١٦٥٢} ^{١٦٥٣} ^{١٦٥٤} ^{١٦٥٥} ^{١٦٥٦} ^{١٦٥٧} ^{١٦٥٨} ^{١٦٥٩} ^{١٦٦٠} ^{١٦٦١} ^{١٦٦٢} ^{١٦٦٣} ^{١٦٦٤} ^{١٦٦٥} ^{١٦٦٦} ^{١٦٦٧} ^{١٦٦٨} ^{١٦٦٩} ^{١٦٧٠} ^{١٦٧١} ^{١٦٧٢} ^{١٦٧٣} ^{١٦٧٤} ^{١٦٧٥} ^{١٦٧٦} ^{١٦٧٧} ^{١٦٧٨} ^{١٦٧٩} ^{١٦٨٠} ^{١٦٨١} ^{١٦٨٢} ^{١٦٨٣} ^{١٦٨٤} ^{١٦٨٥} ^{١٦٨٦} ^{١٦٨٧} ^{١٦٨٨} ^{١٦٨٩} ^{١٦٩٠} ^{١٦٩١} ^{١٦٩٢} ^{١٦٩٣} ^{١٦٩٤} ^{١٦٩٥} ^{١٦٩٦} ^{١٦٩٧} ^{١٦٩٨} ^{١٦٩٩} ^{١٧٠٠} ^{١٧٠١} ^{١٧٠٢} ^{١٧٠٣} ^{١٧٠٤} ^{١٧٠٥} ^{١٧٠٦} ^{١٧٠٧} ^{١٧٠٨} ^{١٧٠٩} ^{١٧١٠} ^{١٧١١} ^{١٧١٢} ^{١٧١٣} ^{١٧١٤} ^{١٧١٥} ^{١٧١٦} ^{١٧١٧} ^{١٧١٨} ^{١٧١٩} ^{١٧٢٠} ^{١٧٢١} ^{١٧٢٢} ^{١٧٢٣} ^{١٧٢٤} ^{١٧٢٥} ^{١٧٢٦} ^{١٧٢٧} ^{١٧٢٨} ^{١٧٢٩} ^{١٧٣٠} ^{١٧٣١} ^{١٧٣٢} ^{١٧٣٣} ^{١٧٣٤} ^{١٧٣٥} ^{١٧٣٦} ^{١٧٣٧} ^{١٧٣٨} ^{١٧٣٩} ^{١٧٤٠} ^{١٧٤١} ^{١٧٤٢} ^{١٧٤٣} ^{١٧٤٤} ^{١٧٤٥} ^{١٧٤٦} ^{١٧٤٧} ^{١٧٤٨} ^{١٧٤٩} ^{١٧٥٠} ^{١٧٥١} ^{١٧٥٢} ^{١٧٥٣} ^{١٧٥٤} ^{١٧٥٥} ^{١٧٥٦} ^{١٧٥٧} ^{١٧٥٨} ^{١٧٥٩} ^{١٧٦٠} ^{١٧٦١} ^{١٧٦٢} ^{١٧٦٣} ^{١٧٦٤} ^{١٧٦٥} ^{١٧٦٦} ^{١٧٦٧} ^{١٧٦٨} ^{١٧٦٩} ^{١٧٧٠} ^{١٧٧١} ^{١٧٧٢} ^{١٧٧٣} ^{١٧٧٤} ^{١٧٧٥} ^{١٧٧٦} ^{١٧٧٧} ^{١٧٧٨} ^{١٧٧٩} ^{١٧٨٠} ^{١٧٨١} ^{١٧٨٢} ^{١٧٨٣} ^{١٧٨٤} ^{١٧٨٥} ^{١٧٨٦} ^{١٧٨٧} ^{١٧٨٨} ^{١٧٨٩} ^{١٧٩٠} ^{١٧٩١} ^{١٧٩٢} ^{١٧٩٣} ^{١٧٩٤} ^{١٧٩٥} ^{١٧٩٦} ^{١٧٩٧} ^{١٧٩٨} ^{١٧٩٩} ^{١٨٠٠} ^{١٨٠١} ^{١٨٠٢} ^{١٨٠٣} ^{١٨٠٤} ^{١٨٠٥} ^{١٨٠٦} ^{١٨٠٧} ^{١٨٠٨} ^{١٨٠٩} ^{١٨١٠} ^{١٨١١} ^{١٨١٢} ^{١٨١٣} ^{١٨١٤} ^{١٨١٥} ^{١٨١٦} ^{١٨١٧} ^{١٨١٨} ^{١٨١٩} ^{١٨٢٠} ^{١٨٢١} ^{١٨٢٢} ^{١٨٢٣} ^{١٨٢٤} ^{١٨٢٥} ^{١٨٢٦} ^{١٨٢٧} ^{١٨٢٨} ^{١٨٢٩} ^{١٨٣٠} ^{١٨٣١} ^{١٨٣٢} ^{١٨٣٣} ^{١٨٣٤} ^{١٨٣٥} ^{١٨٣٦} ^{١٨٣٧} ^{١٨٣٨} ^{١٨٣٩} ^{١٨٤٠} ^{١٨٤١} ^{١٨٤٢} ^{١٨٤٣} ^{١٨٤٤} ^{١٨٤٥} ^{١٨٤٦} ^{١٨٤٧} ^{١٨٤٨} ^{١٨٤٩} ^{١٨٥٠} ^{١٨٥١} ^{١٨٥٢} ^{١٨٥٣} ^{١٨٥٤} ^{١٨٥٥} ^{١٨٥٦} ^{١٨٥٧} ^{١٨٥٨} ^{١٨٥٩} ^{١٨٦٠} ^{١٨٦١} ^{١٨٦٢} ^{١٨٦٣} ^{١٨٦٤} ^{١٨٦٥} ^{١٨٦٦} ^{١٨٦٧} ^{١٨٦٨} ^{١٨٦٩} ^{١٨٧٠} ^{١٨٧١} ^{١٨٧٢} ^{١٨٧٣} ^{١٨٧٤} ^{١٨٧٥} ^{١٨٧٦} ^{١٨٧٧} ^{١٨٧٨} ^{١٨٧٩} ^{١٨٨٠} ^{١٨٨١} ^{١٨٨٢} ^{١٨٨٣} ^{١٨٨٤} ^{١٨٨٥} ^{١٨٨٦} ^{١٨٨٧} ^{١٨٨٨} ^{١٨٨٩} ^{١٨٩٠} ^{١٨٩١} ^{١٨٩٢} ^{١٨٩٣} ^{١٨٩٤} ^{١٨٩٥} ^{١٨٩٦} ^{١٨٩٧} ^{١٨٩٨} ^{١٨٩٩} ^{١٩٠٠} ^{١٩٠١} ^{١٩٠٢} ^{١٩٠٣} ^{١٩٠٤} ^{١٩٠٥} ^{١٩٠٦} ^{١٩٠٧} ^{١٩٠٨} ^{١٩٠٩} ^{١٩١٠} ^{١٩١١} ^{١٩١٢} ^{١٩١٣} ^{١٩١٤} ^{١٩١٥} ^{١٩١٦} ^{١٩١٧} ^{١٩١٨} ^{١٩١٩} ^{١٩٢٠} ^{١٩٢١} ^{١٩٢٢} ^{١٩٢٣} ^{١٩٢٤} ^{١٩٢٥} ^{١٩٢٦} ^{١٩٢٧} ^{١٩٢٨} ^{١٩٢٩} ^{١٩٣٠} ^{١٩٣١} ^{١٩٣٢} ^{١٩٣٣} ^{١٩٣٤} ^{١٩٣٥} ^{١٩٣٦} ^{١٩٣٧} ^{١٩٣٨} ^{١٩٣٩} ^{١٩٤٠} ^{١٩٤١} ^{١٩٤٢} ^{١٩٤٣} ^{١٩٤٤} ^{١٩٤٥} ^{١٩٤٦} ^{١٩٤٧} ^{١٩٤٨} ^{١٩٤٩} ^{١٩٥٠} ^{١٩٥١} ^{١٩٥٢} ^{١٩٥٣} ^{١٩٥٤} ^{١٩٥٥} ^{١٩٥٦} ^{١٩٥٧} ^{١٩٥٨} ^{١٩٥٩} ^{١٩٦٠} ^{١٩٦١} ^{١٩٦٢} ^{١٩٦٣} ^{١٩٦٤} ^{١٩٦٥} ^{١٩٦٦} ^{١٩٦٧} ^{١٩٦٨} ^{١٩٦٩} ^{١٩٧٠} ^{١٩٧١} ^{١٩٧٢} ^{١٩٧٣} ^{١٩٧٤} ^{١٩٧٥} ^{١٩٧٦} ^{١٩٧٧} ^{١٩٧٨} ^{١٩٧٩} ^{١٩٨٠} ^{١٩٨١} ^{١٩٨٢} ^{١٩٨٣} ^{١٩٨٤} ^{١٩٨٥} ^{١٩٨٦} ^{١٩٨٧} ^{١٩٨٨} ^{١٩٨٩} ^{١٩٩٠} ^{١٩٩١} ^{١٩٩٢} ^{١٩٩٣} ^{١٩٩٤} ^{١٩٩٥} ^{١٩٩٦} ^{١٩٩٧} ^{١٩٩٨} ^{١٩٩٩} ^{٢٠٠٠} ^{٢٠٠١} ^{٢٠٠٢} ^{٢٠٠٣} ^{٢٠٠٤} ^{٢٠٠٥} ^{٢٠٠٦} ^{٢٠٠٧} ^{٢٠٠٨} ^{٢٠٠٩} ^{٢٠١٠} ^{٢٠١١} ^{٢٠١٢} ^{٢٠١٣} ^{٢٠١٤} ^{٢٠١٥} ^{٢٠١٦} ^{٢٠١٧} ^{٢٠١٨} ^{٢٠١٩} ^{٢٠٢٠} ^{٢٠٢١} ^{٢٠٢٢} ^{٢٠٢٣} ^{٢٠٢٤} ^{٢٠٢٥} ^{٢٠٢٦} ^{٢٠٢٧} ^{٢٠٢٨} ^{٢٠٢٩} ^{٢٠٣٠} ^{٢٠٣١} ^{٢٠٣٢} ^{٢٠٣٣} ^{٢٠٣٤} ^{٢٠٣٥} ^{٢٠٣٦} ^{٢٠٣٧} ^{٢٠٣٨} ^{٢٠٣٩} ^{٢٠٤٠} ^{٢٠٤١} ^{٢٠٤٢} ^{٢٠٤٣} ^{٢٠٤٤} ^{٢٠٤٥} ^{٢٠٤٦} ^{٢٠٤٧} ^{٢٠٤٨} ^{٢٠٤٩} ^{٢٠٥٠} ^{٢٠٥١} ^{٢٠٥٢} ^{٢٠٥٣} ^{٢٠٥٤} ^{٢٠٥٥} ^{٢٠٥٦} ^{٢٠٥٧} ^{٢٠٥٨} ^{٢٠٥٩} ^{٢٠٦٠} ^{٢٠٦١} ^{٢٠٦٢} ^{٢٠٦٣} ^{٢٠٦٤} ^{٢٠٦٥} ^{٢٠٦٦} ^{٢٠٦٧} ^{٢٠٦٨} ^{٢٠٦٩} ^{٢٠٧٠} ^{٢٠٧١} ^{٢٠٧٢} ^{٢٠٧٣} ^{٢٠٧٤} ^{٢٠٧٥} ^{٢٠٧٦} ^{٢٠٧٧} ^{٢٠٧٨} ^{٢٠٧٩} ^{٢٠٨٠} ^{٢٠٨١} ^{٢٠٨٢} ^{٢٠٨٣} ^{٢٠٨٤} ^{٢٠٨٥} ^{٢٠}

يقولون ^{في نسخة ٢٤٨/١ المختار}

فسمعت الأعراب والناس وهم يقولون الطَّبْطِيبِيَّةُ ^(١) الطَّبْطِيبِيَّةُ الطَّبْطِيبِيَّةُ ، فدنا إليه أبي ، فأخذ بقدمه ، فأقرله ، ووقف عليه ، واستمع منه ، فقال : إني حضرت جيشَ عِثْرَانَ ، قال ابن المثنى : جيشَ عِثْرَانَ ، فقال طارق بن المرقع : مَنْ يعطيني رجلاً بشوابه ؟ قلت : وما ثوابه ؟ قال : أزوجه أول بنت تكون لي ، فأعطيته رجلي ، ثم غبت عنه ، حتى علمت أنه قد ولد له جارية وبَلَغَتْ ، ثم جئته فقلت له : أهلي جَهَّزْهُنَّ إلي ، خاف أن لا يفعل حتى أصدقه صداقاً جديداً غير الذي كان بيني وبينه ، وحلفت لا أصدق غير الذي أعطيته ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « وَيَقْرَنُ أَى الدَّسَاءِ هِيَ الْيَوْمَ » قال : قد رأيت القَتِيرَ ، قال « أرى أن تتركها » قال : فراعني ذلك ، ونظرتُ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما رأى ذلك مني قال « لَا تَأْتُمُ ، وَلَا يَأْتُمُ صَاحِبُكَ » قال أبو داود : القَتِيرُ الشَّيْبُ

نسخه ان ١٧٨ ص ٢٦٦

م ٢٦٦/٢

عربية المدية ١٤٤ ظ

٢١٠٤ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، أخبرني إبراهيم بن ميسرة ، أن خالته أخبرته ، عن امرأة قالت : هي مُصَدِّقَةٌ امرأةٌ صَدِيقٍ ، قالت : بينا أبي في غزاة في الجاهلية إذ رَمَضُوا فقال رجل : من يعطيني نعليه وأنسكه أول بنت تولد لي ؟ فخلع أبي نعليه فألقاهما إليه ، فوُلِدَتْ له جارية فبلغت ، وذكر نحوه ، لم يذكر قصة القَتِيرِ

السارده ضيف

بسمه جل

باب الصداق

٢١٠٥ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا عبد العزيز بن محمد ، ثنا يزيد بن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة ، قال : سألت عائشة رضي

السارده ضيف
م ٢١٠٥/٢
١٤١/٢

(١) « الطَّبْطِيبِيَّةُ » قيل : أرادت بها حكاية وقع الأقدام ، أى : يقولون بأرجلهم : طب طب ، وقيل : هي كناية عن الدرة ، لأنه إذا ضرب بها حكت صوتاً يشبه طب طب ، ونصّبها على التحذير

م ٩٤/٦
م ١٨٨٦

الله عنها عن صدق النبي صلى الله عليه وسلم ، قالت : ثلثا عشرة أوقية ونَشْ ،
فقلت : وما نش ؟ قالت : نصف أوقية

٢١٠٦ ^{حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن محمد ،}
عن أبي المعنف السلمي ، قال : خطبنا عمرُ رحمه الله فقال : ألا لا تغالوا بصدق
النساء فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا أو تقوى عند الله لكان أولاكم بها النبي
صلى الله عليه وسلم ، ما أصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من نسائه
ولا أصدق امرأة من بناته أكثر من ثلثي عشرة أوقية

٢١٠٧ ^{حدثنا حجاج بن أبي يعقوب النخعي ، ثنا معلى بن منصور ،}
ثنا ابن المبارك ، ثنا معمر ، عن الزهري ، عن عروة ، عن أم حبيبة أنها كانت تحت
عبيد الله بن جحش فمات بأرض الحبشة ، فزوجه النجاشي النبي صلى الله عليه
وسلم ، وأمهرها عنه أربعة آلاف ، وبعث بها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
مع شرحبيل بن حسنة ، قال أبو داود : حسنة هي أمه

٢١٠٨ ^{حدثنا محمد بن حاتم بن بزيع ، ثنا علي بن الحسن بن شقيق ،}
عن ابن المبارك ، عن يونس ، عن الزهري ، أن النجاشي زوج أم حبيبة بنت
أبي سفيان من رسول الله صلى الله عليه وسلم على صدق أربعة آلاف درهم ،
وكتب بذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيل

باب قلة المهر

٢١٠٩ ^{حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن ثابت البناني وحيد ،}
عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى عبد الرحمن بن عوف وعليه
ردع^(١) زعفران فقال النبي صلى الله عليه وسلم « مَهْنِمٌ » فقال : يا رسول الله

(١) ردع ، بفتح الراء وسكون الدال المهملتين وآخره عين مهملة هو أثر الطيب ،
و « مهنم » كلمة استفهام مبنية على السكون ، ومعناها ما شأنك

عبد الله ، حدثني إبراهيم بن طهمان ، عن الحجاج بن الحجاج الباهلي ، عن عسل ،
عن عطاء بن أبي رباح ، عن أبي هريرة ، نحوه هذه القصة ، لم يذكر الأزار
والخاتم ، فقال « مَا تَحْفَظُ مِنَ الْقُرْآنِ » ؟ قال : سورة البقرة أو التي تليها ، قال
« فَمَنْ فَعَلَمَهَا عِشْرِينَ آيَةً ، وَهِيَ امْرَأَتُكَ »

٢١١٣ - حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء ، ثنا أبي ، ثنا محمد بن راشد ، عن مكحول ، نحو خبر سهل ، قال : وكان مكحول يقول : ليس ذلك لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم

۲۹۔ باب فیمن تزوج ولم یُسَمَّ صداقا حتی مات

٢١١٤ ^{١٥٧} حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، عن

سفیان ، عن فراس ، عن الشعبي ، عن مسروق ، عن عبد الله ، في رجل تزوج

امراة فمات عنها ولم يدخل بها ولم يفرض لها [الصداق] ، فقال : لها الصداق

كلما ، وعلما العدة ، ولها الميراث ، فقال معقل بن سنان : سمعت رسول الله

المسقى ٧١٨ (م-٢) ك. ق. ف. هـ. ٥٥

صلى الله عليه وسلم قضى به في بروع بنت واشق
و يروى أن ابن عباس رضى الله عنهما (بوقع) هجـ ٧/٤٤

۲۱۱۵ - حدثنا عمان بن ابی سفيہ، تنزید بن ہارون وابن مہدی،

عن سفیان ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن علقمه ، عن عبد الله ، وساق

عثمان مثله

۲۱۱۶ — حدثنا عبید اللہ بن عمر، ثنائید بن زریع، ثنا سعید بن ابی

عروبة ، عن قتادة ، عن خلاس وأبي حسان ، عن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، أن

عنه عليه السلام في رجل قال: يا رسول الله، ما هذا الخير؟ قال: فاختلّفوا إليه شهراً، أو قال:

قَالَ فَاذْهَبْ أَقْبَا فَبَيَا : اِنْ لَهَا صَدَاقًا كَصَدَاقِ نِسَائِهَا لَا وَكُسَ وَلَا شَطَطًا

مراتب ما قال عالمی انوار الیقین : ان

وإن لها الميراث ، وعليها العدة ، قال يك صواباً من الله : ودين يس

وَمِنَ الشَّيْطَانِ ، وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ بَرِيئَانِ ، فَمَا نَسَ مِنْ أَصْجَعٍ فِيهِمْ أَجْرَاحَ وَأَبْوَسَانِ

وذكر الأديبون المتقدمون من العلل ثم قال واحدا اسأله عن مسألة الإتيان لم يحفظ اسم الرجل فكذلك

إسحاق ، عن أبي الأحوص وأبي عبيدة ، عن عبد الله ، قال : علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة الحاجة « أن الحمد لله ، نستعينه ونستغفره ، ونعوذ به من شرور أنفسنا ، من يهد الله فلا مضل له ، ومن يضل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً) (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتنَّ إلا وأنتم مسلمون) (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديداً يصالح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ، ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً) لم يقل محمد بن سليمان « أن »

٢١١٩ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا أبو عاصم ، ثنا عمران ، عن قتادة ، عن عبد ربه ، عن أبي عياض ، عن ابن مسعود ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا تشهد ، ذكر نحوه ، وقال بعد قوله « ورسوله » : « أرسله بالحق بشيراً ونذيراً بين يدي الساعة ، من يطع الله ورسوله فقد رشد ، ومن يعصِها فإنه لا يضر إلا نفسه ، ولا يضر الله شيئاً »

٢١٢٠ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا بدل بن الحبر ، أخبرنا شعبة ، عن العلاء ابن أخي شعيب الرازي ، عن إسماعيل بن إبراهيم ، عن رجل من بني سليم ، قال : خطبتُ إلى النبي صلى الله عليه وسلم أمانة بنت عبد المطلب فأنكحني من غير أن يتشهد

باب في تزويج الصغار

٢١٢١ — حدثنا سليمان بن حرب وأبو كامل ، قالوا : ثنا حماد بن زيد عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا بنت سبع ، قال سليمان : أو ست ، ودخل بي وأنا بنت تسع

أما القم تزويجاً كانت ست سبعة ودخل في الكاهن بالمرأة

المرأة تزويجاً كانت ست سبعة ودخل في الكاهن بالمرأة

أما القم تزويجاً كانت ست سبعة ودخل في الكاهن بالمرأة

أما القم تزويجاً كانت ست سبعة ودخل في الكاهن بالمرأة

أما القم تزويجاً كانت ست سبعة ودخل في الكاهن بالمرأة

أما القم تزويجاً كانت ست سبعة ودخل في الكاهن بالمرأة

٢٥ باب في المقام عند البكر

٢١٢٢ — حدثنا زهير بن حرب ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، قال : حدثني محمد بن أبي بكر ، عن عبد الملك بن أبي بكر ، عن أبيه ، عن أم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما تزوج أم سلمة أقام عندها ثلاثاً ثم قال : « لَيْسَ بِكَ عَلَى أَهْلِكَ هَوَانٌ ، إِنْ شِئْتَ سَبَعْتَ لَكَ ، وَإِنْ سَبَعْتُ لَكَ سَبَعْتُ لِنِسَائِي »

٢١٢٣ — حدثنا وهب بن بقية وعثمان بن أبي شيبة ، عن هشيم ، عن حميد ، عن أنس بن مالك ، قال : لما أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم صفية أقام عندها ثلاثاً ، زاد عثمان : وكانت ثيباً ، وقال : حدثني هشيم ، أخبرنا حميد ، أخبرنا أنس

٢١٢٤ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا هشيم وإسماعيل بن عليه ، عن خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، عن أنس بن مالك ، قال : إذا تزوج البكر على الثيب أقام عندها سبعا ، وإذا تزوج الثيب أقام عندها ثلاثاً ولو قلت إنه رفعه لصدقت ، ولكنه قال : السنة كذلك

٢٦ باب في الرجل يدخل بامرأته قبل أن ينقدها [شيئاً]

٢١٢٥ — حدثنا إسحاق بن إسماعيل الطالقاني ، ثنا عبدة ، ثنا سعيد ، عن أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : لما تزوج على فاطمة ، قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم « أعطها شيئاً » قال : ما عندي شيء ، قال : « أين درعك الحطمية ؟ »

٢١٢٦ — حدثنا كثير بن عبيد الحمصي ، ثنا أبو حيوة ، عن شعيب — يعني ابن أبي حمزة — حدثني غيلان بن أنس ، حدثني محمد بن عبد الرحمن ابن ثوبان ، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، أن علياً عليه السلام لما تزوج فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنها أراد أن يدخل

بها فتمنع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يعطيها شيئاً ، فقال : يا رسول الله ، ليس لي شيء ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم « أعطها درعك » فأعطها درعه ، ثم دخل بها

ج ٢ ٢١٢٧ — حدثنا كثير — يعني ابن عبيد — ثنا أبو حيوة ، عن شعيب ، اسارده عن عن غيلان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، مثله

٢١٢٨ ^{١٨١٢} حدثنا محمد بن الصباح البزار ، ثنا شريك ، عن منصور ، عن طلحة ، عن خيشمة ، عن عائشة قالت : أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أدخل امرأة على زوجها قبل أن يعطيها شيئاً ، [قال أبو داود :] خيشمة [لم يسمع من عائشة]

٢١٢٩ ^{١٨١٨} حدثنا محمد بن معمر ، ثنا محمد بن بكر البرساني ، أخبرنا ابن جريج ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أيما امرأة نكحت على صداق أو جبا أو عِدَّة قبل عصمة النكاح فهو لها ، وما كان بعد عصمة النكاح فهو لمن أُعطيته ، وأحق ما أكرم عليه الرجل ابنته [أ] وأخته »

باب ما يقال للمتزوج

٢١٣٠ ^{١٨١٩} حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا عبد العزيز — يعني ابن محمد — عن ابن جريج ، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا رَفَأَ قال : « بارك الله لك ، وبارك عليك ، وجمع بينكما في خير »

٢١٣١ ^{١٨٢٠} حدثنا مخلد بن خالد والحسن بن علي ومحمد بن أبي السري ،

المعنى ، قالوا : ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، عن صفوان بن سليم ، عن

قال ابن رطبان بن خزيمة
ج ٢ ١٩٩٠
عن عمرو بن شعيب

اسارده عن
أخبرنا ابن جريج
١٨٢٠
١٨٢٠

ابن جريج
١٨٢٠

ابن جريج
١٨٢٠

ابن جريج
١٨٢٠

سعيد بن المسيب ، عن رجل من الأنصار ، قال ابن أبي السرى : من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقل من الأنصار ، ثم اتفقوا : يقال له بصرة ، قال : تزوجت امرأة بكرةً في سترها ، فدخلت عليها ، فإذا هى حبلى ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « لها الصداق بما استحللت من فرجها ، والولد عبد لك ، فإذا ولدت » قال الحسن : « فاجلدوها » وقال ابن أبي السرى : « فاجلدوها » أو قال : « فحدوها » قال أبو داود : روى هذا الحديث قتادة عن سعيد بن يزيد ، عن ابن المسيب ، ورواه يحيى بن أبي كثير ، عن يزيد بن نعيم ، عن سعيد بن المسيب ، وعطاء الخراساني عن سعيد بن المسيب ، أرسلوه [كلهم] ، وفى حديث يحيى بن أبي كثير أن بصرة بن أكنم نكح امرأة ، وكلهم قال فى حديثه : جعل الولد عبداً له

۱۰۰۰۰

٢٩ - باب في القسم بين النساء

٢١٣٣ - حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا همام ، ثنا قتادة ، عن النضر

نفس ، عن بشير بن نهيك ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ،

« من كانت له امرأتان فمال إلا إحداها جاء يوم القيامة وشقه مائل »

٢١٣٤ ^{١٥٤٢} حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن أيوب ، عن أبي

عن عبد الله بن زيد (الخطم) عن عائشة قالت: كان رسول الله صلى

عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، قال : قالت عائشة : يا ابن أخي ، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يُفَضِّلُ بَعْضَنَا عَلَى بَعْضٍ فِي الْقِسْمِ ، مِنْ مَكْتِهِ عِنْدَنَا ، وَكَانَ قَلَّ يَوْمٌ إِلَّا وَهُوَ يَطُوفُ عَلَيْنَا جَمِيعًا فَيَدْنُو مِنْ كُلِّ امْرَأَةٍ مِنْ غَيْرِ مَسِيْسٍ حَتَّى يَبْلُغَ إِلَى الَّتِي هِيَ يَوْمُهَا فَيَبِيتُ عِنْدَهَا ، وَلَقَدْ قَالَتْ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ حِينَ أَسْنَتُ وَفَرِقْتُ أَنْ يَفَارِقَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، يَوْمِي لِعَائِشَةَ ، فَقَبِلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا ، قَالَتْ : نَقُولُ فِي ذَلِكَ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي أَشْبَاهِهَا ، أَرَاهُ قَالَ : (وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعلِهَا نُشُوزًا)

بسم الله

٢١٣٦ حدثنا يحيى بن معين ومحمد بن عيسى ، المعنى ، قالوا : ثنا عباد

ابن عباد ، عن عاصم ، عن معاذة ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستأذِنُنَا إِذَا كَانَ فِي يَوْمِ الْمَرْأَةِ مِنَّا بَعْدَ مَا نَزَلَتْ (تُرْجِي مِنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مِنْ تَشَاءُ) قَالَتْ مَعَاذَةُ : قُلْتُ لَهَا : مَا كُنْتَ تَقُولِينَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَتْ : [كُنْتُ] أَقُولُ إِنْ كَانَ ذَلِكَ إِلَيَّ لَمْ أُؤْثِرْ أَحَدًا عَلَى نَفْسِي (نَابِي / أُمِّ يَارَسُولَ اللَّهِ أَلَمْ أُوْثِرْ عَلَيْكَ أَحَدًا)

٢١٣٧ حدثنا مسدد ، ثنا مرحوم بن عبد العزيز العطار ، حدثني أبو

عمران الجوني ، عن يزيد بن بابنوس ، عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث إلى النساء — تعني في مرضه — فاجتمعن ، فقال : « إِنِّي لَا أُسْتَطِيعُ أَنْ أُدَوِّرَ بَيْنَكُمْ ، فَإِنْ رَأَيْتُمْ أَنْ تَأْذَنَ لِي فَأَكُونَ عِنْدَ عَائِشَةَ فَعَلْتَنِ » فَأَذِنَ لَهُ

٢١٣٨ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، عن

يونس ، عن ابن شهاب ، أن عروة بن الزبير حدثه ، أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ فَأَيُّهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ ، وَكَانَ يَقْسِمُ لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا ، غَيْرَ أَنَّ سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا لِعَائِشَةَ

١٢/١٠/٤٠

خاتمة المطام ١٢٦٩
١٨٦/٥
١٨٨ - ١٨٦/٦
٢٠٠/٧

٩٠٩/٨
١٩٦٤
١٨٧/٥

١٤١/٨
٢٩٩/٧
١٢٧٤
١٧٠/٦

١٢٦/٥
١٢٦٤
١٢٧٤
١٢٧٤
١٢٧٤

١٢٦/٥
١٢٦٤
١٢٧٤
١٢٧٤

إلا في البيت » [قال أبو داود : « ولا تقبح » أن تقول : قبحك الله]

عبد السلام بن النور
٢١٤٣ (٢١٤٣) حدثنا ابن بشار ، ثنا يحيى بن سعيد ، ثنا بهز بن حكيم ،
حدثني أبي ، عن جدي ، قال : قلت : يا رسول الله ، نساؤنا ما تأتي منهن وما نذر؟
قال : «أنت حرٌّ كَأَنِّي شِثْتٌ ، وأطعمها إذا طعمت ، واكسبها إذا اكتسبت ،
ولا تقبح الوجه ، ولا تضرب » قال أبو داود : روى شعبة « تطعمها إذا طعمت
وتكسوها إذا اكتسبت »

٢١٤٤ = أخبرني أحمد بن يوسف المهملی النيسابوری ، ثنا عمر بن الخطاب

عبدالله بن رزين ، ثنا سفیان بن حسين ، عن داود الوراق ، عن سعيد ، عن بهر ^{سعيد بن جريح} ابن حكيم ، عن أبيه ، عن جده معاوية القشيري ، قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فقلت : ما تقول في نسائنا ؟ قال : « أطعموهن مما تأكلون ، واكسوهن مما تكتسبن ، ولا تضربوهن ، ولا تقبحوهن »

٤٢ - باب في ضرب النساء

٢١٤٥ ^{١٨٥٥} حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن علي بن زيد ، عن
أبي حُرَّة الرِّقَاشِي ، عن عمه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « فان ختم
نُشِزَ هُنَّ فَاهْجَرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ » قال حماد : يعني النِّسْكَاحَ

٢١٤٦ ١٢٣٦ حدثنا أحمد بن أبي خلف وأحمد بن عمرو بن السرح ، قالا : ^{أحمد صحيح}
ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن عبد الله بن عبد الله ، قال ابن السرح : عبيد الله بن
عبد الله ، عن إياس بن عبد الله بن أبي ذباب ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« لا تضروا إماء الله » فجاء عمر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ^(١) ذَرْنِ
النساء على أزواجهن ، فَرَخَّصَ في ضربهن ، فأطاف بآل رسول الله صلى الله عليه
وسلم نساء كثير يشكون أزواجهن ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « لقد طاف بآل

(۱) ای : اجتران، ونشزن، وغلبن

٢١٤٧ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، ثنا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْدِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ^{الْمُسْلِمِيِّ} ، عَنْ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا يُسْأَلُ

٢١٤٨ ^{١٨٣٤} حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، حدثني يونس بن عبيد،
عن عمرو بن سعيد، عن أبي زرعة، عن جرير، قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن نظرة الفجأة فقال: «اضرف بصرك»

٢١٤٩ ^{١٨٣٧} — حدثنا إسماعيل بن موسى الفزاري ، أخبرنا شريك ، عن أبي ربيعة الإيادي ، عن ابن بريده ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعل « يا على ، لا تُتْبِعِ النظرةَ النظرةَ ؛ فإن لك الأولى وليست لك الآخرة »

٢١٥٠ ^{١٨٣٨} — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن ابن مسعود ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تبشر المرأةُ المرأةَ لتنتعها لزوجها كأنما ينظر إليها »

ص ٢١٥١ ^{١٨٥٩} - حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، عن أبي الزبير ، عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى امرأة فدخل على زينب بنت جحش فقصى حاجته منها ، ثم خرج إلى أصحابه فقال لهم : « إن المرأة تُقبِلُ في صورة شيطان ، فمن وجد من ذلك [شيئاً] فليأت أهله فإنه يضر ما في نفسه »

٢١٥٢ ^{١٥٤٦} حدثنا محمد بن عبيد الله ثنا أبو ثور ، عن محمد بن ميمون ، أخبرنا ابن طاووس ، عن أبيه ، عن ابن عباس ، قال : لما رأيت شيئا أشبه باللمع مما قال أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم « إن الله كتب على ابن آدم حظا من

الزنا ، أدرك ذلك لا محالة ، فزنا العينين النظر ، وزنا اللسان المنطق ، والنفس تمنى وتشتهى ، والفرج يصدق ذلك ويكذبه »

٢١٥٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن سهيل بن أبي صالح ، ^١ ^{١١٢٤} عن أبيه ، عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لكل ابن آدم حظُّه من الزنا ، » بهذه القصة ، قال : « واليدنان تزنيان ، فزناها البطش ، والرجلان تزنيان ، فزناها المشى ، والفم يزنى ، فزناه القَبْلُ »

٢١٥٤ — حدثنا قتيبة [بن سعيد] ، ثنا الليث ، عن ابن عجلان ، عن ^١ ^{١١٢٤} القعقاع بن حكيم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذه القصة . قال : « والأذن زناها الاستماع »

باب في وطء السبايا

٢١٥٥ — ^{١٢٤١} حدثنا عبيد الله بن عمرو بن ميسرة ، ثنا يزيد بن زريع ، ^١ ^{١١٢٤} ثنا سعيد ، عن قتادة ، عن صالح أبي الخليل ، عن أبي علقمة الهاشمي ، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثَ يوم حُنينَ بعثًا إلى أوطاس ، فلَقُوا عدوهم ، فقاتلوهم فظفروا عليهم وأصابوا لهم سبًا ، فكان أناسًا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تحرَّجُوا من غشيائهم ، من أجل أزواجهن من المشركين ، فأنزل الله تعالى في ذلك (والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم) أي : فهن لهم حلال إذا انقضت عدتهن

٢١٥٦ ^{١٢٤٢} — حدثنا النفيلي ، ثنا مسكين ، ثنا شعبة ، عن يزيد بن مخير ، ^١ ^{١١٢٤} عن عبد الرحمن بن حبيب بن نفيير ، عن أبيه ، عن أبي الدرداء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في غزوة فرأى امرأة مُحَجَّجًا ^(١) فقال : « لعل صاحبها ألم بها » قالوا : نعم ، فقال : « لقد هممت أن ألغنه لغنةً تدخل معه في قبره ، كيف يورثه »

(١) و محجج ، اسم فاعل من « أججت ، أي : قربت ولادتها ، ورأى بها »
أي : جامعها

^١ ^{١١٢٤} ^{١٢٤١} ^{١٢٤٢} ^{١٢٤٣} ^{١٢٤٤} ^{١٢٤٥} ^{١٢٤٦} ^{١٢٤٧} ^{١٢٤٨} ^{١٢٤٩} ^{١٢٥٠} ^{١٢٥١} ^{١٢٥٢} ^{١٢٥٣} ^{١٢٥٤} ^{١٢٥٥} ^{١٢٥٦} ^{١٢٥٧} ^{١٢٥٨} ^{١٢٥٩} ^{١٢٦٠} ^{١٢٦١} ^{١٢٦٢} ^{١٢٦٣} ^{١٢٦٤} ^{١٢٦٥} ^{١٢٦٦} ^{١٢٦٧} ^{١٢٦٨} ^{١٢٦٩} ^{١٢٧٠} ^{١٢٧١} ^{١٢٧٢} ^{١٢٧٣} ^{١٢٧٤} ^{١٢٧٥} ^{١٢٧٦} ^{١٢٧٧} ^{١٢٧٨} ^{١٢٧٩} ^{١٢٨٠} ^{١٢٨١} ^{١٢٨٢} ^{١٢٨٣} ^{١٢٨٤} ^{١٢٨٥} ^{١٢٨٦} ^{١٢٨٧} ^{١٢٨٨} ^{١٢٨٩} ^{١٢٩٠} ^{١٢٩١} ^{١٢٩٢} ^{١٢٩٣} ^{١٢٩٤} ^{١٢٩٥} ^{١٢٩٦} ^{١٢٩٧} ^{١٢٩٨} ^{١٢٩٩} ^{١٣٠٠} ^{١٣٠١} ^{١٣٠٢} ^{١٣٠٣} ^{١٣٠٤} ^{١٣٠٥} ^{١٣٠٦} ^{١٣٠٧} ^{١٣٠٨} ^{١٣٠٩} ^{١٣١٠} ^{١٣١١} ^{١٣١٢} ^{١٣١٣} ^{١٣١٤} ^{١٣١٥} ^{١٣١٦} ^{١٣١٧} ^{١٣١٨} ^{١٣١٩} ^{١٣٢٠} ^{١٣٢١} ^{١٣٢٢} ^{١٣٢٣} ^{١٣٢٤} ^{١٣٢٥} ^{١٣٢٦} ^{١٣٢٧} ^{١٣٢٨} ^{١٣٢٩} ^{١٣٣٠} ^{١٣٣١} ^{١٣٣٢} ^{١٣٣٣} ^{١٣٣٤} ^{١٣٣٥} ^{١٣٣٦} ^{١٣٣٧} ^{١٣٣٨} ^{١٣٣٩} ^{١٣٤٠} ^{١٣٤١} ^{١٣٤٢} ^{١٣٤٣} ^{١٣٤٤} ^{١٣٤٥} ^{١٣٤٦} ^{١٣٤٧} ^{١٣٤٨} ^{١٣٤٩} ^{١٣٥٠} ^{١٣٥١} ^{١٣٥٢} ^{١٣٥٣} ^{١٣٥٤} ^{١٣٥٥} ^{١٣٥٦} ^{١٣٥٧} ^{١٣٥٨} ^{١٣٥٩} ^{١٣٦٠} ^{١٣٦١} ^{١٣٦٢} ^{١٣٦٣} ^{١٣٦٤} ^{١٣٦٥} ^{١٣٦٦} ^{١٣٦٧} ^{١٣٦٨} ^{١٣٦٩} ^{١٣٧٠} ^{١٣٧١} ^{١٣٧٢} ^{١٣٧٣} ^{١٣٧٤} ^{١٣٧٥} ^{١٣٧٦} ^{١٣٧٧} ^{١٣٧٨} ^{١٣٧٩} ^{١٣٨٠} ^{١٣٨١} ^{١٣٨٢} ^{١٣٨٣} ^{١٣٨٤} ^{١٣٨٥} ^{١٣٨٦} ^{١٣٨٧} ^{١٣٨٨} ^{١٣٨٩} ^{١٣٩٠} ^{١٣٩١} ^{١٣٩٢} ^{١٣٩٣} ^{١٣٩٤} ^{١٣٩٥} ^{١٣٩٦} ^{١٣٩٧} ^{١٣٩٨} ^{١٣٩٩} ^{١٤٠٠} ^{١٤٠١} ^{١٤٠٢} ^{١٤٠٣} ^{١٤٠٤} ^{١٤٠٥} ^{١٤٠٦} ^{١٤٠٧} ^{١٤٠٨} ^{١٤٠٩} ^{١٤١٠} ^{١٤١١} ^{١٤١٢} ^{١٤١٣} ^{١٤١٤} ^{١٤١٥} ^{١٤١٦} ^{١٤١٧} ^{١٤١٨} ^{١٤١٩} ^{١٤٢٠} ^{١٤٢١} ^{١٤٢٢} ^{١٤٢٣} ^{١٤٢٤} ^{١٤٢٥} ^{١٤٢٦} ^{١٤٢٧} ^{١٤٢٨} ^{١٤٢٩} ^{١٤٣٠} ^{١٤٣١} ^{١٤٣٢} ^{١٤٣٣} ^{١٤٣٤} ^{١٤٣٥} ^{١٤٣٦} ^{١٤٣٧} ^{١٤٣٨} ^{١٤٣٩} ^{١٤٤٠} ^{١٤٤١} ^{١٤٤٢} ^{١٤٤٣} ^{١٤٤٤} ^{١٤٤٥} ^{١٤٤٦} ^{١٤٤٧} ^{١٤٤٨} ^{١٤٤٩} ^{١٤٥٠} ^{١٤٥١} ^{١٤٥٢} ^{١٤٥٣} ^{١٤٥٤} ^{١٤٥٥} ^{١٤٥٦} ^{١٤٥٧} ^{١٤٥٨} ^{١٤٥٩} ^{١٤٦٠} ^{١٤٦١} ^{١٤٦٢} ^{١٤٦٣} ^{١٤٦٤} ^{١٤٦٥} ^{١٤٦٦} ^{١٤٦٧} ^{١٤٦٨} ^{١٤٦٩} ^{١٤٧٠} ^{١٤٧١} ^{١٤٧٢} ^{١٤٧٣} ^{١٤٧٤} ^{١٤٧٥} ^{١٤٧٦} ^{١٤٧٧} ^{١٤٧٨} ^{١٤٧٩} ^{١٤٨٠} ^{١٤٨١} ^{١٤٨٢} ^{١٤٨٣} ^{١٤٨٤} ^{١٤٨٥} ^{١٤٨٦} ^{١٤٨٧} ^{١٤٨٨} ^{١٤٨٩} ^{١٤٩٠} ^{١٤٩١} ^{١٤٩٢} ^{١٤٩٣} ^{١٤٩٤} ^{١٤٩٥} ^{١٤٩٦} ^{١٤٩٧} ^{١٤٩٨} ^{١٤٩٩} ^{١٥٠٠} ^{١٥٠١} ^{١٥٠٢} ^{١٥٠٣} ^{١٥٠٤} ^{١٥٠٥} ^{١٥٠٦} ^{١٥٠٧} ^{١٥٠٨} ^{١٥٠٩} ^{١٥١٠} ^{١٥١١} ^{١٥١٢} ^{١٥١٣} ^{١٥١٤} ^{١٥١٥} ^{١٥١٦} ^{١٥١٧} ^{١٥١٨} ^{١٥١٩} ^{١٥٢٠} ^{١٥٢١} ^{١٥٢٢} ^{١٥٢٣} ^{١٥٢٤} ^{١٥٢٥} ^{١٥٢٦} ^{١٥٢٧} ^{١٥٢٨} ^{١٥٢٩} ^{١٥٣٠} ^{١٥٣١} ^{١٥٣٢} ^{١٥٣٣} ^{١٥٣٤} ^{١٥٣٥} ^{١٥٣٦} ^{١٥٣٧} ^{١٥٣٨} ^{١٥٣٩} ^{١٥٤٠} ^{١٥٤١} ^{١٥٤٢} ^{١٥٤٣} ^{١٥٤٤} ^{١٥٤٥} ^{١٥٤٦} ^{١٥٤٧} ^{١٥٤٨} ^{١٥٤٩} ^{١٥٥٠} ^{١٥٥١} ^{١٥٥٢} ^{١٥٥٣} ^{١٥٥٤} ^{١٥٥٥} ^{١٥٥٦} ^{١٥٥٧} ^{١٥٥٨} ^{١٥٥٩} ^{١٥٦٠} ^{١٥٦١} ^{١٥٦٢} ^{١٥٦٣} ^{١٥٦٤} ^{١٥٦٥} ^{١٥٦٦} ^{١٥٦٧} ^{١٥٦٨} ^{١٥٦٩} ^{١٥٧٠} ^{١٥٧١} ^{١٥٧٢} ^{١٥٧٣} ^{١٥٧٤} ^{١٥٧٥} ^{١٥٧٦} ^{١٥٧٧} ^{١٥٧٨} ^{١٥٧٩} ^{١٥٨٠} ^{١٥٨١} ^{١٥٨٢} ^{١٥٨٣} ^{١٥٨٤} ^{١٥٨٥} ^{١٥٨٦} ^{١٥٨٧} ^{١٥٨٨} ^{١٥٨٩} ^{١٥٩٠} ^{١٥٩١} ^{١٥٩٢} ^{١٥٩٣} ^{١٥٩٤} ^{١٥٩٥} ^{١٥٩٦} ^{١٥٩٧} ^{١٥٩٨} ^{١٥٩٩} ^{١٦٠٠} ^{١٦٠١} ^{١٦٠٢} ^{١٦٠٣} ^{١٦٠٤} ^{١٦٠٥} ^{١٦٠٦} ^{١٦٠٧} ^{١٦٠٨} ^{١٦٠٩} ^{١٦١٠} ^{١٦١١} ^{١٦١٢} ^{١٦١٣} ^{١٦١٤} ^{١٦١٥} ^{١٦١٦} ^{١٦١٧} ^{١٦١٨} ^{١٦١٩} ^{١٦٢٠} ^{١٦٢١} ^{١٦٢٢} ^{١٦٢٣} ^{١٦٢٤} ^{١٦٢٥} ^{١٦٢٦} ^{١٦٢٧} ^{١٦٢٨} ^{١٦٢٩} ^{١٦٣٠} ^{١٦٣١} ^{١٦٣٢} ^{١٦٣٣} ^{١٦٣٤} ^{١٦٣٥} ^{١٦٣٦} ^{١٦٣٧} ^{١٦٣٨} ^{١٦٣٩} ^{١٦٤٠} ^{١٦٤١} ^{١٦٤٢} ^{١٦٤٣} ^{١٦٤٤} ^{١٦٤٥} ^{١٦٤٦} ^{١٦٤٧} ^{١٦٤٨} ^{١٦٤٩} ^{١٦٥٠} ^{١٦٥١} ^{١٦٥٢} ^{١٦٥٣} ^{١٦٥٤} ^{١٦٥٥} ^{١٦٥٦} ^{١٦٥٧} ^{١٦٥٨} ^{١٦٥٩} ^{١٦٦٠} ^{١٦٦١} ^{١٦٦٢} ^{١٦٦٣} ^{١٦٦٤} ^{١٦٦٥} ^{١٦٦٦} ^{١٦٦٧} ^{١٦٦٨} ^{١٦٦٩} ^{١٦٧٠} ^{١٦٧١} ^{١٦٧٢} ^{١٦٧٣} ^{١٦٧٤} ^{١٦٧٥} ^{١٦٧٦} ^{١٦٧٧} ^{١٦٧٨} ^{١٦٧٩} ^{١٦٨٠} ^{١٦٨١} ^{١٦٨٢} ^{١٦٨٣} ^{١٦٨٤} ^{١٦٨٥} ^{١٦٨٦} ^{١٦٨٧} ^{١٦٨٨} ^{١٦٨٩} ^{١٦٩٠} ^{١٦٩١} ^{١٦٩٢} ^{١٦٩٣} ^{١٦٩٤} ^{١٦٩٥} ^{١٦٩٦} ^{١٦٩٧} ^{١٦٩٨} ^{١٦٩٩} ^{١٧٠٠} ^{١٧٠١} ^{١٧٠٢} ^{١٧٠٣} ^{١٧٠٤} ^{١٧٠٥} ^{١٧٠٦} ^{١٧٠٧} ^{١٧٠٨} ^{١٧٠٩} ^{١٧١٠} ^{١٧١١} ^{١٧١٢} ^{١٧١٣} ^{١٧١٤} ^{١٧١٥} ^{١٧١٦} ^{١٧١٧} ^{١٧١٨} ^{١٧١٩} ^{١٧٢٠} ^{١٧٢١} ^{١٧٢٢} ^{١٧٢٣} ^{١٧٢٤} ^{١٧٢٥} ^{١٧٢٦} ^{١٧٢٧} ^{١٧٢٨} ^{١٧٢٩} ^{١٧٣٠} ^{١٧٣١} ^{١٧٣٢} ^{١٧٣٣} ^{١٧٣٤} ^{١٧٣٥} ^{١٧٣٦} ^{١٧٣٧} ^{١٧٣٨} ^{١٧٣٩} ^{١٧٤٠} ^{١٧٤١} ^{١٧٤٢} ^{١٧٤٣} ^{١٧٤٤} ^{١٧٤٥} ^{١٧٤٦} ^{١٧٤٧} ^{١٧٤٨} ^{١٧٤٩} ^{١٧٥٠} ^{١٧٥١} ^{١٧٥٢} ^{١٧٥٣} ^{١٧٥٤} ^{١٧٥٥} ^{١٧٥٦} ^{١٧٥٧} ^{١٧٥٨} ^{١٧٥٩} ^{١٧٦٠} ^{١٧٦١} ^{١٧٦٢} ^{١٧٦٣} ^{١٧٦٤} ^{١٧٦٥} ^{١٧٦٦} ^{١٧٦٧} ^{١٧٦٨} ^{١٧٦٩} ^{١٧٧٠} ^{١٧٧١} ^{١٧٧٢} ^{١٧٧٣} ^{١٧٧٤} ^{١٧٧٥} ^{١٧٧٦} ^{١٧٧٧} ^{١٧٧٨} ^{١٧٧٩} ^{١٧٨٠} ^{١٧٨١} ^{١٧٨٢} ^{١٧٨٣} ^{١٧٨٤} ^{١٧٨٥} ^{١٧٨٦} ^{١٧٨٧} ^{١٧٨٨} ^{١٧٨٩} ^{١٧٩٠} ^{١٧٩١} ^{١٧٩٢} ^{١٧٩٣} ^{١٧٩٤} ^{١٧٩٥} ^{١٧٩٦} ^{١٧٩٧} ^{١٧٩٨} ^{١٧٩٩} ^{١٨٠٠} ^{١٨٠١} ^{١٨٠٢} ^{١٨٠٣} ^{١٨٠٤} ^{١٨٠٥} ^{١٨٠٦} ^{١٨٠٧} ^{١٨٠٨} ^{١٨٠٩} ^{١٨١٠} ^{١٨١١} ^{١٨١٢} ^{١٨١٣} ^{١٨١٤} ^{١٨١٥} ^{١٨١٦} ^{١٨١٧} ^{١٨١٨} ^{١٨١٩} ^{١٨٢٠} ^{١٨٢١} ^{١٨٢٢} ^{١٨٢٣} ^{١٨٢٤} ^{١٨٢٥} ^{١٨٢٦} ^{١٨٢٧} ^{١٨٢٨} ^{١٨٢٩} ^{١٨٣٠} ^{١٨٣١} ^{١٨٣٢} ^{١٨٣٣} ^{١٨٣٤} ^{١٨٣٥} ^{١٨٣٦} ^{١٨٣٧} ^{١٨٣٨} ^{١٨٣٩} ^{١٨٤٠} ^{١٨٤١} ^{١٨٤٢} ^{١٨٤٣} ^{١٨٤٤} ^{١٨٤٥} ^{١٨٤٦} ^{١٨٤٧} ^{١٨٤٨} ^{١٨٤٩} ^{١٨٥٠} ^{١٨٥١} ^{١٨٥٢} ^{١٨٥٣} ^{١٨٥٤} ^{١٨٥٥} ^{١٨٥٦} ^{١٨٥٧} ^{١٨٥٨} ^{١٨٥٩} ^{١٨٦٠} ^{١٨٦١} ^{١٨٦٢} ^{١٨٦٣} ^{١٨٦٤} ^{١٨٦٥} ^{١٨٦٦} ^{١٨٦٧} ^{١٨٦٨} ^{١٨٦٩} ^{١٨٧٠} ^{١٨٧١} ^{١٨٧٢} ^{١٨٧٣} ^{١٨٧٤} ^{١٨٧٥} ^{١٨٧٦} ^{١٨٧٧} ^{١٨٧٨} ^{١٨٧٩} ^{١٨٨٠} ^{١٨٨١} ^{١٨٨٢} ^{١٨٨٣} ^{١٨٨٤} ^{١٨٨٥} ^{١٨٨٦} ^{١٨٨٧} ^{١٨٨٨} ^{١٨٨٩} ^{١٨٩٠} ^{١٨٩١} ^{١٨٩٢} ^{١٨٩٣} ^{١٨٩٤} ^{١٨٩٥} ^{١٨٩٦} ^{١٨٩٧} ^{١٨٩٨} ^{١٨٩٩} ^{١٩٠٠} ^{١٩٠١} ^{١٩٠٢} ^{١٩٠٣} ^{١٩٠٤} ^{١٩٠٥} ^{١٩٠٦} ^{١٩٠٧} ^{١٩٠٨} ^{١٩٠٩} ^{١٩١٠} ^{١٩١١} ^{١٩١٢} ^{١٩١٣} ^{١٩١٤} ^{١٩١٥} ^{١٩١٦} ^{١٩١٧} ^{١٩١٨} ^{١٩١٩} ^{١٩٢٠} ^{١٩٢١} ^{١٩٢٢} ^{١٩٢٣} ^{١٩٢٤} ^{١٩٢٥} ^{١٩٢٦} ^{١٩٢٧} ^{١٩٢٨} ^{١٩٢٩} ^{١٩٣٠} ^{١٩٣١} ^{١٩٣٢} ^{١٩٣٣} ^{١٩٣٤} ^{١٩٣٥} ^{١٩٣٦} ^{١٩٣٧} ^{١٩٣٨} ^{١٩٣٩} ^{١٩٤٠} ^{١٩٤١} ^{١٩٤٢} ^{١٩٤٣} ^{١٩٤٤} ^{١٩٤٥} ^{١٩٤٦} ^{١٩٤٧} ^{١٩٤٨} ^{١٩٤٩} ^{١٩٥٠} ^{١٩٥١} ^{١٩٥٢} ^{١٩٥٣} ^{١٩٥٤} ^{١٩٥٥} ^{١٩٥٦} ^{١٩٥٧} ^{١٩٥٨} ^{١٩٥٩} ^{١٩٦٠} ^{١٩٦١} ^{١٩٦٢} ^{١٩٦٣} ^{١٩٦٤} ^{١٩٦٥} ^{١٩٦٦} ^{١٩٦٧} ^{١٩٦٨} ^{١٩٦٩} ^{١٩٧٠} ^{١٩٧١} ^{١٩٧٢} ^{١٩٧٣} ^{١٩٧٤} ^{١٩٧٥} ^{١٩٧٦} ^{١٩٧٧} ^{١٩٧٨} ^{١٩٧٩} ^{١٩٨٠} ^{١٩٨١} ^{١٩٨٢} ^{١٩٨٣} ^{١٩٨٤} ^{١٩٨٥} ^{١٩٨٦} ^{١٩٨٧} ^{١٩٨٨} ^{١٩٨٩} ^{١٩٩٠} ^{١٩٩١} ^{١٩٩٢} ^{١٩٩٣} ^{١٩٩٤} ^{١٩٩٥} ^{١٩٩٦} ^{١٩٩٧} ^{١٩٩٨} ^{١٩٩٩} ^{٢٠٠٠} ^{٢٠٠١} ^{٢٠٠٢} ^{٢٠٠٣} ^{٢٠٠٤} ^{٢٠٠٥} ^{٢٠٠٦} ^{٢٠٠٧} ^{٢٠٠٨} ^{٢٠٠٩} ^{٢٠١٠} ^{٢٠١١} ^{٢٠١٢} ^{٢٠١٣} ^{٢٠١٤} ^{٢٠١٥} ^{٢٠١٦} ^{٢٠١٧} ^{٢٠١٨} ^{٢٠١٩} ^{٢٠٢٠} ^{٢٠٢١} ^{٢٠٢٢} ^{٢٠٢٣} ^{٢٠٢٤} ^{٢٠٢٥} ^{٢٠٢٦} ^{٢٠٢٧} ^{٢٠٢٨} ^{٢٠٢٩} ^{٢٠٣٠} ^{٢٠٣١} ^{٢٠٣٢} ^{٢٠٣٣} ^{٢٠٣٤} ^{٢٠٣٥} ^{٢٠٣٦} ^{٢٠٣٧} ^{٢٠٣٨} ^{٢٠٣٩} ^{٢٠٤٠} ^{٢٠٤١} ^{٢٠٤٢} ^{٢٠٤٣} ^{٢٠٤٤} ^{٢٠٤٥} ^{٢٠٤٦} ^{٢٠٤٧} ^{٢٠٤٨} ^{٢٠٤٩</}

وهو لا يحل له ؟ وكيف يستخدمه وهو لا يحل له »

٢١٥٧ ^{١٨٤٣} حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا شريك ، عن قيس بن وهب ،

عن أبي سعيد الخدري ، ورفع ، أنه قال في سبايا أوطاس :

« لَا تُوطَأُ حَامِلٌ حَتَّى تَضَعَ ، وَلَا غَيْرُ ذَاتِ حَمْلٍ حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً » .

٢١٥٨ ^{١٨٤٤} حدثنا النفيلي ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحق ، حدثني

يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي مرزوق ، عن حنش الصنعاني ، عن رويغ بن

ثابت الأنصاري ، قال : قام فينا خطيبا ، قال : أما إني لا أقول لكم إلا ما سمعت

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم حنين ، قال « لَا يَحِلُّ لِمَرْءٍ يَأْمَنُ بِاللَّهِ

وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْقِيَ مَاءَهُ زَرْعَ غَيْرِهِ » يعني إتيان الحبالى « وَلَا يَحِلُّ لِمَرْءٍ

يَأْمَنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَقَعَ عَلَى امْرَأَةٍ مِنَ السَّبْيِ حَتَّى يَسْتَبْرِئَهَا ، وَلَا يَحِلُّ

لِمَرْءٍ يَأْمَنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَبِيعَ مَغْنَمًا حَتَّى يُقَسَمَ »

٢١٥٩ — حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا أبو معاوية ، عن ابن إسحق ،

بهذا الحديث ، قال « حَتَّى يَسْتَبْرِئَهَا بِحَيْضَةٍ » زاد [فيه « بِحَيْضَةٍ » وهو وهم من

أبي معاوية ، وهو صحيح في حديث أبي سعيد ، زاد] « وَمَنْ كَانَ يَأْمَنُ بِاللَّهِ

وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَرْكَبُ دَابَّةً مِنْ فِئَةِ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى إِذَا أَعْجَفَهَا رَدَّهَا فِيهِ ، وَمَنْ

كَانَ يَأْمَنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَلْبَسُ ثَوْبًا مِنْ فِئَةِ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى إِذَا أَخْلَقَهُ

رَدَّهُ فِيهِ » قال أبو داود : الحِيضَةُ لَيْسَتْ بِمَحْفُوظَةٍ [وهو وهم من أبي معاوية]

باب في جامع النكاح ٤٦

٢١٦٠ ^{١٨٤٥} حدثنا عثمان بن أبي شيبة وعبد الله بن سعيد ، قالا : ثنا

أبو خالد [يعني سليمان بن حيان] ، عن ابن عجلان ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ،

عن جده ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إِذَا تَزَوَّجَ أَحَدُكُمْ امْرَأَةً أَوْ اشْتَرَى

خَادِمًا فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا ، وَخَيْرَ مَا جَبَلْتَهَا عَلَيْهِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ

شَرِّهَا ، وَ [مِنْ] شَرِّ مَا جَبَلْتَهَا عَلَيْهِ ، وَإِذَا اشْتَرَى بَعِيرًا فَلْيَأْخُذْ بِذِرْوَةِ سَنَامِهِ

٢١٦١ ^{٨٧٤} حدثنا محمد بن عيسى . ثنا جرير ، عن منصور ، عن سالم بن
أبي الجعد ، عن كريب ، عن ابن عباس ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم
« لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ ، قَالَ : بِسْمِ اللَّهِ ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا
الشَّيْطَانَ ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَارِزَقَنَا ، ثُمَّ قُدِّرَ أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فِي ذَلِكَ ؛
لَمْ يُضِرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا » اسناده صحيح

٢١٦٤ ^{٨٢٩} حدثنا عبد العزيز بن يحيى أبو الأصبع ، حدثني محمد - يعنى ابن سلمة - عن محمد بن إسحاق ، عن أبان بن صالح ، عن مجاهد ، عن ابن عباس ، قال : إن ابن عمر - ^١ والله يغفر له - أو هم ، إنما كان هذا الحى من الأنصار - وهم أهلُ وَثْنٍ - مع هذا الحى من يهود - وهم أهلُ كتاب - وكانوا يَرَوْنَ لهم فضلا عليهم فى العلم ، فكانوا يقتدون بكثير من فعلهم ، وكان من أمر أهل الكتاب أن لا يأتوا النساء إلا على حَرْفٍ ، وذلك أَسْتَرُ ما تكون المرأة ، فكان هذا الحى من الأنصار قد أخذوا بذلك من فعلهم ، وكان هذا الحى من قریش يَشْرَحون النساء شَرْحاً مفكراً ، ويتلذذون منهن مُقْبِلَاتٍ ومُدْبِرَاتٍ

وَمُسْتَلْقِيَاتٍ ، فلما قدم المهاجرون المدينة تزوج رجل منهم امرأة من الأنصار ،^(١) فضحة (مراة) فذهب يصنع بها ذلك فأنكرته عليه ، وقالت : إنما كنا نؤتى على حرف فاصنع ذلك وإلا فاجتنبني ، حتى شري^(١) أمرهما ، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأنزل الله عز وجل (نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم)
أى : مقبلات ومدبرات ومستلقيات ، يعنى بذلك موضع الولد ر رور النسب في قوله عن ابن عمر

باب في إتيان الحائض ومباشرتها

٢١٦٥ ^١أشاره صحيح ^٢أشاره صحيح
عن أنس بن مالك ، أن اليهود كانت إذا حاضت منهم امرأة أخرجوها من البيت ، ولم يؤاكلوها ، ولم يشاربوها ، ولم يجامعوها في البيت ، فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، فأنزل الله سبحانه وتعالى (يسألونك عن الحيض ، قل : هو أذى فاعتزلوا النساء في الحيض) إلى آخر الآية ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « جَامِعُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ ، وَاصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ غَيْرِ النِّسَاحِ »
فقلت اليهود : ما يريد هذا الرجل أن يدع شيئا من أمرنا إلا خالفنا فيه ، فجاء أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ وعباد بن بشر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالا : يا رسول الله ، إن اليهود تقول كذا وكذا أفلا ننكحهن في الحيض ؟ فتمعر وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ظنننا أن قد وجد عليهما ، فخرجا ، فاستقبلتهما هدية من لبن إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فبعث في آثارهما ، فظننا أنه لم يجذ عليهما^(٢) أشاره صحيح

٢١٦٦ ^١أشاره صحيح ^٢أشاره صحيح
عن جابر بن صبح ، قال : سمعت

(١) « شري أمرهما » بكسر الراء ، مثل رضى - أى : ارتفع وعظم ، وأصله من قولهم « شري البرق » إذا لج في لمعانه (٢) انظر (ج ١ ص ٦٧ ح ٣٥٨)

خِلَاسًا الْمَجْرَى ، قَالَ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ : كُنْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبِيتُ فِي الشَّعَارِ الْوَاحِدِ ، وَأَنَا حَائِضٌ طَامِثٌ ، فَإِنْ أَصَابَهُ مِنْ شَيْءٍ غَسَلَ مَكَانَهُ وَلَمْ يَعِدْهُ ، وَإِنْ أَصَابَ - تَعْنِي ثَوْبَهُ - مِنْهُ شَيْءٌ غَسَلَ مَكَانَهُ وَلَمْ يَعِدْهُ وَصَلَّى فِيهِ

٢١٦٧ ^{١٨٢} حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَمُسَدَّدٌ ، قَالَا : ثَنَا حَفْصٌ ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، ^{إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ} عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ ، عَنْ خَالَتِهِ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَرِثِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَبَاشِرَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ وَهِيَ حَائِضٌ أَمْرَهَا أَنْ تَتَزَوَّرَ ثُمَّ يَبَاشِرُهَا ^{إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ}

باب في كفارة من أتى حائضاً

٢١٦٨ ^{١٨٣} حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، ثَنَا يَحْيَى ، عَنْ شُعْبَةَ [غَيْرُهُ ، عَنْ سَعِيدٍ ^(١)] ^{إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ} حَدَّثَنِي الْحَكَمُ ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ مَقْسَمٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الَّذِي يَأْتِي امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ، قَالَ « يَتَصَدَّقُ بِدِينَارٍ ، أَوْ بِنِصْفِ دِينَارٍ »

٢١٦٩ ^{١٨٤} حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ مَطْهَرٍ ، ثَنَا جَعْفَرٌ - يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ - ^{إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ} عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ الْبَنْيَانِيِّ ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْجَزَرِيِّ ، عَنْ مَقْسَمٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : إِذَا أَصَابَهَا فِي الدَّمِ فَدِينَارٍ ، وَإِذَا أَصَابَهَا فِي انْقِطَاعِ الدَّمِ فَنِصْفُ دِينَارٍ

باب ما جاء في العزل ٤٩

٢١٧٠ ^{١٨٥} حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الطَّالْقَانِيُّ ، ثَنَا سَفْيَانٌ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ قُرَّعَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، ذَكَرَ ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَعْنِي الْعَزْلَ - قَالَ « فَلَيْمَ يَفْعَلْ أَحَدُكُمْ ؟ » وَلَمْ يَقُلْ : فَلَا يَفْعَلْ أَحَدُكُمْ « فَانْهَ لَيْسَتْ مِنْ نَفْسٍ مَخْلُوقَةٍ إِلَّا اللَّهُ خَالِقُهَا » قَالَ أَبُو دَاوُدَ : قُرَّعَةُ مَوْلَى زِيَادٍ

(١) هذه الزيادة في نسخة الشرح ، والمراد بها أن مسدداً يقول إن غير يحيى

حدثه عن سعيد .

٢١٧١ ^{١٨٤٦} حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، ثنا يحيى ، أن محمد بن

عبد الرحمن بن ثوبان حدثه ، أن رفاعه حدثه ، عن أبي سعيد الخدري أن رجلا

قال : يا رسول الله ، إن لي جارية ، وأنا أعزل عنها ، وأنا أكره أن تحمل ، وأنا

أريد ما يريد الرجال ، وإن اليهود تحدث أن العزل مؤؤدة الصغرى ، قال

« كَذَبَتْ يَهُودٌ ، لو أراد الله أن يخلقه ما استطعت أن تصرفه »

٢١٧٢ ^{١٨٤٧} حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ،

عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن ابن محيريز ، قال : دخلت المسجد فرأيت أبا سعيد

الخدري فجلست إليه ، فسألته عن العزل ، فقال أبو سعيد : خرجنا مع رسول الله

صلى الله عليه وسلم في غزوة بني المصطلق فأصبنا سبيًا من سبي العرب فاشتبهنا

النساء واشتدت علينا العزوبة ، وأحببنا الفداء ، فأردنا أن نعزل ، ثم قلنا : نعزل

ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا قبل أن نسأله عن ذلك ، فسألناه

عن ذلك ، فقال « ما عليكم أن لا تفعلوا ، ما من نسمة كائنة إلى يوم القيامة

إلا وهى كائنة » ^١ سننه صحيح

٢١٧٣ ^{١٨٤٨} حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا الفضل بن دكين ، ثنا زهير ،

عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : جاء رجل من الأنصار إلى رسول الله صلى الله

عليه وسلم فقال : إن لي جارية أطوف عليها ، وأنا أكره أن تحمل ، فقال « أعزل

عنها إن شئت فإنه سيأتيها ما قُدِّرَ لها » قال : فلبث الرجل ثم أتاه فقال : إن

الجارية قد حملت ، قال « قد أخبرتك أنه سيأتيها ما قُدِّرَ [لها] »

باب ما يكره من ذكر الرجل ما يكون من إصابته أهله ^١ سننه صحيح

٢١٧٤ ^{١٨٤٩} حدثنا مسدد ، ثنا بشر ، ثنا الجريري ، ح وثنا مؤمل ، ثنا

إسماعيل ، ح وثنا موسى ، ثنا حماد ، كلهم عن الجريري ، عن أبي نضرة ، حدثني

عنه ^١ سننه صحيح ^{١٩٨٧} ^{١٩٨٨} ^{١٩٨٩} ^{١٩٩٠} ^{١٩٩١} ^{١٩٩٢} ^{١٩٩٣} ^{١٩٩٤} ^{١٩٩٥} ^{١٩٩٦} ^{١٩٩٧} ^{١٩٩٨} ^{١٩٩٩} ^{٢٠٠٠} ^{٢٠٠١} ^{٢٠٠٢} ^{٢٠٠٣} ^{٢٠٠٤} ^{٢٠٠٥} ^{٢٠٠٦} ^{٢٠٠٧} ^{٢٠٠٨} ^{٢٠٠٩} ^{٢٠١٠} ^{٢٠١١} ^{٢٠١٢} ^{٢٠١٣} ^{٢٠١٤} ^{٢٠١٥} ^{٢٠١٦} ^{٢٠١٧} ^{٢٠١٨} ^{٢٠١٩} ^{٢٠٢٠} ^{٢٠٢١} ^{٢٠٢٢} ^{٢٠٢٣} ^{٢٠٢٤} ^{٢٠٢٥} ^{٢٠٢٦} ^{٢٠٢٧} ^{٢٠٢٨} ^{٢٠٢٩} ^{٢٠٣٠} ^{٢٠٣١} ^{٢٠٣٢} ^{٢٠٣٣} ^{٢٠٣٤} ^{٢٠٣٥} ^{٢٠٣٦} ^{٢٠٣٧} ^{٢٠٣٨} ^{٢٠٣٩} ^{٢٠٤٠} ^{٢٠٤١} ^{٢٠٤٢} ^{٢٠٤٣} ^{٢٠٤٤} ^{٢٠٤٥} ^{٢٠٤٦} ^{٢٠٤٧} ^{٢٠٤٨} ^{٢٠٤٩} ^{٢٠٥٠} ^{٢٠٥١} ^{٢٠٥٢} ^{٢٠٥٣} ^{٢٠٥٤} ^{٢٠٥٥} ^{٢٠٥٦} ^{٢٠٥٧} ^{٢٠٥٨} ^{٢٠٥٩} ^{٢٠٦٠} ^{٢٠٦١} ^{٢٠٦٢} ^{٢٠٦٣} ^{٢٠٦٤} ^{٢٠٦٥} ^{٢٠٦٦} ^{٢٠٦٧} ^{٢٠٦٨} ^{٢٠٦٩} ^{٢٠٧٠} ^{٢٠٧١} ^{٢٠٧٢} ^{٢٠٧٣} ^{٢٠٧٤} ^{٢٠٧٥} ^{٢٠٧٦} ^{٢٠٧٧} ^{٢٠٧٨} ^{٢٠٧٩} ^{٢٠٨٠} ^{٢٠٨١} ^{٢٠٨٢} ^{٢٠٨٣} ^{٢٠٨٤} ^{٢٠٨٥} ^{٢٠٨٦} ^{٢٠٨٧} ^{٢٠٨٨} ^{٢٠٨٩} ^{٢٠٩٠} ^{٢٠٩١} ^{٢٠٩٢} ^{٢٠٩٣} ^{٢٠٩٤} ^{٢٠٩٥} ^{٢٠٩٦} ^{٢٠٩٧} ^{٢٠٩٨} ^{٢٠٩٩} ^{٢١٠٠} ^{٢١٠١} ^{٢١٠٢} ^{٢١٠٣} ^{٢١٠٤} ^{٢١٠٥} ^{٢١٠٦} ^{٢١٠٧} ^{٢١٠٨} ^{٢١٠٩} ^{٢١١٠} ^{٢١١١} ^{٢١١٢} ^{٢١١٣} ^{٢١١٤} ^{٢١١٥} ^{٢١١٦} ^{٢١١٧} ^{٢١١٨} ^{٢١١٩} ^{٢١٢٠} ^{٢١٢١} ^{٢١٢٢} ^{٢١٢٣} ^{٢١٢٤} ^{٢١٢٥} ^{٢١٢٦} ^{٢١٢٧} ^{٢١٢٨} ^{٢١٢٩} ^{٢١٣٠} ^{٢١٣١} ^{٢١٣٢} ^{٢١٣٣} ^{٢١٣٤} ^{٢١٣٥} ^{٢١٣٦} ^{٢١٣٧} ^{٢١٣٨} ^{٢١٣٩} ^{٢١٤٠} ^{٢١٤١} ^{٢١٤٢} ^{٢١٤٣} ^{٢١٤٤} ^{٢١٤٥} ^{٢١٤٦} ^{٢١٤٧} ^{٢١٤٨} ^{٢١٤٩} ^{٢١٥٠} ^{٢١٥١} ^{٢١٥٢} ^{٢١٥٣} ^{٢١٥٤} ^{٢١٥٥} ^{٢١٥٦} ^{٢١٥٧} ^{٢١٥٨} ^{٢١٥٩} ^{٢١٦٠} ^{٢١٦١} ^{٢١٦٢} ^{٢١٦٣} ^{٢١٦٤} ^{٢١٦٥} ^{٢١٦٦} ^{٢١٦٧} ^{٢١٦٨} ^{٢١٦٩} ^{٢١٧٠} ^{٢١٧١} ^{٢١٧٢} ^{٢١٧٣} ^{٢١٧٤} ^{٢١٧٥} ^{٢١٧٦} ^{٢١٧٧} ^{٢١٧٨} ^{٢١٧٩} ^{٢١٨٠} ^{٢١٨١} ^{٢١٨٢} ^{٢١٨٣} ^{٢١٨٤} ^{٢١٨٥} ^{٢١٨٦} ^{٢١٨٧} ^{٢١٨٨} ^{٢١٨٩} ^{٢١٩٠} ^{٢١٩١} ^{٢١٩٢} ^{٢١٩٣} ^{٢١٩٤} ^{٢١٩٥} ^{٢١٩٦} ^{٢١٩٧} ^{٢١٩٨} ^{٢١٩٩} ^{٢٢٠٠} ^{٢٢٠١} ^{٢٢٠٢} ^{٢٢٠٣} ^{٢٢٠٤} ^{٢٢٠٥} ^{٢٢٠٦} ^{٢٢٠٧} ^{٢٢٠٨} ^{٢٢٠٩} ^{٢٢١٠} ^{٢٢١١} ^{٢٢١٢} ^{٢٢١٣} ^{٢٢١٤} ^{٢٢١٥} ^{٢٢١٦} ^{٢٢١٧} ^{٢٢١٨} ^{٢٢١٩} ^{٢٢٢٠} ^{٢٢٢١} ^{٢٢٢٢} ^{٢٢٢٣} ^{٢٢٢٤} ^{٢٢٢٥} ^{٢٢٢٦} ^{٢٢٢٧} ^{٢٢٢٨} ^{٢٢٢٩} ^{٢٢٣٠} ^{٢٢٣١} ^{٢٢٣٢} ^{٢٢٣٣} ^{٢٢٣٤} ^{٢٢٣٥} ^{٢٢٣٦} ^{٢٢٣٧} ^{٢٢٣٨} ^{٢٢٣٩} ^{٢٢٤٠} ^{٢٢٤١} ^{٢٢٤٢} ^{٢٢٤٣} ^{٢٢٤٤} ^{٢٢٤٥} ^{٢٢٤٦} ^{٢٢٤٧} ^{٢٢٤٨} ^{٢٢٤٩} ^{٢٢٥٠} ^{٢٢٥١} ^{٢٢٥٢} ^{٢٢٥٣} ^{٢٢٥٤} ^{٢٢٥٥} ^{٢٢٥٦} ^{٢٢٥٧} ^{٢٢٥٨} ^{٢٢٥٩} ^{٢٢٦٠} ^{٢٢٦١} ^{٢٢٦٢} ^{٢٢٦٣} ^{٢٢٦٤} ^{٢٢٦٥} ^{٢٢٦٦} ^{٢٢٦٧} ^{٢٢٦٨} ^{٢٢٦٩} ^{٢٢٧٠} ^{٢٢٧١} ^{٢٢٧٢} ^{٢٢٧٣} ^{٢٢٧٤} ^{٢٢٧٥} ^{٢٢٧٦} ^{٢٢٧٧} ^{٢٢٧٨} ^{٢٢٧٩} ^{٢٢٨٠} ^{٢٢٨١} ^{٢٢٨٢} ^{٢٢٨٣} ^{٢٢٨٤} ^{٢٢٨٥} ^{٢٢٨٦} ^{٢٢٨٧} ^{٢٢٨٨} ^{٢٢٨٩} ^{٢٢٩٠} ^{٢٢٩١} ^{٢٢٩٢} ^{٢٢٩٣} ^{٢٢٩٤} ^{٢٢٩٥} ^{٢٢٩٦} ^{٢٢٩٧} ^{٢٢٩٨} ^{٢٢٩٩} ^{٢٣٠٠} ^{٢٣٠١} ^{٢٣٠٢} ^{٢٣٠٣} ^{٢٣٠٤} ^{٢٣٠٥} ^{٢٣٠٦} ^{٢٣٠٧} ^{٢٣٠٨} ^{٢٣٠٩} ^{٢٣١٠} ^{٢٣١١} ^{٢٣١٢} ^{٢٣١٣} ^{٢٣١٤} ^{٢٣١٥} ^{٢٣١٦} ^{٢٣١٧} ^{٢٣١٨} ^{٢٣١٩} ^{٢٣٢٠} ^{٢٣٢١} ^{٢٣٢٢} ^{٢٣٢٣} ^{٢٣٢٤} ^{٢٣٢٥} ^{٢٣٢٦} ^{٢٣٢٧} ^{٢٣٢٨} ^{٢٣٢٩} ^{٢٣٣٠} ^{٢٣٣١} ^{٢٣٣٢} ^{٢٣٣٣} ^{٢٣٣٤} ^{٢٣٣٥} ^{٢٣٣٦} ^{٢٣٣٧} ^{٢٣٣٨} ^{٢٣٣٩} ^{٢٣٤٠} ^{٢٣٤١} ^{٢٣٤٢} ^{٢٣٤٣} ^{٢٣٤٤} ^{٢٣٤٥} ^{٢٣٤٦} ^{٢٣٤٧} ^{٢٣٤٨} ^{٢٣٤٩} ^{٢٣٥٠} ^{٢٣٥١} ^{٢٣٥٢} ^{٢٣٥٣} ^{٢٣٥٤} ^{٢٣٥٥} ^{٢٣٥٦} ^{٢٣٥٧} ^{٢٣٥٨} ^{٢٣٥٩} ^{٢٣٦٠} ^{٢٣٦١} ^{٢٣٦٢} ^{٢٣٦٣} ^{٢٣٦٤} ^{٢٣٦٥} ^{٢٣٦٦} ^{٢٣٦٧} ^{٢٣٦٨} ^{٢٣٦٩} ^{٢٣٧٠} ^{٢٣٧١} ^{٢٣٧٢} ^{٢٣٧٣} ^{٢٣٧٤} ^{٢٣٧٥} ^{٢٣٧٦} ^{٢٣٧٧} ^{٢٣٧٨} ^{٢٣٧٩} ^{٢٣٨٠} ^{٢٣٨١} ^{٢٣٨٢} ^{٢٣٨٣} ^{٢٣٨٤} ^{٢٣٨٥} ^{٢٣٨٦} ^{٢٣٨٧} ^{٢٣٨٨} ^{٢٣٨٩} ^{٢٣٩٠} ^{٢٣٩١} ^{٢٣٩٢} ^{٢٣٩٣} ^{٢٣٩٤} ^{٢٣٩٥} ^{٢٣٩٦} ^{٢٣٩٧} ^{٢٣٩٨} ^{٢٣٩٩} ^{٢٤٠٠} ^{٢٤٠١} ^{٢٤٠٢} ^{٢٤٠٣} ^{٢٤٠٤} ^{٢٤٠٥} ^{٢٤٠٦} ^{٢٤٠٧} ^{٢٤٠٨} ^{٢٤٠٩} ^{٢٤١٠} ^{٢٤١١} ^{٢٤١٢} ^{٢٤١٣} ^{٢٤١٤} ^{٢٤١٥} ^{٢٤١٦} ^{٢٤١٧} ^{٢٤١٨} ^{٢٤١٩} ^{٢٤٢٠} ^{٢٤٢١} ^{٢٤٢٢} ^{٢٤٢٣} ^{٢٤٢٤} ^{٢٤٢٥} ^{٢٤٢٦} ^{٢٤٢٧} ^{٢٤٢٨} ^{٢٤٢٩} ^{٢٤٣٠} ^{٢٤٣١} ^{٢٤٣٢} ^{٢٤٣٣} ^{٢٤٣٤} ^{٢٤٣٥} ^{٢٤٣٦} ^{٢٤٣٧} ^{٢٤٣٨} ^{٢٤٣٩} ^{٢٤٤٠} ^{٢٤٤١} ^{٢٤٤٢} ^{٢٤٤٣} ^{٢٤٤٤} ^{٢٤٤٥} ^{٢٤٤٦} ^{٢٤٤٧} ^{٢٤٤٨} ^{٢٤٤٩} ^{٢٤٥٠} ^{٢٤٥١} ^{٢٤٥٢} ^{٢٤٥٣} ^{٢٤٥٤} ^{٢٤٥٥} ^{٢٤٥٦} ^{٢٤٥٧} ^{٢٤٥٨} ^{٢٤٥٩} ^{٢٤٦٠} ^{٢٤٦١} ^{٢٤٦٢} ^{٢٤٦٣} ^{٢٤٦٤} ^{٢٤٦٥} ^{٢٤٦٦} ^{٢٤٦٧} ^{٢٤٦٨} ^{٢٤٦٩} ^{٢٤٧٠} ^{٢٤٧١} ^{٢٤٧٢} ^{٢٤٧٣} ^{٢٤٧٤} ^{٢٤٧٥} ^{٢٤٧٦} ^{٢٤٧٧} ^{٢٤٧٨} ^{٢٤٧٩} ^{٢٤٨٠} ^{٢٤٨١} ^{٢٤٨٢} ^{٢٤٨٣} ^{٢٤٨٤} ^{٢٤٨٥} ^{٢٤٨٦} ^{٢٤٨٧} ^{٢٤٨٨} ^{٢٤٨٩} ^{٢٤٩٠} ^{٢٤٩١} ^{٢٤٩٢} ^{٢٤٩٣} ^{٢٤٩٤} ^{٢٤٩٥} ^{٢٤٩٦} ^{٢٤٩٧} ^{٢٤٩٨} ^{٢٤٩٩} ^{٢٥٠٠} ^{٢٥٠١} ^{٢٥٠٢} ^{٢٥٠٣} ^{٢٥٠٤} ^{٢٥٠٥} ^{٢٥٠٦} ^{٢٥٠٧} ^{٢٥٠٨} ^{٢٥٠٩} ^{٢٥١٠} ^{٢٥١١} ^{٢٥١٢} ^{٢٥١٣} ^{٢٥١٤} ^{٢٥١٥} ^{٢٥١٦} ^{٢٥١٧} ^{٢٥١٨} ^{٢٥١٩} ^{٢٥٢٠} ^{٢٥٢١} ^{٢٥٢٢} ^{٢٥٢٣} ^{٢٥٢٤} ^{٢٥٢٥} ^{٢٥٢٦} ^{٢٥٢٧} ^{٢٥٢٨} ^{٢٥٢٩} ^{٢٥٣٠} ^{٢٥٣١} ^{٢٥٣٢} ^{٢٥٣٣} ^{٢٥٣٤} ^{٢٥٣٥} ^{٢٥٣٦} ^{٢٥٣٧} ^{٢٥٣٨} ^{٢٥٣٩} ^{٢٥٤٠} ^{٢٥٤١} ^{٢٥٤٢} ^{٢٥٤٣} ^{٢٥٤٤} ^{٢٥٤٥} ^{٢٥٤٦} ^{٢٥٤٧} ^{٢٥٤٨} ^{٢٥٤٩} ^{٢٥٥٠} ^{٢٥٥١} ^{٢٥٥٢} ^{٢٥٥٣} ^{٢٥٥٤} ^{٢٥٥٥} ^{٢٥٥٦} ^{٢٥٥٧} ^{٢٥٥٨} ^{٢٥٥٩} ^{٢٥٦٠} ^{٢٥٦١} ^{٢٥٦٢} ^{٢٥٦٣} ^{٢٥٦٤} ^{٢٥٦٥} ^{٢٥٦٦} ^{٢٥٦٧} ^{٢٥٦٨} ^{٢٥٦٩} ^{٢٥٧٠} ^{٢٥٧١} ^{٢٥٧٢} ^{٢٥٧٣} ^{٢٥٧٤} ^{٢٥٧٥} ^{٢٥٧٦} ^{٢٥٧٧} ^{٢٥٧٨} ^{٢٥٧٩} ^{٢٥٨٠} ^{٢٥٨١} ^{٢٥٨٢} ^{٢٥٨٣} ^{٢٥٨٤} ^{٢٥٨٥} ^{٢٥٨٦} ^{٢٥٨٧} ^{٢٥٨٨} ^{٢٥٨٩} ^{٢٥٩٠} ^{٢٥٩١} ^{٢٥٩٢} ^{٢٥٩٣} ^{٢٥٩٤} ^{٢٥٩٥} ^{٢٥٩٦} ^{٢٥٩٧} ^{٢٥٩٨} ^{٢٥٩٩} ^{٢٦٠٠} ^{٢٦٠١} ^{٢٦٠٢} ^{٢٦٠٣} ^{٢٦٠٤} ^{٢٦٠٥} ^{٢٦٠٦} ^{٢٦٠٧} ^{٢٦٠٨} ^{٢٦٠٩} ^{٢٦١٠} ^{٢٦١١} ^{٢٦١٢} ^{٢٦١٣} ^{٢٦١٤} ^{٢٦١٥} ^{٢٦١٦} ^{٢٦١٧} ^{٢٦١٨} ^{٢٦١٩} ^{٢٦٢٠} ^{٢٦٢١} ^{٢٦٢٢} ^{٢٦٢٣} ^{٢٦٢٤} ^{٢٦٢٥} ^{٢٦٢٦} ^{٢٦٢٧} ^{٢٦٢٨} ^{٢٦٢٩} ^{٢٦٣٠} ^{٢٦٣١} ^{٢٦٣٢} ^{٢٦٣٣} ^{٢٦٣٤} ^{٢٦٣٥} ^{٢٦٣٦} ^{٢٦٣٧} ^{٢٦٣٨} ^{٢٦٣٩} ^{٢٦٤٠} ^{٢٦٤١} ^{٢٦٤٢} ^{٢٦٤٣} ^{٢٦٤٤} ^{٢٦٤٥} ^{٢٦٤٦} ^{٢٦٤٧} ^{٢٦٤٨} ^{٢٦٤٩} ^{٢٦٥٠} ^{٢٦٥١} ^{٢٦٥٢} ^{٢٦٥٣} ^{٢٦٥٤} ^{٢٦٥٥} ^{٢٦٥٦} ^{٢٦٥٧} ^{٢٦٥٨} ^{٢٦٥٩} ^{٢٦٦٠} ^{٢٦٦١} ^{٢٦٦٢} ^{٢٦٦٣} ^{٢٦٦٤} ^{٢٦٦٥} ^{٢٦٦٦} ^{٢٦٦٧} ^{٢٦٦٨} ^{٢٦٦٩} ^{٢٦٧٠} ^{٢٦٧١} ^{٢٦٧٢} ^{٢٦٧٣} ^{٢٦٧٤} ^{٢٦٧٥} ^{٢٦٧٦} ^{٢٦٧٧} ^{٢٦٧٨} ^{٢٦٧٩} ^{٢٦٨٠} ^{٢٦٨١} ^{٢٦٨٢} ^{٢٦٨٣} ^{٢٦٨٤} ^{٢٦٨٥} ^{٢٦٨٦} ^{٢٦٨٧} ^{٢٦٨٨} ^{٢٦٨٩} ^{٢٦٩٠} ^{٢٦٩١} ^{٢٦٩٢} ^{٢٦٩٣} ^{٢٦٩٤} ^{٢٦٩٥} ^{٢٦٩٦} ^{٢٦٩٧} ^{٢٦٩٨} ^{٢٦٩٩} ^{٢٧٠٠} ^{٢٧٠١} ^{٢٧٠٢} ^{٢٧٠٣} ^{٢٧٠٤} ^{٢٧٠٥} ^{٢٧٠٦} ^{٢٧٠٧} ^{٢٧٠٨} ^{٢٧٠٩} ^{٢٧١٠} ^{٢٧١١} ^{٢٧١٢} ^{٢٧١٣} ^{٢٧١٤} ^{٢٧١٥} ^{٢٧١٦} ^{٢٧١٧} ^{٢٧١٨} ^{٢٧١٩} ^{٢٧٢٠} ^{٢٧٢١} ^{٢٧٢٢} ^{٢٧٢٣} ^{٢٧٢٤} ^{٢٧٢٥} ^{٢٧٢٦} ^{٢٧٢٧} ^{٢٧٢٨} ^{٢٧٢٩} ^{٢٧٣٠} ^{٢٧٣١} ^{٢٧٣٢} ^{٢٧٣٣} ^{٢٧٣٤} ^{٢٧٣٥} ^{٢٧٣٦} ^{٢٧٣٧} ^{٢٧٣٨} ^{٢٧٣٩} ^{٢٧٤٠} ^{٢٧٤١} ^{٢٧٤٢} ^{٢٧٤٣} ^{٢٧٤٤} ^{٢٧٤٥} ^{٢٧٤٦} ^{٢٧٤٧} ^{٢٧٤٨} ^{٢٧٤٩} ^{٢٧٥٠} ^{٢٧٥١} ^{٢٧٥٢} ^{٢٧٥٣} ^{٢٧٥٤} ^{٢٧٥٥} ^{٢٧٥٦} ^{٢٧٥٧} ^{٢٧٥٨} ^{٢٧٥٩} ^{٢٧٦٠} ^{٢٧٦١} ^{٢٧٦٢} ^{٢٧٦٣} ^{٢٧٦٤} ^{٢٧٦٥} <

شيخ من طفاوة ، قال : تَثَوَيْتُ ^(١) أبا هريرة بالمدينة ، فلم أر رجلا من أصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم أشَدَّ تَشْمِيرًا وَلَا أَقْوَمَ عَلَى ضَيْفٍ مِنْهُ ، فبينما أنا عنده
يوما وهو على سرير له ومعه كيس فيه حصَى ، أو نَوَى ، وأسفل منه جارية له
سَوْدَاءُ ، وَهُوَ يُسَبِّحُ بِهَا ، حتى إذا انقَدَمَا في الكيس ألقاه إليها ، فجمعته فأعادته
في الكيس ، فدفعته ^(٢) إليه ، فقال : ألا أحدثك ، عنى وعن رسول الله صلى
الله عليه وسلم ؟ قال : قلت : بلى ، قال : بينا أنا أُوْعَكُ في المسجد إذ جاء رسول
الله صلى الله عليه وسلم حتى دخل المسجد فقال « مَنْ أَحْسَنَ الْفَتَى الدَّوْسِيَّ » ؟
ثلاث مرات ، فقال رجل : يا رسول الله ، هُوَ ذَا يُوْعَكُ في جانب المسجد ، فأقبل
يمشى حتى انتهى إلىَّ ، فوضع يده على ، فقال لى معروفا ، فهُضْتُ ، فانطلق يمشى
حتى أتى مقامه الذى يصلى فيه ، فأقبل عليهم ومعه صَفَّانِ من رجال وصفٌ من
نساء ، أو صَفَّانِ من نساء وَصَفٌ من رجال ، فقال « إِنْ أَنْسَانِ الشَّيْطَانِ شَيْئًا مِنْ
صَلَاتِي فَلْيَسْبَحِ الْقَوْمَ وَلْيُصَفِّقِ النِّسَاءَ » قال : فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم
يَنْسَ مِنْ صَلَاتِهِ شَيْئًا ، فقال « مَجَالِسَكُمْ مَجَالِسَكُمْ » زاد موسى « ههنا » ثم
حمد الله تعالى وأثنى عليه ، ثم قال « أما بعد » ثم اتفقوا : ثم أقبل على الرجال فقال
« هل منكم الرجل إذا أتى أهله فأغلق عليه بابَه وألقى عليه ستره واستتر بستر
الله » ؟ قالوا : نعم ، قال « ثم يجلس بعد ذلك فيقول فعلت كذا فعلت كذا »
قال : فسكتوا ، قال : فأقبل على النساء فقال « هل منكن من تحدث » ؟ فَسَكَتْنَ
بَفِشَتِ فَتَاةٌ [قال مؤمل فى حديثه : فتاة كَهَابٌ] على إحدى ركبتيها ،
وَأَطَاوَاتِ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَرَاهَا وَيَسْمَعَ كَلَامَهَا ، فقالت : يا رسول
الله ، إِنْهُمْ لَيَتَحَدَّثُونَ ، وَإِنَّهُمْ لَيَتَحَدَّثُنَّ ، فقال « هل تدرون ما مثل ذلك » ؟

(١) « تثويت أبا هريرة » أى : جثته ضيفا ، والتوى : الضيف

(٢) فى نسخة « فرفعته إليه »

(٣) من الوعك . وهو شدة الحمى

ترتيب ١/٥٠٥ فطايى سال
القوم رسالة اذا اطلق لى
الرجال دون النساء وعلى هذا
قوله الله تعالى (ويسرنون من نكح)
والنساء من نكاح

فقال « إنما ذلك مثل شيطانة لقيت شيطانا في السَّكَّةِ فقضى منها حاجته والناس ينظرون إليه ، ألا وإنَّ طيبَ الرجال ما ظهر ريحُه ولم يَظْهَرْ لَوْنُه ، ألا إنَّ طيبَ النساء ما ظهر لونه ولم يَظْهَرْ ريحُه » قال أبو داود [لمن ههنا حفظته عن مؤمل وموسى « أَلَا لَا يُفْضِيَنَّ رجلٌ إلى رجل ، ولا امرأة إلى امرأة ، إلا إلى ولد أو والد » وذكر ثالثة فأنسيها ، وهو في حديث مسدد [ولكني لم أُتَقِّنْهُ كما أحب] وقال موسى : ثنا حماد عن الجريري عن أبي نضرة عن الطفاوى

آخر كتاب النكاح

بسم الله الرحمن الرحيم

تفريع أبواب الطلاق

(١) باب فيمن خَبَّ امرأة على زوجها

٢١٧٥ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا زيد بن الحباب ، ثنا عمار بن رُزَيْق ، عن عبد الله بن عيسى ، عن عكرمة ، عن يحيى بن يعمر ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَيْسَ مِنَّا مَنْ خَبَّ (١) امرأة على زوجها ، أو عَبْدًا عَلَى سَيِّدِهِ »

(٢) باب في المرأة تسأل زوجها طلاق امرأة له

٢١٧٦ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تسأل المرأة طلاق أختها لتستفرغ صحتها ، ولتَنكِحَ ، فإنما لها ما قُدِّرَ لها »

(٣) باب في كراهية الطلاق

٢١٧٧ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا مُعَرِّف ، عن محارب ، قال : قال

(١) « خب ، أى : أفسدها ، بأن يحجب إليها كراهة الزوج

فصحى
ولا
بها رواه

٢٠
١٠

١٠
١٠

١٧٠
١٩٦

١٩٠
١٩٠
١٩٠

١٩٠

رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما أحل الله شيئا أبغض إليه من الطلاق »

٢١٧٨ ^{١٢٦٥} حدثنا كثير بن عبيد، ثنا محمد بن خالد، عن معرف بن واصل، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « أبغض الحلال إلى الله تعالى الطلاق »

(٤) باب [في] طلاق السنة

٢١٧٩ ^{١٢٦٤} — حدثنا القعنبي، عن مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسأل عمر ابن الخطاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مره فليراجعها ثم ليُمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر، ثم إن شاء أمسك بعد ذلك وإن شاء طلق قبل أن يمس، فتلک العدة التي أمر الله سبحانه أن تُطلق لها النساء »

٢١٨٠ — حدثنا قتيبة بن سعيد، ثنا الليث، عن نافع، أن ابن عمر طلق امرأة له وهي حائض تطليقة، بمعنى حديث مالك

٢١٨١ ^{١٢٦١} حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا وكيع، عن سفيان، عن محمد ابن عبد الرحمن مولى آل طلحة، عن سالم، عن ابن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض، فذكر ذلك عمر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مره فليراجعها ثم ليطلقها إذا طهرت، أو وهي حامل »

٢١٨٢ ^{١٢٦٠} حدثنا أحمد بن صالح، ثنا عنبسة، ثنا يونس، عن ابن شهاب، أخبرني سالم بن عبد الله، عن أبيه أنه طلق امرأته وهي حائض، فذكر ذلك عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فتغيظ رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم قال « مره فليراجعها، ثم ليُمسكها حتى تطهر ثم تحيض فتطهر، ثم إن شاء طلقها طاهرا قبل أن يمس، فذلك الطلاق للعدة كما أمر الله عز وجل »

٢١٨٣ ^{١٢٦٧} حدثنا الحسن بن علي، ثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن

(٥) باب الرجل يراجع ولا يشهد

٢١٨٦ ^{١٢٨٨} حدثنا بشر بن هلال ، أن جعفر بن سليمان حدثهم ، عن أسد بن

خنيص المصنف ١٢٨٨

يزيد الرّشك ، عن مطرف بن عبد الله ، أن عمران بن حصين سئل عن الرجل

صفحة ٢٧٧/٧

يطلق امرأته ثم يقع بها ولم يشهد على طلاقها ولا على رجعتها ، فقال : طلقت لغير سنة ،

الرد ١٦٧/٧

وَرَأَجَعْتَ لغير سنة أشهد على طلاقها وعلى رجعتها ولا تعدّ

(٦) باب في سنة طلاق العبد

٢١٨٧ ^{١٢٨٩} حدثنا زهير بن حرب ، ثنا يحيى بن سعيد ، ثنا علي بن المبارك ،

حدثني يحيى بن أبي كثير ، أن عمر بن معتب أخبره ، أن أبا حسن مولى بني نوفل

أخبره ، أنه استفتى ابن عباس في مملوك كانت تحته مملوكة فطلقها تطليقتين ، ثم

عتقا بعد ذلك : هل يصلح له أن يخطبها ؟ قال : نعم ، قضى بذلك رسول الله

صلى الله عليه وسلم

٢١٨٨ - حدثنا محمد بن المنثري ، ثنا عثمان بن عمر ، أخبرنا علي ، بأسناده

ومعناه بلا إخبار ، قال ابن عباس : بقيت لك واحدة ، قضى به رسول الله صلى

الله عليه وسلم

[قال أبو داود : سمعت أحمد بن حنبل قال : قال عبد الرزاق : قال ابن

المبارك لمعمر : من أبو الحسن هذا ؟ لقد تحمل صخرة عظيمة !! قال أبو داود :

أبو الحسن هذا روى عنه الزهري ، قال الزهري : وكان من الفقهاء ، روى الزهري

عن أبي الحسن أحاديث ، قال أبو داود : أبو الحسن معروف ، وليس العمل على

هذا الحديث [^{١٢٩٠} حكاية أبو داود عن أحمد بن حنبل وما بعده في رواية أبي الطيب بن الحسن بن علي

٢١٨٩ ^{١٢٩١} حدثنا محمد بن مسعود ، ثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، عن أسد بن

مُظَاهِر ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « طَلَّاقٌ »

(١٧ م - ج ثاني)

عن أسد بن خنيص المصنف ١٢٩١

عن أسد بن خنيص المصنف ١٢٩١

ابن القيم نقل عن أبيه عن
قال : أنا هذا ليس في كتاب الله
رواه في سنة الله رسول الله صلى الله عليه وسلم
به المحدثون وذكر المحدثون حديثه
ثم قالوا للصبي عن القاسم قالوا : هذا
وذكر عن القاسم أنه سئل هل يملك في
هذا عن أبيه قال لا وذكر المحدثون
في ابن عمر مرفوعاً أنه قال : لا يملك
والصبي أنه سئل عن أبيه

ابن القيم نقل عن أبيه عن
قال : أنا هذا ليس في كتاب الله
رواه في سنة الله رسول الله صلى الله عليه وسلم
به المحدثون وذكر المحدثون حديثه
ثم قالوا للصبي عن القاسم قالوا : هذا
وذكر عن القاسم أنه سئل هل يملك في
هذا عن أبيه قال لا وذكر المحدثون
في ابن عمر مرفوعاً أنه قال : لا يملك
والصبي أنه سئل عن أبيه

٧ - باب في الطلاق قبل النكاح

٢١٩٠ حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، ح وثنا ابن الصباح ، ثنا
عبد العزيز بن عبد الصمد ، قال : ثنا مطر الوراق ، عن عمرو بن شعيب ، عن
أبيه ، عن جده ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا طلاق إلا فيما تملك ، ولا
عقق إلا فيما تملك ، ولا بيع إلا فيما تملك » زاد ابن الصباح « ولا وفاء نذر إلا
فيما تملك »

ابن القيم نقل عن أبيه عن
قال : أنا هذا ليس في كتاب الله
رواه في سنة الله رسول الله صلى الله عليه وسلم
به المحدثون وذكر المحدثون حديثه
ثم قالوا للصبي عن القاسم قالوا : هذا
وذكر عن القاسم أنه سئل هل يملك في
هذا عن أبيه قال لا وذكر المحدثون
في ابن عمر مرفوعاً أنه قال : لا يملك
والصبي أنه سئل عن أبيه

٢١٩١ حدثنا محمد بن العلاء ، أخبرنا أبو أسامة ، عن الوليد بن كثير ،
حدثني عبد الرحمن بن الحرث ، عن عمرو بن شعيب ، باسناده ومعناه ، زاد
« مَنْ حَلَفَ عَلَى مَعْصِيَةٍ فَلَا يَمِينَ لَهُ ، وَمَنْ حَلَفَ عَلَى قَطِيعَةٍ رَحِمَ فَلَا يَمِينُ لَهُ »
٢١٩٢ حدثنا ابن السرح ، ثنا ابن وهب ، عن يحيى بن عبد الله بن
سالم ، عن عبد الرحمن بن الحرث الخزومي ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ،
عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في هذا الخبر ، زاد « وَلَا نَذَرَ إِلَّا
فِيمَا أَتَّبَعِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ »

ابن القيم نقل عن أبيه عن
قال : أنا هذا ليس في كتاب الله
رواه في سنة الله رسول الله صلى الله عليه وسلم
به المحدثون وذكر المحدثون حديثه
ثم قالوا للصبي عن القاسم قالوا : هذا
وذكر عن القاسم أنه سئل هل يملك في
هذا عن أبيه قال لا وذكر المحدثون
في ابن عمر مرفوعاً أنه قال : لا يملك
والصبي أنه سئل عن أبيه

٨ - باب في الطلاق على غلط

٢١٩٣ حدثنا عبيد الله بن سعد الزهري ، أن يعقوب [بن إبراهيم]
ابن عبيد بن أبي صالح الذي كان يسكن إيليا ، قال : خرجت مع غدي بن عدي
الكندي حتى قدمنا مكة ، فبعثني إلى صفة بنت شيبه ، وكانت قد حفظت من
الحديث ما رواه عن أبيه عن جده

ابن القيم نقل عن أبيه عن
قال : أنا هذا ليس في كتاب الله
رواه في سنة الله رسول الله صلى الله عليه وسلم
به المحدثون وذكر المحدثون حديثه
ثم قالوا للصبي عن القاسم قالوا : هذا
وذكر عن القاسم أنه سئل هل يملك في
هذا عن أبيه قال لا وذكر المحدثون
في ابن عمر مرفوعاً أنه قال : لا يملك
والصبي أنه سئل عن أبيه

كتاب الطلاق

٢٥٩

أما يقع منه طلاق في كل حال من هذه الأحوال المذكورة في الفقه والفتاوى...
أما يقع منه طلاق في كل حال من هذه الأحوال المذكورة في الفقه والفتاوى...

عائشة ، قالت : سمعت عائشة تقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

« لَا طَلَّاقَ وَلَا عَتَاقَ فِي غُلَاقٍ »^(١) قال أبو داود : الغلاق أظنه في الغضب

باب في الطلاق على الهزل

[نسخة المسند ١٢٨١ ح ٦٠]

٢١٩٤ حدثنا القعنبي ، ثنا عبد العزيز - يعني ابن محمد - عن أسامة بن شراحبة
عبد الرحمن بن حبيب بن أبي هريرة ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن ابن مائه ، عن أبي هريرة
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ثَلَاثُ جِدْهَنَ جِدٌّ وَهَزْلُهُنَّ جِدٌّ : النِّكَاحُ

وَالرَّجْعَةُ ، وَالطَّلَاقُ ، وَالْإِذَا طَلَّقَ امْرَأَتَهُ فَهُوَ أَحَقُّ بِرَجْعَتِهَا
وَأَنْ يَرْجِعَ إِلَيْهَا مِنْ بَيْتِهَا أَوْ مِنْ بَيْتِ أَبِيهَا أَوْ مِنْ بَيْتِ إِخْوَانِهَا أَوْ مِنْ بَيْتِ أَهْلِهَا أَوْ مِنْ بَيْتِ مَنْ يَكُونُ فِيهِ
وَأَنْ يَرْجِعَ إِلَيْهَا مِنْ بَيْتِ مَنْ يَكُونُ فِيهِ أَوْ مِنْ بَيْتِ مَنْ يَكُونُ فِيهِ أَوْ مِنْ بَيْتِ مَنْ يَكُونُ فِيهِ

٢١٩٥ حدثنا أحمد بن محمد المروزي ، حدثني علي بن حسين بن
واقد ، عن أبيه ، عن يزيد النحوي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال :
(والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله
في أرحامهن) الآية ، وذلك أن الرجل كان إذا طلق امرأته فهو أحق برجعته
وإن طلقها ثلاثاً ، فنسخ ذلك ، وقال (الطلاق مرتان)

٢١٩٦ حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ،
أخبرني بعض بني أبي رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم ، عن عكرمة مولى ابن
عباس ، عن ابن عباس ، قال : طَلَّقَ عَبْدُ يَزِيدَ أَبُو رُكَّانَةَ وَإِخْوَتَهُ أُمَّ رُكَّانَةَ ، وَنَكَحَ
امْرَأَةً مِنْ مُزَيْنَةَ ، فَجَاءَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : مَا يُغْنِي عَنِّي إِلَّا كَأَنَّ
تَغْنَى هَذِهِ الشَّعْرَةَ ، لَشَعْرَةٍ أَخَذْتُهَا مِنْ رَأْسِهَا ، فَفَرَّقَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ ، فَأَخَذَتِ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِمِيَةً فَدَعَا بَرَكَانَةَ وَإِخْوَتَهُ ، ثُمَّ قَالَ لِمَنْ لَجَسَائِهِ « أَتَرَوْنَ فَلَانًا
يَشْبَهُ مِنْهُ » [كَذَا وَكَذَا ، مِنْ عَبْدِ يَزِيدَ ، وَفَلَانًا يَشْبَهُ مِنْهُ] كَذَا وَكَذَا ؟ « قَالُوا
نَعَمْ ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَبْدِ يَزِيدَ « طَلَّقْهَا » فَفَعَلَ ، ثُمَّ قَالَ « رَاجِعْ

(١) في نسخة في إغلاق ،

امراتك أم ركانة وإخوته » فقال : إني طلقها ثلاثاً يارسول الله ، قال « قَدْ عَلِمْتُ ، رَاجِعْهَا » وتلا (يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن) قال أبو داود : وحديث نافع بن عجير وعبد الله بن علي بن يزيد بن ركانة عن أبيه عن جده أن ركانة طلق امرأته [البتة] فردها إليه النبي صلى الله عليه وسلم أصح لأن ولد الرجل وأهله أعلم به ، إن ركانة إنما طلق امرأته البتة فجعلها النبي صلى الله عليه وسلم واحدة

١ - لكانه

٢١٩٧ حدثنا حميد بن مسعدة ، ثنا إسماعيل ، أخبرنا أيوب ، عن عبد الله بن كثير ، عن مجاهد ، قال : كنت عند ابن عباس فجاء رجل فقال : إنه طلق امرأته ثلاثاً ، قال : فسكت حتى ظننت أنه رآذها إليه ، ثم قال : ينطلق أحدكم فيركب الحوكة ثم يقول : يا ابن عباس ، يا ابن عباس ، وإن الله قال (وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً) وإنك لم تتَّقِ اللَّهَ فلم أجِدْ لك مخرجاً ، عَصَيْتَ رَبَّكَ وَبَانَ مِنْكَ امْرَأَتُكَ ، وإن الله قال (يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن) في قُبُلِ عَدْتِهِنَّ ، قال أبو داود : روى هذا الحديث حميد الأعرج وغيره عن مجاهد عن ابن عباس ، ورواه شعبة عن عمرو بن مرة عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس ، وأيوب وابن جريج جميعاً عن عكرمة بن خالد عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس ، وابن جريج عن عبد الحميد بن رافع عن عطاء عن ابن عباس ، ورواه الأعمش عن مالك بن الحارث عن ابن عباس ، وابن جريج عن عمرو بن دينار عن ابن عباس ، كلهم قالوا في الطلاق الثلاث إنه أجازها ، قال : وبانت منك ، نحو حديث إسماعيل عن أيوب عن عبد الله بن كثير ، قال أبو داود : وروى حماد ابن زيد عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس : إذا قال « أنت طالق ثلاثاً » بفم واحد فهي واحدة ، ورواه إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن عكرمة ، هذا قوله ، لم يذكر ابن عباس ، وجعله قول عكرمة

١ - لكانه
٢ - لكانه
٣ - لكانه

٢١٩٨ وصار قول ابن عباس فيما حدثنا أحمد بن صالح ومحمد بن يحيى

١ - لكانه

وهذا حديث أحمد ، قالوا : ثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن [بن عوف] ومحمد بن عبد الرحمن بن ثوبان ، عن محمد ابن إياس ، أن ابن عباس وأبا هريرة وعبد الله بن عمرو بن العاص سئلوا عن البكر يطلقها زوجها ثلاثاً ، فكلهم قالوا : لا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره ، قال أبو داود : وروى مالك عن يحيى بن سعيد عن بكير بن الأشج عن معاوية بن أبي عياش أنه شهد هذه القصة حين جاء محمد بن إياس بن البكر إلى ابن الزبير وعاصم بن عمر فسألها عن ذلك فقالت : اذهب إلى ابن عباس وأبي هريرة فاني تركتهما عند عائشة رضي الله عنها ، ثم ساق هذا الخبر [قال أبو داود : وقول ابن عباس هو أن الطلاق الثلاث تبين من زوجها مدخولاً بها وغير مدخول بها ، لا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره ، هذا مثل خبر الصرف ، قال فيه : ثم إنه رجع عنه ، يعني ابن عباس]

٢١٩٩ حدثنا محمد بن عبد الملك بن مروان ، ثنا أبو النعمان ، ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن غير واحد ، عن طاوس ، أن رجلاً يقال له أبو الصهباء كان كثير السؤال لابن عباس ، قال : أما علمت أن الرجل كان إذا طلق امرأته ثلاثاً قبل أن يدخل بها جعلوها واحدة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وصدر من إمارة عمر ؟ قال ابن عباس : بلى ، كان الرجل إذا طلق امرأته ثلاثاً قبل أن يدخل بها جعلوها واحدة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وصدر من إمارة عمر فلما رأى الناس [قد] تناهبوا فيها قال أجيروهن عليهم

٢٢٠٠ حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، أخبرني ابن طاوس ، عن أبيه ، أن أبا الصهباء قال لابن عباس : أعلم إنما كانت الثلاث تجعل واحدة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وثلاثاً من إمارة عمر ؟ قال ابن عباس : نعم

السلامة
السلامة
السلامة

السلامة

السلامة

باب فيما عني به الطلاق والنيات

٢٢٠١ ^{٨٨٤} حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، حدثني يحيى بن سعيد ،
عن محمد بن إبراهيم التيمي ، عن علقمة بن وقاص الليثي ، قال : سمعت عمر بن
الخطاب يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنما الأعمال ^(١) بالنيات ،
وإنما لكل امرئ ما نوى ، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله
ورسوله ، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه »

٢٢٠٢ ^{١٧٢٣} حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح وسليمان بن داود ، قال :
أخبرنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، أخبرني عبد الرحمن بن
عبد الله بن كعب بن مالك ، [أن عبد الله بن كعب — وكان قائد كعب من
الترزي (٢١٠) بنيه حين عمي — قال : سمعت كعب بن مالك فساق قصته في تبوك ، قال : حتى
إذا مضت أربعون من الحسين إذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي ، فقال :
إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرك أن تعزل امرأتك ، قال : فقلت أطلقها
أم ماذا أفعل ؟ قال : لا ، بل اعتزلها فلا تقر بنها ، فقلت لامرأتي الحقى بأهلك
فكوني عندهم حتى يقضى الله سبحانه في هذا الأمر

باب في الخيار

٢٢٠٣ ^{١٨٤٧} حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن الأعمش ، عن أبي الضحاح ،
عن مسروق ، عن عائشة قالت : خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترناه ،
فلم يعد ذلك شيئاً

باب في «أمرك بيدك»

٢٢٠٤ ^{١٨٨٢} حدثنا الحسن بن علي ، ثنا سليمان بن حرب ، عن حماد بن

(١) نسخة « بالنية »

إيراد ابن أبي عمير

أهل بيته وهم أعلم به وحديث ابن جريج^{٢١٩٦} رواه عن بعض بني أبي رافع عن عكرمة

عن ابن عباس

باب في الوسوسة بالطلاق

٢٢٠٩ حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، عن قتادة ، عن زرارة

ابن أوفى ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ

لَا مُنِي عَمَّا لَمْ تَتَكَلَّمْ [به] أَوْ تَعْمَلْ به ، وَبِمَا حَدَّثْتُ بِهِ أَنْفُسَهَا »

١٦ - باب في الرجل يقول لامرأته « يَا أُخْتِي »

٢٢١٠ حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ح وثنا أبو كامل ، ثنا

عبد الواحد وخالد الطحان ، المعنى ، كلهم عن خالد ، عن أبي تيممة الهجيمي ، أن

رجلا قال لامرأته « يَا أُخِيَّةَ » فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَخْتُكَ هِيَ ؟ »

فَكَرَهُ ذَلِكَ وَنَهَى عَنْهُ ^{هَذَا مَعْلُومٌ فِي سَنَنِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ (٢١٠٩)}

٢٢١١ حدثنا محمد بن إبراهيم البراز ، ثنا أبو نعيم ، ثنا عبد السلام

— يعني ابن حرب — عن خالد الحذاء ، عن أبي تيممة ، عن رجل من قومه أنه

سمع النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول لامرأته « يَا أُخِيَّةَ » فنهاه ، قال أبو

داود : ورواه عبد العزيز بن المختار عن خالد ، عن أبي عثمان ، عن أبي تيممة ،

عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ورواه شعبة عن خالد ، عن رجل ، عن أبي تيممة ،

عن النبي صلى الله عليه وسلم

٢٢١٢ حدثنا [محمد] بن المثني ، ثنا عبد الوهاب ، ثنا هشام ، عن

محمد ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أن إبراهيم صلى الله عليه وسلم

لم يكذب قط إلا ثلاثاً : ثنتان في ذات الله تعالى : قوله (إني سقيم) وقوله (بل

فعله كبيرهم هذا) وبينما هو يسير في أرض جبارٍ من الجبابرة إذ نزل منزلاً ،

فأتى الجبار ، فقيل له : إنه نزل ههنا رجل معه امرأة هي أحسن الناس ، قال :

٢٢٠٩/١١

وسلم (١٤٧)

المعنى (١١٨٨)

١٥٦/٦

ابن ماجه (٢٥٤٠)

١٧١/٤

٢٢١٠

٢٢١١

٢٢١٢

٢٢١٣

٢٢١٤

٢٢١٥

٢٢١٦

٢٢١٧

٢٢١٨

٢٢١٩

٢٢٢٠

٢٢٢١

٢٢٢٢

٢٢٢٣

٢٢٢٤

٢٢٢٥

٢٢٢٦

٢٢٢٧

٢٢٢٨

٢٢٢٩

٢٢٣٠

٢٢٣١

٢٢٣٢

٢٢٣٣

٢٢٣٤

٢٢٣٥

٢٢٣٦

٢٢٣٧

٢٢٣٨

٢٢٣٩

فأرسل إليه فسأله عنها ، فقال : إنها أختي ، فلما رجع إليها قال : إن هذا سألني عنك فأنبأته أنك أختي ، وأنه ليس اليوم مسلم غيري وغيرك ، وإنك أختي في كتاب الله ، فلا تكذبنني عنده ، وساق الحديث ، قال أبو داود : روى هذا الخبر شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه

١٧ باب في الظهار

٢٢١٣ ^{٨٩٤} حدثنا عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء [المعنى] قالوا : ثنا

ابن إدريس ، عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن عمرو بن عطاء ، قال ابن العلاء : ابن علقمة بن عياش ، عن سليمان بن يسار ، عن سلمة بن صخر ، قال ابن العلاء : البياض ، قال : كنت امرأً أصيب من النساء مالا يصيب غیری ، فلما دخل شهر رمضان خفتُ أن أصيب من امرأتی شيئاً يُتَبَّعُ ^(١) بي حتى أصبح ، فظاهرتُ منها حتى ينسلخ شهر رمضان ، فبينا هي تخدمني ذات ليلة إذ تكشفت لي منها شيء ، فقام ألَبْتُ أَنْ نَزَوْتُ عليها ، فلما أصبحتُ خرجتُ إلى قومي فأخبرتهم الخبر ، وقلت : امشوا معي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قالوا : لا والله ، فانطلقت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته ، فقال « أنت بذاك يا سلمة ؟ » قلت : أنا بذاك يا رسول الله ، مرتين ، وأنا صابر لأمر الله فأحكم في ما أراك الله ، قال « حرِّرْ رَقَبَةً » قلت : والذي بعثك بالحق ما أملك رقبة غيرها ، وضربتُ صَفْحَةَ رِقْبَتِي ، قال « فَصُمْ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ » قال : وهل أصبت الذي أصبت إلا من الصيام ؟ قال : « فَأَطْعِمِ وَسَقِّمًا مِنْ تَوَرَّيْنِ سِتِّينَ مِسْكِينًا » قلت : والذي بعثك بالحق لقد بتنا وَحْشَيْنِ ^(٢) مالنا طعام ، قال « فَأَنْطَلِقْ إِلَى صَاحِبِ

(١) أي : يلازمي ، فلا أستطيع الفكك منه ،

(٢) « وحشين » أي : جائعين

استاد حسن
الترمذي ١٤٠٠ ، ٢٢٩٥
ابن ماجه ٢٦٤٠
تحفة الطالب بمراتب الحديث
ابن العلاء لا يتركها ٢٦٤
تأليف : راسخ
لياس ٢١٧
١٦٦٢/٢٥
٢٧/١٠٢٦
المستدرک ٢٨
٢/٤
٢٨٥
قال محمد بن شعيب بن إسحاق
سليم : انظر الترمذي في
التفسير
د محمد بن الزناد لا يتركها
بكره طرفة
٢٨١/٦
الإسلام الراسخ ٢٠٠
حديثه

والعرقُ مَكْتَلٌ يسع ثلاثين صاعا ، قال أبو داود : وهذا أصح من حديث يحيى بن آدم

إسناده حسن ٢٢١٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، ثنا يحيى ، عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن ، قال : يعني بالعرق زنبيلًا يأخذ خمسة عشر صاعا

إسناده حسن ٢٢١٧ ^{٢٢٩} — حدثنا ابن السرح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني ابن لهيعة وعمرو ابن الحرث ، عن بكير بن الأشج ، عن سليمان بن يسار ، بهذا الخبر ، قال : فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمر فأعطاه إياه ، وهو قريب من خمسة عشر صاعا ، قال « تَصَدَّقْ بهذا » قال : فقال : يا رسول الله ، على أفقر مني ومن أهلي ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كله أنت وأهلك »

إسناده حسن ٢٢١٨ — قال أبو داود : قرأت على محمد بن وزير المصري [قلت له] : إسناده حسن

حدثكم بشر بن بكر ، ثنا الأوزاعي ، ثنا عطاء ، عن أوس أخى عبادة بن الصامت أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطاه خمسة عشر صاعا من شعير إطعام ستين مسكينًا ، قال أبو داود : وعطاء لم يدرك أوسًا ، وهو من أهل بدر قديم الموت ، والحديث

مرسل [وإنما روي عن الأوزاعي ، عن عطاء ، أن أوسًا] عن حماد بن عمار ، عن عطاء ، عن أوس أخى عبادة بن الصامت أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطاه خمسة عشر صاعا من شعير إطعام ستين مسكينًا ، قال أبو داود : وعطاء لم يدرك أوسًا ، وهو من أهل بدر قديم الموت ، والحديث

٢٢١٩ ^{٢٩٦} — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن هشام بن عروة

أن جميلة كانت تحت أوس بن الصامت وكان رجلا به لم ^(١) فكان إذا اشتد لممه ظهر من امرأته ، فأنزل الله تعالى فيه كفارة الظهار

٢٢٢٠ — حدثنا هرون بن عبد الله ، ثنا محمد بن الفضل ، ثنا حماد بن

سلمة ، عن هشام بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة ، مثله

(١) وكان رجلا به لم ، قال الخطابي : معنى اللم هنا شدة اللام بالبناء وشدة الحرص والتوقان إليهن ، يدل على ذلك قوله في هذا الحديث من الرواية الأولى . كنت امرأة أصيب من النساء مالا يصيب غيرة ، وليس معنى اللم هنا الخبل والجنون . ولو كان به ذاك ثم ظاهر في تلك الحالة لم يكن يلزمه شيء .

٢٢٢٢١ — حدثنا إسحاق بن إسماعيل الطالقاني ، ثنا سفيان ، ثنا الحكم

١ - سند مرسل

ابن أبان ، عن عكرمة ، أن رجلا ظاهراً من امرأته ثم واقعها قبل أن يكفر ،
فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره ، فقال « ما حملك على ما صنعت » ؟
قال : رأيت بياض ساقها في القمر ، قال « فَأَعْتَزِلْهَا حَتَّى تَكْفُرَ عَنْكَ »

الترمذي (١١٩٩) صحيح
البيهقي (١٦٧/٦) صحيح
ابن ماجه (١٠٠٠) صحيح
ابن حبان (١١٩٨) صحيح
ابن عساکر (١٨٢٦) صحيح

٢٢٢٢٢ — حدثنا (١) الزعفراني ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن الحكم بن أبان ،
عن عكرمة ، أن رجلا ظاهراً من امرأته فرأى بريق ساقها في القمر فوقع عليها ،
فأتى النبي صلى الله عليه وسلم ، فأمره أن يكفر

١ - سند مرسل

٢٢٢٢٣ — حدثنا زياد بن أيوب ، ثنا إسماعيل ، ثنا الحكم بن أبان ، عن

١ - سند مرسل

عكرمة ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، نحوه ، ولم يذكر الساق

وافلح على إسماعيل
ابن عساکر (١٨٢٦) صحيح
صحيح ٢٨٦/٧

٢٢٢٢٤ — حدثنا أبو كامل ، أن عبد العزيز بن المختار حدثهم ، ثنا خالد ،

١ - سند مرسل

حدثني محدثٌ ، عن عكرمة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بنحو حديث سفيان

د - صحيح

٢٢٢٢٥ — قال أبو داود : سمعت محمد بن عيسى يحدث به ، ثنا المعتمر

١ - سند مرسل

قال : سمعت الحكم بن أبان يحدث بهذا الحديث ، ولم يذكر ابن عباس [قال

عن عكرمة ، قال أبو داود] كتب إلى الحسين بن حريث ، قال : أخبرنا الفضل بن

موسى ، عن معمر ، عن الحكم بن أبان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، بمعناه ، عن

صحة الترمذي

النبي صلى الله عليه وسلم

١٨ - باب في الخلع

٢٢٢٢٦ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد ، عن أيوب ، عن أبي قلابه ،

١ - سند صحيح

عن أبي أسماء ، عن ثوبان قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أيما امرأة

الترمذي (١١٨٨) صحيح
ابن ماجه (١٠٠٠) صحيح
ابن حبان (١١٩٨) صحيح
ابن عساکر (١٨٢٦) صحيح

سألت زوجها طلاقاً في غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة »

٢٢٢٢٧ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة بنت

١ - سند صحيح

عبد الرحمن بن سعد بن زرارة ، أنها أخبرته عن حبيبة بنت سهل الأنصارية ،

الموطأ (٥٦٤/٤) صحيح
البيهقي (١٦٧/٦) صحيح
ابن عساکر (١٨٢٦) صحيح

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ

١٦٢/٢

(١) الترمذي (١١٨٨) صحيح

١ - سند صحيح

[illegible]

أنها كانت تحت ثابت بن قيس بن شماس ، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى الصبح فوجد حبيبة بنت سهل عند بابهِ في الفلج ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ هَذِهِ » ؟ فقالت : « ناحبية بنت سهل » ، قال « ما شأنك » ؟ قالت : « لا أنا ولا ثابت بن قيس ، فلما جاء ثابت بن قيس قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم « هَذِهِ حبيبة بنت سهل » وذكر ما شاء الله أن تذكر ، وقالت حبيبة : يا رسول الله ، كل ما أعطاني عندى . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لثابت بن قيس « خذْ مِنْهَا » فأخذ منها ، وجلست [هـ] في أهلها

٢٢٢٨ /٩٥١/ حدثنا محمد بن معمر، ثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو، ثنا أبو

عمر السدوسي المدني، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن
عمره، عن عائشة، أن حبيبة بنت سهل كانت عند ثابت بن قيس بن شماس فضر بها
فكسر بعضها، فأنت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الصبح [فاشتكت إليه]
فدعا النبي صلى الله عليه وسلم ثابتاً فقال « خذْ بَعْضَ مَالِهَا وَفَارِقْهَا » فقال: ويصلح
ذلك يا رسول الله؟ قال « نعم » قال: فأني أصدقتهما حديثين وهما بيدها، فقال
النبي صلى الله عليه وسلم « خذُوهمَا فَفَارِقِوهَا » ففعل

٢٢٢٩ ^{١٩٤٦} حدثنا محمد بن عبد الرحيم البزاز، ثنا علي بن بحر القطان، ثنا اسد بن عزي

هشام بن يوسف ، عن معمر ، عن عمرو بن مسلم ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أن امرأة ثابت بن قيس اختلعت منه ، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم عِدَّتَهَا حَيْضَةً قال أبو داود : وهذا الحديث رواه عبد الرزاق ، عن معمر ، عن عمرو بن مسلم ، عن عكرمة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً

٢٢٣. (١٩٥) حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : عدة

المختلعة حيضة

١٠ جاج الرصد عدة المختل عدة المظلة

(ع ۱۱۷) فی حرم قلا
 بطریق (امانت علی) ی. نا الحاد
 سادہ تری و تابیہ (حوریم)

اسماء حسن محمد
ت ۱۱۸۵
في قاطرة ۷/۷
باب الخلع برصلا ورجلا
ام ۵۷۴ - ۵۷۵
بدون ذكر العدد

بسم الله الرحمن الرحيم

باب (١) [في] المملوكة تعتق وهي تحت حر أو عبد

٢٢٣١ ^{١٩٥٧} حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن خالد الحذاء ، عن
عكرمة ، عن ابن عباس أن مغيثاً كان عبداً فقال : يا رسول الله ، إشفع [لي]
إليها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يا بريرة أتتني الله فإنه زوجك
وأبو ولدك » فقالت : يا رسول الله ، [أ] تأمرني بذلك ؟ قال « لا ، إنما أنا شافع »
فكان دموعه تسيل على خده ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس
« ألا تعجب من حب مغيث بريرة وبغضها إياه »

٢٢٣٢ ^{١٩٥٥} حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا عفان ، ثنا همام ، عن قتادة ،
عن عكرمة ، عن ابن عباس أن زوج بريرة كان عبداً أسود يسمى مغيثاً ، فخيرها
— يعني النبي صلى الله عليه وسلم — وأمرها أن تعتد ^(زاد المصنف عدة لعمري)
٢٢٣٣ ^{١٩٥٦} حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن هشام بن عروة ،
عن أبيه ، عن عائشة في قصة بريرة : قالت : كان زوجها عبداً فخيرها رسول الله
صلى الله عليه وسلم ، فاختارت نفسها ، ولو كان حراً لم يخيرها

٢٢٣٤ ^{١٩٥٧} حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا حسين بن علي والوليد بن عقبة ،
عن زائدة ، عن سماك ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة أن بريرة
خيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان زوجها عبداً

باب من قال كان حراً

٢٢٣٥ ^{١٩٥٨} حدثنا ابن كثير ، أخبرنا أبو يوسف ، عن منصور ، عن إبراهيم ،
عن الأسود ، عن عائشة أن زوج بريرة كان حراً حين أعتقت ، وأنها خيرت ،
فقالت : ما أحب أن أكون معه وإن لي كذا وكذا

هنا أول الجزء الرابع عشر من تجزئة الخطيب البغدادي رحمه الله تعالى

باب حتى متى يكون لها الخيار

٢٢٣٦ ^{٩٥٩} حدثنا عبد العزيز بن يحيى الحراني ، حدثني محمد - يعني ابن سلمة - عن محمد بن إسحاق ، عن أبي جعفر وعن أبان بن صالح عن مجاهد ، وعن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة أن بريرة أعتقت وهي عند مغيث عبد لآل أبي أحمد فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لها « إن قربك فلا خيار لك »

باب في المملوكين يعتقان معا هل تخير امرأته

٢٢٣٧ ^{٩٦٥} حدثنا زهير بن حرب ونصر بن علي ، قال زهير : ثنا عبيد الله ابن عبد المجيد ، ثنا عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب ، عن القاسم ، عن عائشة أنها أرادت أن تعتق مملوكين لها زوج قال : فسألت النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فأمرها أن تبدأ بالرجل قبل المرأة ، قال نصر : أخبرني أبو علي الحنفي عن عبيد الله

باب إذا أسلم أحد الزوجين

٢٢٣٨ ^{٩٧١} حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، عن إسرائيل ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن رجلا جاء مسلماً على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ثم جاءت امرأته مسلمة بعده ، فقال : يا رسول الله ، إنها قد كانت أسلمت معي ، فردّها (١) على

٢٢٣٩ ^{٩٧١} حدثنا نصر بن علي ، أخبرني أبو أحمد ، عن إسرائيل ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : أسلمت امرأة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فتزوجت فجاء زوجها إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله ، إني قد كنت أسلمت وعلمت باسلامي ، فانزعها رسول الله صلى الله عليه وسلم من زوجها الآخر وردّها إلى زوجها الأول

(١) في نسخة د فردها عليه ، بصيغة الماضي

باب إلى متى ترد عليه امرأته إذا أسلم بعدها

٢٢٤٠ حدثنا عبد الله بن محمد الثَّقَلِيُّ حدثنا محمد بن سلمة ، ح وثنا محمد بن عمرو الرازي ، ثنا سلمة -- يعني ابن الفضل -- ح وثنا الحسن بن علي ، ثنا

يزيد ، المعنى ، كلهم عن ابن إسحاق ، عن داود بن الحصين ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : رد رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنته زينب على أبي العاصي بالكحاح الأول ، لم يحدث شيئا ، قال محمد بن عمرو في حديثه : بعد ست سنين ، وقال

الحسن بن علي : بعد سنتين

باب في من أسلم وعنده نساء أكثر من أربع [أو أختان]

٢٢٤١ حدثنا مسدد ، ثنا هشيم ، ح وثنا وهب بن بقية ، أخبرنا هشيم ،

عن ابن أبي ليلى ، عن حميفة بن السمردل ، عن الحرث بن قيس ، قال مسدد :

ابن عميرة ، وقال وهب : الأسدي ، قال : أسلمت وعندى ثمان نسوة ، فذكرت

ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « اختر منهن أربعة »

قال أبو داود [: وحدثنا به أحمد بن إبراهيم ، ثنا هشيم ، بهذا الحديث ، فقال :

قيس بن الحرث ، مكان الحرث بن قيس ، قال أحمد بن إبراهيم : هذا الصواب ،

يعني قيس بن الحارث

٢٢٤٢ — حدثنا أحمد بن إبراهيم ، ثنا بكر بن عبد الرحمن قاضي الكوفة ،

عن عيسى بن المختار ، عن ابن أبي ليلى ، عن حميفة بن السمردل ، عن قيس بن

الحارث ، بمعناه

٢٢٤٣ حدثنا يحيى بن معين ، ثنا وهب بن جرير ، عن أبيه ، قال :

سمعت يحيى بن أيوب يحدث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي وهب الجبشاني ،

عن الضحاك بن فريز ، عن أبيه ، قال : قلت : يا رسول الله ، إنني أسلمت وتحتي

أختان ، قال « طلق أيتهما شئت »

قال البخاري : أبو وهب الجبشاني قال : سأله عن امرأة له فطلقها ، فقال : طلق

أختان ، قال « طلق أيتهما شئت »

ع ١٦٤/٧ ش ٢١٧/٤ ط ٢٧٢/٢

٤٠ باب إذا أسلم أحد الأبوين مع من يكون الولد

٢٢٤٤ ^{١٧٦} حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، أخبرنا عيسى ، ثعابد الحميد
ابن جعفر ، أخبرني أبي ، عن جدي رافع بن سنان أنه أسلم وأبّت امرأته أن تسلم
فأتت النبي صلى الله عليه وسلم ، فقالت : ابنتي وهى فطيم أو شبهه ، وقال رافع :
ابنتي ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم « اقعدى ناحية » وقال لها « اقعدى ناحية »
قال : وَأَقْعَدِ الصَّبِيَةَ بينهما ، ثم قال « ادْعُواهَا » فالت الصبية إلى أمها ، فقال النبي
صلى الله عليه وسلم « اللَّهُمَّ اهْزِهَا » فالت الصبية إلى أبيها ، فأخذها

باب في اللعان ٢٧

٢٢٤٥ ٩١٢ حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ، عن مالك ، عن ابن شهاب
أن سهل بن سعد الساعدي أخبره ، أن عويم بن أشقر المجلاني جاء إلى عاصم
ابن عدي فقال له : يا عاصم ، أرايت رجلا وجد مع امرأته رجلا أيقته فقتلونه
أم كيف يفعل ؟ سل لي يا عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، فسأل
عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل ،
وعابها حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما رجع
عاصم إلى أهله جاءه عويم فقال له : يا عاصم ، ماذا قال لك رسول الله صلى الله
عليه وسلم ؟ فقال عاصم : لم تأتني بخير ، قد كره رسول الله صلى الله عليه وسلم
المسألة التي سألته عنها ، فقال عويم : والله لا أنهي حتى أسأله عنها ، فأقبل عويم
حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو وسط الناس فقال : يا رسول الله ،
أرايت رجلا وجد مع امرأته رجلا أيقته فقتلونه أم كيف يفعل ؟ فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم « قد أنزل فيك وفي صاحبك قرآن فاذهب فأت بها » قال
سهل : فتلاعنا وأنا مع الناس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما فرغا قال
(١٨٢ - ج ثاني)

فوائد

حال ابن المنذر : لا شيء
أصل النمل

الإعلام الرسمي في لبنان
فلسطين في السنة السادسة

عويمر : كذبتُ عليها يا رسول الله إن أمسكتها فطلقها عويمر ثلاثاً قبل أن يأمره

النبي صلى الله عليه وسلم ، قال ابن شهاب : فكانت تلك سنة المتلاعنين

٢٢٤٦ — حدثنا عبد العزيز بن يحيى ، حدثني محمد — يعني ابن سلمة —

عن محمد بن إسحاق ، حدثني عباس بن سهل ، عن أبيه أن النبي صلى الله عليه

وسلم قال لعاصم بن عدى : « أَمْسِكِ الْمَرْأَةَ عِنْدَكَ حَتَّى تَلِدَ »

٢٢٤٧ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس ،

عن ابن شهاب ، عن سهل بن سعد الساعدي ، قال : حضرتُ لعامها عند النبي

صلى الله عليه وسلم وأنا ابن خمس عشرة سنةً ، وساق الحديث ، قال فيه : ثم

خرجت حاملاً فكان الولد يدعى إلى أمه

٢٢٤٨ — حدثنا محمد بن جعفر الوركاني ، أخبرنا إبراهيم — يعني ابن

سعد — عن الزهري ، عن سهل بن سعد ، في خبر المتلاعنين قال : قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم « أَبْصِرُوهَا فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَدْعِجِ الْعَيْنَيْنِ عَظِيمِ الْأَلَيْتَيْنِ

فَلَا أَرَاهُ إِلَّا قَدْ صَدَقَ ، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَحْمِرُ كَأَنَّهُ وَخْرَةٌ ^(١) . فَلَا أَرَاهُ إِلَّا كَاذِبًا »

قال : فجاءت به على النعت المكروه

٢٢٤٩ — حدثنا محمود بن خالد [الدمشقي] ثنا الفريابي ، عن الأوزاعي ،

عن الزهري ، عن سهل بن سعد الساعدي ، بهذا الخبر ، قال : فكان يدعى — يعني

الولد — لأمه

٢٢٥٠ — حدثنا أحمد بن [عمرو بن] السرح ، ثنا ابن وهب ، عن

عياض بن عبد الله الفهري وغيره ، عن ابن شهاب ، عن سهل بن سعد ، في هذا

الخبر ، قال : فطلقها ثلاث تطليقات عذد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأنفذه

رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان ماضِئاً عند النبي صلى الله عليه وسلم سنةً ،

(١) دوحرة ، بفتح الحاء - هي دويبة حمراء تلتزق بالأرض العرصة : الورقة طبر

قال سهل : حضرت هذا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فضئت السنة بعد في المتلاعنين أن يفرق بينهما ثم لا يجتمعان أبداً

٢٢٥١ ^{١٩٩} حدثنا مسدد ووهب بن بيان وأحمد بن عمرو بن السرح ^{السنة م} وعمر بن عثمان ، قالوا : ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن سهل بن سعد ، قال مسدد : قال : شهدت المتلاعنين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا ابن خمس عشرة ففرق بينهما رسول الله صلى الله عليه وسلم حين تلاعنا ، وتم حديث مسدد ، وقال الآخرون : إنه شهد النبي صلى الله عليه وسلم فرق بين المتلاعنين فقال الرجل : كذبت عليها يا رسول الله إن أمسكتها ، لم يقل بعضهم عليها ، قال أبو داود : لم يتابع ابن عينة أحد على أنه فرق بين المتلاعنين

٢٢٥٢ — حدثنا سليمان بن داود العتكي ، ثنا فليح ، عن الزهري ، عن ^{السنة م} سهل بن سعد ، في هذا الحديث : وكانت حاملاً فأنكر حملها ، فكان ابنها يدعي إليها ، ثم جرت السنة في الميراث أن يرثها وترث منه ما فرض الله عز وجل لها

٢٢٥٣ ^{١٩٤} حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن الأعمش ، عن ^{السنة م} إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ، قال : إنا لليلة جمعة في المسجد إذ دخل رجل من الأنصار [في] المسجد ، فقال : لو أن رجلاً وجد مع امرأته رجلاً فتكلم به جلدتموه ، أو قتل قتلتموه ، فان سكت سكت على غيظ ، والله لأسأن عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما كان من الغد أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله ، فقال : لو أن رجلاً وجد مع امرأته رجلاً فتكلم به جلدتموه ، أو قتل قتلتموه ، أو سكت سكت على غيظ ، فقال « اللهم افتح » وجعل يدعو فنزلت آية اللعان (والذين يرمون أزواجهن ولم يكن لهم شهداء [إلا أنفسهم]) هذه الآية ، فابتلى به ذلك الرجل من بين الناس ، فجاء هو وامرأته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فتلاعنا : فشهد الرجل أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين ، ثم لعن الخامسة عليه إن كان من الكاذبين ، قال : فذهبت لتلعن ، فقال لها النبي

صلى الله عليه وسلم « مَهْ » فأبَت ، ففعلت ، فلما أدبرا قال « لَعَلَّهَا أَنْ تَجِيءَ
به أسود جَعْدًا » فجاءت به أسود جعدا

٢٢٥٤ ^{١٩٤١} حدثنا محمد بن بشار ، ثنا ابن أبي عدي ، أخبرنا هشام بن
النخعي ، عن حسان ، حدثني عكرمة ، عن ابن عباس ، أن هِلَالَ بن أُمِيَّة قَذَفَ امرأته عند
الربذة (١٧٨) رسول الله صلى الله عليه وسلم بَشْرِيك بن سَحْمَاء ، فقال النبي صلى الله عليه
وسلم « البينة أُوْحِدَتْ في ظهرك » قال : يا رسول الله ، إذا رأيت أحدا رجلا على

امرأته يلتمس البينة ؟ فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول « البينة وإلا تَحَدَّثْ في
ظهرك » فقال هلال : والذي بعثك بالحق [نبيا] إني لصادق ، وَلَيْسَ لَنِّ الله في
أمرى ما يبرى ، ظهري من الحد ، فنزلت (والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم
شهداء ، إلا أنفسهم) فقرأ حتى بلغ (من الصادقين) فانصرف النبي صلى الله عليه

وسلم ، فأرسل إليهما ، فجاءا ، فقام هلال بن أُمِيَّة فشهد والنبي صلى الله عليه وسلم
يقول « الله يُعْلَمُ أَنَّ أَحَدَ كَا كَاذِب ، فهل منك من تائب » ؟ ثم قامت فشهدت ،
فلما كان عند الخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين ، وقالوا لها إنها
لا أفصح قومي سائر اليوم ، فمضت ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « أَبْصِرْ وَهَآ
فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَكْهَلُ الْعَيْنِينَ سَابِغِ الْأَيْتِينَ خَدَّيْكَ السَّاقِينَ فَهُوَ لَشْرِيكِ بْنِ
سَحْمَاء » فجاءت به كذلك ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « لَوْلَا مَا مَضَى مِنْ
كِتَابِ اللَّهِ لَكُنَّا لِي وَلَهَا شَأْن » قال أبو داود : وهذا مما تفرد به أهل المدينة ،

حديث ابن بشار حديث هلال

٢٢٥٥ ^{١٩٤٢} حدثنا محمد بن خالد الشعيري ، ثنا سفيان ، عن عاصم بن
كليب ، عن أبيه ، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر رجلا حين
أمر المتلاعنين أن يتلاعنا أن يضع يده على فيه عند الخامسة يقول : إنها موجهة

٢٢٥٦ ^{١٩٤٣} حدثنا الحسن بن علي ، ثنا يزيد بن هارون ، ثنا عباد بن

منصور ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : جاء هلال بن أمية — وهو أحد
 الثلاثة الذين تاب الله عليهم — فجاء من أرضه عشيّاً فوجد عند أهله رجلاً ،
 فرأى بعينه وسمع بأذنه ، فلم يرجع حتى أصبح ، ثم غدا على رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، إني جئت أهلي عشاء فوجدت عندهم رجلاً ،
 فرأيت بعيني وسمعت بأذني ، فذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جاء به ،
 واشتدّ عليه ، فزات (والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم
 فشهادة أحدهم) الآية بين كليهما ، فسرى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
 فقال « أُبَشِّرْ ياهلال ، قد جعل الله عز وجل لك فرجاً ومخرجاً » قال هلال :
 قد كنت أرجو ذلك من ربي ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أُرسلوا
 إليها » فجاءت ، فتلا عليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وذكرهما وأخبرهما
 أن عذاب الآخرة أشد من عذاب الدنيا ، فقال هلال : والله لقد صدقتُ عليها ،
 فقالت : قد كذب ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا عِنا بينهما » فقيل
 لهلال : اشهد ، فشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين ، فلما كانت الخامسة
 قيل [له] ياهلال ، اتق الله فإن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة ، وإن
 هذه الموجبة التي توجب عليك العذاب ، فقال والله لا يعذبني الله عليها كما لم
 يجلدني عليها ، فشهد الخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين ، ثم قيل
 لها : اشهدي ، فشهدت أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين ، فلما كانت الخامسة
 قيل لها : اتق الله فإن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة وإن هذه الموجبة
 التي توجب عليك العذاب ، فتلكأت ساعة ثم قالت : والله لا أفصح قومي ،
 فشهدت الخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين ، ففرق رسول الله صلى
 الله عليه وسلم بينهما وقفى أن لا يدعى ولدها لأب ، ولا ترمى ولا يرمى ولدها
 ومن رماها أو رمى ولدها فعليه الحد ، وقضى أن لا بيت لها عليه ولا قوت من
 أجل أنهما يتفرقان من غير طلاق ، ولا متوفى عنها ، وقال : « إن جاءت به أصيب

أَرِيضِحَ أَثْيَبِجَ حَمَشِ السَّاقِينَ فَهُوَ لَهْلَالٌ ، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَوْرَقَ جَعْدًا جَمَالِيًّا
خَدَّيْجَ السَّاقِينَ سَابِغَ الْأَلْيَتَيْنِ فَهُوَ لِلَّذِي رُمِيَتْ بِهِ « فَجَاءَتْ بِهِ أَوْرَقَ جَعْدًا
جَمَالِيًّا خَدَّيْجَ السَّاقِينَ سَابِغَ الْأَلْيَتَيْنِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَوْلَا
الْإِيمَانُ لَكَانَ لِي وَلَهَا شَأْنٌ » قَالَ عِكْرَمَةُ : فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ أَمِيرًا عَلَى مِصْرَ^(١)
وَمَا يَدْعَى لِأَبِ

استاد صحيح ٢٢٥٧ ١٩٤٤ حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا سفيان بن عيينة ، قال : سمع
عمر بن سعيد بن جبير يقول : سمعت ابن عمر يقول : قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم للمتلاعنين « حسابكما على الله ، أحكما كاذب ، لا سبيل لك عليها » قال :
يا رسول الله ، مالي ، قال : « لا مال لك ، إن كنت صدقت عليها فهو بما استحللت
من فرجها ، وإن كنت كذبت عليها فذلك أبعد لك » م ١٩/٢

استاد صحيح ٢٢٥٨ ١٩٤٤ حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ، ثنا إسماعيل ، ثنا أيوب ، عن
سعيد بن جبير ، قال : قلت لابن عمر : رَجُلٌ قَذَفَ امْرَأَتَهُ ، قَالَ : فَرَّقَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي الْمُجَلَّانِ ، وَقَالَ : « اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكَا
كَاذِبٌ . فَهَلْ مِنْكَ تَائِبٌ ؟ » يَرُدُّهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَأَيُّهَا ، فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا

استاد صحيح ٢٢٥٩ ١٩٤٤ حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رجلا
لَا عَنْ امْرَأَتِهِ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَانْتَفَى مِنْ وَلَدِهَا ، فَفَرَّقَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُمَا وَأَلْحَقَ الْوَلَدَ بِالْمَرْأَةِ [قَالَ أَبُو دَاوُدَ : الَّذِي تَفَرَّدَ
بِهِ مَالِكٌ قَوْلُهُ « وَأَلْحَقَ الْوَلَدَ بِالْمَرْأَةِ » وَقَالَ يُونُسُ : عَنْ الزَّهْرِيِّ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ
سَعْدٍ فِي حَدِيثِ اللَّعَانِ وَأَنْكَرَ حَمَلَهَا ، فَكَانَ ابْنُهَا يَدْعَى إِلَيْهَا]

باب إِذَا شَكَّ فِي الْوَلَدِ ٥٨

استاد صحيح ٢٢٦٠ ١٩٤٤ حدثنا ابن أبي خلف ، ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن سعيد ، عن
أبي هريرة قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم من بني فزارة فقال : إن

(١) في نسخة : أميراً على مِصْرَ ، بالضاد المعجمة ليست مدينة لهم بل هي مِصْرَ رُبِنِ

خ ٢٨٩/٩
م ١٥٠٠
ن ١٢٨/٦
ت ١١٤٩

امراتي جاءت بولد أسود ، فقال : « هل لك من إبل » ؟ قال : نعم ، قال « ما ألوانها » ؟ قال : حمر ، قال « فهل فيها من أورك » ؟ قال : إن فيها لورقا ، قال « فاني تراه » ؟ قال : عسى أن يكون نزعه عرق ، قال « وهذا عسى أن يكون نزعه عرق »

٢٢٦١ - حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، باسناده ومعناه ، قال : وهو حينئذ يعرض بأن ينفيه

٢٢٦٢ - حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة أن أعرابيا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إن امراتي ولدت غلاما أسود وإني أنكره ، فذكر معناه

باب التغليظ في الانتفاء

٢٢٦٣ - حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني عمرو - يعني ابن الحرث - عن ابن الحاد ، عن عبد الله بن يونس ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حين نزلت آية المتلاعنين « أَيُّهَا الْمَرْأَةُ أَدْخِلْتُ عَلَى قَوْمٍ مَنْ لَا يَسْ مِنْهُمْ فليست من الله في شيء ، وإن يُدْخِلَهَا الله جنته وأيما رجل جحد ولده وهو ينظر إليه احتجب الله منه وَفَضَّحَهُ عَلَى رُؤُوسِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ »

١٢٩٥ نسخة المحقق
دعاه من ك
أما ما به في الزنا
الأم ٥٧
في المحقق
المع ١٥٧

باب في ادعاء ولد الزنا

٢٢٦٤ - حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، ثنا معتمر ، عن سلم - يعني ابن أبي الديال - حدثني بعض أصحابنا ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا مُسَاعَاةَ فِي الْإِسْلَامِ ، مَنْ سَاعَى فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقَدْ لَحِقَ بِمَعْصِيَتِهِ ، وَمَنْ ادَّعَى وَلَدًا مِنْ غَيْرِ رِشْدَةٍ فَلَا يَرِثُ وَلَا يُورَثُ »

٢٢٦٥ - حدثنا شيبان بن فروخ ، ثنا محمد بن راشد ، ح وحدثنا الحسن بن علي ، ثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا محمد بن راشد ، وهو أشجع ^(١) عن سليمان بن موسى ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : إن النبي صلى

١٢٩٩ نسخة المحقق
دعاه من ك
أما ما به في الزنا
الأم ٥٧
في المحقق
المع ١٥٧

١٢٩٩ نسخة المحقق
دعاه من ك
أما ما به في الزنا
الأم ٥٧
في المحقق
المع ١٥٧

(١) يريد أن حديث الحسن أشجع . أي : أنهم

رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته أن النكاح كان في الجاهلية على أربعة أنحاء : فنكاح منها نكاح الناس اليوم : يخطب الرجل إلى الرجل وليته فيصدقها ثم ينكحها ، ونكاح آخر : كان الرجل يقول لامرأته إذا ظهرت من طمثها : أرسلني إلى فلان فاستبضعي منه ، ويعترضا زوجها ، ولا يمسها أبدا حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذي تستبضع منه ، فإذا تبين حملها أصابها زوجها إن أحب وإنما يفعل ذلك رغبة في نجاة الولد ، فكان هذا النكاح يسمى نكاح الاستبضاع ، ونكاح آخر يجتمع الرهطادون العشرة فيدخلون على المرأة كلهم يصيبها فإذا حملت ووضعت ومرا ليال بعد أن تضع حملها أرسلت إليهم فلم يستطع رجل منهم أن يمتنع حتى يجتمعوا عندها فتقول لهم : قد عرفتم الذي كان من أمركم ، وقد ولدت وهو ابنك يا فلان ، فتسمى من أحبت منهم باسمه ، فيأحق به ولدا ، ونكاح رابع : يجتمع الناس الكثير [فيدخلون على المرأة] لا تمتنع ممن جاءها وهن البغايا ، كن ينصبن على أبوابهن رايات يكن علما لمن أرادهن دخل عليهن ، فإذا حملت فوضعت [حملها] جمعوا لها ودعوا لهم القافة ، ثم ألحقوا ولدها بالذي يرون ، فالتأطه ، ودعى ابنه ، لا يمتنع من ذلك ، فلما بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم هدم نكاح أهل الجاهلية كله إلا نكاح أهل الاسلام اليوم

باب « الولد للفراش » ٢٤

٢٢٧٣ ^{١٩٤٤} حدثنا سعيد بن منصور ومسدد ، قالا : ثنا سفيان ، عن ابن أبي عمير (هو ابن عمار) عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة : اختصم سعد بن أبي وقاص وعبد بن زمعة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابن أمة زمعة ، فقال سعد : أوصاني أخي عتبة إذا قدمت مكة أن أنظر إلى ابن أمة زمعة فأقبضه فانه ابنه ، وقال عبد بن زمعة : أخي ، ابن أمة أبي ، ولد علي فراش أبي ، فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم شهابا بيننا بعتبة ، فقال « الولد للفراش [وللعاهر الحجر] » ، واحتجبي عنه ثم أخرجته من البيت وأعطاه الشبه بمكة ما ندمت به

باب « الولد للفراش » ٢٤

٢٢٧٣ ^{١٩٤٤} حدثنا سعيد بن منصور ومسدد ، قالا : ثنا سفيان ، عن ابن أبي عمير (هو ابن عمار) عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة : اختصم سعد بن أبي وقاص وعبد بن زمعة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابن أمة زمعة ، فقال سعد : أوصاني أخي عتبة إذا قدمت مكة أن أنظر إلى ابن أمة زمعة فأقبضه فانه ابنه ، وقال عبد بن زمعة : أخي ، ابن أمة أبي ، ولد علي فراش أبي ، فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم شهابا بيننا بعتبة ، فقال « الولد للفراش [وللعاهر الحجر] » ، واحتجبي عنه ثم أخرجته من البيت وأعطاه الشبه بمكة ما ندمت به

٢٢٧٣
١٤٥٧
١٤٥٨
١٤٥٩
١٤٦٠
١٤٦١
١٤٦٢
١٤٦٣
١٤٦٤
١٤٦٥
١٤٦٦
١٤٦٧
١٤٦٨
١٤٦٩
١٤٧٠
١٤٧١
١٤٧٢
١٤٧٣
١٤٧٤
١٤٧٥
١٤٧٦
١٤٧٧
١٤٧٨
١٤٧٩
١٤٨٠
١٤٨١
١٤٨٢
١٤٨٣
١٤٨٤
١٤٨٥
١٤٨٦
١٤٨٧
١٤٨٨
١٤٨٩
١٤٩٠
١٤٩١
١٤٩٢
١٤٩٣
١٤٩٤
١٤٩٥
١٤٩٦
١٤٩٧
١٤٩٨
١٤٩٩
١٥٠٠
١٥٠١
١٥٠٢
١٥٠٣
١٥٠٤
١٥٠٥
١٥٠٦
١٥٠٧
١٥٠٨
١٥٠٩
١٥١٠
١٥١١
١٥١٢
١٥١٣
١٥١٤
١٥١٥
١٥١٦
١٥١٧
١٥١٨
١٥١٩
١٥٢٠
١٥٢١
١٥٢٢
١٥٢٣
١٥٢٤
١٥٢٥
١٥٢٦
١٥٢٧
١٥٢٨
١٥٢٩
١٥٣٠
١٥٣١
١٥٣٢
١٥٣٣
١٥٣٤
١٥٣٥
١٥٣٦
١٥٣٧
١٥٣٨
١٥٣٩
١٥٤٠
١٥٤١
١٥٤٢
١٥٤٣
١٥٤٤
١٥٤٥
١٥٤٦
١٥٤٧
١٥٤٨
١٥٤٩
١٥٥٠
١٥٥١
١٥٥٢
١٥٥٣
١٥٥٤
١٥٥٥
١٥٥٦
١٥٥٧
١٥٥٨
١٥٥٩
١٥٦٠
١٥٦١
١٥٦٢
١٥٦٣
١٥٦٤
١٥٦٥
١٥٦٦
١٥٦٧
١٥٦٨
١٥٦٩
١٥٧٠
١٥٧١
١٥٧٢
١٥٧٣
١٥٧٤
١٥٧٥
١٥٧٦
١٥٧٧
١٥٧٨
١٥٧٩
١٥٨٠
١٥٨١
١٥٨٢
١٥٨٣
١٥٨٤
١٥٨٥
١٥٨٦
١٥٨٧
١٥٨٨
١٥٨٩
١٥٩٠
١٥٩١
١٥٩٢
١٥٩٣
١٥٩٤
١٥٩٥
١٥٩٦
١٥٩٧
١٥٩٨
١٥٩٩
١٦٠٠
١٦٠١
١٦٠٢
١٦٠٣
١٦٠٤
١٦٠٥
١٦٠٦
١٦٠٧
١٦٠٨
١٦٠٩
١٦١٠
١٦١١
١٦١٢
١٦١٣
١٦١٤
١٦١٥
١٦١٦
١٦١٧
١٦١٨
١٦١٩
١٦٢٠
١٦٢١
١٦٢٢
١٦٢٣
١٦٢٤
١٦٢٥
١٦٢٦
١٦٢٧
١٦٢٨
١٦٢٩
١٦٣٠
١٦٣١
١٦٣٢
١٦٣٣
١٦٣٤
١٦٣٥
١٦٣٦
١٦٣٧
١٦٣٨
١٦٣٩
١٦٤٠
١٦٤١
١٦٤٢
١٦٤٣
١٦٤٤
١٦٤٥
١٦٤٦
١٦٤٧
١٦٤٨
١٦٤٩
١٦٥٠
١٦٥١
١٦٥٢
١٦٥٣
١٦٥٤
١٦٥٥
١٦٥٦
١٦٥٧
١٦٥٨
١٦٥٩
١٦٦٠
١٦٦١
١٦٦٢
١٦٦٣
١٦٦٤
١٦٦٥
١٦٦٦
١٦٦٧
١٦٦٨
١٦٦٩
١٦٧٠
١٦٧١
١٦٧٢
١٦٧٣
١٦٧٤
١٦٧٥
١٦٧٦
١٦٧٧
١٦٧٨
١٦٧٩
١٦٨٠
١٦٨١
١٦٨٢
١٦٨٣
١٦٨٤
١٦٨٥
١٦٨٦
١٦٨٧
١٦٨٨
١٦٨٩
١٦٩٠
١٦٩١
١٦٩٢
١٦٩٣
١٦٩٤
١٦٩٥
١٦٩٦
١٦٩٧
١٦٩٨
١٦٩٩
١٧٠٠
١٧٠١
١٧٠٢
١٧٠٣
١٧٠٤
١٧٠٥
١٧٠٦
١٧٠٧
١٧٠٨
١٧٠٩
١٧١٠
١٧١١
١٧١٢
١٧١٣
١٧١٤
١٧١٥
١٧١٦
١٧١٧
١٧١٨
١٧١٩
١٧٢٠
١٧٢١
١٧٢٢
١٧٢٣
١٧٢٤
١٧٢٥
١٧٢٦
١٧٢٧
١٧٢٨
١٧٢٩
١٧٣٠
١٧٣١
١٧٣٢
١٧٣٣
١٧٣٤
١٧٣٥
١٧٣٦
١٧٣٧
١٧٣٨
١٧٣٩
١٧٤٠
١٧٤١
١٧٤٢
١٧٤٣
١٧٤٤
١٧٤٥
١٧٤٦
١٧٤٧
١٧٤٨
١٧٤٩
١٧٥٠
١٧٥١
١٧٥٢
١٧٥٣
١٧٥٤
١٧٥٥
١٧٥٦
١٧٥٧
١٧٥٨
١٧٥٩
١٧٦٠
١٧٦١
١٧٦٢
١٧٦٣
١٧٦٤
١٧٦٥
١٧٦٦
١٧٦٧
١٧٦٨
١٧٦٩
١٧٧٠
١٧٧١
١٧٧٢
١٧٧٣
١٧٧٤
١٧٧٥
١٧٧٦
١٧٧٧
١٧٧٨
١٧٧٩
١٧٨٠
١٧٨١
١٧٨٢
١٧٨٣
١٧٨٤
١٧٨٥
١٧٨٦
١٧٨٧
١٧٨٨
١٧٨٩
١٧٩٠
١٧٩١
١٧٩٢
١٧٩٣
١٧٩٤
١٧٩٥
١٧٩٦
١٧٩٧
١٧٩٨
١٧٩٩
١٨٠٠
١٨٠١
١٨٠٢
١٨٠٣
١٨٠٤
١٨٠٥
١٨٠٦
١٨٠٧
١٨٠٨
١٨٠٩
١٨١٠
١٨١١
١٨١٢
١٨١٣
١٨١٤
١٨١٥
١٨١٦
١٨١٧
١٨١٨
١٨١٩
١٨٢٠
١٨٢١
١٨٢٢
١٨٢٣
١٨٢٤
١٨٢٥
١٨٢٦
١٨٢٧
١٨٢٨
١٨٢٩
١٨٣٠
١٨٣١
١٨٣٢
١٨٣٣
١٨٣٤
١٨٣٥
١٨٣٦
١٨٣٧
١٨٣٨
١٨٣٩
١٨٤٠
١٨٤١
١٨٤٢
١٨٤٣
١٨٤٤
١٨٤٥
١٨٤٦
١٨٤٧
١٨٤٨
١٨٤٩
١٨٥٠
١٨٥١
١٨٥٢
١٨٥٣
١٨٥٤
١٨٥٥
١٨٥٦
١٨٥٧
١٨٥٨
١٨٥٩
١٨٦٠
١٨٦١
١٨٦٢
١٨٦٣
١٨٦٤
١٨٦٥
١٨٦٦
١٨٦٧
١٨٦٨
١٨٦٩
١٨٧٠
١٨٧١
١٨٧٢
١٨٧٣
١٨٧٤
١٨٧٥
١٨٧٦
١٨٧٧
١٨٧٨
١٨٧٩
١٨٨٠
١٨٨١
١٨٨٢
١٨٨٣
١٨٨٤
١٨٨٥
١٨٨٦
١٨٨٧
١٨٨٨
١٨٨٩
١٨٩٠
١٨٩١
١٨٩٢
١٨٩٣
١٨٩٤
١٨٩٥
١٨٩٦
١٨٩٧
١٨٩٨
١٨٩٩
١٩٠٠
١٩٠١
١٩٠٢
١٩٠٣
١٩٠٤
١٩٠٥
١٩٠٦
١٩٠٧
١٩٠٨
١٩٠٩
١٩١٠
١٩١١
١٩١٢
١٩١٣
١٩١٤
١٩١٥
١٩١٦
١٩١٧
١٩١٨
١٩١٩
١٩٢٠
١٩٢١
١٩٢٢
١٩٢٣
١٩٢٤
١٩٢٥
١٩٢٦
١٩٢٧
١٩٢٨
١٩٢٩
١٩٣٠
١٩٣١
١٩٣٢
١٩٣٣
١٩٣٤
١٩٣٥
١٩٣٦
١٩٣٧
١٩٣٨
١٩٣٩
١٩٤٠
١٩٤١
١٩٤٢
١٩٤٣
١٩٤٤
١٩٤٥
١٩٤٦
١٩٤٧
١٩٤٨
١٩٤٩
١٩٥٠
١٩٥١
١٩٥٢
١٩٥٣
١٩٥٤
١٩٥٥
١٩٥٦
١٩٥٧
١٩٥٨
١٩٥٩
١٩٦٠
١٩٦١
١٩٦٢
١٩٦٣
١٩٦٤
١٩٦٥
١٩٦٦
١٩٦٧
١٩٦٨
١٩٦٩
١٩٧٠
١٩٧١
١٩٧٢
١٩٧٣
١٩٧٤
١٩٧٥
١٩٧٦
١٩٧٧
١٩٧٨
١٩٧٩
١٩٨٠
١٩٨١
١٩٨٢
١٩٨٣
١٩٨٤
١٩٨٥
١٩٨٦
١٩٨٧
١٩٨٨
١٩٨٩
١٩٩٠
١٩٩١
١٩٩٢
١٩٩٣
١٩٩٤
١٩٩٥
١٩٩٦
١٩٩٧
١٩٩٨
١٩٩٩
٢٠٠٠
٢٠٠١
٢٠٠٢
٢٠٠٣
٢٠٠٤
٢٠٠٥
٢٠٠٦
٢٠٠٧
٢٠٠٨
٢٠٠٩
٢٠١٠
٢٠١١
٢٠١٢
٢٠١٣
٢٠١٤
٢٠١٥
٢٠١٦
٢٠١٧
٢٠١٨
٢٠١٩
٢٠٢٠
٢٠٢١
٢٠٢٢
٢٠٢٣
٢٠٢٤
٢٠٢٥
٢٠٢٦
٢٠٢٧
٢٠٢٨
٢٠٢٩
٢٠٣٠
٢٠٣١
٢٠٣٢
٢٠٣٣
٢٠٣٤
٢٠٣٥
٢٠٣٦
٢٠٣٧
٢٠٣٨
٢٠٣٩
٢٠٤٠
٢٠٤١
٢٠٤٢
٢٠٤٣
٢٠٤٤
٢٠٤٥
٢٠٤٦
٢٠٤٧
٢٠٤٨
٢٠٤٩
٢٠٥٠
٢٠٥١
٢٠٥٢
٢٠٥٣
٢٠٥٤
٢٠٥٥
٢٠٥٦
٢٠٥٧
٢٠٥٨
٢٠٥٩
٢٠٦٠
٢٠٦١
٢٠٦٢
٢٠٦٣
٢٠٦٤
٢٠٦٥
٢٠٦٦
٢٠٦٧
٢٠٦٨
٢٠٦٩
٢٠٧٠
٢٠٧١
٢٠٧٢
٢٠٧٣
٢٠٧٤
٢٠٧٥
٢٠٧٦
٢٠٧٧
٢٠٧٨
٢٠٧٩
٢٠٨٠
٢٠٨١
٢٠٨٢
٢٠٨٣
٢٠٨٤
٢٠٨٥
٢٠٨٦
٢٠٨٧
٢٠٨٨
٢٠٨٩
٢٠٩٠
٢٠٩١
٢٠٩٢
٢٠٩٣
٢٠٩٤
٢٠٩٥
٢٠٩٦
٢٠٩٧
٢٠٩٨
٢٠٩٩
٢١٠٠
٢١٠١
٢١٠٢
٢١٠٣
٢١٠٤
٢١٠٥
٢١٠٦
٢١٠٧
٢١٠٨
٢١٠٩
٢١١٠
٢١١١
٢١١٢
٢١١٣
٢١١٤
٢١١٥
٢١١٦
٢١١٧
٢١١٨
٢١١٩
٢١٢٠
٢١٢١
٢١٢٢
٢١٢٣
٢١٢٤
٢١٢٥
٢١٢٦
٢١٢٧
٢١٢٨
٢١٢٩
٢١٣٠
٢١٣١
٢١٣٢
٢١٣٣
٢١٣٤
٢١٣٥
٢١٣٦
٢١٣٧
٢١٣٨
٢١٣٩
٢١٤٠
٢١٤١
٢١٤٢
٢١٤٣
٢١٤٤
٢١٤٥
٢١٤٦
٢١٤٧
٢١٤٨
٢١٤٩
٢١٥٠
٢١٥١
٢١٥٢
٢١٥٣
٢١٥٤
٢١٥٥
٢١٥٦
٢١٥٧
٢١٥٨
٢١٥٩
٢١٦٠
٢١٦١
٢١٦٢
٢١٦٣
٢١٦٤
٢١٦٥
٢١٦٦
٢١٦٧
٢١٦٨
٢١٦٩
٢١٧٠
٢١٧١
٢١٧٢
٢١٧٣
٢١٧٤
٢١٧٥
٢١٧٦
٢١٧٧
٢١٧٨
٢١٧٩
٢١٨٠
٢١٨١
٢١٨٢
٢١٨٣
٢١٨٤
٢١٨٥
٢١٨٦
٢١٨٧
٢١٨٨
٢١٨٩
٢١٩٠
٢١٩١
٢١٩٢
٢١٩٣
٢١٩٤
٢١٩٥
٢١٩٦
٢١٩٧
٢١٩٨
٢١٩٩
٢٢٠٠
٢٢٠١
٢٢٠٢
٢٢٠٣
٢٢٠٤
٢٢٠٥
٢٢٠٦
٢٢٠٧
٢٢٠٨
٢٢٠٩
٢٢١٠
٢٢١١
٢٢١٢
٢٢١٣
٢٢١٤
٢٢١٥
٢٢١٦
٢٢١٧
٢٢١٨
٢٢١٩
٢٢٢٠
٢٢٢١
٢٢٢٢
٢٢٢٣
٢٢٢٤
٢٢٢٥
٢٢٢٦
٢٢٢٧
٢٢٢٨
٢٢٢٩
٢٢٣٠
٢٢٣١
٢٢٣٢
٢٢٣٣
٢٢٣٤
٢٢٣٥
٢٢٣٦
٢٢٣٧
٢٢٣٨
٢٢٣٩
٢٢٤٠
٢٢٤١
٢٢٤٢
٢٢٤٣
٢٢٤٤
٢٢٤٥
٢٢٤٦
٢٢٤٧
٢٢٤٨
٢٢٤٩
٢٢٥٠
٢٢٥١
٢٢٥٢
٢٢٥٣
٢٢٥٤
٢٢٥٥
٢٢٥٦
٢٢٥٧
٢٢٥٨
٢٢٥٩
٢٢٦٠
٢٢٦١
٢٢٦٢
٢٢٦٣
٢٢٦٤
٢٢٦٥
٢٢٦٦
٢٢٦٧
٢٢٦٨
٢٢٦٩
٢٢٧٠
٢٢٧١
٢٢٧٢
٢٢٧٣
٢٢٧٤
٢٢٧٥
٢٢٧٦
٢٢٧٧
٢٢٧٨
٢٢٧٩
٢٢٨٠
٢٢٨١
٢٢٨٢
٢٢٨٣
٢٢٨٤
٢٢٨٥
٢٢٨٦
٢٢٨٧
٢٢٨٨
٢٢٨٩
٢٢٩٠
٢٢٩١
٢٢٩٢
٢٢٩٣
٢٢٩٤
٢٢٩٥
٢٢٩٦
٢٢٩٧
٢٢٩٨
٢٢٩٩
٢٣٠٠
٢٣٠١
٢٣٠٢
٢٣٠٣
٢٣٠٤
٢٣٠٥
٢٣٠٦
٢٣٠٧
٢٣٠٨
٢٣٠٩
٢٣١٠
٢٣١١
٢٣١٢
٢٣١٣
٢٣١٤
٢٣١٥
٢٣١٦
٢٣١٧
٢٣١٨
٢٣١٩
٢٣٢٠
٢٣٢١
٢٣٢٢
٢٣٢٣
٢٣٢٤
٢٣٢٥
٢٣٢٦
٢٣٢٧
٢٣٢٨
٢٣٢٩
٢٣٣٠
٢٣٣١
٢٣٣٢
٢٣٣٣
٢٣٣٤
٢٣٣٥
٢٣٣٦
٢٣٣٧
٢٣٣٨
٢٣٣٩
٢٣٤٠
٢٣٤١
٢٣٤٢
٢٣٤٣
٢٣٤٤
٢٣٤٥
٢٣٤٦
٢٣٤٧
٢٣٤٨
٢٣٤٩
٢٣٥٠
٢٣٥١
٢٣٥٢
٢٣٥٣
٢٣٥٤
٢٣٥٥
٢٣٥٦
٢٣٥٧
٢٣٥٨
٢٣٥٩
٢٣٦٠
٢٣٦١
٢٣٦٢
٢٣٦٣
٢٣٦٤
٢٣٦٥
٢٣٦٦
٢٣٦٧
٢٣٦٨
٢٣٦٩
٢٣٧٠
٢٣٧١
٢٣٧٢
٢٣٧٣
٢٣٧٤
٢٣٧٥
٢٣٧٦
٢٣٧٧
٢٣٧٨
٢٣٧٩
٢٣٨٠
٢٣٨١
٢٣٨٢
٢٣٨٣
٢٣٨٤
٢٣٨٥
٢٣٨٦
٢٣٨٧
٢٣٨٨
٢٣٨٩
٢٣٩٠
٢٣٩١
٢٣٩٢
٢٣٩٣
٢٣٩٤
٢٣٩٥
٢٣٩٦
٢٣٩٧
٢٣٩٨
٢٣٩٩
٢٤٠٠
٢٤٠١
٢٤٠٢
٢٤٠٣
٢٤٠٤
٢٤٠٥
٢٤٠٦
٢٤٠٧
٢٤٠٨
٢٤٠٩
٢٤١٠
٢٤١١
٢٤١٢
٢٤١٣
٢٤١٤
٢٤١٥
٢٤١٦
٢٤١٧
٢٤١٨
٢٤١٩
٢٤٢٠
٢٤٢١
٢٤٢٢
٢٤٢٣
٢٤٢٤
٢٤٢٥
٢٤٢٦
٢٤٢٧
٢٤٢٨
٢٤٢٩
٢٤٣٠
٢٤٣١
٢٤٣٢
٢٤٣٣
٢٤٣٤
٢٤٣٥
٢٤٣٦
٢٤٣٧
٢٤٣٨
٢٤٣٩
٢٤٤٠
٢٤٤١
٢٤٤٢
٢٤٤٣
٢٤٤٤
٢٤٤٥
٢٤٤٦
٢٤٤٧
٢٤٤٨
٢٤٤٩
٢٤٥٠
٢٤٥١
٢٤٥٢
٢٤٥٣
٢٤٥٤
٢٤٥٥
٢٤٥٦
٢٤٥٧
٢٤٥٨
٢٤٥٩
٢٤٦٠
٢٤٦١
٢٤٦٢
٢٤٦٣
٢٤٦٤
٢٤٦٥
٢٤٦٦
٢٤٦٧
٢٤٦٨
٢٤٦٩
٢٤٧٠
٢٤٧١
٢٤٧٢
٢٤٧٣
٢٤٧٤
٢٤٧٥
٢٤٧٦
٢٤٧٧
٢٤٧٨
٢٤٧٩
٢٤٨٠
٢٤٨١
٢٤٨٢
٢٤٨٣
٢٤٨٤
٢٤٨٥
٢٤٨٦
٢٤٨٧
٢٤٨٨
٢٤٨٩
٢٤٩٠
٢٤٩١
٢٤٩٢
٢٤٩٣
٢٤٩٤
٢٤٩٥
٢٤٩٦
٢٤٩٧
٢٤٩٨
٢٤٩٩
٢٥٠٠
٢٥٠١
٢٥٠٢
٢٥٠٣
٢٥٠٤
٢٥٠٥
٢٥٠٦
٢٥٠٧
٢٥٠٨
٢٥٠٩
٢٥١٠
٢٥١١
٢٥١٢
٢٥١٣
٢٥١٤
٢٥١٥
٢٥١٦
٢٥١٧
٢٥١٨
٢٥١٩
٢٥٢٠
٢٥٢١
٢٥٢٢
٢٥٢٣
٢٥٢٤
٢٥٢٥
٢٥٢٦
٢٥٢٧
٢٥٢٨
٢٥٢٩
٢٥٣٠
٢٥٣١
٢٥٣٢
٢٥٣٣
٢٥٣٤
٢٥٣٥
٢٥٣٦
٢٥٣٧
٢٥٣٨
٢٥٣٩
٢٥٤٠
٢٥٤١
٢٥٤٢
٢٥٤٣
٢٥٤٤
٢٥٤٥
٢٥٤٦
٢٥٤٧
٢٥٤٨
٢٥٤٩
٢٥٥٠
٢٥٥١
٢٥٥٢
٢٥٥٣
٢٥٥٤
٢٥٥٥
٢٥٥٦
٢٥٥٧
٢٥٥٨
٢٥٥٩
٢٥٦٠
٢٥٦١
٢٥٦٢
٢٥٦٣
٢٥٦٤
٢٥٦٥
٢٥٦٦
٢٥٦٧
٢٥٦٨
٢٥٦٩
٢٥٧٠
٢٥٧١
٢٥٧٢
٢٥٧٣
٢٥٧٤
٢٥٧٥
٢٥٧٦
٢٥٧٧
٢٥٧٨
٢٥٧٩
٢٥٨٠
٢٥٨١
٢٥٨٢
٢٥٨٣
٢٥٨٤
٢٥٨٥
٢٥٨٦
٢٥٨٧
٢٥٨٨
٢٥٨٩
٢٥٩٠
٢٥٩١
٢٥٩٢
٢٥٩٣
٢٥٩٤

٢٢٧٤ ^{٩٣٦} حدثنا زهير بن حرب ، ثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا حسين

استاده حسن

عن الكوفة الع ١٢

المعلم ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه . عن جده ، قال : قام رجل فقال : يا رسول الله ، إن فلانا ابني ، عاهرتُ بأمه في الجاهلية . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا دعوة في الاسلام ، ذهب أمر الجاهلية ، الولد للفراش ، وللعاهر الحجر »

استاده حسن

٢٢٧٥ ^{٩٣٦} حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا مهدي بن ميمون أبو يحيى ، ثنا

استاده حسن

١٤٧ ، ٩١٦ ، ٤٧٧

٨٤٠ ، ٥٠٠ ، ٤٦٧

محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب ، عن الحسن بن سعد مولى الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، عن رباح ، قال : زوّجني أهلي أمة لهم رومية ، فوقعت عليها ، فولدت غلاماً أسود مثلي ، فسميته عبد الله . ثم وقعت عليها فولدت غلاماً أسود مثلي ، فسميته عبيد الله ، ثم طعن لها غلام لأهلي رومي يقال له يوحنه فرأطنها بلسانه فولدت غلاماً كأنه وزغة من الوزغات ، فقلت لها : ما هذا ؟ فقالت : هذا ليوحنه ، فرفعنا إلى عثمان . أحسبه قال مهدي : قال فسألها ، فاعترفا ، فقال لها : أترضيان أن أقضي بينكما بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى أن الولد للفراش ، وأحسبه قال : فجلدها ، وجلده ، وكانا مملوكين

٢٠ باب من أحق بالولد

٢٢٧٦ ^{٩٣٦} حدثنا محمود بن خالد السلمي ، ثنا الوليد ، عن أبي عمرو - يعني

استاده حسن

كنية الوليد

٢٧٤ ، ٢٧٤

[نسخة المطبع ١٥٤٦]

٢٧٤ / ٢٧٤

١٨٢ / ٢٧٤

٢٧٤ / ٢٧٤

الأوزاعي - حدثني عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن عمرو أن امرأة قالت : يا رسول الله ، إن ابني هذا كان بطني له وعاء ، وثديي له سقاء ، وحجري له حواء ، وإن أباه طلقني ، وأراد أن ينزعه مني ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم « أنت أحق به مالم تنكحني »

٢٢٧٧ ^{٩٣٩} حدثنا الحسن بن علي [الحلواني] ثنا عبد الرزاق وأبو عاصم ،

استاده حسن

١٨٥ / ٢٧٤

١٨٥ / ٢٧٤

١٨٥ / ٢٧٤

١٨٥ / ٢٧٤

عن ابن جريج ، أخبرني زياد ، عن هلال بن أسامة ، أن أبا ميمونة سلمى مولى من أهل المدينة رجل صدق ، قال : بينما أنا جالس مع أبي هريرة جاءت امرأة فارسية

١٧٤ / ٢٧٤

١٧٤ / ٢٧٤

١٧٤ / ٢٧٤

١٧٤ / ٢٧٤

معها ابن لها ، فادعياه ، وقد طلقها زوجها ، فقالت : يا أبا هريرة [و] رطنت [له] بالفارسية ، زوجي يريد أن يذهب بابني ، فقال أبو هريرة : استهما عليه ، ورطن لها بذلك ، فجاء زوجها فقال : من يحاقي في ولدي ؟ فقال أبو هريرة : اللهم إني لا أقول هذا ، إلا أني سمعت امرأة جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا قاعد عنده فقالت : يا رسول الله ، إن زوجي يريد أن يذهب بابني ، وقد سقاني من بئر أبي عتبة ، وقد نهني ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « استهما عليه » فقال زوجها : من يحاقي في ولدي ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم « هذا أبوك ، وهذه أمك ، فخذ بيد أيهما شئت » فأخذ بيد أمه ، فانطلقت به

١٢٢٧٨ ١٩٤٠ حدثنا العباس بن عبد العظيم ، ثنا عبد الملك بن عمرو ، ثنا عبد العزيز بن محمد ، عن يزيد بن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن نافع بن عجير ، عن أبيه ، عن علي رضي الله عنه قال : خرج زيد بن حارثة إلى مكة ، فقدم بابتنة حمزة ، فقال جعفر : أنا آخذها ، أنا أحق بها ، ابنة عمي وعندى خالتها ، وإنما الخالة أم ، فقال علي : أنا أحق بها ، ابنة عمي ، وعندى ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهى أحق بها ، فقال زيد : أنا أحق بها ، أنا خرجت إليها ، وسافرت ، وقدمت بها ، فخرج النبي صلى الله عليه وسلم ، فذكر حديثا ، قال « وأما الجارية فأقضى بها لجعفر تكون مع خالتها ، وإنما الخالة أم »

٢٢٧٩ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا سفيان ، عن أبي فروة ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، بهذا الخبر وليس بتمامه ، قال : وقضى بها لجعفر ، وقال « إن خالتها عنده »

٢٢٨٠ — حدثنا عباد بن موسى ، أن إسماعيل بن جعفر حدثهم ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن هاني ، وهيرة ، عن علي ، قال : لما خرجنا من مكة تبعتنا بنت حمزة ، تنادى : يا عم ، يا عم ، فتناولها على ، فأخذ بيدها ،

وقال : دونك بنت عمك ، فحملتها ، فقص الخبر . قال : وقال جعفر : ابنة عمي :
وخالتها تحتي ، فقضى بها النبي صلى الله عليه وسلم لخالتها ، وقال « الخالة بمنزلة الأم »
٢٦ - باب في عدة المطلقة

٢٢٨١ - حدثنا سليمان بن عبد الحميد البهراني ، ثنا يحيى بن صالح ، ثنا
إسماعيل بن عياش ، حدثني عمرو بن مهاجر ، عن أبيه ، عن أسماء بنت يزيد
ابن السكن الأنصارية أنها طُلِّقَتْ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم
يكن للمطلقة عدةٌ ، فأنزل الله عز وجل حين طُلِّقَت أسماء بالعدة للطلاق ، فكانت
أول من أنزلت فيها العدة للمطلقات

٢٧ - باب في نسخ ما استثنى به من عدة المطلقات

٢٢٨٢ - حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المروزي ، حدثني علي بن حسين
عن أبيه ، عن يزيد النحوي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال (والمطلقات
يترصن بأنفسن ثلاثة قروء) وقال (واللائي يئسن من المحيض من نسائكم إن
ارتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر) فنسخ من ذلك ، وقال (وإن طلقتموهن من قبل أن
تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها)

٢٨ - باب في المراجعة

٢٢٨٣ - حدثنا سهل بن محمد بن الزبير العسكري ، ثنا يحيى بن زكريا
ابن أبي زائدة ، عن صالح بن صالح ، عن سلمة بن كهيل ، عن سعيد بن جبير ،
عن ابن عباس ، عن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طلق حفصة ثم راجعها
٢٩ - باب في نفقة المبتوتة

٢٢٨٤ - حدثنا القعني ، عن مالك ، عن عبد الله بن يزيد مولى
الأسود بن سفيان ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن فاطمة بنت قيس ، أن
أبا عمرو بن حفص طلقها البتة ، وهو غائب ، فأرسل إليها وكيله بشعير فَنَسَخَ طَلْقَهُ

فقال : والله مالك علينا من شيء ، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له ، فقال لها « ليس لك عليه نفقة » وأمرها أن تعتد في بيت أم شريك ، ثم قال « إن تلك امرأة يغشاها أصحابي ، اعتدى في بيت ابن أم مكتوم ؛ فإنه رجل أعمى ، تضمين ثيابك ، وإذا حللت فآذنيني » قالت : فلما حللت ذكرت له أن معاوية ابن أبي سفيان وأباجهم خطباني ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أما أبوجهم فلا يضع عصاه عن عاتقه ، وأما معاوية فصعلوك لا مال له ، انكحى أسامة بن زيد » قالت : فكرهته ، ثم قال « انكحى أسامة بن زيد » ففكحته ، فجعل الله تعالى فيه خيراً [كثيراً] واغتنبت [به]

تحفة المحتاج ١٤٠١

استدركه صحیح - ٢٢٨٥ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان بن يزيد العطار ، حدثنا يحيى بن أبي كثير ، حدثني أبو سامة بن عبد الرحمن ، أن فاطمة بنت قيس حدثته أن أبا حفص بن المغيرة طلقها ثلاثاً ، وساق الحديث ، فيه : وأن خالد بن الوليد ونفرا من بني مخزوم أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا نبي الله ، إن أبا حفص ابن المغيرة طلق امرأته ثلاثاً ، وإنه ترك لها نفقة يسيرة فقال « لا نفقة لها » وساق الحديث ، وحديث مالك أتم

استدركه صحیح - ٢٢٨٦ - حدثنا محمود بن خالد ، ثنا الوليد ، ثنا أبو عمرو ، عن يحيى ، حدثني أبو سامة ، حدثني فاطمة بنت قيس ، أن أبا عمرو بن حفص الخزومي طلقها ثلاثاً ، وساق الحديث وخبر خالد بن الوليد ، قال : فقال النبي صلى الله عليه وسلم « ليست لها نفقة ولا مسكن » قال فيه : وأرسل إليها النبي صلى الله عليه وسلم أن لا تسبقيني بنفسك

تحفة المحتاج ١٥٢١
مسلم في الطلاق ١١٢٤
ن ٢٧٦
ج ٢٥٦/١
م ٢١١/٤

استدركه صحیح - ٢٢٨٧ - حدثنا قتيبة بن سعيد ، أن محمد بن جعفر حدثهم ، ثنا محمد بن عمرو ، عن يحيى ، عن أبي سامة ، عن فاطمة بنت قيس قالت : كنت عند رجل من بني مخزوم فطلقني البتة ، ثم ساق نحو حديث مالك ، قال فيه : « ولا تفوتيني بنفسك » قال أبو داود : وكذلك رواه الشعبي والبهی وعطاء عن عبد الرحمن

ابن عاصم ، وأبو بكر بن أبي الجهم ، كلهم عن فاطمة بنت قيس أن زوجها طلقها ثلاثا
 ٢٢٨٨ (١٩٤) حدثنا محمد بن كثير. أخبرنا سفيان ، ثنا سلمة بن كهيل ، عن ^{أسناده صحيح} الشعبي ، عن فاطمة بنت قيس أن زوجها طلقها ثلاثا ، فلم يجعل لها النبي صلى
 الله عليه وسلم نفقة ولا سكنى

٢٢٨٩ (١٩٤) حدثنا يزيد بن خالد الزملي ، ثنا الليث ، عن عقيل ، عن ^{أسناده صحيح} ابن شهاب ، عن أبي سلمة . عن فاطمة بنت قيس أنها أخبرته أنها كانت عند أبي
 حفص بن المغيرة ، وأن أبا حفص بن المغيرة طلقها آخر ثلاث تطليقات ، فرمت
 أنها جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتته في خروجها من بيتها ،
 فأمرها أن تنتقل إلى ابن أم مكتوم الأعمى ، فأبى مروان أن يصدق حديث فاطمة
 في خروج المطلقة من بيتها ، قال عروة : وأنكرت عائشة رضي الله عنها على فاطمة
 بنت قيس ، قال أبو داود : وكذلك رواه صالح بن كيسان ، وابن جريج ، وشعيب
 ابن أبي حمزة ، كلهم عن الزهري ، قال أبو داود : وشعيب بن أبي حمزة واسم أبي
 حمزة دينار وهو مولى زياد

٢٢٩٠ (١٩٢) حدثنا مخلد بن خالد ، ثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن ^{أسناده صحيح} عبيد الله ، قال : أرسل مروان إلى فاطمة فسألها ، فأخبرته أنها كانت
 عند أبي حفص ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم أمر على بن أبي طالب - يعني
 على بن أبي طالب - فخرج معه زوجها ، فبعث إليها بتطليقة كانت بقيت لها ، وأمر
 عياش بن أبي ربيعة والحارث بن هشام أن ينفقا عليها ، فقالا : والله ما لها نفقة
 إلا أن تكون حاملا ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال « لا نفقة لك إلا
 أن تكوني حاملا » واستأذنته في الانتقال ، فأذن لها ، فقالت : أين أنتقل
 يا رسول الله ؟ قال « عند ابن أم مكتوم » وكان أعمى تضع ثيابها عنده ولا يبصرها ،
 فلم تزل هناك حتى مضت عندها ، فأنكحها النبي صلى الله عليه وسلم أسامة ،
 فرجع قبيصة إلى مروان فأخبره بذلك ، فقال مروان : لم نسمع هذا الحديث

إلا من امرأة ، فسناخذ بالعصمة التي وجدنا الناس عليها ، فقالت فاطمة حين بلغها ذلك : بيني وبينكم كتاب الله ، قال الله تعالى : (فطلقوهن لعدتهن) حتى (لا تدري لعلَّ الله يحدث بعد ذلك أمرا) قالت : فأى أمر يحدث بعد الثلاث ؟ قال أبو داود : وكذلك رواه يونس عن الزهري ، وأما الزبيدي فروى الحديثين جميعا : حديث عبيد الله بمعنى معمر ، وحديث أبي سلمة بمعنى عقيل ، ورواه محمد ابن إسحق عن الزهري أن قبيصة بن ذؤيب حدثه بمعنى دل على خبر عبيد الله ابن عبد الله حين قال : فرجع قبيصة إلى مروان فأخبره بذلك

باب من أنكر ذلك على فاطمة

٢٢٩١ / ٩٤٨ حدثنا نصر بن علي ، أخبرني أبو أحمد ، ثنا عمار بن رزيق ، ^١ عن أبي إسحاق ، قال : كنت في المسجد الجامع مع الأسود ، فقال : أتت فاطمة بنت قيس عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فقال : ما كنا لندع كتاب ربنا وسنة نبينا صلى الله عليه وسلم لقول امرأة لا ندري أحفظت [ذلك] أم لا

٢٢٩٢ / ٩٤٩ حدثنا سليمان بن داود ، ثنا ابن وهب ، ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، قال : لقد عابت ذلك عائشة رضي الله عنها أشد العيب ، يعني حديث فاطمة بنت قيس ، وقالت : إن فاطمة كانت في مكان وحش ، فخيف على ناحتها ، فلذلك رخص لها رسول الله صلى الله عليه وسلم

٢٢٩٣ / ٩٥٠ حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عروة بن الزبير ، أنه قيل لعائشة : ألم تَرَي إلى قول فاطمة ؟ قالت : أما إنه لا خير لها في ذكر ذلك

٢٢٩٤ / ٩٥١ حدثنا هارون بن زيد ، ثنا أبي ، عن سفيان ، عن يحيى بن سعيد ، عن سليمان بن يسار ، في خروج فاطمة قال : إنما كان ذلك من سوء الخلق

٢٢٩٥ / ٩٥٢ حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن القاسم بن

محمد وسليمان بن يسار ، أنه سمعها يذكر أن يحيى بن سعيد بن العاص طلق بنت عبد الرحمن بن الحكم البتة ، فانتقلها عبد الرحمن ، فأرسلت عائشة رضى الله عنها إلى مروان بن الحكم ، وهو أمير المدينة ، فقالت له : اتق الله واردد المرأة إلى بيتها ، فقال مروان في حديث سليمان : إن عبد الرحمن غلبني ، وقال مروان في حديث القاسم : أو ما بلغك شأن فاطمة بنت قيس ؟ فقالت عائشة : لا يضرُّك أن لا تذكر حديث فاطمة ، فقال مروان : إن كان بك الشر فحسبك ما كان بين هذين من الشر

الموطأ ١٢٢٩
السنن ٤٧٠
في ٥٢٢١
شرح السنن ٢٦٧
هـ ٤٤٤ / ٧

٢٢٩٦ ^{١٩٥١} حدثنا أحمد بن ^{عبد الله بن} يونس ، ثنا زهير ، ثنا جعفر بن برقان ، ثنا اسد بن حمر ميمون بن مهران ، قال : قدمت المدينة فدُفِعَتْ إلى سعيد بن المسيب ، فقلت : فاطمة بنت قيس طلقت فخرجت من بيتها ، فقال سعيد : تلك امرأة فتنت الناس ؛ (١٤٤ سنة لسنة على احماني) إنها كانت لسنة فوضعت على يدى ابن أم مكتوم الأعمى
باب في المبتوتة تخرج بالنهار

ع ٢٦٧ / ٧ هـ ٤٤٤
في ٥٢٢١
شرح السنن ٢٦٧
هـ ٤٤٤ / ٧

٢٢٩٧ ^{١٩٥٢} حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن ابن جريج قال : أخبرني أبو الزبير ، عن جابر ، قال : طُلِّقَتْ خالتي ثلاثاً ، فخرجت تَجِدُ نَخْلًا لها ، فلقبها رجل ، فنهاها ، فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له ، فقال لها « اخرجي فجدِّي نَخْلَكِ لعلك أن تصدِّي منه أو تفعل خيراً »
باب نسخ متاع المتوفى عنها بما فرض لها من الميراث

السنن ١٢٢٩
م ١٢٨٨
ن ٢٠٩ / ٧
٢٠٩ / ٧

٢٢٩٨ ^{١٩٥٣} حدثنا أحمد بن محمد المروزي ، حدثني علي بن الحسين بن واقد ، عن أبيه ، عن يزيد النحوي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً وصية لأزواجهن متاعاً إلى الحول غير إخراج) فنسخ ذلك بآية الميراث بما فرض لهن من الربع والثمن ، ونسخ أجل الحول بأن جعل أجلها أربعة أشهر وعشراً

السنن ١٢٢٩
م ١٢٨٨
ن ٢٠٩ / ٧
٢٠٩ / ٧

باب إحداد المتوفى عنها زوجها

٢٢٩٩ ^{١٩٤٧} حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن عبد الله بن أبى بكر ، عن حميد بن نافع ، عن زينب بنت أبى سلمة ، أنها أخبرته بهذه الأحاديث الثلاثة ، قالت زينب : دخلت على أم حبيبة حين توفى أبوها أبو سفيان فدعت بطيب فيه صفرة ، خلوق أو غيره ، فدهنت منه جارية ، ثم مسّت بعارضها ، ثم قالت : والله مالى بالطيب من حاجة ، غير أنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تُحدّ على ميت فوق ثلاث ليال ، إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً » ^{١٩٤٨} قالت زينب : ودخلت على زينب بنت جحش حين توفى أخوها فدعت بطيب فمسّت منه ، ثم قالت : والله مالى بالطيب من حاجة ، غير أنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو على المنبر « لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تُحدّ على ميت فوق ثلاث ليال ، إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً » ^{١٩٤٩} قالت زينب : وسمعت أمى أم سلمة تقول : جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالت : يا رسول الله ، إن ابنتى توفى عنها زوجها ، وقد اشتكت عيناها ، أفنكحها ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا » مرتين أو ثلاثاً . كل ذلك يقول « لا » ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنما هي أربعة أشهر وعشراً ، وقد كانت إحداكن فى الجاهلية ترمى بالبعرة على رأس الحول » قال حميد : فقلت لزينب : وما ترمى بالبعرة على رأس الحول ؟ فقالت زينب : كانت المرأة إذا توفى عنها زوجها دخلت حفشاً ، ولپست شرّ ثيابها ، ولم تمسّ طيباً ولا شيئاً ، حتى تمر بها سنة ، ثم تؤتى بدابة حمار أو شاة أو طائر فتفتض به ، فقلما تفتض بشىء إلا مات ، ثم تخرج فتعطى بعرّة فترمى بها ، ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب أو غيره ، قال أبو داود : الحفش : بيت صغير

١٩٤٧

٢٢٩٩

١٩٤٨

١٩٤٩

١٩٥٠

١٩٥١

١٩٥٢

١٩٥٣

١٩٥٤

١٩٥٥

١٩٥٦

١٩٥٧

١٩٥٨

١٩٥٩

١٩٦٠

١٩٦١

١٩٦٢

١٩٦٣

١٩٦٤

١٩٦٥

١٩٦٦

١٩٦٧

١٩٦٨

١٩٦٩

١٩٧٠

١٩٧١

١٩٧٢

١٩٧٣

١٩٧٤

١٩٧٥

١٩٧٦

١٩٧٧

١٩٧٨

١٩٧٩

١٩٨٠

باب في المتوفى عنها تنتقل

٢٣٠٠ - حدثنا عبد الله بن مسleme القعني ، عن مالك ، عن سعد بن إسحق

ابن كعب بن عجرة ، عن عمته زينب بنت كعب بن عجرة ، أن الفريرة بنت مالك

ابن سنان ، وهي أخت أبي سعيد الخدري ، أخبرتها أنها جاءت إلى رسول الله

صلى الله عليه وسلم تسأله أن يرجع إلى أهلها في بني خُدرة فان زوجها خرج في

طلب أعبد له أبقوا حتى إذا كانوا بطرف القدوم لحقهم فقتلوه ، فسألت رسول

الله صلى الله عليه وسلم أن أرجع إلى أهلي ، فاني لم يتركني في مسكن يملكه

ولانفقة ، قالت : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « نعم » قالت : فخرجت

حتى إذا كنت في الحجرة ، أو في المسجد ، دعاني ، أو أمرني فدعيت له ، فقال

« كيف قلت » ؟ فرددت عليه القصة التي ذكرت من شأن زوجي ، قالت :

« فقال » امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله » قالت : فاعتددت فيه أربعة

أشهر وعشرا ، قالت : فلما كان عثمان بن عفان أرسل إلى فسألني عن ذلك ،

فأخبرته فاتبعه وقضى به

باب من رأى التحول

٢٣٠١ - حدثنا أحمد بن [محمد] المروزي ، ثنا موسى بن مسعود ، ثنا

شبل ، عن ابن أبي نجيح ، قال : قال عطاء : قال ابن عباس : نسخت هذه الآية عديتها

وهو قول الله تعالى (غير إخراج) قال عطاء : إن

شاءت اعتدت عند أهله وسكنت في وصيتها ، وإن شاءت خرجت لقول الله تعالى

(فان خرجن فلا جناح عليكم فيما فعلن) قال عطاء : ثم جاء الميراث فنسخ الشكوى

تعتد حيث شاءت .

باب فيما تجتنبه المعتدة في عدتها

٢٣٠٢ - حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي ، ثنا يحيى بن أبي بكير ،

ثنا إبراهيم بن طهمان ، حدثني هشام بن حسان ، ح وحدثنا عبد الله بن الجراح

القهستاني ، عن عبد الله - يعني ابن بكر السهمي - عن هشام ، وهذا لفظ ابن الجراح ، عن حفصة ، عن أم عطية أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا تحذ المرأة فوق ثلاث ، إلا على زوج ، فانها تحذ عليه أربعة أشهر وعشرًا لا تلبس ثوبًا مصبوغًا إلا ثوب عَصَبٍ ، ولا تكتحل ، ولا تمس طيبًا إلا أدنى طهرتها إذا طهرت من محيضها ببُذَّةٍ من قُسْطٍ أو أظفار » قال يعقوب : مكان عصب : إلا مفسولا ، وزاد يعقوب : ولا تحتضب

٢٣٠٣ — حدثنا هارون بن عبد الله ومالك بن عبد الواحد المسمعي ، قالا : ثنا يزيد بن هرون ، عن هشام ، عن حفصة ، عن أم عطية ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بهذا الحديث ، وليس في تمام حديثهما ، قال المسمعي : قال يزيد : ولا أعلمه إلا قال فيه « ولا تحتضب » وزاد فيه هارون « ولا تلبس ثوبًا مصبوغًا إلا ثوب عصب »

٢٣٠٤ — حدثنا زهير بن حرب ، ثنا يحيى بن أبي بكير ، ثنا إبراهيم بن سامة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « التوفي عنها زوجها لا تلبس المعصر من الثياب ، ولا المُشَقَّة ، ولا الحلي ، ولا تحتضب ، ولا تكتحل »

٢٣٠٥ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني مخرمة ، عن أبيه ، قال : سمعت المغيرة بن الضحاك يقول : أخبرني أم حكيم بنت أسيد ، عن أمها ، أن زوجها توفى وكانت تشكى عينيها فتكتحل بالجلأ ، قال أحمد : الصواب يكحل الجلاء ، فأرسلت مولاة لها إلى أم سامة فسألتها عن كل الجلاء ، فقالت : لا تكتحلي به إلا من أمر لا بُدَّ منه يشتد عليك فتكتحلين بالليل وتمسحينه بالنهار ثم قالت عند ذلك أم سامة : دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفي

الإمام أبو الحسن عليه السلام في كتابه
الحدائق المستنيرة في مناقب أمير المؤمنين
عليه السلام في مناقب أمير المؤمنين
عليه السلام

52

ا. ص. ص

$210/9 \quad 2$
 $18/1 \quad 2$
 $18/1 \quad 2$
 $18/1 \quad 2$

۱۰۰/۸۲
۱۰۰/۸۲
۱۰۰/۸۲

رمز - الخ - في الطهارة

باب في عدة أم الولد

٤٨

٢٣٠٨ ^{١٩٦٤} حدثنا قتيبة بن سعيد ، أن محمد بن جعفر حدثهم ، ح وحدثنا
ابن المشي ، ثنا عبد الأعلى ، عن سعيد ، عن مطر ، عن رجاء بن حيوة ، عن
قيصة بن ذؤيب . عن عمرو بن العاص قال : لا تلبسوا علينا سنة ، قال ابن المشي ^(١)
(سنة نبينا صلى الله عليه وسلم) عدة المتوفى عنها أربعة أشهر وعشر ، يعني أم الولد
باب المبتوتة لا يرجع إليها زوجها حتى تنكح غيره .

اسند صحيح
هذا ما هو في سنن
وأنه إمام آخر هذا
حديث منكر في الأصول
والنكاح غير أن كثير من
وقال رواه أحمد وأبو داود
وسئل ابن قتيبة عن شيء من
أحمد ٤٠٤/٢

٢٣٠٩ ^{١٩٦٥} حدثنا مسدد ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ،
عن الأسود ، عن عائشة قالت : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجل
طلق امرأته [يعني ثلاثا] فتزوجت زوجها غيره ، فدخل بها ، ثم طلقها قبل أن
يواقعها ، أتحل لزوجها الأول ؟ قالت : قال النبي صلى الله عليه وسلم « لا تحل
للاول حتى تذوق عُسَيْلَةَ الآخِر ويذوق عُسَيْلَتَهَا »

اسناد صحيح
٢٤٢٢
٥٢١/٢
١١١٨
١٦٦/٢

باب في تعظيم الرضا

٥٠

٢٣١٠ ^{١٩٦٦} حدثنا محمد بن كثير . أخبرنا سفيان ، عن منصور ، عن
عن أي وائل ، عن عمرو بن شرحبيل ، عن عبد الله قال : قلت : يا رسول
الله : أيُّ الذنب أعظم ؟ قال « أن تجعل لله نداً وهو خلقك » قال : فقلت :
ثم أي ؟ قال « أن تقتل ولدك مخافة أن يأكل منك » قال : قلت : ثم أي ؟
قال « أن تزاني حيلة جارك » قال : وأنزل الله تعالى تصديق قول النبي صلى الله
عليه وسلم (والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله ، إلا
بالحق ولا يزنون) الآية

اسناد صحيح
٢٧٢/٨
سلم ٨٦
الترمذي (٢١٨١)
١٤٦/٨
ن ٨٨/٥
٢٢٤/١
٢٢٤/٢

٢٣١١ ^{١٩٦٦} حدثنا أحمد بن إبراهيم ، عن حجاج ، عن ابن جريج ، قال :
وأخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : جاءت مسكينة ^(١) لبعض الأنصار
فقلت : إن سيدي يكرهني على البغاء ، فنزل في ذلك (ولا تكرهوا فتياتكم
على البغاء)

اسناد صحيح
سم (٢٠٤٩)

(١) في نسخة : مسكينة ، بضم الميم وفتح السين بعدها ياء ساكنة

٢٣١٢ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا معتمر ، عن أبيه (ومن يكرهن) ^{١٩٦٨} ^{استاده محمد} فان الله من بعد إكراههن غفور رحيم) قال : قال سعيد بن أبي الحسن : غفور لهن المكروهات « آخر كتاب الطلاق »

كتاب الصوم

باب مبدأ فرض الصيام

٢٣١٣ — حدثنا أحمد بن محمد بن شبويه ، حدثني علي بن حسين بن ^{١٩٦٩} ^{استاده حسن} واقد ، عن أبيه ، عن يزيد النحوي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس (يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم) فكان الناس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم إذا صلوا العتمة حرم عليهم الطعام والشراب والنساء ، وصاموا إلى القابلة ، فاختان رجل نفسه فجامع امرأته وقد صلى العشاء ولم يفطر ، فأراد الله عز وجل أن يجعل ذلك يسراً لمن بقى ورخصة ومنفعة ، فقال سبحانه (علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم) . وكان هذا مما نفع الله به الناس ورخص لهم ويسر

٢٣١٤ — حدثنا نصر بن علي بن نصر الجهضمي ، أخبرنا أبو أحمد ، ^{١٩٧٠} ^{استاده حسن} أخبرنا إسرائيل ، عن أبي إسحق ، عن البراء ، قال : كان الرجل إذا صام فنام لم يأكل إلى مثلها ، وإن صرمة بن قيس الأنصاري أتى امرأته وكان صائماً فقال : عندك شيء ؟ قالت : لا ، لعل أذهب فأطلب لك شيئاً ، فذهبت وغلبته عينه ، فجاءت فقالت : خيبة لك ، فلم ينتصف النهار حتى غشى عليه وكان يعمل يومه في أرضه ، فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فنزلت (أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم) قرأ إلى قوله (من الفجر)

٢٣٢٠ — حدثنا سليمان بن داود العتكي ، ثنا حماد ، ثنا أيوب ، عن ^{١٩٦٦}...

أشاره صحيح
ابن أبي شيبة
مسلم
الموطأ
السنن
١٧٥٦
١٧٥٦
١٧٥٦
١٧٥٦

نافع ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الشهر تسع وعشرون
فلا تصوموا حتى تروؤهُ ، ولا تفطروا حتى تروؤهُ ، فان غُمَّ عليكم فافذروا له
[ثلاثين] » قال : فكان ابن عمر إذا كان شعبان تسعاً وعشرين نظر له فان
رؤى فذاك ، وإن لم ير ولم يحلْ دون منظره سحبٌ ولا قترَةٌ أصبح مفطراً ،
فان حال دون منظره سحب أو قترَةٌ أصبح صائماً ، قال : فكان ابن عمر يفطر
مع الناس ولا يأخذ بهذا الحساب

٢٣٢١ — حدثنا حميد بن مسعدة ، ثنا عبد الوهاب ، حدثني أيوب ،

قال : كتب عمر بن عبد العزيز إلى أهل البصرة بلغنا عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم نحو حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، زاد : وإن أحسنَ
ما يُقدَّرُ له إذا رأينا هلال شعبان لكذا وكذا فالصوم إن شاء الله لكذا وكذا
إلا أن تروا الهلال قبل ذلك

٢٣٢٢ — حدثنا أحمد بن منيع ، عن ابن أبي زائدة ، عن عيسى بن دينار ، ^{١٩٦٦}...

عن أبيه ، عن عمرو بن الحرث بن أبي ضرار ، عن ابن مسعود ، قال : لما صُمْنَا
مع النبي صلى الله عليه وسلم تسعاً وعشرين أكثر مما صُمْنَا معه ثلاثين

٢٣٢٣ — حدثنا مسدد ، أن يزيد بن زريع حدثهم ، ثنا خالد الخذاء ، عن ^{١٩٦٦}...

عن أبيه ، عن النبی صلی الله علیه وسلم قال : « شهرًا
عید لا ینقصان : رمضان ، وذو الحجة »
باب إذا أخطأ القوم الهلال

٢٣٢٤ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد في حديث أيوب ، عن محمد بن ^{١٩٦٩}...

المنكدر ، عن أبي هريرة ، ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فيه قال : « وفطرُكم
يوم تفطرون ، وأضحاكم يوم تضحون ، وكل عرفة موقوفٌ ، وكل منى منفرٌ ،
كل فجاج مَكَّة منفرٌ ، وكل جمع موقوفٌ »
أشاره صحيح
ابن أبي شيبة
مسلم
الموطأ
السنن
١٧٥٦
١٧٥٦
١٧٥٦
١٧٥٦

باب إذا أغمى الشهر

٢٣٢٥ ^{١٩٤٥} حدثنا أحمد بن حنبل ، حدثني عبد الرحمن بن مهدي ، حدثني

معاوية بن صالح ، عن عبد الله بن أبي قيس ، قال : سمعت عائشة رضي الله عنها تقول : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتَحَفَّظُ من شعبان مالا يتَحَفَّظُ من غيره ، ثم يصوم لرؤية رمضان ، فان غم عليه عدَّ ثلاثين يوما ثم صام

٢٣٢٦ ^{١٩٤٦} حدثنا محمد بن الصباح البزاز ، ثنا جرير بن عبد الحميد الضبي ،

عن منصور [ابن المعتز] ، عن ربيع بن حراش ، عن حذيفة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تُقَدِّمُوا الشهرَ حتى تَرَوْا الهلالَ أو تَكُلُوا العدةَ ثم صوموا حتى تروا الهلالَ أو تَكُلُوا العدةَ » [قال أبو داود : ورواه سفيان وغيره عن منصور ، عن ربيع ، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، لم يسم حذيفة]

باب من قال فان غم عليكم فصوموا ثلاثين

٢٣٢٧ ^{١٩٤٧} حدثنا الحسن بن علي ، ثنا حسين ، عن زائدة ، عن سماك ،

عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تُقَدِّمُوا الشهرَ بصيام يومٍ ولا يومين ، إلا أن يكونَ شيءٌ يصومه أحدكم ، ولا تصوموا حتى تروه ، ثم صوموا حتى تروه ، فان حال دونه غمامة فأمثوا العدة ثلاثين ثم أفطروا ، والشهر تسع وعشرون » قال أبو داود : رواه حاتم بن أبي صغيرة وشعبة والحسن ابن صالح عن سماك بمعناه لم يقلوا « ثم أفطروا » [قال أبو داود : وهو حاتم بن مسلم بن أبي صغيرة ، وأبو صغيرة زوج أمه]

باب في التقدم

٢٣٢٨ ^{١٩٤٨} حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن ثابت ، عن مطرف ،

عن عمران بن حصين ، وسعيد الجريري ، عن أبي العلاء ، عن مطرف ، عن عمران بن حصين ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل : « هل صمت من

ابن القيم : هذا الحديث صحيح
عن الزين السمره واللاه اسطر
ابن أبي حاتم عن سفيان
وتكلم الحسن بن علي بن يوسف
البيهقي والترمذي والبيهقي
وغيره عن ربيع بن حاتم
ولا يعرف عن غيره

ابن القيم : هذا الحديث صحيح
عن حاتم بن أبي صغيرة
وغيره عن حاتم بن أبي صغيرة
وغيره عن حاتم بن أبي صغيرة

المستقيم ٢٧٧ م
د (دافعي)
د (دافعي)
د (دافعي)

١٩٤٦

١٩٤٦

١٩٤٧

١٩٤٧

١٩٤٧

١٩٤٧

١٩٤٧

١٩٤٧

١٩٤٧

١٩٤٧

١٩٤٧

١٩٤٧

١٩٤٧

١٩٤٧

١٩٤٧

شهر شعبان شيئاً ؟ قال : لا ، قال : « فاذا أفطرتَ فصم يوماً » وقال أحدهما : « يومين »

٢٣٢٩ ^{١٩٨٤} حدثنا إبراهيم بن العلاء الزبيديُّ من كتابه ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا عبد الله بن العلاء ، عن أبي الأزهر المغيرة بن فروة ، قال : قام معاوية في الناس بدْيَرٍ مَسْحَلٍ الذي على باب حمص ، فقال : يا أيُّها النَّاسُ إِنَّا قَدْ رَأَيْنَا الْهَلَالَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا ، وَأَنَا مُتَقَدِّمٌ بِالصَّيَامِ ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَفْعَلَهُ فَلْيَفْعَلْهُ ، قَالَ : فَقَامَ إِلَيْهِ مَالِكُ بْنُ هَبِيرَةَ السَّبْيِيُّ فَقَالَ : يَا مَعَاوِيَةَ ، أَسْمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْ شَيْءٌ مِنْ رَأْيِكَ ؟ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « صُومُوا الشَّهْرَ وَسِرَّهُ » (١) « غريب ١٢٩٩ خطاي (اسم صوموا مشهور الشهر) »

٢٣٣٠ — حدثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي ، في هذا الحديث ، قال : ثنا الوليد : سمعت أبا عمرو - يعني الأوزاعي - يقول : سِرَّهُ أَوَّلُهُ

٢٣٣١ — حدثنا أحمد بن عبد الواحد ، ثنا أبو مسهر ، قال : كان سعيد - يعني ابن عبد العزيز - يقول : سِرَّهُ أَوَّلُهُ ، [قال أبو داود : وقال بعضهم : سِرَّهُ وَاسْطُهُ ، وَقَالُوا : آخِرُهُ] ^{خطاي ١٢٩٩} ^{دالة سيرته ان س ان سره أحمد (استار المقدم)}

٩ باب إذا روى الهلال في بلد قبل الآخرين بليلة

٢٣٣٢ ^{١٩٨٤} حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا إسماعيل - يعني ابن جعفر - ^{١٨٧} ^{الزبد ٦٩٧} ^{السنن ١٢١/٤} ^{٦ تحفة المحتاج ٩٦ (٢) ٢٠٦} أخبرني محمد بن أبي حرملة ، أخبرني كريب ، أن أم الفضل ابنة الحرث بعثته إلى معاوية بالشام ، قال : قدمتُ الشام فقضيتُ حاجتها ، فاستهلَّ رمضانُ وأنا بالشام فرأينا الهلال ليلة الجمعة ، ثم قدمتُ المدينة في آخر الشهر ، فسألني ابن عباس ، ثم ذكر الهلال ، فقال : متى رأيتمُ الهلال ؟ قلت : رأيته ليلة الجمعة ، قال : أنت رأيته ؟ قلت : نعم ، وراه الناس ، وصاموا ، وصام معاوية ، قال : لسكنا رأيناه

(١) يقال : سر الشهر - بكسر السين - وسراره أيضا ، والمراد آخره ، سمي آخره بذلك لاستتار الهلال فيه ، وسيأتي في الأحاديث الآتية تفسيره بهذا وبغيره

ليلة السبت فلا يزال نصومه حتى تكمل الثلاثين أو نراه ، فقلت : أفلا تكفي
برؤية معاوية وصيامه ؟ قال : لا ، هكذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
أ ٣٣٣٣٣ ٢٤٦ حدثنا عبيد الله بن معاذ ، حدثني أبي ، ثنا الأشعث ، عن
الحسن ، في رجل كان بمصر من الأمصار فصام يوم الاثنين ، وشهد رجلان أمهما
رأيا الهلال ليلة الأحد ، فقال : لا يقضى ذلك اليوم الرجل ولا أهل مصره ، إلا
أن يعلموا أن أهل مصر من أمصار المسلمين قد صاموا يوم الأحد فيقضونه (١)

باب كراهية صوم يوم الشك

٣٣٣٤ ٢٤٦ حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، ثنا أبو خالد الأحمر ، عن عمرو

فيه ، فأتى بشاة ، فتمنّى بعض القوم ، فقال عمار : من صام هذا اليوم فقد عصى
أبا القاسم صلى الله عليه وسلم (تحفة المناج ٩٧٧ روه الأثرية دة جاد)
أب القاسم : أي القاسم بن عبد الله بن عمار ، ثنا أبو خالد الأحمر ، عن عمرو ، عن الحسن ، في رجل كان بمصر من الأمصار فصام يوم الاثنين ، وشهد رجلان أمهما رأيا الهلال ليلة الأحد ، فقال : لا يقضى ذلك اليوم الرجل ولا أهل مصره ، إلا أن يعلموا أن أهل مصر من أمصار المسلمين قد صاموا يوم الأحد فيقضونه (١)

باب فيمن يصل شعبان برمضان

٣٣٣٥ ٢٤٦ حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، عن يحيى بن أبي كثير ،
عن أبي سامة ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا تقدّموا
صوم رمضان بيوم ، ولا يومين ، إلا أن يكون صوما يصومه رجل فليصم
ذلك الصوم » (١) ٢٤٦

٣٣٣٦ ٢٤٦ حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن توبة
العنبري ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أبي سامة ، عن أم سامة ، عن النبي صلى الله
عليه وسلم أنه لم يكن يصوم من السنة شهرا تاما إلا شعبان يصله برمضان

باب في كراهية ذلك

٣٣٣٧ ٢٤٦ حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا عبد العزيز بن محمد ، قال : قدم
(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ . وذكر المزي أنه ثابت في رواية
أبي الحسن بن العبد وأبي بكر بن داسة
٩٦٩٩ ١٧/٤ هـ ١٦٥١

الناس أن يفطروا ، زاد خلف في حديثه : وأن يَغْدُوا إلى مُصَلَّاهُمْ .

باب في شهادة الواحد على رؤية هلال رمضان

٢٣٤٠ حدثنا محمد بن بكار بن الريان ، ثنا الوليد - يعني ابن أبي ثور -

١ - سننه مطبوعه

ح وثنا الحسن بن علي ، ثنا الحسين - يعني الجعفي - عن زائدة ، المعنى ، عن

٢ - سننه مطبوعه

سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم

٣ - سننه مطبوعه

قال : إني رأيت الهلال ، قال الحسن [في حديثه] : يعني رمضان ، فقال : « أتشهد

٤ - سننه مطبوعه

أن لا إله إلا الله » ؟ قال : نعم ، قال : « أتشهد أن محمداً رسول الله » ؟ قال : نعم ،

٥ - سننه مطبوعه

قال « يا بلال أذن في الناس فليصوموا غدا »

٦ - سننه مطبوعه

٢٣٤١ حدثني موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن سماك بن حرب ، عن

٧ - سننه مطبوعه

عكرمة ، أنهم شَكَّوْا في هلال رمضان مرة فأرادوا أن لا يقوموا ولا يصوموا ،

٨ - سننه مطبوعه

فجاء أعرابي من الحَرَّةِ ، فشهد أنه رأى الهلال ، فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم

٩ - سننه مطبوعه

فقال « أتشهد أن لا إله إلا الله ، وأني رسول الله » ؟ قال : نعم ، وشهد أنه رأى

١٠ - سننه مطبوعه

الهلال ، فأمر بلالاً فنادى في الناس أن يقوموا وأن يصوموا ، قال أبو داود :

١١ - سننه مطبوعه

رواه جماعة عن سماك عن عكرمة مرسلًا ، ولم يذكر القيام أحدٌ إلا حماد بن سلمة

١٢ - سننه مطبوعه

٢٣٤٢ حدثنا محمود بن خالد وعبد الله بن عبد الرحمن السمرقندي ،

١٣ - سننه مطبوعه

وأنا لحديثه أتقن ، قال : ثنا مروان - هو ابن محمد - عن عبد الله بن وهب ،

١٤ - سننه مطبوعه

عن يحيى بن عبد الله بن سالم ، عن أبي بكر بن نافع ، عن أبيه ، عن ابن عمر ،

١٥ - سننه مطبوعه

قال : تَرَأَى الناسُ الهلالَ فأخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم أنني رأيته ،

١٦ - سننه مطبوعه

فصامه وأمر الناس بصيامه

١٧ - سننه مطبوعه

باب في توكيد السحور

٢٣٤٣ حدثنا مسدد ، ثنا عبد الله بن المبارك ، عن موسى بن علي بن

١ - سننه مطبوعه

رباح ، عن أبيه ، عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص ، عن عمرو بن العاص ،

٢ - سننه مطبوعه

[تحفة المحتاج ٩٨٨ رواه مسلم]

٣ - سننه مطبوعه

٤ - سننه مطبوعه

٥ - سننه مطبوعه

٦ - سننه مطبوعه

٧ - سننه مطبوعه

قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّ فَضْلَ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَكْلَةُ السَّحَرِ »

١٦ باب من سمي السحور الغداء

٢٣٤٤ ^{١٩٩٧} حدثنا عمرو بن محمد الناقد ، ثنا حماد بن خالد الخياط ، ثنا ^{استادنا حسن بن سواد} معاوية بن صالح ، عن يونس بن سيف ، عن الحارث بن زياد ، عن أبي رُهم ، عن العرْباض بن سارية ، قال : دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى السحور في رمضان ، فقال « هَأُمَّ إِلَى الْغَدَاءِ الْمُبَارَكِ »

٢٣٤٥ ^{١٩٩٨} حدثنا عمر بن الحسن بن إبراهيم ، ثنا محمد بن أبي الوزير ^{استادنا حسن} أبو المطرف ، ثنا محمد بن موسى ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « نِعَمَ سَحُورُ الْمُؤْمِنِ التَّمَرُ » ^(١)

بسم الله الرحمن الرحيم

١٧ باب (٢) وقت السحور

٢٣٤٦ ^{١٩٩٩} حدثنا مسدد ، ثنا حماد بن زيد ، عن عبد الله بن سواده ^{استادنا محمد بن مسلم (١٩٩٤)} القشيري ، عن أبيه ، سمعت سمرة بن جندب يحدث وهو يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا يَمْنَعَنَّ مِنْ سَحُورِكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ ، وَلَا بَيَاضُ الْأَفْقِ الَّذِي هَكَذَا حَتَّى يَسْتَطِيرَ »

٢٣٤٧ ^{٢٠٠٠} حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن التيمي ، ح وثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا سليمان التيمي ، عن أبي عثمان ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ مِنْ سَحُورِهِ ؛ فَإِنَّهُ يُؤَذِّنُ ، أَوْ قَالَ يُنَادِي ، لِيرْجِعَ قَائِمَكُمْ ، وَيَنْتَبِهَ نَائِمَكُمْ ، وَلَيْسَ الْفَجْرُ أَنْ

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ ، وليس يتبين لي وجه لذهابه في هذا الباب .

(٢) هنا أول الجزء الخامس عشر من تجرئة الخطيب البغدادي .

يقول هكذا » قال مسدد : وجمع يحيى كفيه حتى يقول هكذا ، ومند يحيى بأصبعيه السابطين

٢٣٤٨ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا ملازم بن عمرو ، عن عبد الله بن

النعمان ، حدثني قيس بن طلق ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

« كلوا واشربوا ، ولا يَهَيِّدَنَّكُمْ ^(١) السَّاطِعُ الْمُضْعِدُ ، فكلوا واشربوا حتى

يعترض لكم الأحمر » [قال أبو داود : هذا مما تفرد به أهل اليمامة]

٢٣٤٩ — حدثنا مسدد ، ثنا حصين بن نمير ، ح وثنا عثمان بن أبي شيبة ،

ثنا ابن إدريس ، المعنى ، عن حصين ، عن الشعبي ، عن عدى بن حاتم ، قال :

لما نزلت هذه الآية (حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود) قال :

أخذت عقلاً أبيض وعقلاً أسود ، فوضعتهما تحت وسادتي ، فنظرت فلم أتبين ،

فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فضحك فقال « إِنْ وَسَادَكَ

لَعَرِيضٌ طَوِيلٌ ، إِنَّمَا هُوَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ » قال عثمان « إِنَّمَا هُوَ سَوَادُ اللَّيْلِ

وبياض النهار »

١٨ باب [في] الرجل يسمع النداء والإيذاء على يده

٢٣٥٠ — حدثنا عبد الأعلى بن حماد ، ثنا حماد ، عن محمد بن عمرو ،

عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا سَمِعَ

أُحْدَكُمْ النِّدَاءَ وَالْإِيْذَاءَ عَلَى يَدِهِ فَلَا يَضَعُهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ مِنْهُ »

١٩ باب وقت فطر الصائم

٢٣٥١ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا وكيع ، ثنا هشام ، ح وثنا مسدد ،

ثنا عبد الله بن داود ، عن هشام ، المعنى ، قال هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن

عاصم بن عمر ، عن أبيه ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « إِذَا جَاءَ اللَّيْلُ مِنْ

هَهْنَأَ وَذَهَبَ النَّهَارُ مِنْ هَهْنَأَ » زاد مسدد « وَغَابَتِ الشَّمْسُ ؛ فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ »

(١) أصل الهيد الزجر ، والمراد لا يمنعكم .

٢٣٥٢ - حدثنا مسدد، ثنا عبد الواحد، ثنا سليمان الشيباني، قال: سمعت الصادق عليه السلام يقول: «يا بلال انزل فاجدح»^(٢) لنا. قال: يا رسول الله لو أمسيت، قل «انزل فاجدح لنا» قال: يا رسول الله إن عليك نهارا، قال «انزل فاجدح لنا» فنزل فجده، فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال «إذا رأيتم الليل قد أقبل من ههنا فقد أفطر الصائم» وأشار بأصبعه قبل المشرق.

باب ما يستحب من تعجيل الفطر

٢٣٥٣ حديثنا وهب بن بقية ، عن خالد ، عن محمد - يعني ابن عمرو - اساره
عن أنى سلامة ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا يزَالُ الدينُ »
ظاهرا ما عَجَّلَ الناسَ الفطر ، لأن اليهود والنصارى يُؤَخِّرُونَ »

٢٣٥٤ ^{مسند} حدثنا مسدد ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن عمارة بن عمير ، ^{مسند} ^{الزهرية} ^{السنن} ^{١٠٩٩} ^{٧٠٤} ^{١٤٧} عن أبي عطية ، قال : دخلت على عائشة رضى الله عنها أنا ومسروق فقلنا : يا أم المؤمنين ، رجلان من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أحدهما يُعَجَّلُ الإفطار ويعجل الصلاة ، والآخر يُؤَخِّرُ الإفطار ويؤخر الصلاة ، قالت : أيهما يعجل الإفطار ويعجل الصلاة ؟ قلنا : عبد الله ، قالت : كذلك كان يصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب ما يفطر عليه

٢٣٥٥ - حدثنا مسدد ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، عن عاصم الأحول ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا كان أحدكم صائماً فليفطر على التمر ، فإن لم يجد التمر فعلى الماء فان الماء طهور »
عن حفصة بنت سيرين ، عن الزباب ، عن سلمان بن عامر عنها ، قال : قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا كان أحدكم صائماً فليفطر على التمر ، فإن لم يجد التمر فعلى الماء فان الماء طهور »

(١) « اجدخ . قال العيني : أمر من وجدحت السوق وأجدخته أى : لنته والجرح أن يحرك السوق بالماء فيخوض حتى يستوى ، وكذلك اللبن ونحوه .

(م - ٢٠ - ج ثاني)

والجدح أن يحرك السويق بالماء فيخوض حتى يستوى ، وكذلك اللبن ونحوه .
(٢٠ م - ج ثاني)

٢٣٦١ ^{٢١٤} حدثنا قتيبة بن سعيد ، أن بكر بن مضر حدثهم ، عن ابن الهاد ، عن عبد الله بن خباب ، عن أبي سعيد الخدري ، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لَا تَوَاصِلُوا ، فَأَيْكُمْ أَرَادَ أَنْ يَوَاصِلَ فليواصل حتى السحر » قالوا : فانك تواصل ، قال إني « لست كهيتكم ، إن لي مطاماً يطعمني وساقياً يسقيني »

° [باب الغيبة للصائم]

٢٣٦٢ ^{٢١٥} حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا ابن أبي ذئب ، عن القبري ، عن ^{١٧٧} أبيه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ » قال أحمد : فهت إسناده من ابن أبي ذئب ، وأفهمني الحديث رجل إلى جنبه أراه ابن أخيه

[نسخة الكتاب ٩٩٠]
م ٥٠٪

٢٣٦٣ ^{٢١٦} حدثنا عبد الله بن مسleme القعني ، عن مالك ، عن أبي الزناد ^{١٨٧} عن الأعرج ، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « [الصَّيَامُ جُنَّةٌ] » إذا كان أحدكم صائماً فلا يرفث ولا يجهل فَإِنْ أَمْرٌ وَقَاتَلَهُ أَوْ شَاتَمَهُ فَلْيَقُلْ : إني صائم ، إني صائم »

° باب السواك للصائم

٢٣٦٤ ^{٢١٧} حدثنا محمد بن الصباح ، ثنا شريك ، ح وثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن صفيان ، عن عاصم بن عبيد الله ، عن عبيد الله بن عامر بن ربيعة ، عن أبيه قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يَسْتَاكُ وهو صائم ، زاد مسدد : ملا أعد ولا أحصى

° باب الصائم يصب عليه الماء من العطش ويبالغ في الاستنشاق

٢٣٦٥ ^{٢١٨} حدثنا عبيد الله بن مسleme القعني ، عن مالك ، عن سمي مولى ^{١٨٨} أبي بكر [بن عبد الرحمن] عن أبي بكر بن عبد الرحمن ، عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أَمَرَ النَّاسَ فِي سَفَرِهِ

عام الفتح بالفطر ، وقال « تَقَوُّوا لِعَدْوِكُمْ » وصام رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال أبو بكر : قال الذي حدثني : لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعَرْج
يصب على رأسه الماء وهو صائم من العطش ، أو من الحر

٢٣٦٦ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثني يحيى بن سليم ، عن إسماعيل
ابن كثير ، عن عاصم بن لقيط بن صبرة ، عن أبيه لقيط بن صبرة ، قال : قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم « بالغ في الاستنشاق ، إلا أن تكون صائماً »
[باب في الصائم يحتجم]

٢٣٦٧ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن هشام ، ح وثنا أحمد بن حنبل ،
ثنا حسن بن موسى ، ثنا شيبان ، جميعاً عن يحيى ، عن أبي قلابة ، عن أبي أسماء
— يعني الرحي — عن ثوبان ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « أفطر الحاجم
والمحقوم » قال شيبان : أخبرني أبو قلابة أن أبا أسماء الرحي حدثه أن ثوبان
مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبره أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم
٢٣٦٨ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا حسن بن موسى ، ثنا شيبان ، عن
يحيى ، قال : حدثني أبو قلابة الجرمي ، أنه أخبره أن شداد بن أوس بينما هو يمشي
مع النبي صلى الله عليه وسلم ، فذكر نحوه

٢٣٦٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، ثنا أيوب ، عن أبي قلابة ،
عن أبي الأشعث ، عن شداد بن أوس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى
على رجل بالقيع وهو يحتجم وهو آخذ بيدي لثمان عشرة خلت من رمضان ،
فقال « أفطر الحاجم والمحقوم » قال أبو داود : وروى خالد الحذاء عن أبي قلابة
ياستاد أيوب مثله

٢٣٧٠ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا محمد بن بكر وعبد الرزاق ، ح وثنا
عثمان بن أبي شيبة ، ثنا إسماعيل — يعني ابن إبراهيم — عن ابن جريج ،
أخبرني مكحول أن شيخاً من الحنابلة ، قال عثمان في حديثه : مُصَدَّق ، أخبره أن

ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبره أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « أفطر الحاجم والمحجوم »

٢٣٧١ — حدثنا محمود بن خالد ، ثنا مروان ، ثنا الهيثم بن حميد ، أخبرنا العلاء بن الحرث ، عن مكحول ، عن أبي أسماء الرحبي ، عن ثوبان ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « أفطر الحاجم والمحجوم » قال أبو داود : ورواه ابن ثوبان عن أبيه عن مكحول بإسناده مثله

[باب] في الرخصة في ذلك

٢٣٧٢ — حدثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو ، ثنا عبد الوارث ، عن أيوب ، عن عماره محمد عن عكرمة ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم . قال أبو داود : رواه وهيب بن خالد عن أيوب بإسناده مثله ، وجعفر بن ربيعة وهشام بن حسان عن عكرمة عن ابن عباس مثله

٢٣٧٣ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن مقسم ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم مُحَرَّم

٢٣٧٤ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، عن سفيان ، عن عبد الرحمن بن عابس ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، حدثني رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الحجامة والمواصلة ولم يحرمها إبقاء على أصحابه ، فقليل له : يا رسول الله ، إنك تواصل إلى السحر ، فقال « إني أواصلُ إلى السحر ، وربى يطعني ويسقيني »

٢٣٧٥ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا سليمان — يعني ابن المغيرة — عن ثابت ، قال : قال أنس : ما كنا ندع الحجامة للصائم إلا كراهية الجهد

[نسخة المتأخر ٩٧٩ رواه ابن أبي] في الصوم ١/٢ ما جازى الرخصة في ذلك
١ بن أبيه في الصيام ١/٢٧٥

نيزان ٢٥١٨ زعيم سبستان
درس تداويه حديثه اسطر
اللام والمجمل والناح والمجمل
الناح بن سبستان بغير انا
الناح بن سبستان

الناح بن سبستان ١٥٥
نم (١٤٠٤)
والناح بن سبستان (٧٧٥) (٧٧٦)
(٧٧٨)
الناح ٢٥٢٢

الناح بن سبستان ١٦٨٤
نم ١٦٨٤
نم ١٦٨٤
نم ١٦٨٤
نم ١٦٨٤

الناح بن سبستان ١٥٧٤
نم ١٥٧٤
نم ١٥٧٤
نم ١٥٧٤
نم ١٥٧٤

[باب] فی الصائم یحتلم نہارا فی [شہر] رمضان

٢٣٧٦ - حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن زيد بن أسلم،
عن رجل من أصحابه، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، قال:
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا يَفْطِرُ مَنْ قَاءَ، وَلَا مَنْ أَحْتَلَمَ، وَلَا مَنْ
احتجم » أخرجه ضعيف كماله الرجل

٢١ باب في الكحل عند النوم للصائم

٢٣٧٧ — حدثنا النفيلي ، ثنا علي بن ثابت ، حدثني عبد الرحمن بن النعمان بن معبد بن هُوْدَة ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أمر بالأنماد المروح عند النوم وقال « لِمَتَقِهِ الصَّام » قال أبو داود : قال لي يحيى ابن معين : هو حديث منكر ، يعني حديث الكحل

عن ٢٣٧٨ ^{٣٥} حدثنا وهب بن بقية ، أخبرنا أبو معاوية ، عن عتبة أبي معاذ ،
عن عبيد الله بن أبي بكر بن أنس ، عن أنس بن مالك أنه كان يكتحل
(وهذا كما مر في نسخة) ^{١٥٠} ^{١٥١} ^{١٥٢} ^{١٥٣} ^{١٥٤} ^{١٥٥} ^{١٥٦} ^{١٥٧} ^{١٥٨} ^{١٥٩} ^{١٦٠} ^{١٦١} ^{١٦٢} ^{١٦٣} ^{١٦٤} ^{١٦٥} ^{١٦٦} ^{١٦٧} ^{١٦٨} ^{١٦٩} ^{١٧٠} ^{١٧١} ^{١٧٢} ^{١٧٣} ^{١٧٤} ^{١٧٥} ^{١٧٦} ^{١٧٧} ^{١٧٨} ^{١٧٩} ^{١٨٠} ^{١٨١} ^{١٨٢} ^{١٨٣} ^{١٨٤} ^{١٨٥} ^{١٨٦} ^{١٨٧} ^{١٨٨} ^{١٨٩} ^{١٩٠} ^{١٩١} ^{١٩٢} ^{١٩٣} ^{١٩٤} ^{١٩٥} ^{١٩٦} ^{١٩٧} ^{١٩٨} ^{١٩٩} ^{٢٠٠} ^{٢٠١} ^{٢٠٢} ^{٢٠٣} ^{٢٠٤} ^{٢٠٥} ^{٢٠٦} ^{٢٠٧} ^{٢٠٨} ^{٢٠٩} ^{٢١٠} ^{٢١١} ^{٢١٢} ^{٢١٣} ^{٢١٤} ^{٢١٥} ^{٢١٦} ^{٢١٧} ^{٢١٨} ^{٢١٩} ^{٢٢٠} ^{٢٢١} ^{٢٢٢} ^{٢٢٣} ^{٢٢٤} ^{٢٢٥} ^{٢٢٦} ^{٢٢٧} ^{٢٢٨} ^{٢٢٩} ^{٢٣٠} ^{٢٣١} ^{٢٣٢} ^{٢٣٣} ^{٢٣٤} ^{٢٣٥} ^{٢٣٦} ^{٢٣٧} ^{٢٣٨} ^{٢٣٩} ^{٢٤٠} ^{٢٤١} ^{٢٤٢} ^{٢٤٣} ^{٢٤٤} ^{٢٤٥} ^{٢٤٦} ^{٢٤٧} ^{٢٤٨} ^{٢٤٩} ^{٢٥٠} ^{٢٥١} ^{٢٥٢} ^{٢٥٣} ^{٢٥٤} ^{٢٥٥} ^{٢٥٦} ^{٢٥٧} ^{٢٥٨} ^{٢٥٩} ^{٢٦٠} ^{٢٦١} ^{٢٦٢} ^{٢٦٣} ^{٢٦٤} ^{٢٦٥} ^{٢٦٦} ^{٢٦٧} ^{٢٦٨} ^{٢٦٩} ^{٢٧٠} ^{٢٧١} ^{٢٧٢} ^{٢٧٣} ^{٢٧٤} ^{٢٧٥} ^{٢٧٦} ^{٢٧٧} ^{٢٧٨} ^{٢٧٩} ^{٢٨٠} ^{٢٨١} ^{٢٨٢} ^{٢٨٣} ^{٢٨٤} ^{٢٨٥} ^{٢٨٦} ^{٢٨٧} ^{٢٨٨} ^{٢٨٩} ^{٢٩٠} ^{٢٩١} ^{٢٩٢} ^{٢٩٣} ^{٢٩٤} ^{٢٩٥} ^{٢٩٦} ^{٢٩٧} ^{٢٩٨} ^{٢٩٩} ^{٣٠٠} ^{٣٠١} ^{٣٠٢} ^{٣٠٣} ^{٣٠٤} ^{٣٠٥} ^{٣٠٦} ^{٣٠٧} ^{٣٠٨} ^{٣٠٩} ^{٣١٠} ^{٣١١} ^{٣١٢} ^{٣١٣} ^{٣١٤} ^{٣١٥} ^{٣١٦} ^{٣١٧} ^{٣١٨} ^{٣١٩} ^{٣٢٠} ^{٣٢١} ^{٣٢٢} ^{٣٢٣} ^{٣٢٤} ^{٣٢٥} ^{٣٢٦} ^{٣٢٧} ^{٣٢٨} ^{٣٢٩} ^{٣٣٠} ^{٣٣١} ^{٣٣٢} ^{٣٣٣} ^{٣٣٤} ^{٣٣٥} ^{٣٣٦} ^{٣٣٧} ^{٣٣٨} ^{٣٣٩} ^{٣٤٠} ^{٣٤١} ^{٣٤٢} ^{٣٤٣} ^{٣٤٤} ^{٣٤٥} ^{٣٤٦} ^{٣٤٧} ^{٣٤٨} ^{٣٤٩} ^{٣٥٠} ^{٣٥١} ^{٣٥٢} ^{٣٥٣} ^{٣٥٤} ^{٣٥٥} ^{٣٥٦} ^{٣٥٧} ^{٣٥٨} ^{٣٥٩} ^{٣٦٠} ^{٣٦١} ^{٣٦٢} ^{٣٦٣} ^{٣٦٤} ^{٣٦٥} ^{٣٦٦} ^{٣٦٧} ^{٣٦٨} ^{٣٦٩} ^{٣٧٠} ^{٣٧١} ^{٣٧٢} ^{٣٧٣} ^{٣٧٤} ^{٣٧٥} ^{٣٧٦} ^{٣٧٧} ^{٣٧٨} ^{٣٧٩} ^{٣٨٠} ^{٣٨١} ^{٣٨٢} ^{٣٨٣} ^{٣٨٤} ^{٣٨٥} ^{٣٨٦} ^{٣٨٧} ^{٣٨٨} ^{٣٨٩} ^{٣٩٠} ^{٣٩١} ^{٣٩٢} ^{٣٩٣} ^{٣٩٤} ^{٣٩٥} ^{٣٩٦} ^{٣٩٧} ^{٣٩٨} ^{٣٩٩} ^{٤٠٠} ^{٤٠١} ^{٤٠٢} ^{٤٠٣} ^{٤٠٤} ^{٤٠٥} ^{٤٠٦} ^{٤٠٧} ^{٤٠٨} ^{٤٠٩} ^{٤١٠} ^{٤١١} ^{٤١٢} ^{٤١٣} ^{٤١٤} ^{٤١٥} ^{٤١٦} ^{٤١٧} ^{٤١٨} ^{٤١٩} ^{٤٢٠} ^{٤٢١} ^{٤٢٢} ^{٤٢٣} ^{٤٢٤} ^{٤٢٥} ^{٤٢٦} ^{٤٢٧} ^{٤٢٨} ^{٤٢٩} ^{٤٣٠} ^{٤٣١} ^{٤٣٢} ^{٤٣٣} ^{٤٣٤} ^{٤٣٥} ^{٤٣٦} ^{٤٣٧} ^{٤٣٨} ^{٤٣٩} ^{٤٤٠} ^{٤٤١} ^{٤٤٢} ^{٤٤٣} ^{٤٤٤} ^{٤٤٥} ^{٤٤٦} ^{٤٤٧} ^{٤٤٨} ^{٤٤٩} ^{٤٥٠} ^{٤٥١} ^{٤٥٢} ^{٤٥٣} ^{٤٥٤} ^{٤٥٥} ^{٤٥٦} ^{٤٥٧} ^{٤٥٨} ^{٤٥٩} ^{٤٦٠} ^{٤٦١} ^{٤٦٢} ^{٤٦٣} ^{٤٦٤} ^{٤٦٥} ^{٤٦٦} ^{٤٦٧} ^{٤٦٨} ^{٤٦٩} ^{٤٧٠} ^{٤٧١} ^{٤٧٢} ^{٤٧٣} ^{٤٧٤} ^{٤٧٥} ^{٤٧٦} ^{٤٧٧} ^{٤٧٨} ^{٤٧٩} ^{٤٨٠} ^{٤٨١} ^{٤٨٢} ^{٤٨٣} ^{٤٨٤</}

٢٣٧٩ ^{٢٥٥} حدثنا محمد بن عبد الله الحرّمي ويحيى بن موسى البلخني ،
قالا : ثنا يحيى بن عيسى ، عن الأعمش ، قال : مارأيت أحداً من أصحابنا يكره
الكحل للصائم ، وكان إبراهيم يرخص أن يكتحل الصائم بالصبر

٧٢ باب الصائم يستقيء عامداً

٢٣٨٠ - حدثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا هشام بن أحسان ،
 عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
 « مَنْ دَرَعَهُ فِي يَوْمٍ فَلَيْسَ عَلَيْهِ قَضَاءٌ ، وَإِنْ اسْتَقَاءَ فَلَيْقُضَ »
 [قال أبو داود : رواه أيضا حفص بن غياث عن هشام مثله] !

عن يحيى ، حدثني عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي ، عن يعيش بن الوليد بن هشام ،

٢٧ [باب] كفارة من أتى أهله في رمضان

النهار ١٨١/٢
١٨١ (١١١١) ١٠٥/١
الموظف ٢٨٢/١

المؤرخ (٧٤٤)
مؤرخ ٧٤٤

دارالحکومت (مدن) دارالحکومت (مدن)

و هو ما يقع ما يقع في (المرحلة) (المرحلة)
اعلى (المرحلة) (المرحلة)
افضل (المرحلة) (المرحلة)

بن الحبيب مرسل (أقرنا: بدل عرفنا، وروى

بجمله و استغناء ۴۹

نور محمد

22. 10. 19

100

1947 2
1111 3

1.72; $2^4/17$?
1401 3

100

10

دعوت الطوائف، الديني
عن عبد الله بن مسعود موصوفه
(محم) ١٣٧٠، بلاد، عالم

استادہ ضمیمہ ۷۱۸
رضیہ ٹیوٹن مکمل
۱۔ الجملہ بحال ایچہ المظہر
۲۔ الاظہر
۳۔ الشہد بالسماع وضاہدہ
ابو القور

باب من أكل ناسيا ٢٩

اسناد مع ابنه ۱۲۹
م ۱۱۵۵، الرقم (۷۷۱)

باب تأخير قضاء رمضان

١٩٥٠
 اندر صحیح البند ٢ / ١٦٦
 ١١٢٦
 الموطا ١ / ٢٠٨
 الرصدی (٧٨٢)
 البنان ٢ / ١٩١

ان ده صحف الزمان ٨ / ١٦٩
م (١١٤٧)

مردود صحیح

أبي القاسم... سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: إذا مرض الرجل في رمضان ثم مات ولم
يأكل من النذر ولا من الواجبة الإطعام...
أطعم عنه ولم يكن عليه قضاء، وإن كان عليه نذر قضى عنه عليه
باب الصوم في السفر

٢٤٠٢ — حدثنا سليمان بن حرب ومسدود، قالا: ثنا حماد، عن هشام بن
سليم (١١٤١) المولى... عروة، عن أبيه، عن عائشة أن حمزة الأسلمي سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال: م
١٩٤٢/٤/١٢٠٢
يارسول الله، إني رجل أَسْرُدُ الصَّوْمَ أَفَصُومُ في السفر؟ قال «صُمْ إِنْ شِئْتَ،

السنة ١٨٥/٤
١٧٠٧

٢٤٠٣ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي، ثنا محمد بن عبد المجيد [المدني]
قال: سمعت حمزة بن محمد بن حمزة الأسلمي يذكر أن أباه أخبره: عن جده،

قال: قلت: يارسول الله، إني صاحب ظَهْرٍ أعالجه: أسافر عليه، وأكرهه، وإنه
ربما صادفني هذا الشهر - يعني رمضان - وأنا أجد القوة، وأنا شابٌّ، وأجد
أعظم لأجرى أو أفطر؟ قال «أى ذلك شئت يا حمزة»

٢٤٠٤ — حدثنا مسدد، ثنا أبو عوانة، عن منصور، عن مجاهد، عن
طاوس، عن ابن عباس، قال: خرج النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة إلى مكة
حتى بلغ عُسْفَانَ، ثم دعا بَنَاءَ فَرَفَعَهُ إِلَى فِيهِ لِيَرِيَهُ النَّاسَ، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ،
فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَدْ صَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَفْطَرَ، فَمَنْ شَاءَ صَامَ،
وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ

٢٤٠٥ — حدثنا أحمد بن يونس، ثنا زائدة، عن حميد الطويل، عن
أنس، قال: سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان، فصام بَعْضُنَا،
وأفطر بَعْضُنَا، فلم يعب الصائم على المفطر، ولا المفطر على الصائم

٢٤٠٦ — حدثنا أحمد بن صالح ووهب بن بيان، المعنى، قالا: ثنا ابن
وهب، حدثني معاوية، عن ربيعة بن يزيد، أنه حدثه عن قَزَعَةَ، قال: أتيت
سنة ١٨٥/٤

أبا سعيد الخدرى وهو يفتى الناس وهم مُكَيِّمُونَ عليه ، فانتظرت خَلْوَتَهُ ، فلما خلا سألته عن صيام رمضان فى السفر ، فقال : خرجنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى رمضان عام الفتح فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم ونصوم ، حتى بلغ منزلا من المنازل فقال « إنكم قد دنوتم من عدوكم ، والفطر أقوى لكم » فأصبحنا منّا الصائم ومنّا المفطر ، قال : ثم سرنا فنزلنا منزلا فقال « إنكم تُصَبِّحُونَ عدوكم والفطر أقوى لكم فأفطروا » فكانت عزيمة من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال أبو سعيد : ثم لقد رأيتنى أصوم مع النبى صلى الله عليه وسلم قبل ذلك وبعد ذلك

باب اختيار الفطر

٢٤٠٧ ^{٤٥٤٦} حدثنا أبو الوليد الطيالسى ، ثنا شعبة ، عن محمد بن عبد الرحمن - يعنى ابن سعد بن زرارة - عن محمد بن عمرو بن حسن ، عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يُظَلِّلُ عليه والزحام عليه فقال « ليس من البر الصيام فى السفر »

٢٤٠٨ ^{٤٥٤٦} حدثنا شيبان بن فروخ ، ثنا أبو هلال الراسبى ، ثنا ابن سودة - ^{ابن القيم : أجمع به ما يروى عنه فى السفر وأجمع ما فى السفر أن} عن أنس بن مالك رجل من بنى عبد الله بن كعب إخوة بنى قشير ، قال : أغارت علينا خيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأنتهيت ، أو قال : فأنطلقت ، إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يأكل فقال « اجلس فأصِبْ من طعامنا هذا » فقلت : إني صائم ، قال « اجلس أحدثك عن الصلاة وعن الصيام ، إن الله تعالى وضع شَطْرَ الصلاة ، أو نصف الصلاة ، والصَّوْمَ : عن المسافر ، وعن المرضع ، أو الحبلى » والله لقد قالهما جميعاً أو أحدهما ، قال : فتلهفت نفسى أن لا أكون أكلت من طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب فيمن اختار الصيام

٢٤٠٩ ^{٤٥٤٦} حدثنا مؤمل بن الفضل ، ثنا الوليد ، ثنا سعيد بن العزيز ، ^{سأله عن النبى صلى الله عليه وسلم} ^{سأله عن النبى صلى الله عليه وسلم}

حدثني إسماعيل بن عبيد الله ، حدثني أم الدرداء ، عن أبي الدرداء ، قال :
خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض غزواته في حرٍّ شديد ، حتى
إن أحدنا ليضع يده على رأسه ، أو كفه على رأسه ، من شدة الحر ، ما فينا صائم ،
إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن رواحة .

٢٤١٠ — حدثنا حامد بن يحيى ، ثنا هاشم بن القاسم ، ح وثنا عقبة

ابن مكرم ، ثنا أبو قتيبة ، المعنى ، قال : ثنا عبد الصمد بن حبيب بن عبد الله

الأزدى ، حدثني حبيب بن عبد الله ، قال : سمعت سنان بن سلمة بن المحبق

الهللي يحدث ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ كَانَتْ

حُمُولُهُ تَأْوِي إِلَى شَيْءٍ فَلْيَصُمْ رَمَضَانَ حَيْثُ أَدْرَكَهُ » .

٢٤١١ — حدثنا نصر بن المهاجر ، ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ، ثنا

عبد الصمد بن حبيب ، قال : حدثني أبي ، عن سنان بن سلمة ، عن سلمة بن

المحبق ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ أَدْرَكَهُ رَمَضَانُ فِي السَّفَرِ »

فَذَكَرَ مَعْنَاهُ

٤٥ باب متى يفطر المسافر إذا خرج

٢٤١٢ — حدثنا عبيد الله بن عمر ، حدثني عبد الله بن يزيد ، ح وثنا

جعفر بن مسافر ، ثنا عبد الله بن يحيى ، المعنى ، حدثني سعيد بن أبي أيوب ،

وزاد جعفر : والليث ، حدثني يزيد بن أبي حبيب ، أن كليب بن ذهل الحضرمي

أخبره ، عن عبيد ، قال جعفر : بن جبر ، قال : كنت مع أبي بصرة الغفاري

صاحب النبي صلى الله عليه وسلم في سفينة من القسطنطينية في رمضان ، فرفع ، ثم

قرب غداه ، قال جعفر في حديثه : فلم يجاوز البيوت حتى دعا بالسفرة ، قال :

اقرب ، قلت : ألسنت ترى البيوت ؟ قال أبو بصرة : أترغب عن سنة رسول الله

صلى الله عليه وسلم ؟ قال جعفر في حديثه : فأكل

حبيب بن عبد الله الأزدي
محمد بن عبد الله بن عبد الصمد
صفحه أحد وكثير
تحفة المحتاج ٥٨٦ (د)
عم ٢٤٦/٢ ٧/٥
هـ ٢٤٦/٢
رضي الله عنه والجاردين حرم له
وغيره والذين في سلك الطهارة ٥٨٦

٢٤٥/٢
حبيب بن عبد الله الأزدي
٢٤٥/٢

أبو أيوب ، المعنى ، حدثني سعيد بن أبي أيوب ،
جعفر بن مسافر ، ثنا عبد الله بن يحيى ، المعنى ،
حدثني سعيد بن أبي أيوب ،
وزاد جعفر : والليث ، حدثني يزيد بن أبي حبيب ،
أن كليب بن ذهل الحضرمي

أبو بصرة الغفاري
صاحب النبي صلى الله عليه وسلم
في سفينة من القسطنطينية
في رمضان ، فرفع ، ثم
قرب غداه ، قال جعفر في حديثه :
فلم يجاوز البيوت حتى دعا بالسفرة ،
قال : اقرب ، قلت : ألسنت ترى البيوت ؟
قال أبو بصرة : أترغب عن سنة رسول الله

باب [قدر] مسيرة ما يفطر فيه

٢٤١٣ — حدثنا عيسى بن حماد ، أخبرنا الليث - يعني ابن سعد - عن
يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير ، عن منصور الكلبي ، أن دحية بن خليفة
خرج من قرية من دمشق مرة إلى قدر قرية عقبة من الفسطاط ، وذلك ثلاثة
أميال ، في رمضان ، ثم إنه أفطر وأفطر معه ناس وكره آخرون أن يفطروا ، فلما
رجع إلى قريته قال : والله لقد رأيت اليوم أمراً ما كنت أظن أني أراه ، إن قوماً
رغبوا عن هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، يقول ذلك للذين صاموا ،
ثم قال عند ذلك : اللهم اقضني إليك

٢٤١٤ — حدثنا مسدد ، ثنا المعتمر ، عن عبيد الله ، عن نافع ، أن ابن
عمر كان يخرج إلى الغابة فلا يفطر ولا يقصر

باب من يقول : صمت رمضان كله

٢٤١٥ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن المهاب بن أبي حبيبة ، ثنا الحسن ،
عن أبي بكرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ إِنِّي
صمت رمضان كله [و] قُمْتُه كُلُّهُ » فلا أدري أكره الزكية أو قال لا بد من
نومة أو رقدة

باب في صوم العيدين

٢٤١٦ — حدثنا قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب ، وهذا حديثه ، قال : سأله محمد بن
ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن أبي عبيد ، قال : شهدت العيد مع عمر فبدأ بالصلاة
قبل الخطبة ، ثم قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام هذين
اليومين : أما يوم الأضحى فتأكلون من [لحم] نُسُكِكُمْ ، وأما يوم الفطر ففطركم
من صيامكم

٢٤١٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، ثنا عمرو بن يحيى ، عن
أبيه ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيام
طس ١١٥ بزيادة سنن الزهري عن مسدد بن سعد عن الزهري عن عبيد بن عمير عن عائشة

سنة ١١٧٥
مسدد بن سعد
عن أبي حبيب
عن أبي الخير
عن منصور الكلبي
عن دحية بن خليفة
عن الفسطاط
عن الثلاثة
عن أميال
عن في رمضان
عن ثم إنه أفطر
عن وأفطر معه
عن ناس وكره
عن آخرون أن
عن يفطروا
عن فلما
عن رجع إلى
عن قريته قال
عن : والله
عن لقد رأيت
عن اليوم
عن أمراً ما
عن كنت أظن
عن أني أراه
عن ، إن قوماً
عن رغبوا عن
عن هدى رسول
عن الله صلى
عن الله عليه
عن وسلم
عن وأصحابه
عن ، يقول
عن ذلك للذين
عن صاموا
عن ثم قال
عن عند ذلك
عن : اللهم
عن اقضني
عن إليك

سنة ١١٧٥
مسدد بن سعد
عن أبي حبيب
عن أبي الخير
عن منصور الكلبي
عن دحية بن خليفة
عن الفسطاط
عن الثلاثة
عن أميال
عن في رمضان
عن ثم إنه أفطر
عن وأفطر معه
عن ناس وكره
عن آخرون أن
عن يفطروا
عن فلما
عن رجع إلى
عن قريته قال
عن : والله
عن لقد رأيت
عن اليوم
عن أمراً ما
عن كنت أظن
عن أني أراه
عن ، إن قوماً
عن رغبوا عن
عن هدى رسول
عن الله صلى
عن الله عليه
عن وسلم
عن وأصحابه
عن ، يقول
عن ذلك للذين
عن صاموا
عن ثم قال
عن عند ذلك
عن : اللهم
عن اقضني
عن إليك

سنة ١١٧٥
مسدد بن سعد
عن أبي حبيب
عن أبي الخير
عن منصور الكلبي
عن دحية بن خليفة
عن الفسطاط
عن الثلاثة
عن أميال
عن في رمضان
عن ثم إنه أفطر
عن وأفطر معه
عن ناس وكره
عن آخرون أن
عن يفطروا
عن فلما
عن رجع إلى
عن قريته قال
عن : والله
عن لقد رأيت
عن اليوم
عن أمراً ما
عن كنت أظن
عن أني أراه
عن ، إن قوماً
عن رغبوا عن
عن هدى رسول
عن الله صلى
عن الله عليه
عن وسلم
عن وأصحابه
عن ، يقول
عن ذلك للذين
عن صاموا
عن ثم قال
عن عند ذلك
عن : اللهم
عن اقضني
عن إليك

سنة ١١٧٥
مسدد بن سعد
عن أبي حبيب
عن أبي الخير
عن منصور الكلبي
عن دحية بن خليفة
عن الفسطاط
عن الثلاثة
عن أميال
عن في رمضان
عن ثم إنه أفطر
عن وأفطر معه
عن ناس وكره
عن آخرون أن
عن يفطروا
عن فلما
عن رجع إلى
عن قريته قال
عن : والله
عن لقد رأيت
عن اليوم
عن أمراً ما
عن كنت أظن
عن أني أراه
عن ، إن قوماً
عن رغبوا عن
عن هدى رسول
عن الله صلى
عن الله عليه
عن وسلم
عن وأصحابه
عن ، يقول
عن ذلك للذين
عن صاموا
عن ثم قال
عن عند ذلك
عن : اللهم
عن اقضني
عن إليك

اسی طریقہ ۱۶۵ صفحہ ۲۰۷

حديث منسوخ
اعلم بالاضراب واجب عند
تلميح فيه بحيث يرفع يده عن جفاته
وقال نعم انما هو في شرح الحديث
من اجل ذلك
باب الرخصة في ذلك

عمر، ثنا همام، ثنا قتادة، عن أبي أيوب، قال حفص: العتكي، عن جويرية بنت الحرث، أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوم الجمعة وهي صائمة، فقال «أصمتِ أمسٍ»؟ قالت: لا، قال «تريدين أن تصومي غداً»؟ قالت: لا، قال «فأطري»

٢٤٢٤ - حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان ، ثنا الوليد ، عن الأوزاعي ، أن - في نسخة الوليد قال : ما زلت له كلما حتى رأيته انتشر ، يعني حديث [عبد الله] بن بسر هذا في صوم يوم السبت ، قال أبو داود : قال مالك : هذا كذب

باب في صوم الدهر [تطوعا]

الشاهد صحيح
 التماس ١٩/٤
 مع ١١٥٢ ج ٢/٢٩
 الزيد ٧٧٠
 ربيع ١٢٨٩
 الشاهد ٢٠٩/٢٠٩

بسم الله الرحمن الرحيم
بر حقیقتہ ۴۷
(
بی بی کا نام
مقام کا نام

۱.۵۶ لکڑی
و مالک : در
۸۱۷/۷
۹
۷۵
۱۱۸/
الحقود ۷/۲۰

نرب ١٢٥ خطا

يفطر ، أو ما صام ولا أفطر « شك غيلان ، قال : يا رسول الله ، كيف بمن يصوم يومين ويفطر يوما ؟ قال « أو يطيق ذلك أحد » ؟ قال : يا رسول الله ، فكيف بمن يصوم يوما ويفطر يوما ؟ قال « ذلك صوم داود » قال : يا رسول الله ، فكيف بمن يصوم يوما ويفطر يومين ؟ قال « وددت أني طوقت ذلك » ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ثلاث من كل شهر ورمضان إلى رمضان فهذا صيام الدهر كله ، وصيام عرفة ^(١) إنني أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعده ، وصوم يوم عاشوراء ^(٢) إنني أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله » ^(٣)

٢٤٢٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا مهدي ، ثنا غيلان ، عن عبد الله بن معبد الزماني ، عن أبي قتادة ، بهذا الحديث ، زاد : قال : يا رسول الله ، أرأيت صوم يوم الاثنين و [يوم] الخميس ؟ قال « فيه ولدت ، وفيه أنزل علي » ^(٤)

٢٤٢٧ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن الزهري ، عن ابن المسيب وأبي سلمة ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، قال : لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « ألم أحدث أنك تقول : لا قوم من الليل ولأصوم من النهار » ؟ قال : أحسبه قال : نعم يا رسول الله ، قد قلت ذاك ، قال « قم ونم ، وصم وأفطر » ، وصم من كل شهر ثلاثة أيام وذاك مثل صيام الدهر » قال : قلت : يا رسول الله ، إنني أطيق أفضل من ذلك ، قال « فصم يوما وأفطر يومين » قال : قلت : إنني أطيق أفضل من ذلك ، قال « فصم يوما وأفطر يوما ، وهو أعدل الصيام ، وهو صيام داود » قلت : إنني أطيق أفضل من ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا أفضل من ذلك »

باب في صوم أشهر الحرم

٢٤٢٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن سعيد الجريري ،

(قال الحسن بن علي : بعض حديثنا ان تضعه من أهل الاختلاف به الدجعية ، و قد ترجم في مختصر السنن ٤٠٢ / ٢)
 مودة السنن في نيل الرغبات ٤٧٤ / ٢ قال وضعه في مثل هذا الاختلاف لا يشترط ان يكون مودعا في الحديث

كتاب الصوم

٢٢٣

قال ابن حجر: ران كان في سنة ٢٢٣
ما يدل على استحباب صوم شهر رجب لونه
أحد أشهر الحرم

عن أبي السليل ، عن مُجيبه الباهلية ، عن أبيها أو عمها ، أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم انطلق فأتاه بعد سنة وقد تغيرت حالته وهيئته ، فقال : يا رسول الله ، أما تعرفني ؟ قال : « ومن أنت » ؟ قال : أنا الباهلي الذي جئتكَ عام الأول ، قال : « فما غيرك » ، وقد كنت حسن الهيئة ؟ قال : ما أكلت طعاماً إلا بليل منذ فارتقتك ^(١) ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لم عذبت نفسك » ؟ ثم قال : « صم شهر الصبر ويوماً من كل شهر » قال : زدني فان بي قوة ، قال : « صم يومين » قال : زدني ، قال : « صم ثلاثة أيام » قال : زدني ، قال : « صم من الحرم واترك » ، صم من الحرم واترك ، صم من الحرم واترك « وقال بأصابعه الثلاثة فضمها ثم أرسلها

باب في صوم المحرم

٢٤٢٩ ^{٢٤٦} حدثنا مسدد وقتيبة بن سعيد ، قالا : ثنا أبو عوانة ، عن أبي ^{١١٦٢} ^{٢٤٨} ^{٢٤٩} ^{٢٥٠} ^{٢٥١} ^{٢٥٢} ^{٢٥٣} ^{٢٥٤} ^{٢٥٥} ^{٢٥٦} ^{٢٥٧} ^{٢٥٨} ^{٢٥٩} ^{٢٦٠} ^{٢٦١} ^{٢٦٢} ^{٢٦٣} ^{٢٦٤} ^{٢٦٥} ^{٢٦٦} ^{٢٦٧} ^{٢٦٨} ^{٢٦٩} ^{٢٧٠} ^{٢٧١} ^{٢٧٢} ^{٢٧٣} ^{٢٧٤} ^{٢٧٥} ^{٢٧٦} ^{٢٧٧} ^{٢٧٨} ^{٢٧٩} ^{٢٨٠} ^{٢٨١} ^{٢٨٢} ^{٢٨٣} ^{٢٨٤} ^{٢٨٥} ^{٢٨٦} ^{٢٨٧} ^{٢٨٨} ^{٢٨٩} ^{٢٩٠} ^{٢٩١} ^{٢٩٢} ^{٢٩٣} ^{٢٩٤} ^{٢٩٥} ^{٢٩٦} ^{٢٩٧} ^{٢٩٨} ^{٢٩٩} ^{٣٠٠} ^{٣٠١} ^{٣٠٢} ^{٣٠٣} ^{٣٠٤} ^{٣٠٥} ^{٣٠٦} ^{٣٠٧} ^{٣٠٨} ^{٣٠٩} ^{٣١٠} ^{٣١١} ^{٣١٢} ^{٣١٣} ^{٣١٤} ^{٣١٥} ^{٣١٦} ^{٣١٧} ^{٣١٨} ^{٣١٩} ^{٣٢٠} ^{٣٢١} ^{٣٢٢} ^{٣٢٣} ^{٣٢٤} ^{٣٢٥} ^{٣٢٦} ^{٣٢٧} ^{٣٢٨} ^{٣٢٩} ^{٣٣٠} ^{٣٣١} ^{٣٣٢} ^{٣٣٣} ^{٣٣٤} ^{٣٣٥} ^{٣٣٦} ^{٣٣٧} ^{٣٣٨} ^{٣٣٩} ^{٣٤٠} ^{٣٤١} ^{٣٤٢} ^{٣٤٣} ^{٣٤٤} ^{٣٤٥} ^{٣٤٦} ^{٣٤٧} ^{٣٤٨} ^{٣٤٩} ^{٣٥٠} ^{٣٥١} ^{٣٥٢} ^{٣٥٣} ^{٣٥٤} ^{٣٥٥} ^{٣٥٦} ^{٣٥٧} ^{٣٥٨} ^{٣٥٩} ^{٣٦٠} ^{٣٦١} ^{٣٦٢} ^{٣٦٣} ^{٣٦٤} ^{٣٦٥} ^{٣٦٦} ^{٣٦٧} ^{٣٦٨} ^{٣٦٩} ^{٣٧٠} ^{٣٧١} ^{٣٧٢} ^{٣٧٣} ^{٣٧٤} ^{٣٧٥} ^{٣٧٦} ^{٣٧٧} ^{٣٧٨} ^{٣٧٩} ^{٣٨٠} ^{٣٨١} ^{٣٨٢} ^{٣٨٣} ^{٣٨٤} ^{٣٨٥} ^{٣٨٦} ^{٣٨٧} ^{٣٨٨} ^{٣٨٩} ^{٣٩٠} ^{٣٩١} ^{٣٩٢} ^{٣٩٣} ^{٣٩٤} ^{٣٩٥} ^{٣٩٦} ^{٣٩٧} ^{٣٩٨} ^{٣٩٩} ^{٤٠٠} ^{٤٠١} ^{٤٠٢} ^{٤٠٣} ^{٤٠٤} ^{٤٠٥} ^{٤٠٦} ^{٤٠٧} ^{٤٠٨} ^{٤٠٩} ^{٤١٠} ^{٤١١} ^{٤١٢} ^{٤١٣} ^{٤١٤} ^{٤١٥} ^{٤١٦} ^{٤١٧} ^{٤١٨} ^{٤١٩} ^{٤٢٠} ^{٤٢١} ^{٤٢٢} ^{٤٢٣} ^{٤٢٤} ^{٤٢٥} ^{٤٢٦} ^{٤٢٧} ^{٤٢٨} ^{٤٢٩} ^{٤٣٠} ^{٤٣١} ^{٤٣٢} ^{٤٣٣} ^{٤٣٤} ^{٤٣٥} ^{٤٣٦} ^{٤٣٧} ^{٤٣٨} ^{٤٣٩} ^{٤٤٠} ^{٤٤١} ^{٤٤٢} ^{٤٤٣} ^{٤٤٤} ^{٤٤٥} ^{٤٤٦} ^{٤٤٧} ^{٤٤٨} ^{٤٤٩} ^{٤٥٠} ^{٤٥١} ^{٤٥٢} ^{٤٥٣} ^{٤٥٤} ^{٤٥٥} ^{٤٥٦} ^{٤٥٧} ^{٤٥٨} ^{٤٥٩} ^{٤٦٠} ^{٤٦١} ^{٤٦٢} ^{٤٦٣} ^{٤٦٤} ^{٤٦٥} ^{٤٦٦} ^{٤٦٧} ^{٤٦٨} ^{٤٦٩} ^{٤٧٠} ^{٤٧١} ^{٤٧٢} ^{٤٧٣} ^{٤٧٤} ^{٤٧٥} ^{٤٧٦} ^{٤٧٧} ^{٤٧٨} ^{٤٧٩} ^{٤٨٠} ^{٤٨١} ^{٤٨٢} ^{٤٨٣} ^{٤٨٤} ^{٤٨٥} ^{٤٨٦} ^{٤٨٧} ^{٤٨٨} ^{٤٨٩} ^{٤٩٠} ^{٤٩١} ^{٤٩٢} ^{٤٩٣} ^{٤٩٤} ^{٤٩٥} ^{٤٩٦} ^{٤٩٧} ^{٤٩٨} ^{٤٩٩} ^{٥٠٠} ^{٥٠١} ^{٥٠٢} ^{٥٠٣} ^{٥٠٤} ^{٥٠٥} ^{٥٠٦} ^{٥٠٧} ^{٥٠٨} ^{٥٠٩} ^{٥١٠} ^{٥١١} ^{٥١٢} ^{٥١٣} ^{٥١٤} ^{٥١٥} ^{٥١٦} ^{٥١٧} ^{٥١٨} ^{٥١٩} ^{٥٢٠} ^{٥٢١} ^{٥٢٢} ^{٥٢٣} ^{٥٢٤} ^{٥٢٥} ^{٥٢٦} ^{٥٢٧} ^{٥٢٨} ^{٥٢٩} ^{٥٣٠} ^{٥٣١} ^{٥٣٢} ^{٥٣٣} ^{٥٣٤} ^{٥٣٥} ^{٥٣٦} ^{٥٣٧} ^{٥٣٨} ^{٥٣٩} ^{٥٤٠} ^{٥٤١} ^{٥٤٢} ^{٥٤٣} ^{٥٤٤} ^{٥٤٥} ^{٥٤٦} ^{٥٤٧} ^{٥٤٨} ^{٥٤٩} ^{٥٥٠} ^{٥٥١} ^{٥٥٢} ^{٥٥٣} ^{٥٥٤} ^{٥٥٥} ^{٥٥٦} ^{٥٥٧} ^{٥٥٨} ^{٥٥٩} ^{٥٦٠} ^{٥٦١} ^{٥٦٢} ^{٥٦٣} ^{٥٦٤} ^{٥٦٥} ^{٥٦٦} ^{٥٦٧} ^{٥٦٨} ^{٥٦٩} ^{٥٧٠} ^{٥٧١} ^{٥٧٢} ^{٥٧٣} ^{٥٧٤} ^{٥٧٥} ^{٥٧٦} ^{٥٧٧} ^{٥٧٨} ^{٥٧٩} ^{٥٨٠} ^{٥٨١} ^{٥٨٢} ^{٥٨٣} ^{٥٨٤} ^{٥٨٥} ^{٥٨٦} ^{٥٨٧} ^{٥٨٨} ^{٥٨٩} ^{٥٩٠} ^{٥٩١} ^{٥٩٢} ^{٥٩٣} ^{٥٩٤} ^{٥٩٥} ^{٥٩٦} ^{٥٩٧} ^{٥٩٨} ^{٥٩٩} ^{٦٠٠} ^{٦٠١} ^{٦٠٢} ^{٦٠٣} ^{٦٠٤} ^{٦٠٥} ^{٦٠٦} ^{٦٠٧} ^{٦٠٨} ^{٦٠٩} ^{٦١٠} ^{٦١١} ^{٦١٢} ^{٦١٣} ^{٦١٤} ^{٦١٥} ^{٦١٦} ^{٦١٧} ^{٦١٨} ^{٦١٩} ^{٦٢٠} ^{٦٢١} ^{٦٢٢} ^{٦٢٣} ^{٦٢٤} ^{٦٢٥} ^{٦٢٦} ^{٦٢٧} ^{٦٢٨} ^{٦٢٩} ^{٦٣٠} ^{٦٣١} ^{٦٣٢} ^{٦٣٣} ^{٦٣٤} ^{٦٣٥} ^{٦٣٦} ^{٦٣٧} ^{٦٣٨} ^{٦٣٩} ^{٦٤٠} ^{٦٤١} ^{٦٤٢} ^{٦٤٣} ^{٦٤٤} ^{٦٤٥} ^{٦٤٦} ^{٦٤٧} ^{٦٤٨} ^{٦٤٩} ^{٦٥٠} ^{٦٥١} ^{٦٥٢} ^{٦٥٣} ^{٦٥٤} ^{٦٥٥} ^{٦٥٦} ^{٦٥٧} ^{٦٥٨} ^{٦٥٩} ^{٦٦٠} ^{٦٦١} ^{٦٦٢} ^{٦٦٣} ^{٦٦٤} ^{٦٦٥} ^{٦٦٦} ^{٦٦٧} ^{٦٦٨} ^{٦٦٩} ^{٦٧٠} ^{٦٧١} ^{٦٧٢} ^{٦٧٣} ^{٦٧٤} ^{٦٧٥} ^{٦٧٦} ^{٦٧٧} ^{٦٧٨} ^{٦٧٩} ^{٦٨٠} ^{٦٨١} ^{٦٨٢} ^{٦٨٣} ^{٦٨٤} ^{٦٨٥} ^{٦٨٦} ^{٦٨٧} ^{٦٨٨} ^{٦٨٩} ^{٦٩٠} ^{٦٩١} ^{٦٩٢} ^{٦٩٣} ^{٦٩٤} ^{٦٩٥} ^{٦٩٦} ^{٦٩٧} ^{٦٩٨} ^{٦٩٩} ^{٧٠٠} ^{٧٠١} ^{٧٠٢} ^{٧٠٣} ^{٧٠٤} ^{٧٠٥} ^{٧٠٦} ^{٧٠٧} ^{٧٠٨} ^{٧٠٩} ^{٧١٠} ^{٧١١} ^{٧١٢} ^{٧١٣} ^{٧١٤} ^{٧١٥} ^{٧١٦} ^{٧١٧} ^{٧١٨} ^{٧١٩} ^{٧٢٠} ^{٧٢١} ^{٧٢٢} ^{٧٢٣} ^{٧٢٤} ^{٧٢٥} ^{٧٢٦} ^{٧٢٧} ^{٧٢٨} ^{٧٢٩} ^{٧٣٠} ^{٧٣١} ^{٧٣٢} ^{٧٣٣} ^{٧٣٤} ^{٧٣٥} ^{٧٣٦} ^{٧٣٧} ^{٧٣٨} ^{٧٣٩} ^{٧٤٠} ^{٧٤١} ^{٧٤٢} ^{٧٤٣} ^{٧٤٤} ^{٧٤٥} ^{٧٤٦} ^{٧٤٧} ^{٧٤٨} ^{٧٤٩} ^{٧٥٠} ^{٧٥١} ^{٧٥٢} ^{٧٥٣} ^{٧٥٤} ^{٧٥٥} ^{٧٥٦} ^{٧٥٧} ^{٧٥٨} ^{٧٥٩} ^{٧٦٠} ^{٧٦١} ^{٧٦٢} ^{٧٦٣} ^{٧٦٤} ^{٧٦٥} ^{٧٦٦} ^{٧٦٧} ^{٧٦٨} ^{٧٦٩} ^{٧٧٠} ^{٧٧١} ^{٧٧٢} ^{٧٧٣} ^{٧٧٤} ^{٧٧٥} ^{٧٧٦} ^{٧٧٧} ^{٧٧٨} ^{٧٧٩} ^{٧٨٠} ^{٧٨١} ^{٧٨٢} ^{٧٨٣} ^{٧٨٤} ^{٧٨٥} ^{٧٨٦} ^{٧٨٧} ^{٧٨٨} ^{٧٨٩} ^{٧٩٠} ^{٧٩١} ^{٧٩٢} ^{٧٩٣} ^{٧٩٤} ^{٧٩٥} ^{٧٩٦} ^{٧٩٧} ^{٧٩٨} ^{٧٩٩} ^{٨٠٠} ^{٨٠١} ^{٨٠٢} ^{٨٠٣} ^{٨٠٤} ^{٨٠٥} ^{٨٠٦} ^{٨٠٧} ^{٨٠٨} ^{٨٠٩} ^{٨١٠} ^{٨١١} ^{٨١٢} ^{٨١٣} ^{٨١٤} ^{٨١٥} ^{٨١٦} ^{٨١٧} ^{٨١٨} ^{٨١٩} ^{٨٢٠} ^{٨٢١} ^{٨٢٢} ^{٨٢٣} ^{٨٢٤} ^{٨٢٥} ^{٨٢٦} ^{٨٢٧} ^{٨٢٨} ^{٨٢٩} ^{٨٣٠} ^{٨٣١} ^{٨٣٢} ^{٨٣٣} ^{٨٣٤} ^{٨٣٥} ^{٨٣٦} ^{٨٣٧} ^{٨٣٨} ^{٨٣٩} ^{٨٤٠} ^{٨٤١} ^{٨٤٢} ^{٨٤٣} ^{٨٤٤} ^{٨٤٥} ^{٨٤٦} ^{٨٤٧} ^{٨٤٨} ^{٨٤٩} ^{٨٥٠} ^{٨٥١} ^{٨٥٢} ^{٨٥٣} ^{٨٥٤} ^{٨٥٥} ^{٨٥٦} ^{٨٥٧} ^{٨٥٨} ^{٨٥٩} ^{٨٦٠} ^{٨٦١} ^{٨٦٢} ^{٨٦٣} ^{٨٦٤} ^{٨٦٥} ^{٨٦٦} ^{٨٦٧} ^{٨٦٨} ^{٨٦٩} ^{٨٧٠} ^{٨٧١} ^{٨٧٢} ^{٨٧٣} ^{٨٧٤} ^{٨٧٥} ^{٨٧٦} ^{٨٧٧} ^{٨٧٨} ^{٨٧٩} ^{٨٨٠} ^{٨٨١} ^{٨٨٢} ^{٨٨٣} ^{٨٨٤} ^{٨٨٥} ^{٨٨٦} ^{٨٨٧} ^{٨٨٨} ^{٨٨٩} ^{٨٩٠} ^{٨٩١} ^{٨٩٢} ^{٨٩٣} ^{٨٩٤} ^{٨٩٥} ^{٨٩٦} ^{٨٩٧} ^{٨٩٨} ^{٨٩٩} ^{٩٠٠} ^{٩٠١} ^{٩٠٢} ^{٩٠٣} ^{٩٠٤} ^{٩٠٥} ^{٩٠٦} ^{٩٠٧} ^{٩٠٨} ^{٩٠٩} ^{٩١٠} ^{٩١١} ^{٩١٢} ^{٩١٣} ^{٩١٤} ^{٩١٥} ^{٩١٦} ^{٩١٧} ^{٩١٨} ^{٩١٩} ^{٩٢٠} ^{٩٢١} ^{٩٢٢} ^{٩٢٣} ^{٩٢٤} ^{٩٢٥} ^{٩٢٦} ^{٩٢٧} ^{٩٢٨} ^{٩٢٩} ^{٩٣٠} ^{٩٣١} ^{٩٣٢} ^{٩٣٣} ^{٩٣٤} ^{٩٣٥} ^{٩٣٦} ^{٩٣٧} ^{٩٣٨} ^{٩٣٩} ^{٩٤٠} ^{٩٤١} ^{٩٤٢} ^{٩٤٣} ^{٩٤٤} ^{٩٤٥} ^{٩٤٦} ^{٩٤٧} ^{٩٤٨} ^{٩٤٩} ^{٩٥٠} ^{٩٥١} ^{٩٥٢} ^{٩٥٣} ^{٩٥٤} ^{٩٥٥} ^{٩٥٦} ^{٩٥٧} ^{٩٥٨} ^{٩٥٩} ^{٩٦٠} ^{٩٦١} ^{٩٦٢} ^{٩٦٣} ^{٩٦٤} ^{٩٦٥} ^{٩٦٦} ^{٩٦٧} ^{٩٦٨} ^{٩٦٩} ^{٩٧٠} ^{٩٧١} ^{٩٧٢} ^{٩٧٣} ^{٩٧٤} ^{٩٧٥} ^{٩٧٦} ^{٩٧٧} ^{٩٧٨} ^{٩٧٩} ^{٩٨٠} ^{٩٨١} ^{٩٨٢} ^{٩٨٣} ^{٩٨٤} ^{٩٨٥} ^{٩٨٦} ^{٩٨٧} ^{٩٨٨} ^{٩٨٩} ^{٩٩٠} ^{٩٩١} ^{٩٩٢} ^{٩٩٣} ^{٩٩٤} ^{٩٩٥} ^{٩٩٦} ^{٩٩٧} ^{٩٩٨} ^{٩٩٩} ^{١٠٠٠} ^{١٠٠١} ^{١٠٠٢} ^{١٠٠٣} ^{١٠٠٤} ^{١٠٠٥} ^{١٠٠٦} ^{١٠٠٧} ^{١٠٠٨} ^{١٠٠٩} ^{١٠١٠} ^{١٠١١} ^{١٠١٢} ^{١٠١٣} ^{١٠١٤} ^{١٠١٥} ^{١٠١٦} ^{١٠١٧} ^{١٠١٨} ^{١٠١٩} ^{١٠٢٠} ^{١٠٢١} ^{١٠٢٢} ^{١٠٢٣} ^{١٠٢٤} ^{١٠٢٥} ^{١٠٢٦} ^{١٠٢٧} ^{١٠٢٨} ^{١٠٢٩} ^{١٠٣٠} ^{١٠٣١} ^{١٠٣٢} ^{١٠٣٣} ^{١٠٣٤} ^{١٠٣٥} ^{١٠٣٦} ^{١٠٣٧} ^{١٠٣٨} ^{١٠٣٩} ^{١٠٤٠} ^{١٠٤١} ^{١٠٤٢} ^{١٠٤٣} ^{١٠٤٤} ^{١٠٤٥} ^{١٠٤٦} ^{١٠٤٧} ^{١٠٤٨} ^{١٠٤٩} ^{١٠٥٠} ^{١٠٥١} ^{١٠٥٢} ^{١٠٥٣} ^{١٠٥٤} ^{١٠٥٥} ^{١٠٥٦} ^{١٠٥٧} ^{١٠٥٨} ^{١٠٥٩} ^{١٠٦٠} ^{١٠٦١} ^{١٠٦٢} ^{١٠٦٣} ^{١٠٦٤} ^{١٠٦٥} ^{١٠٦٦} ^{١٠٦٧} ^{١٠٦٨} ^{١٠٦٩} ^{١٠٧٠} ^{١٠٧١} ^{١٠٧٢} ^{١٠٧٣} ^{١٠٧٤} ^{١٠٧٥} ^{١٠٧٦} ^{١٠٧٧} ^{١٠٧٨} ^{١٠٧٩} ^{١٠٨٠} ^{١٠٨١} ^{١٠٨٢} ^{١٠٨٣} ^{١٠٨٤} ^{١٠٨٥} ^{١٠٨٦} ^{١٠٨٧} ^{١٠٨٨} ^{١٠٨٩} ^{١٠٩٠} ^{١٠٩١} ^{١٠٩٢} ^{١٠٩٣} ^{١٠٩٤} ^{١٠٩٥} ^{١٠٩٦} ^{١٠٩٧} ^{١٠٩٨} ^{١٠٩٩} ^{١١٠٠} ^{١١٠١} ^{١١٠٢} ^{١١٠٣} ^{١١٠٤} ^{١١٠٥} ^{١١٠٦} ^{١١٠٧} ^{١١٠٨} ^{١١٠٩} ^{١١١٠} ^{١١١١} ^{١١١٢} ^{١١١٣} ^{١١١٤} ^{١١١٥} ^{١١١٦} ^{١١١٧} ^{١١١٨} ^{١١١٩} ^{١١٢٠} ^{١١٢١} ^{١١٢٢} ^{١١٢٣} ^{١١٢٤} ^{١١٢٥} ^{١١٢٦} ^{١١٢٧} ^{١١٢٨} ^{١١٢٩} ^{١١٣٠} ^{١١٣١} ^{١١٣٢} ^{١١٣٣} ^{١١٣٤} ^{١١٣٥} ^{١١٣٦} ^{١١٣٧} ^{١١٣٨} ^{١١٣٩} ^{١١٤٠} ^{١١٤١} ^{١١٤٢} ^{١١٤٣} ^{١١٤٤} ^{١١٤٥} ^{١١٤٦} ^{١١٤٧} ^{١١٤٨} ^{١١٤٩} ^{١١٥٠} ^{١١٥١} ^{١١٥٢} ^{١١٥٣} ^{١١٥٤} ^{١١٥٥} ^{١١٥٦} ^{١١٥٧} ^{١١٥٨} ^{١١٥٩} ^{١١٦٠} ^{١١٦١} ^{١١٦٢} ^{١١٦٣} ^{١١٦٤} ^{١١٦٥} ^{١١٦٦} ^{١١٦٧} ^{١١٦٨} ^{١١٦٩} ^{١١٧٠} ^{١١٧١} ^{١١٧٢} ^{١١٧٣} ^{١١٧٤} ^{١١٧٥} ^{١١٧٦} ^{١١٧٧} ^{١١٧٨} ^{١١٧٩} ^{١١٨٠} ^{١١٨١} ^{١١٨٢} ^{١١٨٣} ^{١١٨٤} ^{١١٨٥} ^{١١٨٦} ^{١١٨٧} ^{١١٨٨} ^{١١٨٩} ^{١١٩٠} ^{١١٩١} ^{١١٩٢} ^{١١٩٣} ^{١١٩٤} ^{١١٩٥} ^{١١٩٦} ^{١١٩٧} ^{١١٩٨} ^{١١٩٩} ^{١٢٠٠} ^١

عشرة (ون لستم الا عشرة) عشرة ايام اما قوله (بع ليله ونحوه ايام) ملاحظه
 العشره اذا عمت الدنيا والارض لا يلا عقب الدنيا اذا لم يصف الله الا ايام (اربع عشر وعشر) واسم

٥٧ [باب في صوم شوال]

٢٤٣٢ - حدثنا محمد بن عثمان العجلي ، ثنا عبيد الله - يعني ابن موسى -
 عن هارون بن سلمان ، عن عبيد الله بن مسلم القرشي ، عن أبيه ، قال : سألت
 أو سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن صيام الدهر ، فقال : « إن لأهلك عليك
 حقاً ، صم رمضان والذي يليه ، وكل أربعاء وخميس ، فإذا أنت قد صمت
 الدهر » [قال أبو داود : وافقه زيد العكبي ، وخالفه أبو نعيم ، قال : مسلم بن
 عبيد الله]

٥٨ باب في صوم ستة أيام من شوال

٢٤٣٣ - حدثنا النفيلي ، ثنا عبد العزيز بن محمد ، عن صفوان بن سليم
 وسعد بن سعيد ، عن عمر بن ثابت الأنصاري ، عن أبي أيوب صاحب النبي صلى
 الله عليه وسلم ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من صام رمضان ثم أتبعه
 بست من شوال فكأنما صام الدهر »

٥٩ باب كيف كان يصوم النبي صلى الله عليه وسلم

٢٤٣٤ - حدثنا عبد الله بن مسleme ، عن مالك ، عن أبي النضر مولى
 عمر بن عبيد الله ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة زوج النبي صلى الله
 عليه وسلم أنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى لا يفطر ،
 ويفطر حتى تقول لا يصوم ، وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل
 صيام شهر قط إلا رمضان ، وما رأيته في شهر أكثر صياماً منه في شعبان
 ٢٤٣٥ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن محمد بن عمرو ،

عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، زاد : كان
 يصومه إلا قليلاً ، بل كان يصومه كله
 أخرجه مسلم رحمه الله ١٦٥ - البخاري ٢٤٩٦ - من طريق عن محمد بن عمرو بن
 علقمة عن أبي سلمة عن عائشة بنحوه

د هنا جعله من سنن أبي هريرة ولعله وهم من حماد بن مسleme ابن محمد بن عمرو

٦ باب في صوم الاثنين والخميس

[illegible]

باب في صوم العشر

٢٤٣٧ ^{٢٤٣٧} حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن الحرّ بن الصباح ، عن هنيّدة ،
ابن خالد ، عن امراته ، عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم تسع ذى الحجة ، ويوم عاشوراء ، وثلاثة أيام
من كل شهر : أول اثنين من الشهر والخميس

٢٤٣٨ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا وكيع، ثنا الأعمش، عن أبي صالح ومجاهد ومسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله عليه وسلم « ما من أيام العمل الصالح فيها أحبُّ إلى الله من هذه الأيام » يعني أيام العشر، قالوا: يا رسول الله، ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال: « ولا الجهاد في سبيل الله، إلا رجل خرج بنفسه وماله فلم يرجع من ذلك بشيء »

٦٤ [باب] في فطر العشر

٢٤٣٩ — ^{٨٨}حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن ^{٨٨}عنه مع (١١٣)

عن الأسود ، عن عائشة ، قالت : ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعماً

العشر قط ^{٨٨}صحة

[illegible]

[باب] في صوم عرفة بعرفة

٢٤٤٠ - حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حوشب بن عقيل ، عن مهدي

الهجري ، ثنا عكرمة ، قال : كنا عند أبي هريرة في بيته فحدثنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم يوم عرفة بعرفة

٢٤٤١ - حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن أبي النضر ، عن عمير مولى

عبد الله بن عباس ، عن أم الفضل بنت الحارث ، أن ناساً تماروا عندها يوم عرفة في صوم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم : هو صائم ، وقال بعضهم : ليس بصائم ، فأرسلت إليه بقدر لبن وهو واقف على بعيره بعرفة فشرب

باب في صوم يوم عاشوراء

٢٤٤٢ - حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن هشام بن عروة ،

عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان يوم عاشوراء يوماً تصومه قريش في الجاهلية ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه في الجاهلية ، فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة صامه وأمر بصيامه ، فلما فرض رمضان كان هو الفريضة ، وترك عاشوراء ، فمن شاء صامه ، ومن شاء تركه

٢٤٤٣ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن عبيد الله ، قال : أخبرني نافع

عن ابن عمر ، قال : كان عاشوراء يوماً نصومه في الجاهلية ، فلما نزل رمضان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « هذا يوم من أيام الله ، فمن شاء صامه ، ومن شاء تركه »

٢٤٤٤ - حدثنا زياد بن أيوب ، ثنا هشيم ، ثنا أبو بشر ، عن سعيد

ابن جبير ، عن ابن عباس ، قال : لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وجد اليهود يصومون عاشوراء ، فسئلوا عن ذلك ، فقالوا : هذا اليوم الذي أظهر الله فيه موسى على فرعون ، ونحن نصومه تعظيماً له ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « نحن أولى بموسى منكم » وأمر بصيامه

[باب] ماروی أن عاشوراء اليوم التاسع

سنة ١٤٢٢ هـ
سنة ١٤٢٢ هـ
سنة ١٤٢٢ هـ
سنة ١٤٢٢ هـ
سنة ١٤٢٢ هـ

۱۰/۴
 ۲
 ۲۰۱

باب فی فضل صومہ

منازل خفيف
الشارع ١٩٠ / ٤
عبد الرحمن بن عبد الله
دعوه محمد

٦٧ باب في صوم يوم وفطر يوم

١٠٠٠ / ٢ = ٥٠٠
 ١١٥٩
 ١٤ / ٢ = ٧
 ٧٤٩٠

سارہ صفحہ

٥٥ [باب] في الصائم يدعى إلى وليمة

٢٤٦٠ - حدثنا عبد الله بن سعيد ، ثنا الوليد ^(١) ، عن هشام ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا دعى أحدكم فليجب ، فإن كان مفطراً فليطعم ، وإن كان صائماً فليصل » قال هشام : والصلاة الدعاء ، قال أبو داود : رواه حفص بن غياث أيضاً [عن هشام]

٥٦ [باب ما يقول الصائم إذا دعى إلى الطعام]

٢٤٦١ - حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا دعى أحدكم إلى طعام وهو صائم فليقل إني صائم »

٥٧ باب الاعتكاف

٢٤٦٢ - حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن عقيل ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى قبضه الله ، ثم اعتكف أزواجه من بعده

٢٤٦٣ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا ثابت ، عن أبي رافع ، عن أبي بن كعب ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان ، فلم يعتكف عاماً ، فلما كان العام المقبل اعتكف عشرين ليلة

٢٤٦٤ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا أبو معاوية ويعلى بن عبيد ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يعتكف صلى الفجر ثم دخل مُعْتَكِفَهُ ، قالت : وإنه أراد مرة أن يعتكف في العشر الأواخر من رمضان ، قالت : فأمر بينائهُ فضرب ، فلما رأيت ذلك أمرت بينائهُ فضرب ، قالت : وأمر غيري من أزواج النبي صلى

(١) في نسخة « ثنا أبو خالد عن هشام »

الله عليه وسلم بينائه فضرب ، فلما صلى الفجر نظر إلى الأبنية فقال « ماهذه ؟
 آلبر تردن » ؟ قالت : فأمر بينائه فقوض ، وأمر أزواجه بأبنيتهن فقوضت ، ثم
 أخر الاعتكاف إلى العشر الأول ، يعني من شوال ، قال أبو داود : رواه ابن
 إسحاق والأوزاعي ، عن يحيى بن سعيد ، نحوه ، وزواه مالك عن يحيى بن سعيد
 قال : اعتكف عشرين من شوال

باب أين يكون الاعتكاف ؟

٢٤٦٥ ^{٢١٥٩} حدثنا سليمان بن داود المهري ، أخبرنا ابن وهب ، عن يونس ،
 أن نافعاً أخبره ، عن ابن عمر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر
 الأواخر من رمضان ، قال نافع : وقد أراي عبد الله المسكان الذي يعتكف فيه
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من المسجد

٢٤٦٦ ^{٢١١٥} حدثنا هناد ، عن أبي بكر ، عن أبي حصين ، عن أبي صالح ،
 عن أبي هريرة ، قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يعتكف كل رمضان عشرة
 أيام ، فلما كان العام الذي قبض فيه اعتكف عشرين يوماً
 باب المعتكف يدخل البيت لحاجته

٢٤٦٧ ^{٢١١١} حدثنا عبد الله بن مسامة ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن
 عروة [بن الزبير] ، عن عمرة بنت عبد الرحمن ، عن عائشة ، قالت : كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم إذا اعتكف يذني إلى رأسه فأرجله ، وكان لا يدخل البيت
 من الصلاة ١٠٥٨ م ٢١٠٥ م
 من الصلاة ٦٢٢ م ١٧٦٨ م

٢٤٦٨ ^{٢١١٢} حدثنا قتيبة بن سعيد وعبد الله بن مسامة ، قال : ثنا الليث ،
 عن ابن شهاب ، عن عروة وعمرة ، عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ،
 نحوه ، قال أبو داود : وكذلك رواه يونس عن الزهري ، ولم يتابع أحد مالكا
 على عروة عن عمرة ، ورواه معمر وزياد بن سعد وغيرهما عن الزهري عن عروة
 عن عائشة

المعتكف أن لا يعود مريضاً ، ولا يشهد جنازة . ولا يمس امرأة ، ولا يباشرها ،
ولا يخرج لحاجة إلا لما لا بد منه ، ولا اعتكاف إلا بصوم ، ولا اعتكاف إلا في
مسجد جامع ، قال أبو داود : غير عبد الرحمن لا يقول فيه « قالت السنة » قال
أبو داود : جعله قول عائشة

٢٤٧٤ ^{٢١١٦} حدثنا أحمد بن إبراهيم ، ثنا أبو داود ، ثنا عبد الله [بن بديل]
عن عمرو بن دينار ، عن ابن عمر أن عمر رضى الله عنه جعل عليه أن يعتكف

في الجاهلية ليلة أو يوماً عند الكعبة ، فسأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال
« اعتكف وصم »
٢٤٧٥ ^{٢١١٧} حدثنا عبد الله بن عمر بن محمد بن محمد بن أبان بن صالح القرشي ، ثنا
عمرو بن محمد [يعني العنقري] ، عن عبد الله بن بديل ، بإسناده نحوه ، قال : فبينما
هو معتكف إذ كبر الناس ، فقال : ما هذا يا عبد الله ؟ قال : سبي هوأزن أعقهم
النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : وتلك الجارية فأرسلها معهم

باب [في] المستحاضة تعتكف

٢٤٧٦ ^{٢١١٨} حدثنا محمد بن عيسى وقتيبة [بن سعيد] ، قالا : ثنا يزيد ، عن
خالد ، عن عكرمة ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : اعتكفت مع النبي صلى
الله عليه وسلم امرأة من أزواجه فكانت ترى الصفرة والحمرة ، فربما وضعت
الطست تحتها وهي تصلي « آخر كتاب الصيام والاعتكاف »

« تم بعون الله وحسن توفيقه طبع الجزء الثاني من كتاب »
« السنن : للإمام الكبير أبي داود سليمان بن الأشعث »
« السجستاني ، ويلييه -- إن شاء الله تعالى -- الجزء الثالث »
« مفتتحا بكتاب الجهاد ، نسأله سبحانه أن يوفق إلى »
« إكمال بمنه وفضله ؛ إنه ولي ذلك ، وهو حسبنا ونعم الوكيل »

فهرس الجزء الثاني

من كتاب

سيرة ابن جرير

ص	ص
العدو فيصلون لأنفسهم ركعة	٣ تفريع أبواب صلاة السفر
والامام قاعد ثم يسلم بهم جميعاً	باب صلاة المسافر
باب من قال يصلي بكل طائفة ركعة	٤ متى يقصر المسافر
ثم يسلم فيقوم كل صف فيصلون	الأذان في السفر
لأنفسهم ركعة	المسافر يصلي وهو يشك في الوقت
من قال يصلي بكل طائفة ركعة	٥ اجمع بين الصلاتين
ثم يسلم فيقوم الذين خلفهم	٨ قصر قراءة الصلاة في السفر
فيصلون ركعة ثم يجيء	التطوع في السفر
الآخرون إلى مقام هؤلاء	٩ التطوع على الراحة والوتر
فيصلون ركعة	الفريضة على الراحة من عذر
من قال يصلي بكل طائفة ركعة	متى يتم المسافر
ولا يقضون	١١ إذا أقام بأرض العدو يقصر
من قال يصلي بكل طائفة ركعتين	١٢ صلاة الخوف
١٧ صلاة الطالب	من قال يصفهم صفين صف
١٨ تفريع أبواب التطوع وركعات السنة	خلف الامام وصف وجاه
٢٩ ركعتي الفجر	العدو، ويسلم بهم جميعاً
في تخفيفهما	١٤ من قال إذا صلى ركعة وثبت
٢١ في الاضطجاع بعدها	قائماً أمموا لأنفسهم ركعة ثم
٢٢ إذا أدرك الامام ولم يصل	سلموا ثم انصرفوا فكانوا وجاه
ركعتي الفجر	العدو، واختلف في السلام
من فاتته متى يقضيها	١٤ من قال يكبرون جميعاً
٢٣ الأربع قبل الظهر وبعدها	وإن كانوا مستدبري القبلة
الصلاة قبل العصر	ثم يصلي بمن معه ركعة ثم يأتون
الصلاة بعد العصر	مضاف أصحابهم ويجيء
من رخص فيهما إذا كانت	الآخرون فيركعون لأنفسهم
الشمس طالعة	ركعة ثم يصلي بهم ركعة، ثم
	تأتي الطائفة التي كانت مقابل

ص	ص
٢٦	باب الصلاة قبل المغرب
٢٩	• صلاة الضحى
٣١	• في صلاة النهار
٣٢	• صلاة التسبيح
٣٣	• ركعتي المغرب أين تصليان
٣٤	• الصلاة بعد العشاء
٣٥	أبواب قيام الليل :
٣٦	باب نسخ قيام الليل والتيسير فيه
٣٧	• قيام الليل
٣٨	• النعاس في الصلاة
٤٨	• من نام عن حزبه
٤٩	• من نوى القيام فنام
٥١	• أى الليل أفضل ؟
٥٢	• وقت قيام النبي صلى الله عليه وسلم من الليل
٥٣	• افتتاح صلاة الليل بركعتين
٥٤	• صلاة الليل مثنى مثنى
٥٥	• في رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل
٥٦	• في صلاة الليل
٥٧	• ما يؤمر به من القصد في الصلاة
٥٨	• تفريع أبواب شهر رمضان
٥٩	• في قيام شهر رمضان
٦٠	• ليلة القدر
٦١	• فيمن قال : ليلة إحدى وعشرين
٦٢	• فيمن روى أنها ليلة سبع عشرة
٦٣	• من روى في السبع الأواخر
٦٤	• من قال : سبع وعشرون
٦٥	• من قال : هي في كل رمضان
٦٦	• أبواب قراءة القرآن وتحزيبه وترتيله
٦٧	• باب في كم يقرأ القرآن
٦٨	• • تحزيب القرآن
٦٩	• • عدد الآي
٧٠	• تفريع أبواب السجود ، وكم سجدة في القرآن ؟
٧١	• من لم ير السجود في المفصل
٧٢	• من رأى فيها السجود
٧٣	• السجود في (إذا السماء انشقت)
٧٤	• و (اقرأ)
٧٥	• السجود في (ص)
٧٦	• في الرجل يسمع السجدة وهو راكب وفي غير الصلاة
٧٧	• ما يقول إذا سجد
٧٨	• فيمن يقرأ السجدة بعد الصبح
٧٩	• تفريع أبواب الوتر :
٨٠	• استحباب الوتر
٨١	• فيمن لم يوتر
٨٢	• كم الوتر ؟
٨٣	• ما يقرأ في الوتر
٨٤	• القنوت في الوتر
٨٥	• في الدعاء بعد الوتر
٨٦	• الوتر قبل النوم
٨٧	• وقت الوتر
٨٨	• نقص الوتر
٨٩	• القنوت في الصلوات
٩٠	• في فضل التطوع في البيت
٩١	• منه

ص	ص
٩٥ ، باب العروض إذا كانت للتجارة	٧٠ باب الحث على قيام الليل
هل فيها زكاة ؟	» في ثواب قراءة القرآن
٩٥ . » السكز ما هو ؟؟ وزكاة الحلي	٧١ » فاتحة الكتاب
٦٩ » في زكاة السائمة	٧٢ » من قال : هي من الطول
١٠٥ » رضا المصدق	» ما جاء في آية الكرسي
١٠٦ » دعاء المصدق لأهل الصدقة	» في سورة الصمد
١٠٦ » تفسير أسنان الابل	٧٣ » » المعوذتين
١٠٧ » أين تصدق الأموال ؟؟	» استحباب الترتيل في القراءة
١٠٨ » الرجل يتناع صدقته	٧٥ » التشديد فيمن حفظ القرآن
١٠٨ » صدقة الرقيق	ثم نسيه
١٠٨ » صدقة الزرع	» أنزل القرآن على سبعة
١٠٩ » زكاة العسل	أحرف ،
١١٠ » في خرص الغنم	٧٦ » الدعاء
١١٠ » في الخرص	٨٠ » التسبيح بالحصي
١١٠ » متى يخرص التمر ؟؟	٨٢ » ما يقول الرجل إذا سلم
١١٠ » مالا يجوز من الثمرة في الصدقة	٨٤ » في الاستغفار
١١١ » زكاة الفطر	٨٨ » النهي عن أن يدعو الانسان
١١١ » متى تؤدى ؟؟	على أهله وماله
١١٢ » كم يؤدى في صدقة الفطر ؟؟	» الصلاة على غير النبي صلى الله
١١٤ » من روى نصف صاع من قمح	عليه وسلم
١١٥ » في تعجيل الزكاة	٨٩ » الدعاء بظهر الغيب
١١٥ » » الزكاة هل تحمل من بلد	» ما يقول إذا خاف قوما
١١٦ » » من يعطى من الصدقة وحد الغنى	» في الاستخارة
١١٩ » » من يجوز له أخذ الصدقة وهو غنى	٩٠ » » الاستعاذة
١١٩ » » كم يعطى الرجل الواحد من	٩٣ » كتاب الزكاة
الزكاة	٩٣ » وجوبها
١٢٠ » » ما تجوز فيه المسألة	٩٤ » باب » » تجب فيه الزكاة
١٢١ » » كراهية المسألة	

ص	ص
١٢١	باب في الاستعفاف
١٢٣	• الصدقة على بني هاشم
١٢٤	• الفقير يهدى للغنى من الصدقة
١٢٤	• من تصدق بصدقة ثم ورثها
١٢٤	• في حقوق المال
١٢٦	• حق السائل
١٢٧	• الصدقة على أهل الذمة
١٢٧	• ما لا يجوز منعه
١٢٧	• المسألة في المسجد
١٢٧	• كراهية المسألة بوجه الله تعالى
١٢٨	• عطية من سأل بالله
١٢٨	• الرجل يخرج من ماله
١٢٩	• في الرخصة في ذلك
١٢٩	• فضل سقي الماء
١٣٠	• المنبحة
١٣٠	• أجر الخازن
١٣١	• المرأة تتصدق من بيت زوجها
١٣١	• في صلة الرحم
١٣٣	• الشح
١٣٤	كتاب اللقطة
١٣٩	كتاب المناسك
١٣٩	باب فرض الحج
١٤٠	• في المرأة تحج بغير محرم
١٤١	• لضرورة في الإسلام
١٤١	• التزود في الحج
١٤١	• التجارة في الحج
١٤١	• منه
١٤٢	• في السكري
١٤٢	باب في الصبي يحج
١٤٣	• « المواقيت »
١٤٤	• الخائض تهل بالحج
١٤٤	• الطيب عند الاحرام
١٤٥	• التلبيد
١٤٥	• في الهدى
١٤٥	• « هدى البقر »
١٤٦	• الاشعار
١٤٦	• تبديل الهدى
١٤٧	• من بعث بهديه وأقام
١٤٧	• في ركوب البدن
١٤٨	• الهدى إذا عطب قبل أن يبلغ
١٤٩	• كيف تنحر البدن ؟؟
١٥٠	• في وقت الاحرام
١٥١	• الاشتراط في الحج
١٥٢	• في أفراد الحج
١٥٧	• « الاقارن »
١٦١	• الرجل يهل بالحج ثم يجعلها عمرة
١٦١	• الرجل يحج عن غيره
١٦٢	• كيف التلبية ؟؟
١٦٣	• متى يقطع التلبية ؟؟
١٦٤	• متى يقطع المعتبر التلبية
١٦٥	• المحرم يؤدب غلامه
١٦٤	• الرجل يحرم في ثيابه
١٦٥	• ما يلبس المحرم
١٦٧	• المحرم يحمل السلاح
١٦٧	• في المحرمة تغطي وجهها
١٦٧	• في المحرم يظلل

ص	ص
١٩٠ باب الدفعة من عرفة	١٦٧ باب المحرم يحتجم
١٩١ ، الصلاة بجمع	١٦٨ » يكتحل المحرم
١٩٤ » التعجيل من جمع	» المحرم يغتسل
١٩٥ » يوم الحج الأكبر	١٦٩ » المحرم يتزوج
» الأشهر الحرم	» ما يقتل المحرم من الدواب
١٩٦ » من لم يدرك عرفة	١٧٠ » لحم الصيد للمحرم
١٩٧ » النزول بمنى	١٧١ » لحم الجراد للمحرم
» أى يوم يخطب بمنى ؟	١٧٢ » فى الفدية
١٩٨ » من قال : خطب يوم النحر	١٧٣ » فى الاحصار
» أى يوم يخطب يوم النحر ؟	١٧٤ » دخول مكة
» ما يذكر الامام فى خطبته بمنى ؟	١٧٥ » فى رفع اليدين إذا رأى البيت
» بيت بمكة لىالى منى	» » تقبيل الحجر
١٩٩ » الصلاة بمنى	» » استلام الأركان
٢٠٠ » القصر لأهل مكة	١٧٦ » الطواف الواجب
» فى رمى الجمار	١٧٧ » الاضطباع فى الطواف
٢٠٢ » الحلق والتقصير	» فى الرمل
» العمرة	١٧٩ » الدعاء فى الطواف
٢٠٦ » المهلة بالعمرة تحيض فيدر كما	١٨٠ » الطواف بعد العصر
الحج فتقض عمرتها وتهل بالحج	» طواف القارن
هل تقضى عمرتها ؟	١٨١ » الملتزم
» المقام فى العمرة	» أمر الصفا والمروة
٢٠٧ » الافاضة فى الحج	١٨٢ » صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم
٢٠٨ » الوداع	١٨٧ » الوقوف بعرفة
» الحائض تخرج بعد الافاضة	١٨٨ » الخروج إلى منى
» طواف الوداع	» الخروج إلى عرفة
٢٠٩ » التحصيب	» الرواح إلى عرفة
٢١١ » فيمن قدم شيئاً قبل شئ فى حجه	١٨٩ » الخطبة على المنبر بعرفة
» فى مكة	» موضع الوقوف بعرفة

ص	ص
٢٢٧ باب في الشغار	٢١٢ باب تحريم حرم مكة
» » التحليل	٢١٣ » في نبيذ السقاية
» » » نكاح العبد بغير إذن سيده	» » الإقامة بمكة
» » كراهية أن يخطب الرجل	» » في دخول الكعبة
على خطبة أخيه	٢١٤ » » الحجر
» في الرجل ينظر إلى المرأة وهو	» » مال الكعبة
يريد تزويجها	٢١٦ » » إتيان المدينة
» في الولي	» » تحريم المدينة
» » العضل	٢١٨ » زيارة القبور
» » إذا أنسكح الوليان	٢١٩ كتاب النكاح
» قوله تعالى (لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها)	باب التحريض على النكاح
» » في الاستئثار	» ما يؤمر به من تزويج ذات الدين
» » » البكر يزوجه أبوها ولا يستأمرها	٢٢٠ » في تزويج الأبنكار
» في النيب	» النهي عن تزويج من لم يلد من النساء
» » الألفاء	» في قوله تعالى (الزاني لا ينكح إلا زانية)
» » تزويج من لم يولد	٢٢١ » في الرجل يعتق أمته ثم يزوجه
» » » الصدق	» يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب
» » قلة المهر	٢٢٢ » في لبن الفحل
» » في التزويج على العمل يعمل	» » رضاعة الكبير
» » فيمن تزوج ولم يسم صداقا حتى مات	٢٢٣ » فيمن حرم به
» » في خطبة النكاح	» هل يحرم مادون خمس رضعات؟
» » » تزويج الصغار	٢٢٤ » في الرضخ عند الفصال
» » » المقام عند البكر	» ما يكره أن يجمع بينهن من النساء
» » الرجل يدخل بامرأته قبل أن ينقدها شيئا	٢٢٦ » في نكاح المتعة

ص	ص
٢٥٩	٢٤١ باب ما يقال للمتزوج
باب في نسخ المراجعة بعد التطليقات	٢٤١ « في الرجل يتزوج المرأة فيجدها
الثلاث	حبلى
٢٦٢ « فيما عني به الطلاق والنيات	٢٤٢ « في القسم بين النساء
٢٦٢ « في الخيار	٢٤٤ « الرجل يشترط لها دارها
٢٦٢ « « أمرك بيدك »	٢٤٤ « « حق الزوج على المرأة
٢٦٣ « « البتة »	٢٤٤ « « حق المرأة على زوجها
٢٦٤ « « الوسوسة بالطلاق	٢٤٥ « « ضرب النساء
٢٦٤ « « الرجل يقول لامرأته	٢٤٦ « « ما يؤمر به من غض البصر
« يا أختي ،	٢٤٧ « « في وطء السبايا
٢٦٥ « في الظهار	٢٤٨ « « جامع النكاح
٢٦٨ « « الخلع	٢٥٠ « « إثبات الحائض ومباشرتها
٢٧٠ « « المملوكة تعتق وهي تحت	٢٥١ « « كفارة من أتى حائضا
حر أو عبد	٢٥١ « « ما جاء في العزل
٢٧٠ « من قال : كان حرا	٢٥٢ « « ما يكره من ذكر الرجل ما يكون
٢٧١ « حتى متى يكون لها الخيار ؟	من إصابته أهله
٢٧١ « في المملوكين يعتقان معاهل	٢٥٤ (تفريع أبواب الطلاق)
تخير امرأته ؟	٢٥٤ باب فيمن خيب امرأة على زوجها
٢٧١ « إذا أسلم أحد الزوجين	٢٥٤ « في المرأة تسأل زوجها طلاق
٢٧٢ « إلى متى ترد عليه امرأته إذا	امرأة له
أسلم بعددا ؟	٢٥٤ « في كراهية الطلاق
٢٧٢ « فيمن أسلم وعنده نساء أكثر	٢٥٥ « « طلاق السنة
من أربع	٢٥٧ « الرجل يراجع ولا يشهد
٢٧٣ « إذا أسلم أحد الأوين مع من	٢٥٧ « في سنة طلاق العبد
يكون الولد ؟	٢٥٨ « « الطلاق قبل النكاح
٢٧٣ « في اللعان	٢٥٨ « « الطلاق على غلط
٢٧٨ « إذا شك في الولد	٢٥٩ « « الطلاق على الهزل
٢٧٩ « « التغليظ في الاتهام	
٢٧٩ « في ادعاء ولد الزنا	

ص	ص
٢٨٠ باب في القافة	٢٩٦ باب نسخ قوله تعالى (وعلى الذين يطيقونه فدية)
٢٨١ » من قال بالقرعة إذا تنازعا في الولد	٢٩٦ » من قال : هي مثبتة للشيخ والحلي
٢٨١ » في وجوه النكاح التي كان يتناكح بها أهل الجاهلية	» الشهر يكون تسعا وعشرين
٢٨٢ » الولد للفرأش	٢٩٧ » إذا أخطأ القوم الهلال
٢٨٣ » من أحق بالولد ؟	٢٩٨ » إذا أغمى الشهر
٢٨٥ » في عدة المطلقة	» من قال : فإن غم عليكم فصوموا ثلاثين
٢٨٥ » نسخ ما استثنى به من عدة المطلقات	» في التقدم
٢٨٥ » في المراجعة	٢٩٩ » إذا روى الهلال في بلد قبل الآخرين ليلة
٢٨٥ » نفقة المبتوتة	٣٠٠ باب كراهية صوم يوم الشك
٢٨٨ » من أنكر ذلك (عدم النفقة والسكنى) على فاطمة	» فيمن يصل شعبان برمضان
٢٨٩ » في المبتوتة تخرج بالنهار	» في كراهية ذلك
٢٨٩ » » نسخ متاع المتوفى عنها بما فرض لها من الميراث	٣٠١ » شهادة رجلين على رؤية هلال شوال
٢٩٠ » إحداد المتوفى عنها زوجها	٣٠٢ » في شهادة الواحد على رؤية هلال رمضان
٢٩١ » في المتوفى عنها تاتقل	» في تأكيد السحور
٢٩١ » من رأى التحول	٣٠٣ » من سعى السحور الغداء
٢٩١ » فيما تجتنبه المعتدة في عدتها	» وقت السحور
٢٩٣ » في عدة الحامل	٣٠٤ » في الرجل يسمع النداء والائناء على يده
٢٩٤ » » عدة أم الولد	» وقت فطر الصائم
٢٩٤ » المبتوتة لا يرجع إليها زوجها حتى تسكح غيره	٣٠٥ » ما يستحب من تعجيل الفطر
٢٩٤ » في تعظيم الزنا	» ما يفطر عليه
٢٩٥ » <u>كتاب الصوم</u>	٣٠٦ » القول عند الإفطار
٢٩٥ باب مبدأ فرض الصيام	» الفطر قبل غروب الشمس
	» في الوصال
	٣٠٧ » الغيبة للصائم

ص

ص

- ٣٢٢ باب في صوم أشهر الحرم
 ٣٢٣ « صوم المحرم
 « صوم شعبان
 ٣٢٤ « صوم شوال
 « صوم ستة أيام من شوال
 « كيف كان يصوم النبي صلى الله عليه وسلم ؟
 ٣٢٥ « في صوم الاثنين والخميس
 « صوم العشر
 « فطر العشر
 ٣٢٦ « صوم يوم عرفة
 « صوم يوم عاشوراء
 ٣٢٧ « ما روى أن عاشوراء اليوم التاسع
 « في فضل صومه
 « صوم يوم وفطر يوم
 ٣٢٨ « صوم الثلاث من كل شهر
 « من قال : الاثنين والخميس
 « من قال : لا يبالى من أى الشهر
 ٣٢٩ « النية في الصيام
 « في الرخصة في ذلك
 ٣٣٠ « من رأى عليه الفضا
 « المرأة تصوم بغير إذن زوجها
 ٣٣١ « في الصائم يدعى إلى وليمة
 « ما يقول الصائم إذا دعى إلى الطعام
 « الاعتكاف
 ٣٣٢ « أين يكون الاعتكاف ؟
 « المعتكف يدخل البيت لحاجته
 ٣٣٣ « المعتكف يعود المريض
 ٣٣٤ « في المستحاضة تعتكف

- ٣٠٧ باب السواك للصائم
 « الصائم يصب عليه الماء من العطش ويبالغ في الاستنشاق
 ٣٠٨ « في الصائم يحتجم
 ٣٠٩ « في الرخصة في ذلك
 ٣١٠ « في الصائم يحتلم نهارا في شهر رمضان
 « في الكحل عند النوم للصائم
 « الصائم يستقيء عامدا
 ٣١١ « القبلة للصائم
 « الصائم يلع الريق
 ٣١٢ « كراهيته للشباب
 « فيمن أصبح جنبا في شهر رمضان
 ٣١٣ « كفارة من أتى أهله في رمضان
 ٣١٤ « التغليظ في من أفطر عمدا
 ٣١٥ « من أكل ناسيا
 « تأخير قضاء رمضان
 « فيمن مات وعليه صيام
 ٣١٦ « الصوم في السفر
 ٣١٧ « اختيار الفطر
 « فيمن اختار الصيام
 ٣١٨ « متى يفطر المسافر إذا خرج ؟
 ٣١٩ « قدر مسافة ما يفطر فيه
 « من يقول : صمت رمضان كله
 « في صوم العيدين
 ٣٢٠ « صيام أيام التشريق
 « النهي أن يخص يوم الجمعة بصوم
 « النهي أن يخص يوم السبت بصوم
 ٣٢١ « الرخصة في ذلك
 « في صوم الدهر تطوعا

